



جامعة اليرموك

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

قسم أصول الدين

دفاع ابن كثير عن الصحابة - رضي الله عنهم - في كتابه

" البداية والنهاية " : عرض وتحليل

**Ibn Kathers defense for some of the prophets companies –
Allah bless them - in his book the beginning and end:
presentation and analysis**

إعداد الطالب : ممدوح احمد سليم الصمادي

الرقم الجامعي: 2008260004

إشراف الأستاذ الدكتور: عبدالله مرحول السوالمة

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات درجة الدكتوراه في الحديث الشريف وعلومه في

الفصل الثاني 2015 م - 2016 م .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾ الحج: 38

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: { مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتَهُ بِالْحَرْبِ } أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ

دفاع ابن كثير عن الصحابة - رضي الله عنهم - في كتابه
" البداية والنهاية " : عرض وتحليل

إعداد

ممدوح أحمد سليم الصمادي

إشراف

الأستاذ الدكتور عبد الله مرحول السوالمه

حقل التخصص - الحديث الشريف وعلومه

25 رجب 1437 هـ / 2 أيار 2016 م

دفاع ابن كثير عن الصحابة - رضي الله عنهم - في كتابه

" البداية والنهاية ": عرض وتحليل

إعداد الطالب

مدوح أحمد سليم الصمادي

بكالوريوس أصول الدين - جامعة اليرموك ١٩٩٥ م

ماجستير أصول الدين - جامعة اليرموك ٢٠٠٨ م

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في تخصص

الحديث الشريف وعلومه في جامعة اليرموك، إربد، الأردن

وافق عليها

أ. د عبد الله مرحول السوالمه..... رئيساً

أستاذ الحديث الشريف وعلومه، جامعة اليرموك

أ. د حسين بني خالد..... عضواً

أستاذ العقيدة، جامعة اليرموك

أ. د محمد الطواليه..... عضواً

أستاذ الحديث الشريف وعلومه، جامعة اليرموك

أ. د زكريا الخضر..... عضواً

أستاذ التفسير وعلوم القرآن ، جامعة اليرموك

د محمد الزعبي..... عضواً

أستاذ مشارك في الحديث الشريف وعلومه، جامعة آل البيت

٢٥ رجب ١٤٣٧ هـ / ٢ أيار ٢٠١٦ م

الإهداء

جرت عادة الباحثين بإهداء رسائلهم لنوي أرحامهم من آباء وأمهات وزوجات وأبناء وبنات وإخوان وأخوات، أو لمشايخهم وأساتذتهم، وهم يستحقون ذلك بلا شك، وأنا أهديهم رسالتي هذه، وأهديها قبلهم لهادينا وقدوتنا ومعلمنا وحبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، ولصحبه الكرام جميعا، ولمن دافع عنهم الإمام الحافظ ابن كثير مؤلف الكتاب الرائع " البداية والنهاية " جزاه الله خير الجزاء .

شكر وتقدير

لقد عشت في جامعة اليرموك أياما كانت من أجمل سنوات عمري، وكان فضلها عليّ كبيرا، لذا أجد من حقها أن اشكرها شكرا جزيلا من أعماق قلبي وبكل مكوناتها من أعلى قمة الهرم فيها وحتى أصغر موظف فيها.

أما أساتذتي عميد الكلية، ورئيس قسمي، وجميع الأساتذة فيها؛ خصوصا من أخذت العلم عنهم، ومن كان منهم أحد الأسباب المهمة لوصولي لهذه المرحلة، وجميع العاملين بالكلية، فأنا عاجز عن شكرهم، وأسأل الله تعالى أن يجزيهم عني خير الجزاء.

والشكر موصول لأستاذي الدكتور عبدالله السوالمه على ما قدمه لي من نصح وإرشاد وتوجيه، لتظهر هذه الرسالة بأحسن صورة، وللجنة المناقشة كل الشكر والتقدير والاحترام، على ما تحملوه من عناء، وما بذلوه من جهد في مناقشة الرسالة، فجزءهم الله خيرا.

كما أتقدم بخالص شكري وتقديري لعائلتي فردا فردا، على ما لقيته منهم من دعم وتشجيع ودعاء، خصوصا والدتي حفظها الله، وزوجتي لصبرها وتقانيها في توفير سبل الراحة لي، مترجما على روح والدي الذي حببني بالدين والعلم في صغري.

ولا يفوتني أن أتقدم بالشكر الجزيل من كل من ساعدني في إنجاز هذه الرسالة العلمية، من إخوة، وأقارب، وأنسباء، وأصدقاء، وزملاء في العمل.

سائلا المولى جلّت قدرته أن يجزيهم عني خير الجزاء في الدنيا والآخرة، آمين .

المحتويات

الإهداء.....	و
شكر وتقدير.....	ز
المحتويات.....	ح
ملخص.....	ل
المقدمة.....	1
التمهيد.....	7
المبحث الأول : ترجمة ابن كثير، والتعريف بكتاب " البداية والنهاية ".....	7
المطلب الأول: ترجمة الإمام الحافظ ابن كثير الفُرشِيُّ الدمشقي.....	7
المطلب الثاني: التعريف بكتاب " البداية والنهاية "، واهتمام العلماء به.....	12
المبحث الثاني: التعريف بالصحابة، وأقسامهم، وفضلهم، وجهودهم.....	16
المطلب الأول: تعريف الصحابي والصحابة لغةً واصطلاحاً.....	16
المطلب الثاني : أقسام الصحابة؛ طبقاتهم، وأصنافهم، ومراتبهم.....	19
المطلب الثالث : مفهوم آل البيت وزوجات النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	21
المطلب الرابع : فضل أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.....	26
المطلب الخامس : الجهود التي بذلها الصحابة في خدمة الإسلام.....	30

- 31 الفصل الأول : دراسة وتحليل.
- 31 المبحث الأول: أنواع الشبهات الموجهة للصحابة، ودوافعها، وأقسام الطاعنين بهم.
- 31 المطلب الأول: أنواع الشبهة والطعون التي رمى بها الصحابة.
- 42 المطلب الثاني: دوافع وأسباب الشبهات والطعون التي رمى بها الصحابة.
- 44 المطلب الثالث: أقسام الطاعنين بالصحابة.
- 51 المبحث الثاني : موقف العلماء من الشبهات والطعون بالصحابة.
- 51 المطلب الأول: موقف علماء الأمة من الشبهات والطعون التي رمى بها الصحابة ..
- 65 المطلب الثاني : تأثر ابن كثير بمن سبقه من العلماء في دفاعه عن الصحابة
- 68 المبحث الثالث : منهج ابن كثير في الدفاع عن الصحابة، ونقد وتقييم ما قام.
- 68 المطلب الأول: منهج ابن كثير في كتاب " البداية والنهاية "
- 79 المطلب الثاني : منهج ابن كثير في الدفاع عن الصحابة .
- 87 المطلب الثالث: نقد وتقييم عمل ابن كثير وما قام به.....
- 91 الفصل الثاني : دفاع ابن كثير عن الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم.
- 91 المبحث الأول: دفاعه عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه.....
- 126 المبحث الثاني : دفاعه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
- 146 المبحث الثالث : دفاعه عن عثمان بن عفان رضي الله عنه
- 165 المبحث الرابع : دفاعه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه

193	الفصل الثالث : دفاع ابن كثير عن الصحابة من آل البيت الكرام.....
193	المبحث الأول: دفاعه عن أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنهما.....
223	المبحث الثاني : دفاعه عن فاطمة بنت محمد <small>صلى الله عليه وسلم</small> ، رضي الله عنها.....
239	المبحث الثالث : دفاعه عن الحسن والحسين رضي الله عنهما.....
239	المطلب الأول : دفاعه عن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما.....
249	المطلب الثاني : دفاعه عن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما.....
258	الفصل الرابع : دفاع ابن كثير عن مشاهير الصحابة.....
258	المبحث الأول : دفاعه عن الزبير بن العوام رضي الله تعالى عنه.....
272	المبحث الثاني: دفاعه عن الصحابي طلحة بن عبيد الله رضي الله تعالى عنه.....
287	المبحث الثالث : دفاعه عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.....
302	المبحث الرابع : دفاعه عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما.....
317	الخاتمة والنتائج.....
322	التوصيات.....
323	قائمة المصادر والمراجع.....
343	الفهارس التحليلية.....
343	فهرس الآيات القرآنية.....
348	فهرس الأحاديث القولية.....

354.....	فهرس الأحادىث الفعلية وآثار الصحابة
358.....	فهرس الأعلام
369.....	فهرس البلدان والأماكن
371	Abstract

ملخص

كتاب " البداية والنهاية " للإمام الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي
الدمشقي كتاب تاريخي في الأساس، ومن أهم أقسامه السيرة النبوية وتاريخ الخلفاء الراشدين والدولة
الإسلامية ولغاية سنة (768 هـ)، وخلال تأريخ مؤلفه لأحداث هذا القسم بالتفصيل مرتباً على
السنوات، ومروياً بالسند، كان يتطرق لما تعرض إليه صحابة رسول الله ﷺ من تشويه لصورتهم
المشرفة، وما رموا به من شبه، ومطاعن، وافتراء الأكاذيب، وتحريف وقلب للحقائق، حيث تراوحت
الطعون ما بين الرمي بالكفر، والردة، والتلاعب بالقرآن الكريم، ومخالفة أمر الله ورسوله ﷺ ؛
بالتأمر واغتصاب الخلافة من الولي الوصي المستحق لها، والاتهام بالزنا، والمكر، والخديعة،
والكذب، وشهادة الزور، والظلم، والقتل والتحريض عليه، والتكالب على الدنيا بجمع المال وطلب
الثروة والسعي للسلطة والجاه، عدا عن الجهل بأمور الدين وأحكام الشرع، والجبن والخور، والتخلف
عن الجهاد، وغيرها كثير. ولم يسلم أحد من عظماء الإسلام ورموزه من طعون الطاعنين، حتى
وصل الأمر ببعض الطاعنين فتغالوا وطعنوا بالنبي ﷺ، وخطَّوه لأنه لم يكتب ولم يوص
صراحة بالخلافة من بعده لأحد، وطال الطعن آل بيته وأزواجه، وخلفاؤه، والمبشرين بالجنة،
والغالبية العظمى من الصحابة إلا القليل النادر منهم. وتولى كبر الطعون عدة جهات من داخل
المجتمع المسلم وخارجه؛ من كفار ومناقين وممن أبطنوا الكفر وأظهروا الإسلام، ومن تبعهم
وانطلت عليهم حيلتهم وغرر بهم من أصحاب النوايا الحسنة من المؤمنين، كما لعبت الشعوبية دوراً
مهماً؛ خصوصاً بعد وقوع الفتنة بين المسلمين وبروز الخلاف السياسي، وظهور الفرق كالخوارج،
وبروز التشيع الذي اكتسب بالثوب المذهبي المرتبط بالفرس، فكان الروافض أشد الطاعنين في

الصحابة وأكثرهم، كما لا ينكر دور المتعصبين النواصب، والكذابين الوضاعين للأحاديث،
والقصاص الباحثين عن الغرائب. أما الأسباب والدوافع لذلك، فتعود للخلافات العقائدية الدينية أو
المذهبية المقترنة بالتعصب والانتصار للمذهب ولو على حساب الحقيقة، خصوصا إذا ارتبطت
بالقومية والعرق؛ كالفارسية والعربية، أو ارتبطت بالجغرافيا؛ كالعراق والشام، والخلافات السياسية
المتعلقة باستلام الولاية وإدارة شؤون الحكم، وحتى الخلافات الشخصية كان لها دور في ذلك، ولا
ننسى الخلافات الثقافية والفكرية؛ الناتجة عن الجهل وضحالة الفكر والتطرف. وقد تصدى ابن
كثير للدفاع عن الصحابة؛ فأثبت لهم خصائصهم وفضائلهم، وكشف ما وجه إليهم من شبهات
ومطاعن، فما كان حقا أقره وبينه ووضحه على وجهه الصحيح، وبما يليق بمقام صحبة سيدنا
محمد صلى الله عليه وسلم، فإن كان حقا أريد به باطل، أو حقا اختلط بباطل، بينه وناقشه وفرق بينهما، أما
الباطل والبهتان فيكشف زيفه، وينقضه بالأدلة والبراهين الصحيحة الدامغة، وقد لا يتطرق لبعض
الطعون كتكفير الصحابة لتهافتها ابتداءً، أو لعدم وصولها إليه وعلمه بها، كل ذلك بإنصاف العالم
وموضوعيته ومخافة الله، فجزاه الله خيرا .

الكلمات المفتاحية

ابن كثير، " البداية والنهاية "، الصحابة رضي الله عنهم، الشبهات حول الصحابة رضي الله
عنهم، الطعون الموجهة للصحابة رضي الله عنهم، الدفاع عن الصحابة رضي الله عنهم، دفاع ابن
كثير عن الصحابة رضي الله عنهم، الصحابة - رضي الله عنهم - في كتاب " البداية والنهاية " .

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه أجمعين ومن دعا بدعوته وسار على نهجه إلى يوم الدين، آمين.

بفضل سابغ من الله سبحانه وتعالى وفقني لكتابة رسالتي للدكتوراه عن الصحابة الكرام والدفاع عنهم مستخلصا من كتاب " البداية والنهاية " للإمام الحافظ ابن كثير تحت عنوان : (دفاع ابن كثير عن بعض الصحابة - رضي الله عنهم - في كتابه " البداية والنهاية " : عرض وتحليل)، وقد اخترت الكتابة في هذا الموضوع لأهميته وللأسباب التي أبينها تاليا:

أهمية الموضوع وأسباب اختياره :

أما أسباب هذا الاختيار فمنها: أهمية كتاب البداية والنهاية في التاريخ الإسلامي، وأهمية جزء السيرة النبوية وتاريخ الخلفاء من الكتاب، والتي أخذت ما يزيد على نصف الكتاب، وأنها أفضل ما فيه.

احتوى الكتاب الكثير من المواطن التي دافع بها ابن كثير عن الصحابة الكرام، وقد وقفت على الكثير منها، وهذا الموضوع لم يتم بحثه من قبل، وفيه إضافة للعلم والمعرفة.

تجدد الهجمة الشرسة على الصحابة الكرام هذه الأيام، واتخاذها صورا وأبعادا جديدة في ظل ثورة المعلومات والمحطات الفضائية التي غزت بيوتنا جميعا، مما يحتم علينا إيضاح وتجلية الحقائق ورد الزيف والباطل عن الصحابة الكرام حملة الدين وقدوة المسلمين.

إن ما رمي به الصحابة يعود لأسباب ودوافع غير حقيقية ولا تقوى على الوقوف أمام الدراسة والنقد والتحليل، ومن المفيد كشف ودراسة أسباب ودوافع وأنواع هذه الطعون.

المكانة المرموقة للإمام الحافظ ابن كثير في التفسير والحديث والتاريخ، وما اتصف به من المنهجية العلمية في كل ذلك؛ حيث نجد أن هناك منهجا للكتاب كاملا، ومنهجا للسيرة من كتابه، ونستطيع استنتاج منهج لابن كثير في الدفاع عن الصحابة - رضي الله عنهم - في كتابه.

أسئلة الدراسة ومشكلة البحث :

لقد أثرت عدة شبهات حول بعض الصحابة الكرام من قديم الزمان، ويتم إعادة بثها بين الحين والآخر، فمن هو الصحابي في عرف المحدثين وغيرهم؟ ومن هم آل البيت الكرام؟ وهل زوجات النبي صلى الله عليه وسلم من آل البيت؟ وما فضل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ وما هي الجهود التي بذلها الصحابة - رضي الله عنهم - في خدمة الإسلام باعتبارهم الجسر الممتد بين النبي صلى الله عليه وسلم وباقي أمته؟ وما هي الشبهات التي أثرت حول بعض الصحابة؟ وما هي دوافع وأسباب هذه الشبهات؟ ومن وراء تلك الشبهات؟ ومن هم أبرز هؤلاء الصحابة؟ وما هو موقف علماء الأمة في رد هذه الشبهات وتفنيدها؟ وهل كان الإمام ابن كثير من المدافعين عن الصحابة في كتابة البداية والنهاية؟ وهل استفاد ممن سبقه في هذا الأمر؟ وما منهجه في إبطال زيف تلك الشبهات المثارة؟ وهل استفاد ابن كثير جميع الشبهات والطعون؟ وهل استفاد الردود عليها جميعا؟ أم ما زال عمله بحاجة للإكمال وزيادة الشرح والإيضاح؟

أهداف الدراسة :

الهدف العام لهذا البحث هو الدفاع عن أثرت حولهم بعض الشبهات من مشاهير وكبار أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وآل بيته - رضي الله عنهم - باعتبارهم حملة الرسالة، وقادة الأمة، وخير من تجسد فيهم الدين الحنيف، وذلك بتحديد أسماء هؤلاء الصحابة الكرام، ودفع الشبهات المثارة حولهم، إحقاقا للحق وإبطالا للباطل. وتهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن الشبهات والطعون التي تعرض لها الصحابة، وأنواع، وأسباب، ودوافع هذه الطعون خصوصا التي أبطلها ابن كثير، وأقسام

الطاعنين بالصحابة، ولبيان مواقف علماء الأمة مما تعرض له الصحابة من طعن وتجريح، ومنهم ابن كثير وبيان تأثيره واستفادته ممن سبقه كونه من المتأخرين، وكشف المواطن التي دافع بها الإمام ابن كثير عن الصحابة في كتابه " البداية والنهاية "، واستنباط المنهج الذي سلكه في ذلك، ودراسة وتقييم ما قام به ابن كثير رحمه الله.

الدراسات السابقة :

حظي كتاب " البداية والنهاية " بالكثير من الدراسات والأبحاث العلمية التي تناولته بالدراسة والتحليل ومن مختلف الجوانب، ومنها الجانب المتعلق بالسنة النبوية المشرفة، حيث وقفت على عدة أبحاث ورسائل علمية درست منهج الإمام ابن كثير في توثيق متون السنة ونقدها، وموارده في المبتدأ والسيرة والراشدين من كتابه " البداية والنهاية "، ومن هذه الدراسات:

- 1 - المنهج النقدي الحديث عند ابن كثير في كتابه البداية والنهاية، أيمن العمري، الجامعة الأردنية، 1998م، رسالة ماجستير، وتدور حول منهجه في نقد المتون في " البداية والنهاية ".
- 2 - منهج ابن كثير في توثيق متون السنة، محمود قرني، جامعة الفيوم، 2003م، رسالة دكتوراه، وتدور حول منهجه في توثيق المتون ونقدها في كتبه في التفسير والحديث والتاريخ .
- 3 - منهج ابن كثير وموارده في المبتدأ والسيرة والراشدين من كتابه البداية والنهاية، شمس الدين بن صديق جلاي، الجامعة الإسلامية، رسالة دكتوراه، وتدور حول منهجه وموارده في القسمين الأول والثاني من كتاب " البداية والنهاية ".
- 4 - منهجية التأليف في السيرة عند ابن كثير، عبد الرحمن بن علي السندي، المدينة المنورة، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، وهو بحث في منهجه في نقد المتن في السيرة النبوية من كتاب " البداية والنهاية ".

وجميع هذه الدراسات تدور حول منهج ابن كثير وموارده ولا تتطرق لموضوع هذا البحث الأساسي وهو دفاعه عن الصحابة - رضي الله عنهم - وقد استفدت من هذه الدراسات في التمهيد خصوصاً فيما يتعلق، ببيان موارد كتاب " البداية والنهاية "، واستفدت منها كذلك فيما يتعلق بمبحث منهج ابن كثير في الكتاب بشكل عام، وفي جزء السيرة والراشدين من كتابه " البداية والنهاية ".

ولم أقف على أي دراسة علمية منهجية ومحكمة حول كتاب " البداية والنهاية " تتعلق بالصحابة في الكتاب، أما الكتابة والتأليف حول الكتاب ومؤلفه فحدث ولا حرج، وقد تناولتها بالتفصيل في مسألة اهتمام العلماء بكتاب " البداية والنهاية ".

منهاج الدراسة ومحدداتها :

قامت هذه الدراسة على المنهجين الاستقرائي الوصفي والاستنتاجي؛ حيث قام الباحث بقراءة الأجزاء المتعلقة بالدراسة من الكتاب المكون من عشرين مجلداً، وتحديد المواطن التي تضمنت دفاعاً من ابن كثير عن أحد من الصحابة الذين تم اختيارهم، وتجميع تلك المواطن، ثم فرزها حسب أسماء الصحابة أولاً، ثم حسب أنواع الشبه التي رمي بها هؤلاء الصحابة وطعن بهم بسببها، ودراسة كل ذلك مقارنةً بما جاء حول الموضوع في المصادر والمراجع المختلفة؛ الحديثة والتاريخية وكتب التراجم والسير قديمها وحديثها، لاستنباط واستخراج المنهج الذي سلكه ابن كثير في إبطال الشبهات المثارة، وبيان المواطن التي أبدع فيها، والمواطن التي ما زالت بحاجة للمزيد من الشرح والبيان والحجج والبراهين، مما سهل على الباحث نقد وتقييم ما قام به ابن كثير في هذا المجال.

إن عدد الصحابة كبير، ولا يمكن الإحاطة بهم جميعاً في دراسة واحدة، إضافة إلى طبيعة الدراسات العلمية المحكمة بضوابط محددة، لذا فقد تم اختيار عدد محدد من الصحابة لتشملهم هذه الدراسة وتدور حولهم .

إن دفاع ابن كثير عن الصحابة معناه بيانه للشبهات والطعون وغيرها من إفتراءات وأكاذيب أُلصقت بأحد الصحابة أو بمجموعة منهم أو بأغلبهم، ثم إيضاحه وشرحه لمصدر تلك الأقوال والظروف والملابسات التي قيلت فيها، ثم تصديه للرد عليها وتفنيدها وبيان وجه الحق في كل ذلك ضمن منهج محدد إتبعه، وقمت ببيان منهجه في ذلك في مبحث منهجه في الكتاب، وفي دفاعه عن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين.

في بداية كل مبحث عرفت بالصحابي الذي يدور حوله هذا المبحث وترجمت له باختصار، وعند المناقشة طلبت لجنة المناقشة حذف هذه التراجم كون جميع الصحابة المترجم لهم من المشاهير، وكذلك من أجل تصغير حجم الرسالة. كما أنني جعلت الطعون والشبهات التي وجهت للصحابي ورمي بها في مطلب مستقل، وجمعت الكثير من تلك الطعون والشبهات، مما تناوله ابن كثير بالرد والإجابة ومما لم يتناوله، وجعلت ردود ابن كثير بعد ذلك في مطلب آخر، وكان رأي اللجنة دمج الطعون والشبهات مع ما جابوب به ابن كثير ودافع به عن الصحابي مع الاختصار على ما بحثه ابن كثير فقط من تلك الطعون والشبهات وحذف ما سواها.

وقد حرصت على تخريج الأحاديث النبوية الشريفة وذلك على الرغم من كونها مخرجة باختصار في الطبعة التي اعتمدها للدراسة وهي طبعة دار هجر، واكتفيت بالأحاديث الصحيحة والحسنة، وإذا دعت الحاجة للاستشهاد بالضعيف فيكون ضعفه مما يحتمل ويصلح لذلك. فإذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيت بذلك غالباً في التخريج، وإذا كان في غيرهما بينت ذلك مع الحرص على بيان درجة الحديث وأقوال العلماء وأهل الاختصاص فيه، وذلك مع التدرج من السنن الأربعة ثم إلى الكتب التسعة ثم بعد ذلك إلى غيرها.

و جعلت هذا البحث في مقدمة، وتمهيد، وأربعة فصول للدراسة والبحث، ونتائج البحث وخاتمته مع التوصيات، ثم قائمة المصادر والمراجع؛ بينت في المقدمة أهمية الموضوع وأسباب اختياره،

وأسئلة الدراسة ومشكلة البحث، وأهداف الدراسة، والدراسات السابقة، ومنهج الدراسة ومحدداتها، ومصطلحات الدراسة، وخطة البحث.

وفي التمهيد ترجمت باختصار لابن كثير، وعرفت بكتابه، وأعرف بالصحابة وآل البيت وفضلهم وجهودهم في خدمة الإسلام. وقد خصصت الفصل الأول لدراسة أنواع، وأسباب، ودوافع الطعن التي أبطلها ابن كثير، وأقسام الطاعنين بالصحابة، ولبيان مواقف علماء الأمة مما تعرض له الصحابة من طعن وتجريح، ومنهم ابن كثير وبيان تأثيره واستفادته ممن سبقه كونه من المتأخرين، وتحدثت عن منهج ابن كثير في كتابه، وفي دفاعه عن الصحابة، ونقد وتقييم ما قام به ابن كثير . وجعلت الفصل الثاني لدفاع ابن كثير عن الخلفاء الراشدين، والفصل الثالث لدفاعه عن آل البيت ومنهم أمنا عائشة، والفصل الرابع لدفاعه عن أربعة من كبار الصحابة؛ ثلاثة منهم مبشرين بالجنة؛ طلحة بن عبيدالله، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، ورابعهم أول خلفاء بني أمية من الصحابة معاوية بن أبي سفيان، رضي الله عنهم أجمعين.

وقد كان التمهيد حافلا بمعظم ما يتعلق بالصحابة الكرام، وقد رأت لجنة المناقشة على اختصاره، واقتصاره على الصورة التي يظهر بها في هذه الرسالة.

فما كان في هذا البحث من حق وصدق فمن فضل الله وتوفيقه، ثم من بعد ذلك بما غمرني به شيخي وأستاذي الفاضل الأستاذ الدكتور عبد الله السوالمه حفظه الله من كرم ولطف وتوجيه وإرشاد، وما فيه من نقص أو خطأ وزلل فمن نفسي وتقصيري ومن الشيطان نعوذ بالله منه. سائلا الله التوفيق والسداد، وأن يكون خالصا لوجهه الكريم، وفي ميزان حسنات كل من أسهم في إنجازها، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، والحمد لله أولا وأخرا.

التمهيد

المبحث الأول : ترجمة ابن كثير، والتعريف بكتاب " البداية والنهاية "

المطلب الأول: ترجمة الإمام الحافظ ابن كثير القُرشيّ الدمشقي

أولاً (اسمه ولقبه وكنيته ؛ هو الإمام الحافظ المفسر المحدث المؤرخ عمادُ الدين أبو الفداء إسماعيلُ بن عمَرَ بن كثير القُرشيّ الدمشقي، الفقيه الشافعي، أحد أعلام الموقعين عن رب العالمين من أئمة الإسلام الذين ذاع صيتهم، وطبقت الآفاق شهرتهم، وتلقت الأمة كتبهم بالقبول؛ خاصة تفسيره للقرآن الكريم، وتاريخه مدار دراستنا هذه، أعني كتاب " البداية والنهاية "، وغيرهما من المؤلفات " التي ملأت الأرض علما، وانتفع الناس بها في حياته، وبعد مماته " (1) .

ثانياً) مولده ونشأته وصفاته وأخلاقه ؛ غير بعيد عنا وعن الأرض المباركة وما حولها، وفي قرية من قرى بصرى بلاد الشام؛ أرض الرباط والجهاد، أرض المحشر والمنشر، رأى النور ابنُ كثير في مطلع القرن الثامن الهجري، في بيت علم ودين وشرف ونسب. نشأ يتيما بوفاة والده بعد مولده بثلاث سنين، ثم انتقلت الأسرة لحاضرة بلاد الشام دمشق حيث بدأ مشواره العلمي (2)، و" اجتهد في تحصيل أصناف العلوم على يد كبار علماء عصره " (3).

1- ابن كثير، عمادُ الدين أبو الفداء إسماعيلُ بن عمَرَ، البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط 1، 1420 هـ - 1999 م . ج 1 ، مقدمة التحقيق ص 17.
2- انظر ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 18 ، ص 40 - 42.
3- ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 1 ، مقدمة التحقيق، ص 15.
- وانظر ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، إنباء الغمر بأبناء العمر، تحقيق د . حسن حبشي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - لجنة إحياء التراث، مصر، 1389 هـ - 1969 م . ج 1 ص 39.

أما عن صفاته وأخلاقه فقد كان ابن كثير " عادلاً ورعاً...وجريئاً في الحق محباً له، ... وكان نزيهاً كثير التعفف، فهو قد نشأ في أسرة داعية إلى الله. وكان شديد النفور من الخرافات، وما لا يقبل به العقل كالبدع والإسرائيليات والغرائب. وكان ذا عقل حصيف، وفكر ناضج يميز بين الغث والسمين، والصحيح والسقيم، فلا يروج عليه ما يروج على ضعفاء العقول. كان إذا أحب أحب الله، وإذا كره كرهه الله وكان لا يكره أحداً إلا من خالف الشرع وابتدع المنكر " (4).

ثالثاً) ثناء العلماء عليه ؛ قال عنه الذهبي: " الفقيه المفتي المحدث ذي الفضائل.. خرج وألف وناظر وصنف وفسر وتقدم " (5). ووصفه ابن حجر، فقال: " كان كثير الاستحضار قليل النسيان جيد الفهم...ونقل قول بعضهم فيه: إمام نوي التسبيح والتهليل، وزعيم أرباب التأويل، سمع وجمع وصنف، وأطرب الأسماع بقوله وشنف، وحدث وأفاد، وطارت أوراق فتاويه إلى البلاد، واشتهر بالضبط " (6). أما العيني فقد قال: " كان قدوة العلماء والحفاظ، وعمدة أهل المعاني والألفاظ،... واشتهر بالضبط والتحرير، وانتهى إليه علم التاريخ والحديث والتفسير، وله مصنفات عديدة مفيدة " (7).

-
- 4- ابن كثير، عمادُ الدين أبو الفداء إسماعيلُ بن عُمَرُ، السيرة النبوية، جمع طه عبدالرؤف سعد، مكتبة الصفا، القاهرة - مصر، ط 1 ، 1426 هـ - 2006 م . ص 69 - 70 .
 - 5- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَازِ الذهبي (ت: 748هـ) ، تذكرة الحفاظ ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ط 1 ، 1419 هـ - 1998 م . ج 4 ص 201 باختصار .
 - وانظر ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تحقيق محمد عبد المعين، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد- الهند، ط 2 ، 1392 هـ - 1972 م . ج 1 ص 446 .
 - وابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ج 1 ص 39 .
 - 6- ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ج 1 ص 39 بتصريف واختصار . وانظر ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج 1 ص 445 .
 - 7- أبو المحاسن، يوسف بن تغري بردى أبو المحاسن، جمال الدين (ت 874 هـ)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب - مصر . ج 11 ص 123 .

وقال الحافظ ابن حجي السعدي أحد أشهر تلامذته: " كان أحفظ من أدركناه لمتون الأحاديث، وأعرفهم بتخريجها ورجالها وصحيحها وسقيمها، وكان أقرانه وشيوخه يعترفون له بذلك، ... وكان فقيهاً جيد الفهم، صحيح الدين، ...، وما أعرف أني اجتمعت به على كثرة ترددي إليه إلا وأخذت منه" (8)، وأضاف الحافظ ابن حجر لما قاله ابن حجي: " إلا استفدت منه، وقد لازمته ست سنين " (9) كما نقله عنه.

رابعاً) شيوخه ؛ الشيخ الأكبر لكل إنسان أسرته وبيته، وابن كثير نشأ في " بيت صالح يظله العلم والتقوى وفي أحضان أسرة أخذت بحظ وافر من العلم، فأمه مريم، كانت حافظة لكتاب الله، وما أعظم أن يستقى الطفل لغته من فم يلهج بذكر الله وتلاوة آياته، وأخوه عبد الوهاب كان ذا علم وفضل، تلقى عليه في مبدأ أمره" (10)، وترعرع في دمشق الحضارة والتاريخ والعلم والعلماء، حيث حظيت بلاد الشام زمنه " بوجود مدرسة حديثة جمعت بين الإتياع السلفي والعلم الراسخ والعقلية النقدية، ...، فتكوّن رحمه الله في ظل هذه المدرسة التي أثرت في تكوينه العلمي واتجاهات البحث عنده " (11)، ويسر الله تعالى له السماع والأخذ والتلقي عن الأئمة الأعلام في ذلك الزمان، ودرس "على شيوخ كثيرين لهم أقدام راسخة في العلم، ومكانة عظيمة في قلوب العامة والخاصة" (12)،
أورد أشهرهم على حسب وفياتهم:

-
- 8- ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 1، ص 18 مقدمة التحقيق.
 - 9- ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ج 1 ص 39.
 - 10- ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 1 ، ص 18 مقدمة التحقيق بتصرف.
 - 11- السندي، عبد الرحمن بن علي، منهجية التأليف في السيرة النبوية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، المملكة العربية، السعودية، ص 14 .
 - 12- ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 1 ص 18 مقدمة التحقيق.

بهاء الدين أبو القاسم ابن عساكر الدمشقي (ت 723 هـ) ⁽¹³⁾، وأخذ عن شمس الدين أبو نصر بن محمد الشيرازي (ت 723 هـ)، والمُسْنَدُ عَفِيفُ الدِّينِ إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى الأَمْدِيُّ الحَنْفِيُّ، شَيْخُ دَارِ الحَدِيثِ الظَّاهِرِيَّةِ (ت 725 هـ) ⁽¹⁴⁾، وشَيْخُ الشَّافِعِيَّةِ فِي زَمَانِهِ المَعْرُوفُ بِابْنِ الزَّمْلَكَانِيِّ (ت 727 هـ) ⁽¹⁵⁾، وَالْعَلَّامَةُ شَيْخُ الإِسْلَامِ تَقِيُّ الدِّينِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ففَتَنَ بحبه وامتنح لسببه (ت 728 هـ) ⁽¹⁶⁾، وَالْعَلَّامَةُ بُرْهَانُ الدِّينِ الفَرَّارِيُّ (ت 729 هـ) ⁽¹⁷⁾، وابن الشحنة شهاب الدين أبو العباس أحمد (ت 730 هـ)، ولازم الحافظَ أبا الحجاج المزي (ت 742 هـ) وَقَرَأَ عَلَيْهِ تَهْذِيبَ الكَمَالِ وصاهره على ابنته ⁽¹⁸⁾، وعاصر مُورِّخَ الإِسْلَامِ، وشَيْخَ المُحَدِّثِينَ، شَمْسُ الدِّينِ أبا عَبْدِ اللّهِ الدَّهَبِيَّ (ت 748 هـ) وكان من أبرز شيوخه، كما وسمع وأخذ عن كثير من الأئمة الأعلام الذين يطول ذكرهم، وقلما اجتمع لعلم من الأعلام مثلما اجتمع للإمام ابن كثير من كبار الشيوخ المشار إليهم بالبنان، وما من شك أن ذلك أسهم إسهاماً كبيراً في تكوين شخصية الإمام ابن كثير العلمية.

خامساً) تلاميذه ؛ مثلما ملأ الإمام ابن كثير الشام علماً، وسارت تصانيفه في البلاد حال حياته وانتفع بها الناس بعد وفاته، فإنها نقلت إلينا بوساطة الكثير من تلاميذه أمثال: أبي المحاسن الحسيني، محمد بن علي (ت 765 هـ)، وشهاب الدين أحمد بن محمد الحريري (ت 813 هـ)،

13- انظر ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ج 1 ص 39 . وانظر ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج 1 ص 445 .

14- ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 18 ص 260 .

15- ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 9 ص 308 .

16- ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج 1 ص 445 .

17- ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 18 ص 316 .

18- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 18 ص 427 ، وابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج 1 ص 445 ، وشمس الدين الداودي، محمد بن علي بن أحمد، المالكي (ت 945 هـ) طبقات المفسرين، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1403 هـ . ج 1 ص 112 .

وشهاب الدين أبي العباس أحمد بن حَجِّي، السعدي الحافظ، مؤرخ الإسلام (ت 816 هـ)، وعبد الله بن عبد القادر الشافعي (ت 832هـ)، وابنه محمد بن كثير كان من تلامذته، وقد تمكن من علم الحديث، وصار يدرس فيه بعد وفاة أبيه في مشيخة أم صالح⁽¹⁹⁾، وغيرهم كثير⁽²⁰⁾.

سادسا) مكانته العلمية ؛ تبرز هذه المكانة من خلال ما وليه من مدارس العلم، والمساجد التي كان يلقي فيها دروسه، وتدل على تلك المكانة مؤلفاته التي صنفها في التفسير والتاريخ والحديث؛ فقد ولي مدرسة دار الحديث الأشرفية، ومشيخة دار الحديث الأشرفية بعد موت السبكي مدة يسيرة..، وولي مشيخة أم الصالح بعد موت الذهبي، وكانت هذه المدارس بغية طلاب العلم شرقا وغربا، وكان لشيوعها وأساتذتها منزلة علمية عظيمة، فلم يكن يتولى التدريس فيها إلا من كان ذا قدم راسخة في العلم ومكانة مرموقة بين العلماء، فيجله العلماء، وترنو إليه أفئدة طلاب العلم، وأما المساجد المهمة التي ألقى فيها دروسه، فأشهرها الجامع الأموي وغيره " (21).

سابعا) مؤلفاته ؛ الإمام الحافظ ابن كثير علامة موسوعي محقق، وأمثاله قليل على مدى الأزمان، بارك الله في عمره ووقته فترك لنا ثروة علمية عظيمة في جميع الفنون التي تخدم الدين من تفسير وحديث وسيرة وفقه وتاريخ⁽²²⁾، وقد ذكر الدكتور عبد الله التركي محقق كتاب " البداية والنهاية " أنه وقف له على خمسة وعشرين كتابًا⁽²³⁾، وعد له الدكتور عبد المعطي القلعي محقق

19- ابن كثير، البداية والنهاية ، ص 70 .

20- انظر ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 1 ص 24 مقدمة التحقيق.

21- ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 1 ص 15 - 17 مقدمة التحقيق بتصرف واختصار.

22- انظر الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ج 4 ص 201 . وانظر ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج 1 ص 445 - 446. وانظر ابن حجر، إنباء الغمر بأبناء العمر، ج 1 ص 39 .

23- ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 1 ص 25 - 33 مقدمة التحقيق .

كتاب " مسند الفاروق " (24) خمسة وأربعين كتابا ما بين مطبوع ومخطوط ومفقود، نسبها بعض العلماء للإمام ابن كثير، وهذه بعض مؤلفاته التي ذكرها، والتي تدل على المكانة المرموقة التي تبوأها عن جدارة واستحقاق: ففي التفسير وعلوم القرآن الكريم له: تفسير القرآن العظيم المشهور والمتداول.

وفي الحديث النبوي الشريف وعلومه وفقهه له: اختصار علوم الحديث، والتكميل في الجرح والتعديل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل، وهو كالمقدمة لكتابه جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن، ومسند عمر والآثار والأحكام المروية عنه والمعروف بمسند الفاروق (25)، وأحاديث الحمّام (26)، وشرح كتاب التنبيه (27)، وفي التاريخ " البداية والنهاية " موضوع دراستنا. ثامنا) وفاته ؛ بعد حياة حافلة بالبذل والعطاء مات الإمام ابن كثير في شعبان سنة (774 هـ)، وكان قد أضرّ في أواخر عمره " (28)، بعد أن خلد اسمه بأحرف من نور في سجلات الخالدين، وما ذلك إلا لإخلاصه لله رب العالمين، كذلك نظنه ولا نزكيه على أرحم الراحمين.

المطلب الثاني: التعريف بكتاب " البداية والنهاية "

يكاد كتاب " البداية والنهاية " أن يكون أهم كتب التاريخ الإسلامي وأعظمها، وإن لم يكن كذلك فهو من أهم وأعظم كتب التاريخ الإسلامي التي يعتمد عليها العلماء والمؤرخون في دراستهم

-
- 24- القلعجي، عبد المعطي، مسند الفاروق، دار الوفاء، 1411 هـ - 1991 م. ج 1 ص 70 - 86 .
- 25 - مطبوع طبعة دار الوفاء، وقد حقق في رسالة جامعية في جامعة أم القرى وطبعته دار الفلاح طبعة جديدة.
- 26 - وقد حقق بعنوان " الآداب والأحكام المتعلقة بدخول الحمام "، تحقيق: سامي بن محمد بن جادالله، ونشرته دار الوطن للنشر، سنة 1418 هـ - 1997 م .
- 27 - وقد حقق بعنوان " إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه "، تحقيق: بهجة ابو الطيب، وطبع في مؤسسة الرسالة، 1416 هـ .
- 28- ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج 1 ص 446 .

لتاريخ البشرية والعرب والمسلمين خلال الفترة التي يغطيها الكتاب من بدء الخلق وفجر التاريخ وحتى ما يقارب نهاية الربع الثالث من القرن الثامن الهجري.

أولاً (أقسام الكتاب ؛ يتحدث المعروفون بالإمام ابن كثير وكتابه " البداية والنهاية " بأن الكتاب قسماً، وبالنظر في مقدمة الكتاب يستطيع الباحث تقسيمه إلى ثلاثة أقسام : القسم الأول أرخ فيه لبدء الخلق كما نص على ذلك في مقدمة الكتاب، والقسم الثاني خصه للسيرة النبوية المطهرة، وتاريخ الخلفاء الراشدين وما بعدهم من دولة بني أمية، والدولة العباسية، وما جرى من أحداث حتى أواخر أيام المؤلف في سنة (768 هـ)، والقسم الثالث تناول الأحداث التي تسبق نهاية الخلق، وأحداث الحياة الآخرة، وهو المعروف بالفتن والملحمة⁽²⁹⁾. ويصدق على الكتاب القول بأنه كتاب كبير في معناه، جليل في مغزاه، حافل بجليل العلوم، ضرب بسهم وافر " في علوم مختلفة فاضلة، ففيه التاريخ، وفيه شمائل المصطفى صلى الله عليه وسلم ، وفيه معجزاته الباهرة، وفيه سيرته الطاهرة، وفيه نهاية العالم وفناؤه وعلامات الساعة، وغير ذلك مما يسر خاطر ويشرح الصدر ويقر العين، ... فأتى بكل جليل، وغاص في بحار العلم فأتى بأبهى درره، وخطا بساتين الثقافة فأتى بأحلى زهورها، ولم ينس حدائق العلم فأتى بأحلى الثمار"⁽³⁰⁾، أما السيرة النبوية الشريفة المستخلصة من الكتاب فيصدق القول بأنها: " كتاب مهم جداً قد حاز القبول لدى الخاصة والعامة، انطوى على خلاصة أبحار الأفكار وزبدة نهاية العقول والأبصار ومحصل ألفاظ لسان التحقيق وملخص بنان التدقيق في

29- انظر ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 1 ص 6 .

30- ابن كثير، السيرة النبوية، جمع طه عبدالرؤف سعد، ص 5 بتصرف واختصار.

ضمن عبارات رائعة معجزة وإشارات شائقة موجزة فصار بذلك في الشهرة والاشتهار كالشمس في رابعة النهار " (31).

ثانياً (مصادر الكتاب ؛ لم يتحدث لنا الإمام ابن كثير إلا عن مصدرين من مصادر كتابه وموارده وهما: القرآن الكريم وما صح أو حسن من السنة النبوية المطهرة، كما ذكر في المقدمة (32)، فهو يقتبس وينتقي ويحسن الانتقاء من دواوين السنة النبوية المطهرة المختلفة التي ألفها الأئمة الأثبات الراسخون في العلم، كالإمام أحمد، والبيهقي، وأبي نعيم، وأهل السير أمثال موسى بن عقبة صاحب أول السير وأصحها حسبما نُقل عن الإمام مالك (33)، وابن إسحاق، وابن هشام، وبعض شُراح السيرة النبوية المطهرة أمثال السهيلي، والقاضي عياض، وجعل كل ذلك من مصادره وموارده الأساسية التي اعتمد عليها، وخصوصاً في جزء السيرة النبوية المطهرة وقسم الفتن والملاحم.

أما مصادره وموارده التاريخية الأساسية، فقد كان اعتماد ابن كثير على المؤرخين القدامى الثقاة الأثبات الراسخين في العلم كالطبري، وابن الأثير، وابن الجوزي، والبرزالي، وابن خلكان، والجزري، وأمثالهم وجعلهم مصادره وموارده الأساسية التي اعتمد عليها واقتبس منها.

أما فيما يتعلق بما عاصره من أحداث " فقد أثبت شهادته الشخصية على تلك الأحداث مما رآه وسمعه وعلمه واطلع عليه؛ ويتمثل صدق هذا القول فيما أورده من أخبار في الأجزاء الأخيرة

31- ابن كثير، السيرة النبوية، جمع طه عبدالرؤف سعد، ص 9 .

32- انظر ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 1 ص 6 - 7 .

33- الإمام السخاوي، شمس الدين محمد بن عبدالرحمن (ت 902 هـ)، الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التاريخ، تحقيق: المستشرق فرانز روزنثال، ترجمة التحقيق: الدكتور صالح أحمد العلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1 ، 1407 هـ - 1986 م. ص 146.

من الكتاب، وهي أخبار موثوق بها، تتسم بالصدق والضبط؛ لأنه شارك في معظم أحداثها، وهي نتاج تجارب شخصية، وتتخذ هذه الأخبار فيما يتعلق بأحداث الشام خاصة شكل المذكرات التفصيلية، ولا عجب في ذلك لأن من الطبيعي أن يهتم ابن كثير وهو مؤرخ دمشقي بالأحداث التي تخص بلاد الشام بشكل مفصل " (34) .

ثالثاً) اهتمام العلماء بالكتاب ؛ " البداية والنهاية " جوهرة ثمينة، ودررة فريدة من درر ابن كثير، لذا اهتم العلماء به اهتماماً خاصاً يليق مكانته المرموقة ومكانة مؤلفه، ويتجلى هذا الاهتمام بمظاهر عديدة، كنسخ الكتاب، وطبعه، وتحقيقه، ونشره، والعناية به باختصاره، واستخراج أجزاء منه ونشرها، ودراسته وتحليله، واستخراج مناهجه وأساليبه ومصادره وذلك برسائل الدكتوراه والماجستير، والإشادة بالكتاب ومؤلفه والثناء عليه. إن أعظم اهتمام بالكتاب هو في إقبال العرب والمسلمين على الكتاب، واقتنائه، ومطالعه، والاستفادة منه؛ فإنك لا تجد مكتبة جامعية أو عامة والكثير من المكتبات الخاصة إلا وكتاب " البداية والنهاية " يحتل ركناً منها.

وعلى الرغم من كل ما سبق فإنه في ظني ولغاية هذه الأيام لم يحظ كتاب " البداية والنهاية " بما يستحقه من خدمة حقيقية تعنى بالجواهر لا بالشكل؛ بحيث يتم تهذيب الكتاب وتخليصه مما علق به من الإطالة والتكرار، وإعادة ترتيب الكتاب أو ما يمكن منه على المواضيع أو الحوادث الكبرى وغيرها من الخدمات للكتاب التي تسهم في تسهيل الاستفادة منه، وبيان فوائده، أدعو الله سبحانه وتعالى أن يبسر ذلك قريباً.

المبحث الثاني: التعريف بالصحابية، وأقسامهم، وفضلهم، وجهودهم

المطلب الأول: تعريف الصحابة لغةً واصطلاحاً

المسألة الأولى: تعريف الصحابي لغةً: نقل ابن منظور الكثير من الأقوال في معنى الصحابة والتي تدور معانيها حول المُعاشرة، والانقياد، والملازمة، والحفظ والمنعة، وغير ذلك من المعاني (35). وروى الخطيب البغدادي عن القاضي الباقلاني قوله: " لا خلاف بين أهل اللغة في أن القول " صحابي " مشتق من الصحبة، وأنه ليس بمشتق من قدر منها مخصوص، بل هو جار على كل من صحب غيره قليلاً كان أو كثيراً .. يقال صحبت فلاناً حولاً، ودهراً، وسنة، وشهراً، ويوماً، وساعة، فيوقع اسم المصاحبة بقليل ما يقع منها وكثيرة، وذلك يوجب في حكم اللغة: إجراء هذا على من صحب النبي ﷺ ولو ساعة من نهار، هذا هو الأصل في اشتقاق الاسم " (36).

المسألة الثانية: تعريف الصحابي اصطلاحاً: عرف أهل العلم الصحابي بتعريفات كثيرة

أشهرها، وأرجحها والله أعلم؛ إن الصحابي هو: كل من رأى أو صحب سيدنا رسول الله ﷺ عليه وسلم أشهرها، وأرجحها والله أعلم؛ إن الصحابي هو: كل من رأى أو صحب سيدنا رسول الله ﷺ عليه وسلم ولو ساعة واحدة من نهار، وهو مؤمن به؛ وعلى هذا الإمام أحمد بن حنبل (37)، وعلي بن المدني (38)، والإمام البخاري وعلق الحافظ ابن حجر على ما ذكره البخاريُّ بأنه:

35- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور (ت 711هـ)، لسان العرب، دار صادر - بيروت، ط 3، 1414 هـ. ج 1 ص 519 - 521 .

36- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، أبي بكر (ت 463 هـ)، الكفاية في علم الرواية، مجلس دائرة المعارف العثمانية، 1357 هـ . ص 51 .

37- الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص 51 .

38- ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، حقق أصله: عبد العزيز بن باز، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 1410 هـ - 1989 م. ج 7 ص 5 .

" هُوَ الرَّاجِحُ " (39)، وهو رأي شيخ الإسلام ابن تيمية (40)، وقول الإمام ابن حزم (41)، وقد لخص الإمام الزركشي هذا القول (42) .

وأضاف المتأخرون قيда على هذا التعريف وهو: الموت على الإسلام، وأبدلوا التعبير بالرؤيا (رأى) بالتعبير باللقى (لقي)؛ لأن بعض الصحابة لم ير النبي ﷺ، وبذلك أصبح التعريف المعتمد أن الصحابي: " هو مَنْ لَقِيَ النبي ﷺ مؤمناً به، ومات على الإسلام، ولو تَخَلَّتْ رِدَّةٌ في الأصح " (43)، ووصف ابن حجر التعريف بأنه: " أصح ما وقفت عليه " (44)، وهو تعريف جامع مانع حسبما شرح التعريف " (45)، وعلق الحافظ السخاوي بعد ذكره بعض الأقوال فيمن هو الصحابي بأن عمل جمهور العلماء على هذا الرأي فقال: " إذ العمل عند المحدثين والأصوليين

-
- 39- ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 7 ص 4 .
- 40- ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس (ت 728 هـ)، الصارم المسلول على شاتم الرسول، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، الحرس الوطني السعودي، السعودية . ص 577 .
- 41- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد (ت 456 هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: أحمد محمد شاكر، قدم له: أ. د. إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت. ج 5 ص 89.
- 42- الزركشي، أبو عبدالله بدر الدين، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتبي، ط 1 ، 1414 هـ - 1994 م . ج 6 ص 190 - 191 .
- 43- ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر في مصطلح حديث أهل الأثر، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة - مصر. ص 64 .
- 44- ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت ، ط 1 ، 1415 هـ. ج 1 ص 16 .
- 45- انظر ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ص 64 - 65 .

على الأول " (46)، وهو ما ذهب إليه الجمهور من الأصوليين على ما ذكر الآمدي (47)،
ونص عليه الزركشي (48)، وقرر الشوكاني أن: " الحق ما ذهب إليه الجمهور " (49)؛ " من أن
مجرد الرؤية كاف في إطلاق الصحبة، لشرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلالة قدره وقدر من رآه من
المسلمين " (50).

وهناك تعريفات أخرى لبعض الأصوليين ومن وافقهم بأن الصحابي هو: " من رأى النبي
صلى الله عليه وسلم ، وَاخْتَصَّ بِهِ اخْتِصَّاصَ الصَّاحِبِ بِالمَصْحُوبِ، وطالت مدة صحبته " (51)، وهذا التعريف
مبني على ما نقل عن بعض أهل الحديث وأصحابه كسعيد بن المسيب (52)، حيث اشترط بعض
الأصوليين؛ الإقامة والمجالسة للنبي صلى الله عليه وسلم، أو الغزو معه، أو الاستشهاد بين يديه صلى الله عليه وسلم ، أو أن

-
- 46- السخاوي، شمس الدين محمد بن عبدالرحمن (ت 902 هـ)، فتح المغيـث شرح ألفية الحديث، دار
الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 1414 هـ - 1993 م . ج 3 ص 85 .
- 47- الآمدي ، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (ت 631هـ)،
الإحكام في أصول الأحكام ، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي ، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان . ج 2 ص
104 .
- 48- الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، ج 6 ص 190 .
- 49- الشوكاني، محمد بن علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، تحقيق: أبي
حفص سامي بن العربي الأثري، دار الفضيلة، ط 1، 1421 هـ - 2000 م . ج 1 ص 342 .
- 50- شاكر، أحمد محمد، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان ، ط
4، 1414 هـ - 1994 م . ص 175 .
- 51- الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام ، ج 2 ص 104 .
- 52- الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص 50 . وانظر أيضاً ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي
الكرم محمد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت 630 هـ)، أسد الغابة في معرفة الصحابة، دار الفكر -
بيروت، 1989 م . ج 1 ، ص 18. قال العراقي: " لا يصح هذا عنه - أي عن سعيد بن المسيب - فإن الإسناد
إليه محمد بن عمر الواقدي وهو ضعيف في الحديث". انظر العراقي، زين الدين عبدالرحيم بن الحسين، التقييد
والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح، دار الكتب العلمية، ط 1، 1417 هـ - 1996 م . ص 234

يكون حين اجتماعه به صلى الله عليه وسلم بالغاً، في تعريفهم للصحابي، وغير ذلك، وذهب بعضهم إلى أن الصحابي هو من أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم وإن لم يره⁽⁵³⁾، وقد اعتبر ابن حجر⁽⁵⁴⁾، والشوكاني⁽⁵⁵⁾ تلك الأقوال أقوال شاذة .

إن تماشي التعريف الأول مع الدلالة اللغوية، واعتماده من أغلب جماهير علماء الأمة من المحدثين والأصوليين، ولشموله العدد الأكبر بوصف الصحبة لمن تشرفوا برؤية النبي صلى الله عليه وسلم لمكانته ومنزلته⁽⁵⁶⁾، ولمخالفة شروط الأقوال الأخرى لواقع حال المعدودين من الصحابة ممن لم تتحقق فيهم تلك الشروط، يجعل هذا التعريف أجمع التعاريف وأرجحها، والله أعلم.

المطلب الثاني : أقسام الصحابة؛ طبقاتهم، وأصنافهم، ومراتبهم

عدد الصحابة كبير جداً، لذا كان من المهم تصنيفهم وبيان أقسامهم، وطبقاتهم، ومراتبهم؛
طَبَقَاتِهِمْ وَأَصْنَافِهِمْ: اِخْتَلَفَ فِي عَدَدِ طَبَقَاتِهِمْ وَأَصْنَافِهِمْ، وَمِنْ أَوَائِلِ مَنْ قَسَمَهُمُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَجَعَلَهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ طَبَقَةً⁽⁵⁷⁾، وَمِنْهُمْ مَنْ زَادَ عَلَى ذَلِكَ، " واشتهر تقسيم الصحابة تقسيماً

-
- 53- انظر السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن، جلال الدين، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، دار الفكر، بيروت - لبنان، 1993 م - 1414 هـ . ج 2 ص 212 .
- 54- ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ج 1 ص 18 .
- 76 - الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ج 1 ص 342 .
- 56- قال الإمام السبكي: "... رؤية الصالحين لها أثر عظيم فكيف روية سيد الصالحين فإذا رآه مسلم ولو لحظة انطبع قلبه على الاستقامة لأنه بإسلامه منتهى للقبول فإذا قابل ذلك النور العظيم أشرق عليه وظهر أثره في قلبه وعلى جوارحه ." - انظر السبكي، تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي السبكي، الإبهاج في شرح المنهاج، دار الكتب العلمية - بيروت ، 1416 هـ - 1995 م . ج 1 ص 15 .
- 57 - الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري (ت405هـ) معرفة علوم الحديث، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الأفاق الجديدة، بيروت ، ط 4 ، 1400 هـ - 1980 م . ص 22 - 24 .

إجمالاً إلى ثلاث طبقات: طبقة كبار الصحابة، كالمبشرين بالجنة، ومن في طبقتهم ممن تقدم إسلامهم، وطبقة أوساط الصحابة، وطبقة صغار الصحابة الذين تأخر إسلامهم أو كانوا صغاراً في عهد رسول الله ﷺ " (58) .

مراتب الصحابة ؛ **أَفْضَلُ أَصْنَافِهِمْ عَلَى الْإِطْلَاقِ الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ،** " ثُمَّ إِنَّ جُمُهورَ السَّلَفِ عَلَى تَقْدِيمِ عُثْمَانَ عَلَى عَلِيٍّ، وَهُوَ الَّذِي اسْتَقَرَّتْ عَلَيْهِ مَذَاهِبُ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ ، ثُمَّ السُّنَّةُ الْبَاقُونَ إِلَى تَمَامِ الْعَشْرَةِ، ثُمَّ الْبَدْرِيُّونَ، ثُمَّ أَصْحَابُ أُحُدٍ، ثُمَّ أَهْلُ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ " (59) .

أَفْضَلُ أَعْيَانِهِمْ ؛ أبو بكر الصديق، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ثم علي بن أبي طالب، قال الدارقطني: " من قدم علياً على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار " (60) .
أولهم إسلاماً ؛ تحدث ابن الصلاح عن ذلك، وذكر اختلاف الروايات وأقوال العلماء، واختار " اختياراً حسناً راعى فيه الاحتياط، وأخذ به العلماء من بعده " (61)، فقال : " وَالْأَوْزَعُ أَنْ يُقَالَ: **أَوْلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الْأَحْزَارِ أَبُو بَكْرٍ، وَمِنَ الصِّبْيَانِ أَوْ الْأَحْدَاثِ عَلِيٌّ، وَمِنَ النِّسَاءِ خَدِيجَةُ، وَمِنَ الْمَوَالِي زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَمِنَ الْعَبِيدِ بِلَالٌ** " (62) .

58- العتر، نور الدين، منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، دمشق - سورية، ط 3 ، 1412هـ - 1992م ، ص 120 .

59- ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن الشهرزوري، علوم الحديث، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق - سوريا، 1406 هـ - 1986 م ، ص 298 - 300 بتصريف واختصار .

60- شاكر، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، ص 178 - 179 بتصريف واختصار .

61- العتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص 124 .

62- ابن الصلاح، علوم الحديث ، ص 300 . وللمزيد انظر شاكر، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم

الحديث، ص 184 .

علماء الصحابة وفقهاؤهم ؛ - أكثرهم رواية: أبو هريرة، وعائشة، وأنس بن مالك، وابن عباس، وابن عمر، وجابر بن عبد الله، وأبو سعيد الخدري، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمرو بن العاص.

- رؤساء الصحابة في العلم هم: عمر، وعلي، وأبي ، وزيد، وأبي الدرداء، وعبد الله بن مسعود. وانتهى علمهم إلى: علي، وعبد الله.

. - فقهاء الصحابة وأكثرهم فتوى: ذكرهم بن حزم⁽⁶³⁾ وبين الكثيرين، والمتوسطين، والمقلين منهم في الفتوى، فأكثرهم فتوى مطلقا سبعة: ابن عباس وهو أكثرهم، عمر، وعلي، وابن مسعود، وابن عمر، وزيد بن ثابت، وعائشة. ويليهم عشرون منهم: أبو بكر، وعثمان، وغيرهم.

المطلب الثالث : مفهوم آل البيت وزوجات النبي صلى الله عليه وسلم

مفهوم آل البيت لغة: بالنظر فيما نقله أهل اللغة كابن فارس، والراغب الأصفهاني، وابن منظور، والفيروزبادي، والزبيدي، وغيرهم⁽⁶⁴⁾؛ يتبين أن مفهوم آل البيت هم أهل الرجل، وأطلق

-
- 63- ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ج 5 ، ص 92 .
- 64 - ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت 395هـ) ، معجم مقاييس اللغة ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ - 1979م. ج 1 ص 160. وانظر ج 1 ص 324 - 325 .
- الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت 502 هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق : صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى - 1412 هـ . ج 1 ص 96 .
- ابن منظور(ت 711 هـ)، لسان العرب، ج 11 ص 29 .
- الفيروزبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب(ت 817 هـ)، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، 1426 هـ - 2005 م. ص 963 - 964.

في الأصل لمن يجمعه وإياهم مسكن واحد، ثم تجوز به فقيل: أهل الرجل لأخص الناس به، ممن يجمعه وإياهم نسب أو دين، أو ما يجري مجراهما من صناعة وبيت وبلد، كعشيرته، وذوو قرباه، وعياله، وزوجته، وأتباعه، وأولياؤه، وإذا أطلق مفهوم أهل البيت فتعريف عليه مطلقا في أسرة النبي صلى الله عليه وسلم: نساؤه؛ أزواجه وبناته، والرجال الذين هم آله؛ صهره علي وأولاده.

مفهوم آل البيت اصطلاحا: اختلف أهل العلم في معنى آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم على أربعة أقوال مشهورة أرجحها والله أعلم القول بأن: آل البيت هم النبي صلى الله عليه وسلم وذريته وأزواجه خاصة، إذ لا خلاف أن ذرية النبي صلى الله عليه وسلم داخله في مفهوم آل البيت، بدليل حديث عائشة: " خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرَحَلٌ، مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ ⁽⁶⁵⁾، وما رواه أنس بن مالك، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمر بباب فاطمة سنة أشهر إذا خرج إلى صلاة الفجر يقول: " الصلاة يا أهل البيت، ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ " ⁽⁶⁶⁾، واحتجوا أيضا بما روته أم سلمة،

- الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، الملقب بمرتضى الزبيدي (ت 1205 هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى، 1414 هـ. ج 28 ص 35 - 37.

- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (ت 751 هـ)، جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط، دار العروبة - الكويت، الطبعة: الثانية، 1407 - 1987. ج 1 ص 203.

65 - سورة الأحزاب: الآية 33. والحديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم، ص 986 حديث رقم 2424.

66 - سورة الأحزاب: الآية 33. والحديث أخرجه الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، جامع الترمذي، بيت الأفكار الدولية، الرياض - السعودية، ط 1، 1420 هـ - 1999م. كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الأحزاب،

قالت: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع عليا وفاطمة والحسن والحسين، ثُمَّ أَدْخَلَهُمْ تَحْتَ ثَوْبِهِ، ثُمَّ جَارَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ قَالَ: " هُوَ لِأَهْلِ بَيْتِي " قالت أم سلمة: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْخَلَنِي مَعَهُمْ، فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: " أَنْتِ مِنْ أَهْلِي " (67).

واستدل القائلون بهذا القول على دخول أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ضمن مفهوم آل البيت بقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ (68)، فدخلن في أهل البيت لأن هذا الخطاب كله في سياق ذكرهن فلا يجوز إخراجهن في شيء منه، كما قال ابن كثير: " وَهَذَا نَصٌّ فِي دُخُولِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي أَهْلِ الْبَيْتِ هَا هُنَا، لِأَنَّهِنَّ سَبَبُ نَزُولِ هَذِهِ

ص 510، حديث رقم 3206، قَالَ أَبُو عَيْسَى: حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ. وَضَعْفُهُ الْأَبَانِي.

- أنظر الطبري، محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر الطبري (ت 310هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: محمود محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1420هـ - 2000م. ج 20 ص 263 .
- وأنظر ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت 241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1421 هـ - 2001 م، باقي مسند المكثرين، مسند أنس بن مالك رضي الله عنه، ج 21، ص 273-274، حديث رقم 13728، قال المحقق: إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جُدعان.
- وأخرجه الطحاوي، أبي جعفر أحمد بن محمد بت سلامة (ت 321 هـ)، شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1415هـ - 1994م، ج 2 ص 248، حديث رقم 774 .

67 - أنظر الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، طبعة مؤسسة الرسالة . ج 20 ص 263 .

- وأخرجه الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت 405هـ)، المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 1، 1411 - 1990، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ... ، باب وَمَنْ مَنَاقِبِ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، ج 3 ، ص 158 ، حديث رقم: 4705 ، وأخرجه أيضا ج 2 ، ص 451 ، حديث رقم: 3558 . وقال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يُخْرَجْ .

68 - سورة الْأَحْزَابِ : الآية 33 .

الآية وَسَبَبُ النُّزُولِ دَاخِلٌ فِيهِ قَوْلًا وَاحِدًا، وَعَنْ عِكْرَمَةَ أَنَّهُ كَانَ يَنَادِي فِي السُّوقِ بِهَذِهِ الْآيَةِ، وَأَنَّهَا نَزَلَتْ فِي نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً، ويقول: مَنْ شَاءَ بَاهَلْتُهُ بِذَلِكَ " (69) .

وَاحْتَجُّوا أَيْضًا بِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قَوَاتًا" (70)، وَمَعْلُومٌ أَنَّ هَذِهِ الدَّعْوَةَ الْمَسْتَجَابَةُ لَمْ تَنْلُ كُلَّ بَنِي هَاشِمٍ وَلَا بَنِي الْمُطَلَبِ لِأَنَّهُ كَانَ فِيهِمُ الْأَغْنِيَاءُ ...، وَاحْتَجُّوا أَيْضًا بِحَدِيثِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، مِنْ طَعَامٍ بَرٍّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا، حَتَّى قَبِضَ " (71)، وَيَسْتَدَلُّونَ بِحَدِيثِ التَّشْهَدِ: " اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ " (73)، وَقَدْ اسْتَدَلَّ قَوْمٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ هُمْ أَزْوَاجُهُ وَذُرِّيَّتُهُ خَاصَّةً " (74) .

-
- 69- ابن كثير، عمر بن اسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، دار المعرفة، بيروت - لبنان، 1388هـ - 1969 م . ج 3 ص 483 بتصريف واختصار .
- 70 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أصحابه، وتخليهم عن الدنيا ، ج 11 ، ص 340، حديث رقم 6460.
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة ، باب في الكفاف والقناعة، ص 404، حديث رقم 1055.
- وأخرجه في كتاب الزهد والرفائق، بدون باب ، ص 1191 حديث رقم 1055.
- 71 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب الأطعمة، باب مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ يَأْكُلُونَ، ج 9، ص 686، حديث رقم 5416 ، وأطرفه في: 6454.
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرفائق، بدون باب ، ص 1192، حديث رقم 2970.
- 72 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب 10، ج 6 ، ص 503، حديث رقم 3370 طرفاه في: 4797، 6357.
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد التشهد، ص 174 حديث رقم 405.
- 73 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب 10، ج 6 ، ص 503، حديث رقم 3369، وطرفه في: 6360.
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد التشهد، ص 175 حديث رقم 407.
- 74 - ابن قيم الجوزية، جلاء الافهام ، ج 1 ص 210 - 211 .

قال ابن كثير: " لَيْسَ الْمُرَادُ بِالْأَهْلِ الْأَزْوَاجَ فَقَطُّ، بَلْ هُمْ مَعَ آلِهِ، وَهَذَا الْإِحْتِمَالُ أَرْجَحُ لِلْجَمْعِ بَيْنَ الْقُرْآنِ وَالْأَحَادِيثِ الْمُتَقَدِّمَةِ، ثُمَّ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ مَنْ تَدَبَّرَ الْقُرْآنَ أَنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ دَاخِلَاتٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ (75) فَإِنَّ سِيَاقَ الْكَلَامِ مَعَهُنَّ " (76) .

وهذا القول يتطابق وينسجم مع المدلول اللغوي لكلمة آل وأصلها أهل، وكلمة البيت، ومع المفهوم المركب منهما آل البيت، واستعمالاته اللغوية، والقرآنية، وهو قول أدلته قوية جدا. وهناك أقوال في مفهوم آل البيت أذكرها بإيجاز:

القول الأول: وفحواه أن آل النبي ﷺ هم جميع أتباعه الذين آمنوا به وصدقوه إلى يوم القيامة، وضيق بعضهم هذا القول فاقترصر آل النبي ﷺ على الأتقياء من أمته (77). إن كل مؤمن بالحبیب المصطفى ﷺ، وخصوصا الأتقياء منهم، ليتشرف بالانتساب إليه، ويتمنى من صميم فؤاده أن يكون من آل بيت النبوة الطاهر، تبعا لهذا القول الذي يبدو أنه اضعف الأقوال.

القول الثاني: يقصر مفهوم آل البيت على قومه ﷺ ممن حرمت عليهم الزكاة والصدقة بقول النبي ﷺ: " لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ " (78)، وهذا من الأقوال الصحيحة في هذه المسألة، لا بل إن ابن القيم قد عدّه أول الأقوال الصحيحة (79) .

75 - سورة الأحزاب : الآية 33 .

76 - ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3 ص 486 باختصار .

77 - انظر ابن قيم الجوزية، جلاء الافهام ، ج 1 ص 211 .

78 - جزء من حديث أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب ترك استعمال آل النبي ﷺ على

الصدقة، ص 414 حديث رقم 1072 .

79 - انظر تفصيل ذلك في ابن قيم الجوزية، جلاء الافهام ، ج 1 ص 223 - 228 .

القول الثالث : المعتمد عند الشيعة ⁽⁸⁰⁾، إن آل البيت هم النبي صلى الله عليه وسلم وذريته فاطمة وعلي

والحسن والحسين وذريتهما دون غيرهما. واستدلوا بأدلة صحيحة وقوية، لكن هذه الأدلة ليس فيها ما يقصر هذا الأمر عليهم، أو يمنع غيرهم من شمولهم بمفهوم آل البيت.

المطلب الرابع : فضل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

شأت إرادة سبحانه وتعالى أن يصطفي ويختار بعض السعداء من بني البشر فيكرمهم بصحبة الحبيب المصطفى محمد صلى الله عليه وسلم في زمان ومكان لم يكن لهما عند بقية البشر قيمة ومكانة وأهمية فإذا هم بهذا الاختيار يشرفون البشرية وتستضيء بهم نجومًا في سمائها، ويشرفون المكان والزمان الذي هيات هيات أن يوجد بمثلهم. وأتم الله سبحانه وتعالى فيض كرمه على هؤلاء الصحب الكرام فذكرهم وأشاد بفضلهم، وأثنى عليهم، وترضى عنهم، ونوه بهم وعدد من فضائلهم في آيات عديدة، ويكفيهم قول الله سبحانه تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ ⁽⁸¹⁾، وقوله: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ⁽⁸²⁾. وقوله: ﴿ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْتَمَرُونَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنَ الْمَسْجِدِ وَالْمَسْجِدِ الَّذِي يُبْنَىٰ عَلَيْهِ اسْمُهُ وَالَّذِينَ هُمْ يُعْتَبَرُونَ أُولَئِكَ الْأَنْفَالُ الَّذِينَ حَارَبُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِيُخْرِجَ اللَّهُ الْكُفْرَ وَالشِّرْكَ مِنَ الْأَرْضِ وَلِيُذْهِبَ اللَّهُ عَنِ النَّاسِ أَلْبَابُ الْعِلْمِ وَلِيُذْهِبَ اللَّهُ عَنِ النَّاسِ أَلْبَابُ الْعِلْمِ وَلِيُذْهِبَ اللَّهُ عَنِ النَّاسِ أَلْبَابُ الْعِلْمِ ﴾ ⁽⁸³⁾، وغير ذلك من الآيات البيّنات.

80 - انظر الورداني، صالح الورداني، عقائد السنة وعقائد الشيعة التقارب والتباعد، عربية للطباعة والنشر، الطبعة: الاولى، 1995م . ص 213 .

81- سورة البقرة، الآية 143 .

82- سورة الأنفال، الآية 64 .

83- سورة التوبة، الآية 100 .

لقد كان ثناء النبي ﷺ على الصحابة عظيماً، فبين من فضائلهم وعدد، ويكفيهم تكريماً قوله ﷺ: " خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ " (84)، وقد تواتر ذلك عن النبي ﷺ، وقوله ﷺ: " إنكم تتمون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها على الله عز وجل " (86)، وقوله ﷺ: " إن الله اختار أصحابي على الثقلين سوى النبيين والمرسلين " (87)، فالصحابه صفة خلق الله تعالى بعد النبيين، اختارهم من خير الأمم، وفي خير القرون والأزمان، فأنعى به من اصطفاه واختياراً، وما أجمل قول ابن مسعود: " إن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد فاصطفاه لنفسه فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد فجعلهم وزراء نبيه يُقَاتِلُونَ على دينه " (88).

84- أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ، ج 7، ص 3، حديث رقم 3651 .
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ص 1024 حديث رقم 2533 .
85- ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة . ج 1 ص 27 .
86- أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة آل عمران، ص 479، حديث رقم 3001، قال أبو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وحسنه الالباني.
- وانظر المباركفوري، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت 1353هـ)، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، دار الكتب العلمية - بيروت، ج 8، ص 281.
- وأخرجه أيضا ابن ماجه في سننه، كتاب الزهد، باب صِفَةِ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ، ج 2، ص 1433، حديث رقم 4288، وحسنه الالباني. انظر ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت 273هـ)، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
87- أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، كتاب المناقب، باب ما جاء في أصحاب رسول الله ﷺ وأصحابه، ج 10، ص 16، عن جابر حديث رقم 16383، قال الهيثمي: رواه البزار، ورجاله ثقات، وفي بعضهم خلاف. أنظر الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة - مصر، 1414هـ - 1994م.

88- أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده، مُسْنَدُ الْمُكْتَرِبِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ، مُسْنَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، ج 6، ص 84 - 85، حديث رقم 3600، قال المحقق: إسناده حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي

وأوصانا رسول الله ﷺ بسنتهم، وقرنها بسنته فقال ﷺ: " عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ " (89)، وأمرنا بحبهم المقرون بحبه ﷺ، كما روي عن أنس بن مالك أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال: " يا رسول الله متى الساعة؟ قال: " وما أعددت لها؟ " قال: حب الله ورسوله، قال: " فإنك مع من أحببت "، قال أنس: فما فرحنا بعد الإسلام، فرحا أشد من قول النبي ﷺ: " فإنك مع من أحببت "، قال أنس: فأنا أحب الله ورسوله وأبا بكر وعمر، وأرجو أن أكون معهم وإن لم أعمل بأعمالهم " (90).

النجود-، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر -وهو ابن عياش-، فمن رجال البخاري، وأخرج له مسلم في "المقدمة".

- وقد صحح إسناده هذا الحديث أحمد شاكر، انظر ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث - القاهرة، ط 1، 1995 م. ج 3، ص 505، حديث رقم 3600.

- وأخرجه ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني، الأمالي المطلقة، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد بن إسماعيل السلفي، المكتب الإسلامي - بيروت، ط 1، 1416 هـ -1995م، ج 1، ص 65 - 66 حديث رقم 90، وقال ابن حجر: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، فَوَافَقْنَا هُمَا بِعُلُوِّ. وَأَخْرَجَهُ النَّزَّارُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ،... وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ الْأَحْمَدِيِّينَ الْمَذْكُورِينَ، فَوَقَعَ لَنَا عَالِيًا، وَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَفِيهِ نَظَرٌ، لِأَنَّ عَاصِمًا وَإِنْ كَانَ صَدُوقًا، لَكِنَّهُ اخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ. قال الباحث: الحكم للحديث بالحسن أولى من القول بتصحيحه، والله أعلم وأحكم.

89- أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، كتاب العلم، باب عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين، ج 1، ص 288، حديث رقم 334، قال الحاكم: " هذا حديث صحيح ليس له علة .

- وأخرجه أيضا الترمذي في جامعه، كتاب العلم، باب ما جاء فيالأخذ بالسنة واجتتاب البدع، ص 433، حديث رقم 2676، قَالَ أَبُو عِيَّاسٍ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَصَحَّهِ الْإِلْبَانِيُّ.

- وأخرجه أيضا في ابن ماجه سننه، كتاب المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، ج 1، ص 17، حديث رقم 44. وغيرهم.

90- أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب عمر بن الخطاب، ج 7، ص 51 - 52، حديث رقم 3688 وأطرافه في: 6167، 6171، 7153.

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب المرء مع من أحب، ص 1058 حديث رقم 2639. وأخرجه غيرهما.

ونهى رسول الله ﷺ عن بغضهم، وحذر من الإساءة إليهم، أو إيذائهم بأي صورة من الصور؛ كالعنهم أو سبهم؛ فمن فعل ذلك فهو في الحقيقة منافق يؤذي الله ورسوله ﷺ، ويبغضه الله، ويوشك الله أن يأخذه، كما قال ﷺ: " الله الله في أصحابي الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضا بعدي فمن أحبهم فبحبي أحبهم ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله ومن آذى الله يوشك أن يأخذه " (91)، وما ذلك إلا لسابقتهم، ونصرتهم لله ورسوله، وجهادهم في أصعب الظروف والأوقات، وبذلهم كل غال من الأموال، والأرواح، والتي لا يمكن لبازل بعدهم مهما بذل أن يلحق بهم أو يساويهم، كما قال ﷺ: " لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه " (92) . وأحاديث فضائل الصحب الكرام، ملئت بها دواوين السنة النبوية المشرفة، وما حال دون ذكر المزيد منها إلا ضيق الحيز المتاح في الرسائل العلمية.

91- أخرجه ابن حبان في صحيحه؛ انظر الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: 807 هـ)، موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة، دار الكتب العلمية، بيروت . ج 1 ص 568 - 569 ، حديث رقم 2284 .
- وأخرجه أيضا الترمذي في جامعه، كتاب المناقب، باب فيمن سب أصحاب النبي ﷺ ، ص 597، حديث رقم 3862 ، قال أبو عيسى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ عَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . وضعفه الألباني قال: " وقوله: (حسن)؛ زيادة في بعض النسخ دون بعض؛.. وفي ثبوتها في (الترمذي) نظر عندي " ؛ أنظر الألباني، محمد ناصر الدين بن الحاج نوح الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، مكتبة المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط 1 ، 1412 هـ - 1992 م، ج 6 ، ص 443-447، حديث رقم 2901.

- وأورده الألباني، محمد ناصر الدين، ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)، المكتب الإسلامي، بيروت- لبنان، ط 3 ، 1410 هـ - 1990 م، ص 163، حديث رقم 1160، وقال: ضعيف.

92- أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب قول النبي ﷺ: " لو كنت متخذاً خليلاً "، ج 7، ص 24، حديث رقم 3673 .

المطلب الخامس : الجهود التي بذلها الصحابة في خدمة الإسلام

إن جهود الصحابة في خدمة الإسلام والمسلمين، جهود جبارة، عظيمة في أثرها على حياة البشر، لن يكون لتعاقب الدهور والأزمان دور في محوها أو إزالتها، رغم ما يبذله الحاقدون من جهود لذلك، فأقصى ما يستطيعونه تغطية شعاع تلك النقوش بهالات خفيفة رقيقة من غبار التشكيك، وافتراء الأكاذيب لتشويه وجه الحقيقة الناصع. ويمكن إجمال تلك الجهود على شكل النقاط المختصرة التالية:

- 1 - الثبات على الإيمان العميق، وتحمل تكاليف الأيمان بالدين الجديد، والصبر عليها، والتضحية في سبيل الله بكل غال ونفيس، في مواجهة تصدي الأشرقياء الأقبياء للصحابة.
- 2 - نصره النبي صلى الله عليه وسلم ، وحمايته، والدفاع عنه، في مكة، وفي هجرته، وفي المدينة.
- 3 - المساهمة الفاعلة في إنشاء أول كيان يقوم على الإسلام في المدينة المنورة، وقيام مجتمع البنيان المرصوص ولحمته المؤاخاة التي عز نظيرها بين المهاجرين والأنصار من الصحابة.
- 4 - حمل رآيات الجهاد لتبليغ رسالة الدين للبشرية، ولتنشر الإسلام في أرجاء الأرض، مع ما تبع ذلك من مقارعة الأعداء المتصدين للدعوة من المشركين، واليهود، في الجزيرة العربية وما حولها، وصد هجماتهم وكيدهم تجاه المدينة وأهلها، إضافة لمقاومة المنافقين في الداخل.
- 5 - من أعظم جهود الصحابة الخالدة حفظ القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة، وتأديتهما للأجيال من بعدهم، مقرونين بالتطبيق العملي في أبهى الصور وأجملها. وغير ذلك من الجهود المباركة التي يصعب الإحاطة بها في مطلب من مبحث من رسالة جامعية.

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة، ص 1026 حديث رقم

الفصل الأول : دراسة وتحليل

المبحث الأول:

أنواع الشبهات الموجهة للصحابة، ودوافعها، وأقسام الطاعنين بهم

المطلب الأول: أنواع الشبهة والطعون التي رمى بها الصحابة

إن الباحث يستطيع أن يجزم بعد الدراسة والتحصيل، أنه لم تنبئ موبقة من الموبقات، ولا رذيلة من الرذائل، ولا مذمة أو منقصة أو طعن يطعن فيه الإنسان، وينزل من قدره وقيمه ومكانته التي يحتلها في قلوب الآخرين، إلا ورمى بها الصحابة الكرام رضوان الله عليهم أجمعين، وألصقت إما بمجموعهم أو بجماعات منهم أو بأفراد منهم بعينهم، ولم يسلم من ذلك إلا أقل القليل منهم من الطعن والتجريح .

وتراوحت الشبه والطعون ما بين الرمي بالكفر، والردة، والتلاعب بالقرآن الكريم، ومخالفة أمر الله ورسوله؛ بالتآمر واغتصاب الخلافة من الولي الوصي المستحق لها ، والاتهام بالزنا، والمكر، والخديعة، والكذب، وشهادة الزور، والظلم، والقتل والتحريض عليه، والتكالب على الدنيا بجمع المال وطلب الثروة والسعي للسلطة والجاه، عدا عن الجهل بأمور الدين وأحكام الشرع، والجبن والخور، والتخلف عن الجهاد، وغيرها كثير من الطعون.

وقد نقل الدهلوي مؤلف كتاب التحفة الإثني عشرية تلك المطاعن من كتبهم، وذكرها مختصر الكتاب تحت عنوان: " مطاعنهم في الصحابة رضي الله تعالى عنهم على سبيل العموم " (93)، قال: " منها أن أكثر الصحابة انفضوا عن رسول الله صلی الله علیه وسلم إلى العير التي جاءت من الشام وتركوه وحده في خطبة الجمعة وتوجهوا إلى اللهو واشتغلوا بالتجارة، وذلك دليل على عدم الديانة (94). ومنها أن أهل السنة رووا في صحاحهم عن ابن عباس أنه قال: قال رسول الله صلی الله علیه وسلم : " سيجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: أصحابي أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك. فأقول كما قال العبد الصالح: وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد. فيقال: إنهم لن يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم " (95). ومنها أن كثيرا من الصحابة فر من الزحف في غزوتي أحد وحنين، والفرار من الزحف من أكبر الكبائر (96). ومنها ما رواه عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال: " إذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم أي قوم أنتم؟ فقال عبد الرحمن بن عوف: كما أمرنا الله. قال رسول الله صلی الله علیه وسلم : أو غير ذلك، تتنافسون ثم تتحاسدون، ثم تتدابرون، ثم تتباغضون، أو نحو

93 - الدهلوي، شاه عبد العزيز غلام حكيم، مختصر التحفة الإثني عشرية، ترجمه: غلام بن محمد بن محي الدين بن عمر الأسلمي، اختصره: محمود شكري الألوسي، حققه: محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، 1373 هـ . ص 271 - 274.

94 - انظر المطهر الحلي، الحسن بن يوسف المطهر الحلي، نهج الحق وكشف الصدق، دار الهجرة، قم - إيران. ص 318 .

95 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب الرقاق، باب في الحوض، ج 11، ص 565-566، حديث رقم 6575، وأطرافه في: 6576، 7049 .

- وأخرجه ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا صلی الله علیه وسلم وصفاته، ص 941، حديث رقم 2297 .

96 - المطهر الحلي، نهج الحق وكشف الصدق، ص 317 - 318 .

ذلك، ثم تتطلقون إلى مساكن المهاجرين، فتجعلون بعضهم على رقاب بعض" (97) ، فإن هذا صريح في وقوع التنافس والتدابير والتباغض فيما بين الصحابة. ومنها أن الصحابة قد آذوا عليا وحاربوه، وقد قال صلى الله عليه وسلم : " من آذى عليا فقد آذاني " (98).

وقد خصص المجلسي الجزء (30) ويقع في (708) صفحات، والجزء (31) ويقع في (663) صفحة، من كتابه بحار الأنوار للطعن بالخلفاء الراشدين الثلاثة، وبيان مثالبهم، وما أخذ عليهم بالحق وبالباطل؛ ومن أمثلة ما جاء في الكتاب الجزء (30) (99) : باب (18): في ذكر ما كان من حيرة الناس بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وغضب الخلافة، وظهور جهل الغاصبين وكفرهم (100).
وباب (19): ما أظهر أبو بكر وعمر من الندامة على غضب الخلافة عند الموت (101) .
وباب (20) : باب كفر الثلاثة ونفاقهم وفضائح أعمالهم وقبائح أثارهم وفضل التبري منهم ولعنهم (102).

-
- 97 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرفائق، باب ما بين النفختين، ص 1188 حديث رقم 2962.
- 98 - أخرجه البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت 256هـ)، التاريخ الكبير، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان. ج 6 ، ص 306 ، حديث رقم 2482 .
- ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد، ج 9 ، ص 129 حديث رقم 14736، وقال: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالطَّبْرَانِيُّ بِإِخْتِصَارٍ، وَالْبَزْزَارُ أَخْصَرَ مِنْهُ، وَرَجَالُ أَحْمَدَ ثِقَاتٌ.
- وصحه الألباني في صحيح الجامع، ج 2، ص 1029 ، حديث رقم 5924 .
- الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 271 - 274.
- 99-انظر مثالب الصديق عند المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 3 ، 1403 هـ - 1983 م، ج 30 ، ص 411 - 517 .
- 100 - المجلسي، بحار الأنوار، ج 30 ، ص 53 .
- 101 - المجلسي، بحار الأنوار، ج 30 ، ص 121 .
- 102 - المجلسي، بحار الأنوار، ج 30 ، ص 145 - 405 .

وباب (20): باب آخر في ذكر أهل التابوت في النار؛ أورد فيه أحاديث منسوبة للنبي صلى الله عليه وسلم

عن تابوت معلق، وملقى في قعر جهنم، فيه اثنا عشر رجلاً، ستة من الأولين، وستة من الآخرين؛ هم: نعتل - أي أبو بكر - وعمر وعثمان، ومعاوية، وعمرو بن العاص، وأبو موسى الأشعري (103).

وقد كانت التهم تكال جزافاً ويشكل جماعي حتى صنف بعضهم كبار الصحابة، فقال: " **الْقُضَاءُ أَرْبَعَةٌ؛ عُمَرُ، وَعَلِيٌّ، وَأَبْنُ مَسْعُودٍ، وَأَبُو مُوسَى، وَالذُّهَاءُ أَرْبَعَةٌ؛ مُعَاوِيَةُ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَالْمُغِيرَةُ، وَزِيَادٌ. وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: الدُّهَاءُ فِي الْفِتْنَةِ خَمْسَةٌ؛ مُعَاوِيَةُ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، وَكَانَ مُعْتَرِلاً، وَقَيْسُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلِ بْنِ رِزْقَاءَ، وَكَانَا مَعَ عَلِيٍّ. قُلْتُ: وَالشَّيْعَةُ يَقُولُونَ: الْأَشْيَاخُ خَمْسَةٌ؛ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَعَلِيٌّ، وَفَاطِمَةُ، وَالْحَسَنُ، وَالْحُسَيْنُ، وَالْأَضْدَادُ خَمْسَةٌ؛ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَمُعَاوِيَةُ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ " (104).**

ويمكن تصنيف الطعون والشبهات التي طعن بها الصحابة وتقسيمها كما يلي :

1 - الشبهات والطعون العقائدية المتعلقة بالإيمان والردة والكفر والنفاق :

لقد طعن أغلب الصحابة في دينهم واعتقادهم، ونسب إليهم الكفر والردة والنفاق في أحسن الأحوال، بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم، وقد شمل هذا الطعن جميع الصحابة باستثناء آل البيت حسب معتقد الشيعة وتعريفهم لأل البيت، وعددٌ محدودٌ جداً من غيرهم ممن وقفوا وناصروا علي وأبناءه، كعمار، وسلمان، وأبو موسى الأشعري، والمقداد. لا بل إن كتبهم تلهج بكفر ونفاق أم المؤمنين عائشة، حتى أنهم أثبتوا لها باباً إلى النار، أعادنا الله منها، وجعلوا أبا بكر، وعمر، وعثمان،

103 - المجلسي، بحار الأنوار، ج 30، ص 405-411 .

104 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 222 .

ومعاوية، وغيرهم من أصحاب الصندوق المغلق والمسجور في قعر جهنم، وفيهم من هو مشهود له بالجنة بالروايات الصحيحة الصريحة، ونحن نطلب منهم تفسير ذلك. وأضافوا لهذه الفرية فرية أخرى وهي أن الصحابة قد أنكروا بعض آيات الكتاب الذي تعهد الله بحفظه، وغيروا أو حذفوا تلك الآيات التي تدل على ولاية علي وآل بيته وأحققتهم بالإمارة، وكل ذلك بغضاً وكرهاً لآل البيت الكرام، وهو ما يناقض بشكل صارخ الوقائع التاريخية المثبتة في المصادر الأصلية المعتمدة .

2 - الشبهات والطعون المتعلقة بفقهاء الدين وأحكام الشرع

مثل اتهام أبي بكر وعمر بالجهل بالأحكام الشرعية، وكذلك عثمان الذي بنظرهم لا يفقه حتى أحكام الصلاة بالحج؛ حيث أتم الصلاة عند حجه، وطعنوا بسعد بن أبي وقاص، واتهموه بأنه لا يحسن الصلاة، فإذا كان كبار الصحابة وأقدمهم إيماناً لا يفقهون أحكام عماد الدين وهي الصلاة، فهم بغيرها أجهل بالضرورة، وبالتالي فهم لا يستحقون أن يكونوا قدوات لغيرهم، هكذا قالوا وأمرهم إلى الله الحكم العدل. ومن ذلك أن فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم ، وبعض زوجات النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يكن على علم بأن الأنبياء لا يورثون، وهو ما دفعهن للمطالبة بحصتهن من ميراث النبي صلى الله عليه وسلم ، فوضح أبو بكر لهن الحكم، وهذا ليس مطعناً حقيقياً عند المنصفين، لأنه يستحيل على فرد من المسلمين أن يحيط بكل الأحكام الشرعية الفرعية، ولم يحط بذلك سوى الرسول صلى الله عليه وسلم .

ولما اجتهد عمر وأوقف حد القطع عام الرمادة اتهموه بالتعدي على شرع الله وأوقف حدا من حدود الله، وهم أول من يعلم شدة عمر على العصاة، ولكن مسؤوليته كحاكم هي التي فرضت عليه هذا الإجراء مراعاة لأحوال الرعية في الظروف الاستثنائية. ولم يرض الصحابة بجهلهم، بحسب طاعنيهم، فاستحدثوا في الدين ما ليس منه، مخالفين ببدعتهم ما كان عليه الرسول صلى الله عليه وسلم ؛ فها أبو بكر يجمع القرآن خوفاً عليه من الضياع؛ بعد استشهاد الكثير من حفظته، ولكنه عند الطاعنين

يجمعه ليشطب منه ما لا يناسبه، وعثمان يوحد المصاحف لتتوحد كلمة الأمة وتجتمع على أصل واحد، ولكنه عند الطاعنين يحرق المصاحف ليخفي ما بقي فيها من حق بزعمهم، والله حسيبهم. وها هو عمر يجمع الناس في صلاة التراويح، وكان يريد تحديد المهور مخالفا نص القرآن الكريم، ويبتدع عثمان الأذان الثاني يوم الجمعة، ويرتفع على المنبر درجتين وكما كان عليه الأمر زمن الرسول صلى الله عليه وسلم. وهكذا حول الطاعنون بالصحابة كل فضائلهم إلى شبّهات وطعون وردائل، من أجل نزع القداسة والتعظيم لهم في نفوس المسلمين.

3 - الشبهات والطعون المتعلقة بالأخلاق والقيم

أ - الاتهام بالفاحشة والزنا: فعلى المستوى الشخصي طعن الصحابة في شرفهم وأعراضهم، وأولهم أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وخير أمثلة ذلك حادثة الإفك. ومع تبرئة المولى لها من فوق سبع سماوات، وبنص القرآن الكريم آيات تتلى أثناء الليل وأطراف النهار، إلا أن الطعن استمر بها من قبل المغرضين الحاقدين على زوجها صلى الله عليه وسلم، وعلى أبيها - رضوان الله عليه وعليها - وعلى الدين الذي إطفاء نارهم، وأزال ملكهم، وقضى على أحلامهم .

ومنها اتهام عائشة أنها زينت يوما جارية كانت عندها وقالت: " لَعَلْنَا نَصْطَادُ بِهَا شَبَابَ قُرَيْشٍ " (105)، وما أراد الخائضون والمبغضون للصديقة بنت الصديق بهذه التهمة إلا معنى باطلا يسيء إلى عرض نبينا صلى الله عليه وسلم. واليوم يلوكون عرضها الشريف وعرض زوجها سيد البشر، فلا

105- أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت 235هـ)، المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، ط 1، 1409 هـ. كتاب النكاح، باب ما قالوا في الجارية تشوف ويطاف بها، ج 4 ص 49 - 50، حديث رقم 17664.

حديث لهم ولا هم إلا زوجها في سن التاسعة، وعدم قبول عقولهم لزواجه صلى الله عليه وسلم من طفلة صغيرة، وهناك من يقول ما هو أسوء من ذلك، وليس مجال بحثه.

ومنها اتهام خالد بن الوليد بالدخول على أرملة مالك بن نويرة في نفس يوم مقتله، وقبل انتهاء عدتها، على الرغم من ثبوت زواجه منها بعد إنتهاء عدتها وليس كما يزعمون.

وزعم الشيعة أن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه كان ولد زنا، والعياذ بالله، وهذه مزاعم شيعية وإفك وإفتراء، قالوها بحقه وبحق أكثر الصحابة، وزعموا أنهم كانوا أبناء زنا (106). وممن اتهم بهذا الفعل القبيح؛ الزنا المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، إلا أن الله انتقم له، ولم يثبت عليه ذلك شرعاً.

ب - التهمة بافتراء الكذب وشهادة الزور: ومن أعظم ما طعن به الصحابة اتهامهم بالكذب

وشهادتهم بالزور والبهتان، فقد اتهموا بأنهم كذبوا وغيروا ما أوصى به النبي صلى الله عليه وسلم من الخلافة لعلي، وجعلوها لأبي بكر بعدما تواطأت معه ابنته أم المؤمنين عائشة في ذلك حاشاها حاشاها ، وعلى ماء الحوآب يكذب طلحة والزبير وابنه عبد الله على عائشة، ويشهدون الزور، حالفين بالله من أنه ليس ماء الحوآب، في قصة مختلقة مفتراه من أولها لأخرها ولا أساس لها من الصحة إطلاقاً ألا عند من وضعها للطعن في هؤلاء الصحابة رضوان الله عليهم.

ج - التهمة بالظلم : والظلم بحسب المبغضين الحاقدين دين الصحابة وخصوصاً عظمائهم،

فأبو بكر وعمر يظلمان آل البيت ولا يكتفیان بممارسة الظلم سياسياً عليهم، وإنما قاموا بظلمهم

106 - انظر التستري، القاضي نور الله الحسيني المرعشي، إحقاق الحق وإزهاق الباطل ، طبعة أبو القاسم الخوانساري، الهند ، سنة 1273هـ. ص 294 .

اقتصادياً ومادياً؛ بمنعهم من حقهم في ميراث النبي صلى الله عليه وسلم ، وحرمانهم من حقهم بالخمس، كل هذا وأكثر افتراه المغرضون بحق الصحابة الكرام . وأعلنوا ذلك جهارا نهارا كما نقل ابن كثير، قال : " وقد كَتَبَتِ الْعَامَّةُ مِنَ الرَّوَافِضِ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ بِبَغْدَادَ: لَعَنَ اللَّهُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَلَعَنَ مَنْ غَصَبَ فَاطِمَةَ فَدَكَ - يَعْنُونَ أَبَا بَكْرٍ - وَمَنْ أَخْرَجَ الْعَبَّاسَ مِنَ الشُّورَى - يَعْنُونَ عُمَرَ - وَمَنْ نَفَى أَبَا ذَرٍّ - يَعْنُونَ عُثْمَانَ - وَمَنْ مَنَعَ دَفْنَ الْحَسَنِ عِنْدَ جَدِّهِ - يَعْنُونَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ -، وَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ مُعِزُّ الدَّوْلَةِ لَمْ يُنْكَرْهُ وَلَمْ يُغَيِّرْهُ، ثُمَّ بَلَغَهُ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ مَحَوْا ذَلِكَ، فَأَمَرَ بِأَنْ يُكْتَبَ: لَعَنَ اللَّهُ الظَّالِمِينَ لِإِلِ مُحَمَّدٍ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَالتَّصْرِيحِ بِاسْمِ مُعَاوِيَةَ فِي اللَّعْنِ، فَكُتِبَ ذَلِكَ. فَبَحَّ اللَّهُ مُعِزُّ الدَّوْلَةِ وَشِيعَتَهُ مِنَ الرَّوَافِضِ (107) .

د - الاتهام بالجبن والخور والتخلف عن الجهاد: والتخلف عن المشاركة في الغزوات، فأبو بكر يتخلف عن بعث أسامة، وعثمان لم يشارك ببدر، وعلي لم يشارك في غزوة تبوك، وسعد بن أبي وقاص قائد معركة القادسية، لا يشارك بنفسه في القتال، وعلي يجبن ويخور عندما يضرب عمر فاطمة، ويكسر ضلعها ويسقط جنينها، ولا يدافع عنها، ويا لها من فرية مختلقة بحق كل من ذكر فيها. والطاعنون يطلقون هذه الشبهة ولا يذكرون أسبابها أو مبرراتها بسوء نية، ويقصد الإساءة للصحابة الكرام.

هـ - التهمة بالقتل والتحريض عليه : والصحابة قاتلون ومعرضون على القتل عند طاعنيهم، وقد اتهموا بعضا من كبار الصحابة، كعائشة، وطلحة، والزبير، بأنهم كتبوا لأنصارهم للقدوم للمدينة للمشاركة في قتل عثمان، وهو ما ثبت بطلانه وأنه قد زور عليهم ولا علم لهم به البتة، ولم يذكروا أن تلك الكتب قد زورت على هؤلاء الصحابة، لا بل إنهم اتهموا مجموع الصحابة

بالسكوت على قتله، وعدم الدفاع عنه، ولم يذكروا أن عثمان هو من منعهم من ذلك. وها هو الصحابي مروان ابن الحكم يقتل طلحة بن عبيد الله غدرا في معركة الجمل على قول أولئك الطاعنين؛ كما جاء في البداية والنهاية : " وَأَمَّا طَلْحَةُ فَجَاءَهُ فِي الْمَعْرَكَةِ سَهْمٌ غَرَبٌ، يُقَالُ: رَمَاهُ بِهِ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ فَاللَّهُ أَعْلَمُ " (108)، ولم يرض ابن كثير بهذه التهمة فعاد من جديد وقال : " وَيُقَالُ: إِنَّ الَّذِي رَمَاهُ بِهَذَا السَّهْمِ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ، وَقَالَ لِأَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ: قَدْ كَفَيْتُكَ رَجُلًا مِنْ قَتَلَةِ عُثْمَانَ. وَقَدْ فِيلَ: إِنَّ الَّذِي رَمَاهُ غَيْرُهُ. وَهَذَا عِنْدِي أَقْرَبُ وَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ مَشْهُورًا (109)، فرجح أن لا يكون صحابي قاتلا لصحابي آخر، ولا يمكن لهذا أن يكون صحيحا بحق صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم .

و - التهم المالية، والتهمة بالتكالب على الدنيا والسعي لها: وذلك بجمع المال وطلب الثروة ففاطمة وعلي يطالبان بميراث النبي صلى الله عليه وسلم رغم إبلاغهم بالحكم ، وسعد قارون هذه الأمة وطلحة والزبير وقفوا حياتهم على جمع الأموال وتكديسها عدا عن سعيهم للسلطة والجاه، وغيرها كثير من الطعون المفتزة . ولما " سَأَلَ بَعْضُ أَصْحَابِ عَلِيٍّ عَلِيًّا أَنْ يُقَسِّمَ فِيهِمْ أَمْوَالَ أَصْحَابِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ، فَأَبَى عَلَيْهِمْ فَطَعَنَ فِيهِ السَّبْيِيَّةُ وَقَالُوا: كَيْفَ يَحُلُّ لَنَا دِمَاؤُهُمْ وَلَا تَحُلُّ لَنَا أَمْوَالُهُمْ؟ فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيًّا فَقَالَ: أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ تَصِيرَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي سَهْمِهِ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، وَلِهَذَا لَمَّا دَخَلَ الْبَصْرَةَ فَرَّقَ فِي أَصْحَابِهِ أَمْوَالَ بَيْتِ الْمَالِ، فَنَالَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ حَمْسًا، وَقَالَ: لَكُمْ مِنْهَا مِنَ الشَّامِ فِي أَعْطِيَانِكُمْ. فَتَكَلَّمَ فِيهِ السَّبْيِيَّةُ أَيضًا، وَتَالُوا مِنْهُ مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ " (110) .

108 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 462

109 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 474 - 478

110 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 470 .

4 - الطعون السياسية المتعلقة بالخلافة وإدارة الدولة

ومنها ادعاء اغتصاب الخلافة من علي بن أبي طالب الموصى له بها من النبي صلى الله عليه وسلم ،
ومن مثل اتهام بعض كبار الصحابة؛ أبي بكر، وعمر، وأبو عبيده عامر بن الجراح، بالتآمر على
الخلافة ومبايعة أبي بكر في سقيفة بني ساعدة على أن تكون بينهم بالتناوب. إن الزنا والكذبة
وشاهدي الزور؛ على حد قول المفترين، لا يستغرب منهم بعد كل هذه الأفعال الوضيعة أن يتآمروا
فيما بينهم ويتفقوا على سلب الخلافة من أصحابها الموصى لهم بها، ومن ثم تقاسمها بالتناوب في
بينهم، ويشترك في ذلك أم المؤمنین وسيدة نساء العالمين وزوجة نبيهم في الدنيا والآخرة، مع ثلاثة
من المشهود لهم بالجنة، أبي بكر، وعمر، وأبو عبيده، فيا ويلكم من الله يا من تجرأتم على مثل
هذه التهم الظالمة .

ومن ذلك أكثر الطعون التي رمي بها ذو النورين من توليته بعض الصحابة وعزل آخرين،
وتوليته رجالا من بني أمية ومن رحمه، ومنهم من ولاه الرسول صلى الله عليه وسلم ، أو أبو بكر وعمر، من
قبل أن يوليه عثمان.

واتهام معاوية باستحداث ولاية العهد واخذ البيعة ليزيد حال حياته، وهو ما خالف فيه الرسول
صلى الله عليه وسلم ، والراشدين من بعده، بحسب قولهم دون النظر في الظروف السائدة ذلك الوقت، ودون
البحث عن المبررات والأسباب التي دفعت معاوية لكي يجتهد مثل هذا الاجتهاد، وهل ساهم ذلك
في استقرار الأحوال وتهديتها بعدما شهدته دنيا المسلمين من فتن وحروب طاحنة .

واتهام الفاروق عمر بعزل خالد بن الوليد عن قيادة جيوش الفتح باليرموك، وعزله مرة أخرى
عن إمارة قنسرين، وأنه فعل ذلك لأنه لا يحب خالدًا فقط، غير ملتفتين إلى الدوافع الحقيقية لصنيع

عمر، من خشيته وخوفه من شجاعة خالد وجراسته، على جيوش الفتح بأن يتهور ويغامر بها خالد في معارك غير متكافئة، وقد صرح عمر علناً بأنه لم يعزل خالدًا عن عجز أو خيانة.

ومن ذلك أيضا طعن الخوارج بالخلفاء من زمن عثمان وما بعده، حيث اتهموه بأنه لم يستمر في خلافته على طريق أبي بكر، وعمر، كما كانت السنوات الأولى من عهده، فليس عند الخوارج حاكم على منهاج النبوة غيرهما فقط، وقد كانوا قساةً غلاظاً مع مخالفيهم برغم تدينهم الظاهر، حتى قتلوا أمير المؤمنين علي متقربين بقتله إلى الله، وما هو التاريخ يعيد نفسه هذه الأيام.

وإذا تنازل الحسن بن علي عن الخلافة ليحقن دماء المسلمين، ويقضي على الفتنة بينهم، ويصلح ما أفسدته الحرب، طعنه الطاعنون بأنه أذل رقاب المؤمنين بتنازله عن الخلافة، وأنه وقع فريسة سهلة لمكر وخديعة معاوية؛ فقد أظهر له وجهاً وبعد تنازله له عن الخلافة ظهر على حقيقته وتكرر لما عاهد عليه الحسن، متجاهلين ما وصفه به جده الأعظم محمد صلى الله عليه وسلم ، بأنه سيد من سادات المسلمين يصلح به الله تعالى بين طائفتين منهم. فالصحابا عند الطاعنين بهم أصحاب مكر وخداع، لا يردعهم خلق ولا دين، وهو ما ينطبق على ما قالوه في قضية التحكيم بين علي ومعاوية ؛ فعمرو بن العاص يخدع أبا موسى الأشعري فيقدمه لخلع علي، وبعد ذلك ينقض عمرو ما اتفقا عليه بينهما ويثبت معاوية في الخلافة وهي قصة مكذوبة مختلقة جملة وتفصيلاً .

5 - التهم والشبهات غير الحقيقية

الشبهات غير الحقيقية الناتجة عن الوهم، والتمسك بالمتشابه وترك المحكم، والاعتماد على الروايات غير صحيحة، أو غير الدقيقة، ومن مصادر غير موثوقة ومعتمدة ، ومثال ذلك اتهام عمر بأنه من حال دون إكمال النبي صلى الله عليه وسلم وصيته، وتسبب بعدم الكتابة لآل البيت. ومن الشبه التي تلقى جزافاً بحق الصحابة بشكل عام، وهي من ضمن الشبه غير الحقيقية القول بأن الكثيرين

من الصحابة قد شاركوا فيما وقع من الفتنة زمن عثمان، وزمن علي مثل معركة الجمل وغيرها، وفي هذا يقول ابن كثير: " وَلَمْ يَكُنْ فِي الْفَرِيقَيْنِ مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَّا الْقَلِيلُ. وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، ثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَبْرِينَ قَالَ: هَاجَتِ الْفِتْنَةُ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَشْرَاتُ الْوَفِّ، فَلَمْ يَحْضُرْهَا مِنْهُمْ مِائَةٌ، بَلْ لَمْ يَبْلُغُوا ثَلَاثِينَ. وَقَالَ أَحْمَدُ أَيْضًا: ثَنَا إِسْمَاعِيلُ - هُوَ ابْنُ عَلِيَّةٍ - ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: " قَالَ الشَّعْبِيُّ: لَمْ يَشْهَدْ الْجَمَلَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، غَيْرَ عَلِيِّ، وَعَمَّارٍ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ، فَإِنْ جَاءُوا بِخَامِسٍ فَأَنَا كَذَّابٌ. قُلْتُ: قَدْ حَضَرَهَا عَائِشَةُ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ، وَالْحَسَنُ، وَالْحُسَيْنُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَسَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، وَأَخْرَوْنَ " (111)، وفي هذا القول رد على من قال أن أغلب الصحابة قد شاركوا في حروب الفتن .

المطلب الثاني: دوافع وأسباب الشبهات والطعون التي رمى بها الصحابة

من خلال الدراسة والبحث استنتجت بعضاً من الأسباب والدوافع التي تقف خلف أصحاب الطعون، والتي أدت إلى إطلاق الشبهات والطعون بحق الصحابة الكرام، وتبين لي أنه ربما يقف سبب أو دافع وأحد خلف بعض الشائعات، وفي كثيرٍ من الحالات عادة ما يقف أكثر من سبب ودافع وراء القذف والرمي بالمطاعن في حق صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد تجتمع أغلب الأسباب والدوافع أو معظمها خلف بعض تلك المطاعن والشبهات، وقد قسمت أسباب ودوافع ما طعن به الصحابة كما يلي :

1 - الأسباب والدوافع الشخصية: الخلافات الشخصية لم تكن غائبة، بل كان لها دور في

ذلك، وخير تمثيل لها ما فعلته الصحابية حمنة بنت جحش رضي الله عنها، عندما نقلت قصة الإفك، انتصاراً لشقيقتها أم المؤمنين زينب بنت جحش، ونكاية بأم المؤمنين عائشة رضوان الله

عليهن. كما كانت الدوافع الشخصية البحتة هي السبب فيما رمي به المغيرة بن شعبة من الاتهام بالزنا من قبل أحد جيرانه، ولما كان بينهما من خلاف شخصي بسبب الجوار.

2 - الأسباب والدوافع العائدة للتعصب والغلو: فهناك شبهات ناتجة عن المبالغة في تعظيم

بعض الصحابة بما فيهم، وبما ليس فيهم، لدرجة التطرف والغلو والتعصب، وأوضح مثال لهذا ما وصل به أنصار أمير المؤمنين علي وأولاده، خصوصاً الحسين وذريته من التقديس الذي تخطى درجات الأنبياء والمرسلين، وأثبتوا لهم الفضائل كلها، ورموا من خالفهم بم يناقض تلك الفضائل التي أثبتوها لأنفسهم. وفي المقابل أدى التعصب لبني أمية ببعض أتباعهم ومحبيهم إلى انتقاص ودم علي وأولاده وأنصارهم، حتى وصل الأمر لسبهم جهاراً نهاراً ومن على منابر المساجد في الشام وما حولها. أما تطرف الخوارج، والتعصب لرأيهم وقولهم، وما اتصفوا به من عدم الإنصاف في معاملة الخصوم، فمعلوم لدى الجميع ما أوصلتهم صفاتهم تلك إليه؛ من فهم متعسف للنصوص الشرعية، وما نتج عنه من تكفير لمخالفهم، واستحلال لمآثرهم وأموالهم، وقسوة وظلم في معاملتهم، بعيداً عن كل معاني الرحمة والرأفة.

3 - الأسباب والدوافع العائدة للخلافات العقائدية الدينية أو المذهبية : الأسباب والدوافع

العائدة للخلافات العقائدية الدينية أو المذهبية المقترنة بالتعصب والانتصار للمذهب ولو على حساب الحقيقة، خصوصاً إذا ارتبطت بالقومية والعرق؛ كالفارسية والعربية، أو ارتبطت بالجغرافيا؛ كالشام والحجاز؛ لقد حكم يزيد بن أبي سفيان ومن بعده معاوية بلاد الشام لفترة طويلة، كانوا فيها مثلاً يحتذى للحاكم الصالح العادل المنصف لرعيته، مما ولد الحب لهم في قلوب رعيته من أهل الشام وما حولها، ولما وقع الخلاف مع أمير المؤمنين، وكان عنوان الخلاف المطالبة بدم عثمان وليس خلافاً على الحكم، انحاز أهل الشام لبني أمية في خلافهم مع علي والحسن من بعده، حتى

استقرت لهم الخلافة بتنازل الحسن رضي الله عنه، كما وقفوا معهم بقوة عندما خرج عليهم الحسين، ومن بعده عبد الله بن الزبير رضوان الله عليهم.

4 - الأسباب والدوافع العائدة للخلافات السياسية : والتي تدور حول الإمامة والخلافة وإدارة

الشؤون المتعلقة بالحكم، ومثال ذلك الصارخ ما جرى من الفتن التي انتهت باستشهاد عثمان، وما رافق تلك الأحداث من اتهامات وطعون متبادلة طالبت الكثير من كبار الصحابة، ولا ننسى ما حصل بعد البيعة لعلي من انقسام وشرخ في صفوف المجتمع الإسلامي ومنهم الصحابة، بسبب المطالبة بدم الشهيد عثمان الذي قتل مظلوماً، وعدم استطاعة الخليفة تحقيق هذا الأمر بسبب الظروف التي كانت تمر بها المدينة المنورة عاصمة الخلافة، وقد تسبب ما حصل في الكثير من المصائب والمآسي والحروب الطاحنة، التي ذهب ضحيتها ما لا يعلم به إلا الله من دماء المسلمين ، وفي مقدمتهم بعض خيار الصحابة كطلحة والزبير والحسين وآل بيته رضوان الله عليهم أجمعين.

5 - الأسباب والدوافع العائدة للخلافات الثقافية والفكرية: الأسباب والدوافع العائدة للخلافات

الثقافية والفكرية؛ الناتجة عن الجهل، وقلة العلم، وضحالة الفكر وانحرافه عن جادة الصواب، ويتمثل ذلك في ما جناه واقترفه المرتزقة الكذابين من وضاع الحديث، والقصاص الباحثين عن الغرائب والعجائب.

المطلب الثالث: أقسام الطاعنين بالصحابة.

تعرض الصحابة الكرام رضوان الله عليهم أجمعين، للظعن، والتشويه، ورميهم بما ليس فيهم، وتحريف أقوالهم، وتقويلهم ما لم يقولوه، وإساءة تفسير مواقفهم، وغير ذلك من الصور، من جهات عديدة ومختلفة؛ فما هم بعض الصحابة رجالاً ونساءً يقعون في المحذور، ويقعون في عرض زوج حبيبهم محمد صلى الله عليه وسلم ، ويعلنون القول ويتناقلونه باتهام أمهم وأم كل مؤمن عائشة بنت أبي بكر، واتهام صحابي جليل هو صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السُّلَمِيِّ الذي لم يعهد عليه إلا كل خير، ويرمونهم

زورا وبهتاناً وبلا أي دليل، بأعظم الأمور، وأفطعها؛ بالفاحشة التي لا ترتضى لأحد فما بالك بمن ارتضاها الله سبحانه وتعالى زوجة في الدنيا وفي الآخرة لخاتم الأنبياء والمرسلين صلى الله عليه وسلم ، ولصحابي جليل خرج مجاهداً في سبيل الله مع رسوله صلى الله عليه وسلم حال حياته، واستمر على ذلك الحال بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم حتى نال الشهادة وتلك أرفع الدرجات وأشرفها في الدنيا والآخرة، قال ابن كثير: " وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: سُئِلَ عَنِ ابْنِ الْمُعَطَّلِ، فَوَجِدَ رَجُلًا حَصُورًا مَا يَأْتِي النِّسَاءَ، ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ شَهِيدًا ... " (112).

وقد ثبت بالحديث الصحيح أن ممن أفصح بالفاحشة من الصحابة أقرب الناس لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ابنة عمته، وشقيقة زوجته أم المؤمنين زينب بنت جحش، الصحابية حمنة بنت جحش، وأقرب الناس للسيدة عائشة وأبيها؛ الصحابي مسطح بن أثاثة، وشاعر الرسول صلى الله عليه وسلم حسان بن ثابت؛ وقد وردت أسماؤهم صريحة في حديث الإفك الذي روته عائشة قالت: " .. ثُمَّ أَمَرَ بِمِسْطَاحِ بْنِ أَثَاثَةَ، وَحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، وَحَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَكَانُوا مِمَّنْ أَفْصَحَ بِالْفَاحِشَةِ، فَضُرِبُوا حَدَّهُمْ " (113)، فنسأل الله التواب الرحيم أن يكون قد تاب على هؤلاء الصحب الكرام من هذا الذنب العظيم الذي

112 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 6، ص 192 - 206 .

113 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب المغازي، باب حديث الإفك، ج 7، ص 548 - 552، حديث رقم 4141.
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة، باب حديث الإفك وقبول توبة القاذف، ص 1112، حديث رقم 2270 .

- وأخرجه أبو داود في سننه كتاب السنة، باب في القراءن، ج 3، ص 239 - 240، حديث رقم 4735. وفي كتاب الأدب، باب في قبلة الرجل ولده، ج 3، ص 359، حديث رقم 5219. انظر أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت 275هـ)، سنن أبي داود، تحقيق: محمد عبدالعزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1، 1416هـ - 1996م. وغيرهم.

وقعوا فيه، وقد ورد عن شاعر الرسول صلى الله عليه وسلم حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ أشعار جميلة في مدح أمه وأم كل مؤمن السيدة عائشة رضوان الله عليها.

إن الباحث المنصف وهو يستعظم ما وقع فيه هؤلاء الصحابة الكرام من خطأ فاحش بحق صحابة كرام آخرين، لا بد له من أن يشير إلى أن مجتمع الصحابة مع ما تشرف به من وجود أشرف الخلق سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، إلا إنه يبقى مجتمعا بشريا بكل ما للمجتمعات البشرية من قوة وضعف، لا بل إن مثل حادثة الإفك لتشير وتدل على تميز مجتمع الصحابة وإيمانه العميق بصدق نبيه صلى الله عليه وسلم ، فما أن نزلت براءة أم المؤمنين إلا وانتهت هذه الحادثة فورا بكل ما فيها من الآلام والقسوة على الرسول صلى الله عليه وسلم ، وآل بيته الطاهرين، وعلى آل أبي بكر خاصة، وعلى المجتمع المسلم عامة، خصوصا بعدما أكرم الكريم في علاه أم المؤمنين بالبراءة من فوق سبع سماوات وهو ما لم يكن يحلم به أحد، حتى ولا المظلومة عائشة كما صرحت بذلك إذ تقول: " وَأَيُّمَ اللَّهِ لَأَنَا كُنْتُ أَحَقَّرَ فِي نَفْسِي، وَأَصْغَرَ شَأْنًا مِنْ أَنْ يُنَزَّلَ اللَّهُ فِي قُرْآنًا يُقْرَأُ بِهِ وَيُصَلَّى بِهِ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي نَوْمِهِ شَيْئًا يُكْذِبُ بِهِ اللَّهُ عَنِّي؛ لِمَا يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَتِي، أَوْ يُخْبِرُ خَبْرًا، وَأَمَّا قُرْآنًا يُنَزَّلُ فِيَّ، فَوَاللَّهِ لَنَفْسِي كَانَتْ أَحَقَّرَ عِنْدِي مِنْ ذَلِكَ " (114).

وقد كشفت حادثة الإفك عن طائفة أخرى من الطاعنين بالصحابة والمتربصين بهم وبرسولهم صلى الله عليه وسلم ودينهم في داخل مجتمع الصحابة، ممن أظهروا الإيمان بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم وما أنزل عليه صلى الله عليه وسلم ، مع إبطانهم الكفر والعداوة والبغضاء للدين الجديد، وكل ما يخصه ويتعلق به، والعمل الجاد على مناهضته ومحاولة القضاء عليه بجميع الأساليب الممكنة؛ من تأليب الكفار على

المسلمين لشن الحرب عليهم وتدميرهم من الخارج، إلى محاولة زعزعة أركان المجتمع من الداخل، ببث عوامل الفرقة بين أفرادهم ومكوناته طورا، وطورا يخذلون المسلمين في أصعب اللحظات والظروف مثلما تركوا الجهاد للدفاع عن المدينة في معركة أحد ونكسوا بثلاث الجيش، وطورا يترصدون المجتمع بتفريق الأكاذيب وبث الإشاعات وترويجها، بعيدا عن أي وازع من خلق أو ضمير، حتى ولو كانت هذه الإشاعات والأقاويل تمس الناس في أخص أمورهم الشخصية، وهو ما يتنافى مع أبسط القواعد الأخلاقية في كل المجتمعات البشرية؛ هؤلاء هم المنافقون وأتباعهم من البسطاء والسذج من أبناء المسلمين ممن انخدعوا بهم، ولم يفتنوا إلى مكرهم وخداعهم وإرادتهم السوء بالمسلمين ومجتمعهم، وقد بينت أم المؤمنين عائشة أن زعيم المنافقين في المدينة المنورة هو من كان وراء شائعة الإفك، فقالت: " وَكَانَ كَبِيرُ ذَلِكَ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ سَلُولٍ، فِي رِجَالٍ مِنَ الْخَزْرَجِ... " (115)، وهذا هو دين هؤلاء المنافقين وأضرابهم ممن يناصبون الإسلام وأهله العدا على مر التاريخ، لا يتركون صغيرة ولا كبيرة إلا استغلوها في حربهم للحق وأهله، متغطين بحرية الرأي الفكر، ومدتثرين بثياب البحث العلمي والدراسة الأكاديمية، أو الخلق والإبداع الفني، وغير ذلك من الحجج، ويرتبط معظمهم بدوائر مختلفة داخل ديار الإسلام وخارجها، تملك الكثير من الإمكانيات ومصادر الدعم؛ من جامعات ومراكز أبحاث وغيرها، يشرف عليها دهاقنة من الأساتذة والمستشرقين، ونحن اليوم نعيش ما يقومون به من نبش فيما مضى من تاريخنا مسلطين الضوء على أسوء ما ذكر فيه، حتى وإن كان غير صحيح في ذاته، أو أنه ورد في مصادر غير موثوقة، أو غير متخصصة في موضوعها، من مثل اعتمادهم على كتاب الأغاني للأصفهاني، في كتابة

سير الخلفاء وإنتاجها في مسلسلات وأفلام وتصويرهم متفرغين للهو، والغناء، ومعاقرة الخمر والنساء، وغير ذلك من الموبقات التي تتنافى مع واقع حالهم الذي شهد به جهادهم وفتوحاتهم لأرجاء الدنيا، ومثل ذلك يقال عن كتاباتهم عن علماء المسلمين ورجالهم، كما يعودون للطعن في الصحابة كأبي هريرة، وعائشة، ومعاوية، وغيرهم من وقت لآخر وذلك ضمن سعيهم لهدم الدين بتشويه صورة ناقله؛ " إن الهجوم على السيدة عائشة هو جزء مما كان يرمى إليه عبد الله بن سبأ، وهو يسعى منذ خلافة عثمان إلى هدم أسس وأركان هذا الدين وتبديلها، من خلال إعلان إسلامه، ثم المغالاة في حب آل البيت لدرجة الكفر بالله والخروج من الملة، مثلما فعل "بولس" أول محرّف للنصرانية، فقد كان محارباً لأتباع المسيح ولما لم يجد نتيجة لمطاردتهم، فكّر في حيلة دنيئة للقضاء على المسيحية الحقيقية، فادّعى النبوة، وغالى في المسيح فأخرج لنا مسيحية جديدة لا تمثّل بصلة لدين المسيح - عليه السلام، وأدخل المسيحية في الوثنية ولم يدخل الوثنية في المسيحية. وكما أنّ بولس هو أول من نادى بالوهية المسيح، ثم ترك أتباعه يكملون التّحريف والتبديل في المسيحية، فإنّ ابن سبأ نادى بأحقية أمير المؤمنين علي في الخلافة بدلاً من أبي بكر، وعمر، وعثمان، وقد ادّعى ألوهية علي وإن أتباعه قد عملوا على إكمال التّحريف والتبديل، حتى قالوا بتحريف القرآن، وزادوا فيه ما ليس منه، ومن ضمن هذا التّحريف والتبديل في دين الله اتّهام السيدة عائشة بما برّأها الله تعالى منه من فوق سبع سماوات، والنّيل من شرفها، وذلك كلّهُ طعن في الدّين، وفي النبي الكريم صلى الله عليه وسلم " (116).

116 - انظر داود، مجدى داود، الطعن في عائشة طعن في آل البيت وهدم للدين، مقال على الشبكة العنكبوتية، موقع صيد الفوائد ، <http://www.saaid.net/mohamed/304.htm> ، بتصريف واختصار .

لقد تم الطعن بالصحابة الكرام من قبل المنافقين، ونشر ذلك عن طريق أصحاب النيات الحسنة من المؤمنين، غير المدركين لخطورة ما ينقلون وينشرون من دون تأكد وتحميص للكلام والإشاعات والتهم التي تمس الصحابة، لا بل مس الرسول ﷺ في أعز شؤونه؛ شرفه وعرضه والمصون لأهل بيته الأطهار وهو حديث الإفاك. حيث استغل المنافقون الفرصة وأطلقوا التهمة لعائشة وأشاعوها، تنفيذا عن بعض حقدهم الدفين تجاه من دمر أحلام بعضهم، أو سلبهم بعض ما كانوا يتمتعون به من سلطة وجاه، وتلقف الإشاعة بعض المؤمنين من البسطاء، أو غير المسؤولين، أو من لهم بعض ثأر عند عائشة، ومن دون تدقيق أو تحميص، وبما لا ينسجم مع أخلاق الدين والإيمان، ومن دون مراعاة للروابط ولصلات القربى التي تجمع بعضهم بعائشة وأبيها الصديق، أو مراعاة مكانة النبي ﷺ وأهل بيته، تناقلوا الخبر وأشاعوه حتى وصل الرسول ﷺ وأهل بيته وآل أبي بكر، فأصابهم هذا الأمر العظيم بالغم والكرب الشديد وأشغل بهم وفكرهم، حتى نزل الوحي بالحق المبين تطهيرا لأشرف بيوت العالمين، ولأم كل المؤمنين. إن الباحث يخلص إلى أن الشبهات والطعون التي وجهت للصحابة، تولى كبرها عدة جهات من داخل المجتمع المسلم وخارجه؛ ويمكن تصنيف وتقسيم أولئك إلى أقسام تحت عنوان أقسام الطاعنين بالصحابة الكرام :

أولا (الكفار والمنافقين) : أمثال عبد الله بن سبأ، ورأس النفاق ابن سلول، وأمثالهم ممن أبطنوا الكفر وأظهروا الإسلام من كفار ومنافقين، ومن تبعهم وانطلت عليهم حيلتهم وغرر بهم من أصحاب النوايا الحسنة من المؤمنين.

ثانيا (الشعوبيون والشيعة) : الشعوبيون والشيعة الذين طعنوا بالنبي ﷺ ، وعائشة، وجميع الصحابة عدا عدد محدود جدا منهم، حيث كان الروافض أشد وأكثر الطاعنين في الصحابة،

خصوصاً بعد وقوع الفتنة بين المسلمين وبرز الخلاف السياسي، وظهور الفرق وبرز التشيع الذي اكتسب بالثوب المذهبي المرتبط بالعنصر الفارسي.

ثالثاً (الخوارج : طعن الخوارج بالخليفة عثمان في معظم سنوات حكمه، وبالخليفة علي، وكل الخلفاء من بعده، ولا يقرون إلا بخلافة أبي بكر وعمر وأول سنتين من خلافة عثمان .

رابعاً (النواصب: النواصب، والمتعصبين لبني أمية، والكذابين من الوضع الذين كانوا يضعون الحديث في فضائل الصحابة رداً على الطعون الموجهة إليهم، وكانوا يكذبون للنبي صلى الله عليه وسلم لا عليه كما قالوا، في مقابل الكذابين من الوضع الذين كانوا يضعون الحديث في فضائل آل البيت ودم غيرهم.

خامساً (الجهال والأغبياء : الجهال والأغبياء من القصاص ومحبي الغرائب والعجائب الباحثين عنها.

سادساً) بعض الصحابة وأبناء المسلمين : بعض الصحابة وبعض أبناء المسلمين من البسطاء وذوي النوايا الحسنة والقلوب الطيبة.

المبحث الثاني : موقف العلماء من الشبهات والظنون بالصحابة

المطلب الأول: موقف علماء الأمة من الشبهات والظنون التي رمي بها الصحابة

قرر المولى جلت قدرته في كتابه الكريم، وعلى لسان نبيه العظيم صلى الله عليه وسلم ، قاعدة مضطردة؛ أنه هو نفسه تبارك وتعالى من يتولى الدفاع عن أمن به، وتولاه، ونصره، من الأنبياء والمرسلين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وفي مقدمة هؤلاء الأتباع الصحابة الكرام رضوان الله عليهم أجمعين، لا بل إنه جلت قدرته يعلن الحرب بجميع صورها وأشكالها؛ ما علمنا منها وما لم نعلم، ويعلمه الله وحده، على من يتصدى بالعدوان بجميع صورته وأشكاله الممكنة، من أعمال القلب كبغضهم والكيد لهم، أو أعمال الجوارح كسبهم ولعنهم والظعن فيهم، والتصدي والتعرض لهم بحريهم وإيذاءهم، ودليل ما أقول قول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْفِعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾⁽¹¹⁷⁾، وقول حبيبنا المصطفى صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى في الحديث القدسي: " من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب " ⁽¹¹⁸⁾. وقد تنوعت الصور التي وقفها العلماء مع الصحابة الكرام، للحفاظ على مكانتهم التي يستحقونها والوقوف في وجه من يحاول التناول عليهم والإساءة لهم؛ بتشويه صورتهم ورميهم بسهام المطاعن والشبهات المختلفة، ومن هذه الصور :

117 - سورة الحج : 38 .

118 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب الرقاق، باب التواضع، ج 11 ، ص 414 ،

حديث رقم 6502.

المسألة الأولى : فضائل الصحابة عند العلماء

أثبت الأئمة الأعلام للصحابة الكرام فضائل اختصوا بها من بين جميع بني البشر، باستثناء الأنبياء والرسل الكرام عليهم جميعا الصلاة والسلام؛ ومستند العلماء في ذلك القرآن الكريم، وصحيح السنة النبوية المطهرة، وما استنبطوه منها بفهمهم العميق، وعقلهم السليم، ومما أثبتوه للصحابة: اختيار الله لهم، وأنهم خير القرون ثم الذين يلونهم، وطهارتهم، وأن الصحابة أفضل من جميع الخالفين بعدهم، والمعدلين الذين يجيئون من بعدهم. وتعظيمهم وتوقيرهم ورفع شأنهم، وتحريم انتقاصهم أو الإساءة لأحد منهم أو سبهم ولعنهم .

وبين الخطيب البغدادي أن مذهب كافة العلماء، ومن يعتمد قوله، أن الصحابة " أفضل من جميع الخالفين بعدهم، والمعدلين الذين يجيئون من بعدهم، ثم روى بسنده إلى أبي زرعة الرازي، قال: إذا رأيت الرجل ينتقص أحدا من أصحاب رسول الله صلی الله عليه وسلم فاعلم أنه زنديق؛ وذلك أن الرسول صلی الله عليه وسلم حق، والقرآن حق، وما جاء به حق؛ وإنما أدى إلينا ذلك كله الصحابة؛ وهؤلاء يريدون أن يجرحوا شهودنا ليبتلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى، وهم زنادقة " (119).

ولنعم ما قال العلامة سعد الدين التفتازاني في شرح المقاصد : ((ويجب تعظيم الصحابة والكف عن مطاعنهم، وحمل ما يوجب بظاهره الطعن فيهم على محامل وتأويلات، سيما المهاجرين والأنصار، وأهل بيعة الرضوان، ومن شهد بدرا وأحدا والحديبية، فقد انعقد على علو شأنهم الإجماع، وشهدت بذلك الآيات الصراح والأخبار الصراح، وتفصيلها في كتب الحديث والسير

والمناقب، وكف اللسان عن الطعن فيهم، حيث قال صلى الله عليه وسلم: " أكرموا أصحابي فإنهم خياركم " (120).

لكل ما سبق فإن الأمة المسلمة قديما وحديثا، كبارا وصغارا، ذكورا وإناثا، وعلى اختلاف مراتبهم ودرجاتهم من الحكام والمحكومين، على رفعة شأن الصحابة وأن شأن الصحبة لا يعدلها شيء، وعلى حبهم واحترامهم، والترضي عنهم والدعاء لهم، وتوقيرهم وتعظيمهم، وقد كان تعظيم الصحابة - ولو كان اجتماعهم به صلى الله عليه وسلم قليلا - مقررا عند الخلفاء الراشدين وغيرهم؛ فما هو الحافظ ابن حجر يذكر أنه أتى ببديوي هجا الأنصار إلى عمر بن الخطاب؛ فقال لهم عمر: " لولا أن له صحبةً من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أدري ما نال فيها لكفيتموه، ولكن له صحبةً من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد توقف عمر عن معاتبته فضلا عن معاقبته لكونه علم أنه لقي النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي ذلك أبين شاهد على أنهم كانوا يعتقدون أن شأن الصحبة لا يعد له شيء " (121) .

وجزم الإمام ابن حزم بأن الصحابة " كلهم عدول فاضل من أهل الجنة " (122)، لأنهم

المخاطبون بقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا

120- أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند عمر بن الخطاب، ج 1 ، ص 215، حديث رقم 114 ، قال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح. ابن حنبل، أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني(ت: 241هـ)، مسند الإمام أحمد، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث - القاهرة ، ط 1 ، 1995 م .
- وأخرجه ابن حجر في الأمالي المطلقة، باب أكرموا أصحابي، فإنهم خياركم، ثم الذين يلونهم، ج 1 ، ص 63 - 64 ، قال ابن حجر: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ عَنْ فُرَيْشِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ فَوَقَّعَ لَنَا بَدَلًا عَالِيًا.

- نقلًا عن الألويسي، شهاب الدين محمود بن عبدالله الحسيني، صب العذاب على من سب الأصحاب، تحقيق: عبدالله البخاري، أضواء السلف، الرياض، ط 1 ، 1417 هـ - 1997 م . ج 1 ص 395 .

121- ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة ، ج 1 ص 27 بتصرف.

122- ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ج 5 ص 90 بتصرف .

سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْهَهُ فَفَازَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَخِيضَ بِهِمُ الْكُفْرَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٩﴾ (123) ، وقوله: ﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِيٰ مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلِ أَوْلِيَاكِ أَعْظَمَ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلَوْلَا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٠﴾ (124) ، وقوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٩﴾ لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا وَهُمْ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ خَالِدُونَ ﴿٢٠﴾ لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَرَجَ الْأَكْبَرُ وَنَلَقْنَاهُمْ مَلَائِكَةً هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٢١﴾ (125) ، قال ابن حزم: " هذه مواعيد الله تعالى ووعدهم الله مضمون تمامه وكلهم ممن مات مؤمنا قد آمن وعمل الصالحات" (126) ، والإمام ابن عبد البر من القائلين بعدم دخول أحد من الصحابة الذين شهدوا بدرًا والحديبية النار لقوله تعالى: ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾ (127) ، قال: ((ومن رضي الله عنه لم يسخط عليه أبدًا إن شاء الله، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لن يلج النار أحد شهد بدرًا والحديبية ")) (128) .

123- سورة الفتح، الآية 29 .

124- سورة الحديد، الآية 10.

125- سورة الأنبياء، الآية 101 - 103 .

126- ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ج 5 ص 91 .

127- سورة الفتح : الآية 18 .

128 - أخرجه الهيثمي في كشف الأستار « كِتَابُ غَلَامَاتِ النَّبُوَّةِ » مَنَاقِبُ أَهْلِ بَدْرِ وَالْحَدِيثِيَّةِ، ج 3 ، ص 287 ، حديث رقم 2760 . الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: 807هـ) ، كشف الأستار إلى زوائد البزار، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1 ، 1399 هـ - 1979 م.

ومن جهود العلماء المباركة في هذا المجال بالتحديد المؤلفات المتخصصة في فضائل الصحابة حيث يعد محمد بن سعد (ت 230هـ) أول ما بدأ التأليف في هذا المجال، ومن ثم تبعه خليفة بن خياط (ت 240هـ) ولم تصلنا كتبهم، ومما وصلنا كتاب " فضائل الصحابة " للإمام أحمد بن حنبل (ت 241هـ)، وكتاب " فضائل الصحابة " للنسائي (303هـ) ⁽¹²⁹⁾، وكتاب " فضائل الصحابة ومناقبهم وقول بعضهم صلوات الله عليهم في بعض " للدارقطني (385هـ)؛ وهو " مع قلة أحاديثه من الكتب المهمة، لأن مصنفه حرص فيه على إيراد ثناء الصحابة ببعض، فبدأ بذكر ثناء علي بن أبي طالب، وثناء أولاده على أبي بكر وعمر، فكان هذا الكتاب بمثابة الرد على تلك الطوائف التي خالفت أهل السنة والجماعة في تقديم وتفضيل أبي بكر وعمر؛ فبدأ المصنف بذكر ثناء علي وذلك في (21) حديثاً، ثم ذكر بعدها ثناء أبناء علي، وذلك في (60) حديثاً، فجاء الجزء في (81) حديثاً " ⁽¹³⁰⁾، وغيرها مما هو مطبوع أو مخطوط أو مفقود وذكره المؤرخون، هذا بالإضافة إلى المؤلفات والدراسات والأبحاث المعاصرة التي تناولت موضوع فضائل الصحابة ومناقبهم وما لهم من ميزات مختلفة .

- وأخرجه ابن عبد البر، أبو عمرو يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبد البر القرطبي (ت 463هـ)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت - لبنان، ط 1، 1412 هـ - 1992 م . ج 1 ص 4. وانظر كذلك ج 2 ص 513 .

129- انظر الفقيه، د . شفاء علي، جهود الإمامين (بخاري ومسلم) في إبراز مكانة الصحابة وفضائلهم في الصحيحين، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الدولي للصحابة والسنة النبوية، برعاية جامعة العلوم الإسلامية العالمية كلية الدعوة وأصول الدين، وجمعية الحديث الشريف وإحياء التراث، عمان - الأردن، 1434 هـ - 2012م. ص 4

130 - الفقيه، جهود الإمامين (بخاري ومسلم) في إبراز مكانة الصحابة وفضائلهم في الصحيحين، ص 5 .

المسألة الثانية : عدالة الصحابة

موضوع عدالة الصحابة وثبوتها لهم من المواضيع المهمة التي بحثها وبيحتها علماء المسلمين قديما وحديثا، وذلك لما يترتب على انتقاص عدالتهم أو التشكيك بها من آثار تتعلق بما نقلوه لنا من سنة النبي صلى الله عليه وسلم ، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعده.

إن العدالة للصحب الكرام إحدى أهم وأبرز ما خصت به الأمة أصحاب رسولها صلى الله عليه وسلم ، فمن ثبتت صحبته فهو مؤتمن تَجَنَّبَ تعمد الكذب في الرواية، وتَجَنَّبَ تعمد الانحراف في الرواية بارتكاب ما يوجب عدم قبولها، فتقبل روايته ولا تطلب تزكيته أو البحث عن موجبات عدالته، وهذا هو الأعم الأغلب من حال الصحابة، والنادر جدا من الصحابة من خالف ذلك، والنادر لا حكم له، لذا عمم العلماء العدالة على جميع الصحابة إلا ما قام الدليل القاطع عليه فهو مستثنى من هذا العموم.

وقد ذهب من يعتمد بقوله من علماء المسلمين إلى إثبات العدالة للصحابة الكرام؛ فقال الإمام ابن عبد البر: " ثبتت عدالة جميعهم بثناء الله عز وجل عليهم وثناء رسوله صلى الله عليه وسلم ، ولا أعدل ممن ارتضاه الله لصحبة نبيه ونصرته، ولا تزكية أفضل من ذلك، ولا تعديل أكمل منه " (131)، ونقل إجماع أهل الحق أن الصحابة كلهم عدول: " ونحن وإن كان الصحابة قد كفيينا البحث عن أحوالهم لإجماع أهل الحق من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة على أنهم كلهم عدول " (132) .

وقطع الخطيب البغدادي بثبوت عدالة الصحابة، ونص على أن هذا مذهب كافة العلماء، ومما قاله: " عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم، وإخباره، عن طهارتهم، واختياره لهم،

131- ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج 1 ص 2 .

132- ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج 1 ص 19 .

واستشهد بآيات قرآنية وأحاديث نبوية ذكرت معظمها في فضائل الصحابة عند العلماء، وعلق عليها بقوله: " وجميع ذلك يقتضي القطع بتعديلهم، ولا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله له إلى تعديل أحد من الخلق؛ على أنه لو لم يرد من الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فيهم شيء مما ذكرناه لأوجبت الحال التي كانوا عليها- من الهجرة والجهاد، ونصرة الإسلام، وبذل المهج والأموال، وقتل الآباء والأبناء، والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان واليقين- القطع على تعديلهم، والاعتقاد لنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع الخالفين بعدهم، والمعدلين الذين يجيئون من بعدهم، هذا مذهب كافة العلماء، ومن يعتمد قوله " (133) .

وقد صرح الحافظ ابن حجر باتفاق " أهل السنة على أن الجميع عدول، ولم يخالف في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة، ... والقول بالتعميم هو الذي صرح به الجمهور، وهو المُعْتَبَر " (134).

وبهذا أدين الله، وبه أعتقد وأقول، ولا التفت لأقوال المبتدعة، ولا أطيل الكلام بذكر أقوالهم. ولكن ما هو معنى العدالة المثبتة لجميع الصحب الكرام؟ وما هي مبررات التمسك بعدالة جميع الصحابة؟ إن العدالة التي أثبتها العلماء لجميع الصحابة ليست العدالة المقابلة للجور والظلم، أو للفسق والفجور والعصيان، أو التي بمعنى العصمة الخاصة بالأنبياء والملائكة، أو التي بمعنى الحفظ من الذنب والخطأ، بلطف من الله، أو التي بمعنى الحفظ عن الخطأ في الاجتهاد، وإنما العدالة بمعنى تجنب تعمد الكذب في الرواية، والانحراف فيها بارتكاب ما يوجب عدم قبولها، فلا يقع من الصحابة ذنب، أو يقع ولا يؤثر في قبول مروياتهم، فهم عدول على العموم، فيكون المراد من عدالة الصحابة هو قبول روايتهم من غير تكلف البحث عن أسباب العدالة وطلب تزكيتهم، إلا

133- الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص 46 - 49 .

134- انظر ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ج 1 ص 23 - 25 .

أن يثبت ارتكاب قاذح، ولم يثبت ذلك، خصوصاً فيما يتعلق بالرواية عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، وجد بالتتابع أن جميع الصحابة يعتقدون أن الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد الذنوب ويحترزون عنه غاية الاحتراز (135) . قال ابن القيم (136) عند الكلام على قوله صلى الله عليه وسلم : " يَرِثُ هَذَا الْعِلْمَ " أو " يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عَدُوٍّ لَهُ ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِيْنَ وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِيْنَ وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِيْنَ " (137)، ما حاصله " أن من اشتهر عند الأئمة جرحه والقذح فيه كأئمة البدع ومن جرى مجراهم من المتهمين في الدين، ليسوا من حملة الدين والعلم، فما حمل علم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا عدل، ولكن قد يغلط في مسمى العدالة، فيظن أن المراد بالعدل من لا ذنب له، وليس كذلك، بل هو

135- انظر حاشية محقق كتاب تدريب الراوي، ص 378 فقد استقدت فكرة هذه الفقرة منه.

136 - انظر ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: 751هـ) ، مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، دار الكتب العلمية ، بيروت . ج 1 ص 163 - 164
137 - أخرجه الهيثمي في كشف الأستار، ج 1، ص 86 ، حديث 143 . وقال: قال البزار : "خالد بن عمرو منكر الحديث قد حدث بأحاديث لم يتابع عليها ، وهذا منها " .

- وأخرجه ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت 463هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق : مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، 1387 هـ . ج 1 ، ص 59 .

- وأخرجه ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني، الكامل في الضعفاء، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، 1418 هـ = 1997م . ج 1 ، ص 211 .

- وأخرجه الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت 463هـ)، شرف أصحاب الحديث، تحقيق: د. محمد سعيد خطي اوغلي، دار إحياء السنة النبوية - أنقرة . ص 28 - 29 .

- وقد جمع طرقه بن القيم رحمه الله في كتابه مفتاح دار السعادة ، ج 1 ، ص 163 - 164 ، في فصل أفرده لذلك، قال في مقدمته " وهذا الحديث له طرق عديدة .. " ثم ذكر الكثير من طرقه .. ذكره الخطيب .. رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ .. وَمُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ .. وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: .. أَهْلُ الْعِلْمِ كُلُّهُمْ يَقُولُونَ حَدِيثًا مَعَاذَ بِنِ رِفَاعَةَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ النَّبِيِّ يَعْنِي أَنَّ الْمَحْفُوظَ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ مُرْسَلٌ لِأَنَّ إِبْرَاهِيمَ هَذَا لَا صُحْبَةَ لَهُ. وَقَالَ الْخَلَالُ فِي كِتَابِ الْعِلَلِ قَرَأْتُ عَلَى زُهَيْرِ بْنِ صَالِحِ بْنِ أَحْمَدَ حَدِيثًا مَعَنَا قَالَ سَأَلْتُ أَحْمَدَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقُلْتُ لِأَحْمَدَ: كَأَنَّهُ مَوْضُوعٌ قَالَ: لَا هُوَ صَحِيحٌ، فَقُلْتُ: مِمَّنْ سَمِعْتَهُ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، ثُمَّ ذَكَرَ تِلْكَ الرِّوَايَاتِ.

المؤمن على الدين وإن كان له ما يتوب إلى الله تعالى منه، فإن هذا لا ينافي العدالة، كما لا ينافي الإيمان والولاية " (138)، وعلق عليه العلامة الألويسي بقوله: " وهو قول سديد وكلام مفيد يزول به الإشكال من غير قيل ولا قال " (139). وبذلك يتضح أن المراد بالعدالة الثابتة لجميع الصحابة عند المحدثين هي: أنهم لقوة إيمانهم، وشدة تقواهم، ومخافتهم من الله، لا يعتمدون الكذب على رسول الله، ويتجنبون تعمد الكذب في الرواية عنه، والانحراف فيها بارتكاب ما يوجب عدم قبولها، فإن الذنب على فرض وقوعه لا يمنع من قبولها، فهم ليسوا معصومون من السهو، أو الغفلة، أو الغلط والخطأ والمعصية، فهم عدول على العموم. ويرى ابن الوزير والأمير الصنعاني: أن هذا العموم يستثنى منه ما قام الدليل على أنه فاسق بصريح، وإن هذا الاستثناء مراد من عمم إلا أنه لم يذكره لندرته (140)، " وهذا لا ينافي التزام الأدب مع الصحابة وعدم ذكرهم بسوء والإمساك عما وقع منهم، وعلى ذلك محمل قول من أطلق من العلماء... وقبولهم أولى بالاعتبار من قبول رواية المبتدع الذي يحرم الكذب، ويظن صدقه من غير الصحابة ، وحتى من يرى أن العدالة لا تتحقق إلا باجتناب جميع المنهيات ، فإنه يريد الكاملة ولا يمنع من القول بأنها تتجزأ " (141)

138- ابن قيم الجوزية، مفتاح دار السعادة، ج 1 ص 163 بتصرف.

139- الألويسي، صب العذاب على من سب الأصحاب، ج 1 ص 394 .

140 - انظر الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير الحسيني الصنعاني(ت 1182هـ)، توضيح الأفكار

لمعاني تنقيح الأنظار، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، ج 2 ، ص 436 .

141- السيوطي، تدريب الراوي، حاشية ص 378 - 379 .

قال الإمام ابن حزم: " إِنَّمَا وَضَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَصْحَابَ رَسُولِهِ الْمَوْضِعَ الَّذِي وَضَعَهُمْ فِيهِ بِثَنَائِهِ عَلَيْهِمْ مِنَ الْعَدَالَةِ وَالِدِّينِ وَالْإِمَامَةِ لِتَقْوَمَ الْحُجَّةُ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ الْمِلَّةِ بِمَا أَدَّوهُ عَنْ نَبِيِّهِمْ مِنْ فَرِيضَةِ سَنَةِ " (142) .

والخلاصة أن الله اختص الصحابة رضي الله عنهم بخصيصة ليست لطبقة من الناس غير طبقتهم ؛ وهي أنهم لا يسأل عن عدالة أحد منهم، فهم جميعهم عدول ثبتت عدالتهم جميعا بأقوى ما تثبت به عدالة أحد من الأدلة القطعية النقلية والعقلية، فقد ثبتت بالنص القرآني، وبالنصوص النبوية، وإجماع العلماء، وبالعقل؛ وفيما استشهدنا به من القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة، في فضائل الصحابة ما يغني عن إعادته، لا بل إن ما ثبت من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم عندما قبل شهادة رجل مجهول من الصحابة ما يثبت عدالة حتى مجهول الصحابة، فعن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني رأيت الهلال، يعني رمضان، فقال: " أتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله؟ " قال: " نعم " قال: " يا بلال أذن في الناس أن يصوموا غدا " (143)، فقد أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بقوله بمجرد معرفة إسلامه، وفي الصحيح من حديث عقبة بن الحارث أنه تزوج أم

-
- 142- ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج 1 ص 15 .
- 143 - أخرجه أبو داود في سننه « كتاب الصوم » باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان، ج 2 ، ص 170، حديث رقم 2340 .
- وأخرجه الترمذي في جامعه « كتاب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » باب ما جاء في الصوم بالشهادة، ص 134 ، حديث رقم 691 . قال أبو عيسى : حديث ابن عباس فيه اختلاف...والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم، وضعفه الألباني.
- وأخرجه النسائي في سننه « كتاب الصيام » باب قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان وذكر الاختلاف فيه على سفيان في حديث سماك، ج 4 ، ص 437 - 438 ، حديث رقم 2112 .
- وأخرجه ابن ماجه في سننه « كتاب الصيام » باب ما جاء في الشهادة على رؤية الهلال، حديث رقم 1652 . وغيرهم.

يحيى، فجاءت أمة سوداء فقالت: قد أرضعتكما. قال: فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فأعرض عني، قال: ففتحيت فذكرت ذلك له؟ فقال: كيف؟ وقد زعمت أن قد أرضعتكما!! (144)، فهذه النصوص وغيرها كثير تثبت العدالة لكل صحابي، من تقدم إسلامه ومن تأخر، ومن طالت صحبته، ومن ظفر بمجرد اللقاء بالنبي صلى الله عليه وسلم .

وأما الإجماع: ففي ما اقتبسناه من أقوال ابن عبد البر، والخطيب البغدادي، وابن حزم، وابن حجر، وما نقله ابن الوزير اليماني، والصنعاني، من إجماع أهل السنة، والزيدية، والمعتزلة ، وقال ابن الصلاح: " ثم إن الأمة مجمعة على تعديل جميع الصحابة، ومن لابس الفتن منهم فكذلك بإجماع العلماء الذين يعتد بهم في الإجماع، إحسانا للظن بهم، ونظرا إلى ما تمهد لهم من المآثر وكأن الله سبحانه وتعالى أتاح الإجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة" (145).
وأما دلالة العقل: فما أحسن ما نقلته سابقا من قول الخطيب البغدادي: أن حالهم توجب القطع على " تعديلهم، والاعتقاد لنزاهتهم...هذا مذهب كافة العلماء، ومن يعتمد قوله " (146) .
وبهذا ثبتت عدالة الصحابة بالأدلة القطعية النقلية والعقلية، مما لا يدع مجالاً للشك أو التردد في ثبوت هذه الخصوصية الفاضلة لكل أحد منهم رضي الله عنهم. لذلك شدد العلماء النكير على من يقدر في هؤلاء الكرام؛ لأنه شأن المارقين، والحائدين عن سواء الطريق.

144 - وأخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري) « كتاب الشهادات » باب شهادة الإمام والعبيد، ج 5 ، ص 335 ، حديث رقم 2659 .

145- ابن الصلاح، علوم الحديث، 295 .

146- انظر الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية ، ص 46 - 49 .

المسألة الثالثة : كيفية معرفة صحبة الصحابة ؟

ومن الجهود التي بذلها العلماء في مجال الدفاع عن الصحابة الكرام لكي لا يدخل معهم من ليس منهم أنهم وضعوا ضوابط محددة في بيان الطرق التي يمكن من خلالها معرفة صحبة الصحابة حيث ذكر العلماء عدة طرق لذلك منها :

- أ - أن يثبت بطريق التواتر أن فلان صحابي، وذلك بأن ينقل إثبات صحبته عن عدد كثير جدا من الصحابة، كالخلفاء الراشدين الأربعة، وكبار الصحابة المعروفين لدى الخاصة والعامة.
- ب - أن يثبت بالاستفاضة والشهرة أن فلاناً صحابي. كضمام بن ثعلبة، وعكاشة بن محصن.
- ج - وتثبت صحبة الصحابي بشهادة غيره له أنه صحابي؛ كأن يروى عن أحد الصحابة أن فلانا صحابي، أو أن له صُحْبَةً أو ما شابه ذلك، فتثبت صحبته، مثل حَمَمَةَ الدوسي: شهد له أبو موسى الأشعري فقال: " إنا والله ما سمعنا فيما سمعنا من نبيكم صلى الله عليه وسلم وما بلغ علمنا إلا أن حممة شهيد " (147) . أو أن يروى عن اثنين فأكثر من التابعين أن فلانا صحابي أو ما يقوم مقام ذلك، بناء على رأي العلماء القائلين بعدم قبول التزكية من واحد، والراجح إثبات الصحبة لمن روي عن

147- أخرجه أحمد في مسنده ، أخر مسند الكوفيين، حديث أبي موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه، ج 32 ، ص 428 - 429 ، حديث رقم 19659 .

- أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه « كِتَابُ الْبُعُوثِ وَالسَّرَايَا » « فِي تَوْجِيهِ النُّعْمَانِ بْنِ مُقْرِنٍ إِلَى نَهَاوَنْدَ ، ج 6 ، ص 561 ، حديث رقم 33797 .

- وانظر ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الزهري، الطبقات الكبير، تحقيق: علي محمد عمر ، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 1 ، 1421 هـ - 2001 م . الطبقة الرابعة من الصحابة ممن أسلم عند فتح مكة وما بعد ذلك ، ج 6 ، ص 319، ترجمة رقم 1366 . وانظر السيوطي، تدريب الراوي، ص 376 - 377 .

أحد التابعين أن له صحبة، وذلك بناءً على قبول التزكية من واحد. ومن صور هذا الضرب أن يقول التابعي: أخبرني فلان (مثلاً) أنه سمع النَّبِيَّ ﷺ يقول، سواء أسماه أم لا " (148) .

د - وثبتت صحبة الصحابي بروايته عن النبي ﷺ سماعاً أو مشاهدة مع المعاصرة (149) .

هـ - واختلف العلماء في إثبات الصحبة لمن لم يعرف حاله إلا من جهة نفسه وذلك بأن يقول الشخص: أنا صحابي، والظاهر أن هذه طريق لإثبات صحابة الصحابي إذا تحقق فيه شرطان، قال الإمام ابن الصلاح: " وتارة بقوله وإخباره عن نفسه - بعد ثبوت عدالته - بأنه صحابي " (150) ، الشرط الأول: أن يكون القائل معاصراً لزمان الصحابة والمحدد بمائة وعشر سنين من هجرة النَّبِيِّ ﷺ ، القائل لأصحابه قبل موته بشهر: " أقسم بالله، ما على الأرض من نفس منفوسة اليوم يأتي عليها مئة سنة وهي حية يومئذ " (151)، وقد كان آخر الصحابة موتاً سنة مائة وعشر سنين وهو أبو الطفيل عامر بن واثلة رضي الله عنه، " ولهذا التحديد النبوي المعجز لم يصدق الأئمة أحداً ادعى الصحبة بعد المدة المذكورة. وقد ادعاها جماعة فكذبوا " (152) .

-
- 148- ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة ، ج 1 ص 20- 21 .
- 149 - شاكر، الباعث الحثيث شرح علوم الحديث، ص 190.
- 150- ابن الصلاح، علوم الحديث، ص 294 .
- 151- أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري) من حديث ابن عمر، كتاب مواقيت الصلاة « باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء، ج 2 ، ص 93 ، حديث رقم 601 .
- وأخرجه مسلم في صحيحه من حديث جابر، كتاب فضائل الصحابة، باب قوله ﷺ : (لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم)، ص 1025، حديث رقم 2538 .
- 152- العنز، منهج النقد في علوم الحديث، ص 119 .

الشرط الثاني: أن يكون القائل ثابت العدالة قبل قوله: أنا صحابي؛ لأن قبول قوله قبل أن تثبت عدالته: أنا صحابي يلزم منه " إثبات عدالته؛ لأن الصحابة كلهم عدول، فيصير بمنزلة قول القائل: أنا عدل؛ وذلك لا يقبل، ولا ريب في انحطاط رتبة من هذا سبيله عن مضي " (153).

المسألة الرابعة : أهم المؤلفات التي تعرف بالصحابة

ومن الجهود التي بذلها علماء الإسلام في مجال الدفاع عن الصحابة الكرام تناولهم الصحابة وحياتهم بالكتابة والتأليف من البدايات المبكرة لحركة التدوين، وقد اتخذ ذلك صورا وأشكالا مختلفة؛ فمن الحديث عن الصحابة في دواوين الحديث والرواية، والمسانيد، والصحاح، والسنن، وكتب الرجال، والطبقات، والتواريخ وغيرها؛ وذلك بتخصيص أجزاء من هذه المصنفات للحديث عن الصحابة وما يتعلق بهم، إلى المؤلفات الخاصة في تراجم الصحابة حيث كان الإمام البخاري أول من صنف في ذلك كتابه " الصحابة "، وصولا للمؤلفات المتخصصة في جوانب محددة من الصحابة، حيث تنوعت الكتابة حول الصحابة من جوانب متعددة، فمن المؤلفات في آل البيت من الصحابة وما يتعلق بهم، إلى المؤلفات في فضائل الصحابة ومناقبهم بشكل عام، أو التي تخص طبقة أو طائفة منهم، إلى المؤلفات في الدفاع عنهم ونقض الشبهات والطعون التي أثيرت حولهم، حيث اهتم العلماء بهذا الجانب اهتماما خاصا وتطرقوا له بالبحث والدراسة والتأليف، فخصص بعضهم أجزاء من كتبهم للدفاع عن الصحابة ونقض الشبهات والطعون التي أثيرت حولهم، وبيان الحق المدعم بالأدلة والبراهين الصحيحة الموثقة تاريخيا. وأفرد آخرون مؤلفات خاصة للدفاع عن

153- ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة ، ج 1 ص 20- 21 بتصرف واختصار .

حياض الصحابة الكرام ومن هؤلاء ابن العربي، وابن تيمية، والألوسي، وغيرهم. ومن العلماء من خصص بعض الصحابة بالدفاع عنهم، كعائشة، وأبي هريرة، ومعاوية، .. الخ.

والخلاصة أن البشرية لم تعرف عبر تاريخها الطويل أمة من الأمم اعتنت بمعرفة أصحاب نبيهم كما اعتنت أمة الإسلام بصحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم كونهم الوسطة بينه وبين أمته، والمؤلفات في تراجم الصحابة وتاريخهم كثيرة جداً، قديماً وحديثاً، ومن أبرزها وأهمها أربعة مؤلفات قيمة هي:

1 - كتاب " الاستيعاب في معرفة الأصحاب " للإمام الحافظ ابن عبد البر (ت 463هـ).

2 - كتاب " أسد الغابة في معرفة الصحابة " للإمام الحافظ ابن الأثير (ت 630هـ).

3 - كتاب " الإصابة في تمييز الصحابة " للإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت 852هـ).

4 - كتاب " حياة الصحابة " للعلامة محمد يوسف الكاندهلوي (ت 1383هـ).

المطلب الثاني : تأثر ابن كثير بمن سبقه من العلماء في دفاعه عن الصحابة

أظهر كتاب " البداية والنهاية " شخصية الإمام ابن كثير، وعبقريته العلمية الموسوعية الفذة، التي تكونت منذ نعومة أظفاره؛ لنشأته في بيت دين وعلم، ونضجت بتلقيه العلم على أيادي مجموعة كبيرة من كبار علماء عصره ممن ذكرناهم سابقاً، وتكاملت عبر الزمن باجتهاده وحرصه على تحقيق مسأله بصورة دقيقة، ومحيطة بالموضوع من جميع جوانبه، وبكل ما في وسعه، واستطاعته ؛ لذلك لم يتوانى عن الإتيان بالكثير مما قاله العلماء من قبله، والاستفادة من جهودهم وأفكارهم في كتابه، وقد تجلّى ذلك في كثرة موارد كتابه، وتنوعها.

ومن مشايخه من خصص الكثير من مؤلفاته لتراجم الرجال وفي مقدمتهم الصحابة الكرام، وفي مقدمة هؤلاء المشايخ شيخه المزي صاحب كتاب " الكمال في أسماء الرجال "، والإمام الحافظ الذهبي صاحب الباع الطويل في مجال الرجال ومؤلف عدة كتب في علم رجال الحديث؛ ومنها كتابه " سير أعلام النبلاء "، وشيخه الذي كان معجبا به ولا يخرج عن رأيه شيخ الإسلام ابن

تيمية، صاحب كتاب " منهاج السنة " المليء بالرد على الشيعة وما قذفوا به الصحابة. وابن كثير ينقل عن شيوخه بعض ما قالوه عن الصحابة واستفاده منهم، كقوله : وَقَالَ شَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الدَّهَبِيُّ فِي آخِرِ تَرْجَمَةِ عُثْمَانَ وَفَضَائِلِهِ، بَعْدَ حِكَايَتِهِ هَذَا الْكَلَامَ: قُلْتُ: الَّذِينَ قَتَلُوهُ أَوْ أَلْبُوا عَلَيْهِ قَتَلُوا إِلَى عَفْوِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، وَالَّذِينَ خَذَلُوهُ خَذَلُوا وَتَنَعَّصَ عَيْشُهُمْ، وَكَانَ الْمُلْكُ بَعْدَهُ فِي نَائِبِهِ مُعَاوِيَةَ وَابْنَيْهِ، ثُمَّ فِي وَزِيرِهِ مَرْوَانَ وَثَمَانِيَةَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ، اسْتَطَالُوا حَيَاتَهُ وَمَلُّوهُ مَعَ فَضْلِهِ وَسَوَابِقِهِ، فَتَمَلَّكَ عَلَيْهِمْ مَنْ هُوَ مِنْ بَنِي عَمِّهِ بَضْعًا وَثَمَانِينَ سَنَةً، فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ " (154) .

وقد سبق للكثير من علماء الإسلام الاهتمام بالصحابة وكل ما يتعلق بهم، وكما ذكرنا فإن ابن عبد البر قد ألف " الاستيعاب " وخصه للصحابة، وكذا فعل ابن الأثير في " أسد الغابة "، والقاضي أبي بكر بن العربي مؤلف كتاب " العواصم من القواصم " خصص جزء منه لمبحث الصحابة، وكل هذا المبحث للدفاع عنهم، وبيان حقيقة ما جرى بينهم من خلاف، وما تبعه من مأس. ولم يكن ابن كثير بغافل عن الاستفادة مما قدمه هؤلاء العلماء، حيث ضمن كتابه بعضا مما نقله عنهم، فنجد ابن كثير يقول: قَالَ أَبُو عَمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: دَفَنُوا عُثْمَانَ، بِحَشٍّ كَوَكَبٍ، وَكَانَ قَدْ اشْتَرَاهُ وَرَادَهُ فِي الْبَيْعِ " (155). وها هو في موطن آخر يقول: " فَأَمَّا مَا يَلْهَجُ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَعُلَمَاءِ الْأُصُولِ مِنْ إِيزَادِ حَدِيثِ: " خُذُوا شَطْرَ دِينِكُمْ عَنِ الْحَمِيرَاءِ " فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ، وَلَا هُوَ مُثَبَّتٌ فِي شَيْءٍ مِنْ أُصُولِ الْإِسْلَامِ، وَسَأَلْتُ عَنْهُ شَيْخَنَا أَبَا الْحَجَّاجِ الْمِزِّيَّ فَقَالَ: لَا أَصْلَ لَهُ " (156) .

154 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10، ص 345 - 346.

155 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 345 - 346.

156 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 339 . وانظر العجلوني، إسماعيل بن محمد العجلوني

الجراحي(ت 1162 هـ)، كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، مكتبة القدسي،

ومما يظهر مدى تأثر العلامة ابن كثير بمن سبقه من علماء الإسلام في دفاعهم عن الصحابة كثرة النقول والاقْتباسات؛ فلقد أكثر ابن كثير من النقل والاقْتباس من أقوال جهابذة علماء المسلمين، كالإمام أحمد، والإمام البخاري، ومحمد بن إسحاق، ومحمد بن جرير الطبري، والنسائي، وابن الجوزي، والبيهقي، والخطيب البغدادي، وابن هشام، وابن الأثير، وابن سعد، وابن عبد البر، والمزي، والذهبي، وغيرهم ممن هم من هم في معرفة أحوال الرجال وتاريخهم، وهو ما يبين ويثبت مدى ما استفاده ابن كثير ممن سبقوه من أئمة أعلام علماء المسلمين، وما كان لهم من دور وتأثير في شخصية ابن كثير العلمية، وفيما قام به من دور في تنقية تاريخ المسلمين مما لحق به من تشويه وتزوير، وفيما خص به الحبيب محمد صلى الله عليه وسلم وآل بيته الأطهار وصحابته الأخيار من دفاع عنهم وتولية لحقيقة مواقفهم وما شاركوا فيه من أحداث رضي الله عنهم أجمعين.

القاهرة، 1351 هـ. ج 1، ص 374 - 375، قال المؤلف: وقال الحافظ ابن حجر: " لا أعرف له إسنادا ولا رأيته في شيء من كتب الحديث إلا في النهاية لابن الأثير ذكره في مادة ح م ر ولم يذكر من خرج ورأيته في الفردوس بغير لفظه وذكره عن أنس بغير إسناد بلفظ خذوا ثلث دينكم من بيت الحميراء... وقال الذهبي: هو من الأحاديث الواهية التي لا يعرف لها إسناد ".

المبحث الثالث : منهج ابن كثير في الدفاع عن الصحابة، ونقد وتقييم ما قام.

المطلب الأول: منهج ابن كثير في كتاب " البداية والنهاية "

المسألة الأولى: منهجه في الكتاب بشكل عام

1 - بين ابن كثير بعضا من منهجه في بداية كتابه " البداية والنهاية " ، فقال: " وَلَسْنَا نَذْكُرُ مِنَ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ إِلَّا مَا أَذِنَ الشَّارِعُ فِي نَفْلِهِ، مِمَّا لَا يُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الْفِسْمُ الَّذِي لَا يُصَدَّقُ وَلَا يُكَدَّبُ مِمَّا فِيهِ بَسْطٌ لِمُخْتَصِرٍ عِنْدَنَا، أَوْ تَسْمِيَةٌ لِمُبْهَمٍ وَرَدَّ بِهِ شَرْعَنَا مِمَّا لَا فَائِدَةَ فِي تَعْيِينِهِ لَنَا فَتَذَكُّرُهُ عَلَى سَبِيلِ التَّحْلِي بِهِ لَا عَلَى سَبِيلِ الْإِحْتِيَاجِ إِلَيْهِ وَالْإِعْتِمَادِ عَلَيْهِ. وَإِنَّمَا الْإِعْتِمَادُ وَالْإِسْتِنَادُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا صَحَّ نَفْلُهُ أَوْ حَسُنَ وَمَا كَانَ فِيهِ ضَعْفٌ نُبِيئُهُ" (157) ، فهو منهج يدور حول الإسْرَائِيلِيَّاتِ وكشفها، وهذا ما يصلح للأجزاء الأولى من الكتاب المتعلقة ببدء الخلق، والسيرة النبوية المطهرة، وقد مارس ذلك وطبقه بمهنية واحتراف اكتسبهما من تطبيقه لهذا المنهج في كتبه الأخرى خصوصا في تفسيره للقرآن العظيم، كما بين أن اعْتِمَادَهُ وَاسْتِنَادَهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَمَا صَحَّ نَفْلُهُ أَوْ حَسُنَ مِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَمَا كَانَ فِيهِ ضَعْفٌ فَإِنَّهُ بَيِّنٌ ضَعْفَهُ.

لم يحدد ابن كثير منهجه الذي سار عليه في بقية أجزاء الكتاب، وترك للباحثين استخراج ذلك المنهج بعد الدراسة والبحث والتتبع، وهو ما قام به عدد كبير من الباحثين والدارسين والمؤلفين وذلك لما يحظى به الكتاب ومؤلفه من مكانة سامقة ومرموقة، فاستخرج بعضهم منهجه التاريخي،

واستخرج بعضهم منهجه في السيرة النبوية المطهرة، واستخرج بعضهم منهجه في نقد متون السنة النبوية المطهرة، وأسأل الله أن يوفقني لاستخراج منهجه في الدفاع عن الصحابة الكرام.

2 - صنف ابن كثير تاريخه حسب الحوادث والسنين وليس حسب المواضيع، وقد حذا ابن كثير في تاريخه حذو " ابن الأثير في الكامل من حيث التزامه بالمنهج الحولي " (158)، فيذكر ما وقع من الحوادث المهمة في كل سنة، وفي نهايتها وفيات مشاهير الأعلام، ويظهر ذلك جليا في قسم السيرة وتاريخ الإسلام، ابتداءً من العام الأول للهجرة، إلا أنه في القسم الأول من الكتاب لم يلتزم بالمنهج الحولي بعرض الحوادث مرتبة على حسب السنين، لاستحالة ذلك نتيجة تعاقب الأزمان وطولها، إضافة لعدم وجود تأريخ دقيق ومفصل لما جرى في تلك الدهور، فأرخ لتلك الأزمان حسب الموضوعات مع المحافظة والحرص على الوحدة الموضوعية، والإحاطة بما يؤرخ له من جميع الجوانب التي استطاع جمع مادتها التاريخية بما قرأه بالمكتبة التاريخية حتى عصره، حيث أورد الكثير من المصادر التي استفاد منها، والتي كانت من المؤهلات التي ساعدت في إنجاز هذا الكنز الثمين، والسفر العظيم.

3 - من منهج ابن كثير الاستشهاد بآيات القرآن الكريم في الكثير من المواطن، والأحاديث النبوية الشريفة، وأقوال العلماء، وكل ما يلزمه من اقتباسات لإيضاح فكرته، أو لدعم رأيه وموقفه، أو مناقشة آراء غيره، أو نقض أقوالهم وتفنيدها بما أعطاه الله وحباه، وما اكتسبه من كونه مفسرا ومحدثا؛ من دقة وقدرة على النقد، وموازنة المادة العلمية. كما يستشهد بالشعر والقصائد والخطب المطولة، ويختار بعضا مما رواه من سبقوه كابن هشام فيختصر بعض ما أوردوه، ويترك البعض الآخر ويهمله.

4- ومن منهجه أنه كان يحيل إلى كتابه في التفسير، كقوله: " وَقَدْ أَشْبَعْنَا الْكَلَامَ عَلَى هَذَا فِي كِتَابِنَا " التفسير " بِمَا فِيهِ كِفَايَةٌ ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ كَثِيرًا" ، وقوله: " كَمَا قَرَّرْنَا ذَلِكَ فِي " التفسير " وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ " (159) ، وقوله: " وَقَدْ بَسَطْنَا الْكَلَامَ عَلَيْهَا فِي " التفسير " وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ " (160) .

5 - اعتمد ابن كثير على الوصف الدقيق المفصل للأحداث التاريخية التي عاشها وعاصرها فسجل ما رآه بعينه، وما سمعه بأذنه، وما تلقاه شفهيًا من المعلومات، وما اطلع عليه من الوثائق الرسمية والرسائل الشخصية؛ خصوصاً " فيما أورده من أخبار في الأجزاء الأخيرة من الكتاب ، لأنه شارك في معظم أحداثها، وهي نتاج تجارب شخصية، وتتخذ هذه الأخبار فيما يتعلق بأحداث الشام خاصة شكل المذكرات التفصيلية، لان من الطبيعي أن يهتم ابن كثير وهو مؤرخ دمشقي بالأحداث التي تخص بلاد الشام بشكل مفصل، وما أورده من أخبار رغم عدم تقلده مناصب رسمية في الدولة، تتسم بالصدق والتفصيلات الدقيقة بحكم اشتغاله بالعلوم الدينية، كالفقه والتفسير والحديث " (161) .

6 - اعتمد ابن كثير على المؤرخين القدامى الثقات الأثبات الراسخين في العلم كالطبري وابن الأثير وابن الجوزي، وعلى أمثالهم من أهل السير كابن إسحاق وابن هشام والسهيلي، وجعلهم مصادره وموارده الأساسية التي اعتمد عليها واقتبس منها، وقد كان لذلك أثره في منهج ابن كثير؛ " فاتبع في كل قسم من أقسام كتابه منهج و ترتيب المؤرخين القدامى وأهل السير الذين استقى منهم

159 - ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 8 ص 197 - 198 .

160 - ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 7 ص 223 .

161- غوانمة، التاريخ السياسي للأردن في عصر دولة المماليك، ص 14 - 15 بتصرف واختصار .

مواد تاريخه؛ ففي قسم السيرة النبوية اهتدى ابن كثير بطريقة ابن إسحاق وابن هشام والسهيلي ، كما تأثر في ذكر حوادث القرون الأولى من تاريخ الإسلام بتاريخ الطبري وابن الأثير اللذين جعلهما مثلاً له ونموذجاً سار عليه، واتبع طريقة ابن الجوزي ومن يمثل مدرسته مثل سبط ابن الجوزي وغيرهما في تاريخ القرون المتأخرة ، كما تأثر بهم تأثيراً بالغاً في تفصيل التراجم والتوسع فيها وتطويلها وفي ذكر الأخبار العلمية والثقافية والاهتمام بالظواهر الخارقة والغرائب النادرة " (162)

7 - وقد اعتمد ابن كثير في عرض المادة التاريخية على التلخيص والاختصار والنقل بالمعنى عن مصادره، فهو يكاد لا يلتزم النص فيما ينقله؛ يقدم ويؤخر وي زيد ويُنقص، ويغير ويبدل، وهو ما ينطبق على ما ينقله عن أصحاب التاريخ والسير، وعن أصحاب كتب الحديث المختلفة المتداولة والموجودة بين أيدي الناس، فإما أن يكون ما نقله عن نسخ تختلف عمّا بين أيدينا من هذه الكتب، أو أنه كان يعتمد على حفظه وروايته ولا ينقل نقلاً عن نسخ أخرى.

8 - يتبع ابن كثير منهج الإحاطة والشمول في كتابة موضوعاته في كتاب " البداية والنهاية "، فهو يحرص كل الحرص على الإستقصاء وجمع كل ما يستطيع حول ما كتب في الموضوع الذي يتناوله، وهذا منهج عام في " البداية والنهاية "، لذا نجد أنه كان يكرر بعض الأقوال والمواقف أكثر من مرة، ومثاله: " وَقَدْ ثَبَتَ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ لَهُ وَجْهٌ مِنَ النَّاسِ حَيَاةَ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا مَاتَتِ التَّمَسُّ مَبَايَعَةَ الصَّدِيقِ فَبَايَعَهُ. " وَهَذِهِ الْبَيْعَةُ لِإِزَالَةِ مَا كَانَ وَقَعَ مِنْ وَخْشَةٍ حَصَلَتْ بِسَبَبِ الْمِيرَاثِ، وَلَا يَنْفِي مَا ثَبَتَ مِنَ الْبَيْعَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ عَلَيْهَا" (163) ، وقد كرر الحديث عن بيعة علي لأبي بكر رضي الله عنهما أكثر من مرة، كما سنقف عليه في المبحث الأول من الفصل الثاني، كما أنه يكرر

162- الذهبي، أبو عبد الله ، منهج ابن كثير في كتابه البداية والنهاية.

163 - ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 9 ص 490 .

الروايات والآثار لحدث واحد، ويأتي بطرق الحديث المختلفة، ومن ذلك حديث حنين الجذع رواه من عدة طرق، وكلما أنهى رواية قال: وحديث آخر.. وحديث آخر، وهكذا حتى زادت طرق بعض الأحاديث عن عشر روايات.

8 - ومن منهجه أنه كان يشير إلى أنه سيفعل كذا ؛ مثل قوله: " كَمَا سَعَعِدُ لَهُ بَابًا مُفْرَدًا فِي آخِرِ السَّيْرِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ " (164) ، أو أنه سبق وفعل كذا؛ مثل قوله: " كَمَا تَقَدَّمَ إِبْرَادُ أَسَانِيدِهِ وَأَلْفَاظِهِ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، وَقَدْ كَتَبْنَا هَذِهِ الطَّرُقَ مُسْتَفَصَاةً فِي الْكِتَابِ الَّذِي أْفَرَدْنَاهُ فِي سِيرَةِ الصِّدِّيقِ، وَمَا أَسْنَدَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَمَا رُوِيَ عَنْهُ مِنَ الْأَحْكَامِ مُبَوَّبَةً عَلَى أَبْوَابِ الْعِلْمِ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ " (165) ، وقوله: " وَقَدْ تَقَصَّيْتُ طُرُقَ هَذَا الْحَدِيثِ وَأَلْفَاظَهُ فِي مُسْنَدِي الشَّيْخَيْنِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَإِنِّي وَلِلَّهِ الْحَمْدُ، جَمَعْتُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُجَلَّدًا ضَخْمًا مِمَّا رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَرَأَاهُ مِنَ الْفِئَةِ النَّافِعِ الصَّحِيحِ، وَرَبَّبْتُهُ عَلَى أَبْوَابِ الْفِئَةِ الْمُصْطَلَحِ عَلَيْهَا الْيَوْمَ " (166)؛ حيث من منهجه أيضا أنه كان يبين الأحكام الشرعية، ويذكر الفوائد المستفادة والمستتبطة (167).

وقد تكرر هذا الأمر - أنه سيفعل كذا - عند حديثه عن عدد من المشهورين ولم يترجم لهم، بل يقول مثلا: " وقد أفردت له مجلداً "، أو " وقد أوردناه في التكميل "، أو " كما سيأتي ذكره " وربما ذكره وربما لم يذكره، مع العلم أنه كان من منهجه أن يثبت خصوصا للصحابة بعضا من فضائلهم ؛ مثل من فضائل أبي بكر، " فَصَلِّ فِيمَا كَانَ مِنَ الْحَوَادِثِ فِي سَنَةِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ مِنْ

164 - ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 8 ص 198 .

165 - ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 9 ص 419 .

166 - ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 8 ص 194 .

167 - انظر ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 8 ص 58 - 59 .

الهِجْرَةَ : فِيهَا أَمْرُ الصَّدِيقِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ يَجْمَعُ الْقُرْآنَ مِنَ اللَّخَافِ وَالْعُسْبِ وَصُدُورِ الرَّجَالِ،
وَذَلِكَ بَعْدَ مَا اسْتَحَرَّ الْقَتْلُ فِي الْقُرْآنِ يَوْمَ الْيَمَامَةِ " (168)، وفضائل علي، وعثمان، وطلحة، وغيرهم،
مع حرصه على الترجمة المركزة لمشاهير الأعلام .

المسألة الثانية: منهجه في جزء سيرة الرَّسُولِ ﷺ من الكتاب (169)

1 - ذكرنا سابقا إن ابن كثير بين بعضا من منهجه في بداية كتابه " البداية والنهاية "، وأنه
منهج يدور حول الإسرائيليات وكشفها، كما بين أن اعتماده واستناده على كتاب الله وما صحَّ نقله
أو حسن من سنة رسول الله ﷺ أما كان فيه ضعف فإنه يبيِّن هذا الضعف.

2 - كانت روايته للسيرة النبوية المطهرة بالأسانيد سيرا على طريقة المحدثين في الرواية، وهو
خلال هذه الرواية يمارس دوره الحديثي فيحكم على الرواية ويبين درجة صحة الحديث من ضعفه،
وينتقد السند والمتن إذا كان فيهما ما يوجب ذلك؛ فابن كثير لم يكتف بنقد السند فقط، وبيان ما
فيه، بل كان ينقد المتن أيضا؛ فيبين ما فيه من نكارة مثلا، ومن ذلك بيانه نكارة حديث أبي هريرة:
" كُنْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ: مَا كُنْتُمْ تَتَادُونَ؟ قَالَ: كُنَّا
نُنَادِي: أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ
عَهْدٌ فَإِنَّ أَجَلَهُ - أَوْ أَمَدَهُ - إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا مَضَتِ الْأَرْبَعَةُ الْأَشْهُرُ فَإِنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ
مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ، وَلَا يَحُجُّ هَذَا الْبَيْتَ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا. قَالَ: فَكُنْتُ أُنَادِي حَتَّى صَحِلَ صَوْتِي

168 - ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 9 ص 536 .

169 - استفدت بعض أفكار هذا المطلب من مقدمة كتاب ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير
القرشي الدمشقي (ت: 774هـ)، السيرة النبوية (من البداية والنهاية لابن كثير)، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار
المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، 1395 هـ - 1976 م، ج 1 ص 14 - 17 .

" (170) ، وعلق عليه ابن كثير بقوله : " وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ لَكِنْ فِيهِ نَكَارَةٌ مِنْ جِهَةِ قَوْلِ الرَّاوي: إِنْ مَنْ كَانَ لَهُ عَهْدٌ فَأَجَلُهُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ... " (171).

ومن الأمثلة الأخرى لنقد المتن عند ابن كثير ما بينه تعليقا على حديث أنس بن مالك: " أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِ " بَرَاءَةَ " مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمَّا بَلَغَ ذَا الْحُلَيْفَةِ قَالَ: " لَا يُبْلَغُهَا إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي " ، فَبَعَثَ بِهَا مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ " (172) ، وَقَدْ رَوَى عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَرَدَفَ أَبَا بَكْرٍ بَعِيًّا فَأَخَذَ مِنْهُ الْكِتَابَ بِالْجُحْفَةِ ، رَجَعَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَزَلَ فِي شَيْءٍ؟ قَالَ: " لَا ، وَلَكِنْ جَبْرِيلُ جَاءَنِي فَقَالَ: لَا يُؤَدِّي عَنْكَ إِلَّا أَنْتَ أَوْ رَجُلٌ مِنْكَ " ، وَهَذَا ضَعِيفٌ الْإِسْنَادُ ، وَمَثْنُهُ فِيهِ نَكَارَةٌ " (173).

وفي موطن آخر وتعقيا على حديث صحيح مروى عن علي، قال ناقدا متون أحاديث كثيرة :
" وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ النَّابِتِ .. رَدُّ عَلَى مُنْقَوْلَةٍ كَثِيرٍ مِنَ الطَّرْفِيَّةِ وَالْقُصَّاصِ الْجَهْلَةِ فِي دَعْوَاهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ بِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ يَسُوفُونَهَا مُطَوَّلَةً: يَا عَلِيُّ افْعَلْ كَذَا ، يَا عَلِيُّ لَا تَفْعَلْ كَذَا ، يَا عَلِيُّ ، مَنْ فَعَلَ كَذَا كَانَ كَذَا وَكَذَا . بِالْقَاطِ رَكْبَكَةَ ، وَمَعَانِي أَكْثَرُهَا سَخِيفَةٌ ، وَكَثِيرٌ مِنْهَا ضَعِيفَةٌ لَا تُسَاوِي تَسْوِيدَ الصَّحِيفَةِ .

170 - أخرجه الإمام أحمد ابن حنبل في مسنده ، طبعة مؤسسة الرسالة ، باقي مسند المكثرين - مسند أبي هريرة ، ج 13 ، ص 356 ، حديث رقم 7977 . قال ابن كثير: وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ لَكِنْ فِيهِ نَكَارَةٌ . أنظر البداية والنهاية ، ج 7 ص 226 .

171 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 7 ص 226 .

172 - أخرجه الإمام أحمد ابن حنبل في مسنده ، باقي مسند المكثرين ، مسند أنس بن مالك ، ج 20 ، ص 434 ، حديث رقم 13214 ، وكرره في ج 21 ، ص 420 ، حديث رقم 14019 .
- وَ أخرج الترمذي في جامعه ، كتاب تفسير القرآن ، باب ومن سورة التوبة ، ص 491 ، حديث رقم 3090 ، وَقَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ .

173 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 7 ص 227 .

وأختم هذه النقطة بالقول إن ابن كثير كان بالإضافة لنقده متن الحديث، وبيان سبب الانتقاد، يبين إن كان الحديث من الموضوع الذي ليس له أصل مثلاً؛ ومن أمثلة هذا قوله عن حديث من طريق حماد بن عمرو النصبية - وهو أحد الكذابين الوضاعين - ... " يَا عَلِيُّ أَوْصِيكَ بِوَصِيَّةٍ فَاخْفِظْهَا فَإِنَّكَ لَا تَزَالُ بِخَيْرٍ مَا حَفِظْتَهَا ؛ يَا عَلِيُّ إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ ثَلَاثَ عَلَامَاتٍ ؛ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالزَّكَاةَ " (174)، ... وَهُوَ حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ، ... ثُمَّ رَوَى مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو هَذَا، ... حَدِيثًا طَوِيلًا فِي الْفِتْنَةِ، وَهُوَ أَيْضًا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ، وَفِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ كِفَايَةٌ " (175).

3 - واستكمالاً لمنهج ابن كثير في نقد السند، فإنه يضيف إليه ما يعززه، ويزيد الأمر وضوحاً، فجعل من منهجه الترجمة لبعض الرجال خصوصاً الضعفاء، وأثبت أقوال علماء الجرح والتعديل، ورجال الحديث والرجال في هؤلاء الضعفاء، ومثاله قوله : " وَلَنَذْكُرُ هَاهُنَا تَرْجَمَةَ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو أَبِي إِسْمَاعِيلَ النَّصْبِيِّ ؛ قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: هُوَ مِمَّنْ يَكْذِبُ وَيَضَعُ الْحَدِيثَ. وَقَالَ عَمْرٍو بْنُ عَلِيٍّ الْفَلَّاسُ وَأَبُو حَاتِمٍ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، ضَعِيفٌ جِدًّا. وَقَالَ الْجَوْزَجَانِيُّ : كَانَ يَكْذِبُ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ : مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: وَاهِي الْحَدِيثِ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: مَثْرُوكٌ . وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: يَضَعُ

174 - أخرجه أبو بكر البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني (ت458هـ)، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 1 ، - 1405 هـ. ج 7 ، ص 229 .

- وأخرجه السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت 911هـ)، اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط 1 ، 1417 هـ - 1996م.، ج 2 ، ص 311 - 313 .

- وأخرجه ابن الجوزي، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت 597هـ)، الموضوعات، ضبط وتقديم وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط 1 ، ج 1، 2 - 1386 هـ - 1966 م، ج 3 - 1388 هـ - 1968 م. كتاب الطهارة، ج 2 ، ص 84 ، وفي كتاب الوصايا، ج 3 ، ص 183، وقال ابن الجوزي: هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

175 - ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 8 ص 99 - 100 .

الْحَدِيثَ وَضَعًا. وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: عَامَّةُ حَدِيثِهِ مِمَّا لَا يُتَابَعُهُ أَحَدٌ مِنَ الثَّقَاتِ عَلَيْهِ. وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: ضَعِيفٌ. وَقَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يَرْوِي عَنِ الثَّقَاتِ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً، وَهُوَ سَاقِطٌ بِمَرَّةٍ " (176) .

وترجم كذلك لرجل آخر فقال: " وَهُوَ سَلَامٌ بْنُ سَلْمٍ التَّمِيمِيُّ السَّعْدِيُّ الطَّوِيلُ. وَقَدْ ضَعَّفَهُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَالْبُخَارِيُّ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَالْجَوْزْجَانِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَعَبْدُ وَاحِدٍ، وَكَذَّبَهُ بَعْضُ الْأَيْمَّةِ، وَتَرَكَهُ آخَرُونَ " (177).

4 - وعلى الرغم من قيام منهج ابن كثير على محاربة الإسرائيليات، وممارسته للنقد الحديثي سندا وممتا، إلا أن ذلك لم يمنع من وجود الأساطير والقصص والخرافات والأخبار الموضوعية والوَاهِيَةِ التي لا تستند لا إلى العقل أو المنطق، ولا لحقائق التاريخ والعلم، بل تخالف كل ذلك هذا إضافة إلى سقوطها من حيث الرواية والإسناد. وقد تركز هذا الأمر في أخبار الجاهلية وهتافات الجان ومبالغات طلاب الغرائب والعجائب من الإخباريين والقصاص. ومن ذلك ما نقله عن العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعَانِي إِلَى الدُّخُولِ فِي دِينِكَ أَمَارَةً لِنُبُوتِكَ، رَأَيْتَكَ فِي الْمَهْدِ تُنَاغِي الْقَمَرَ وَتُسِيرُ إِلَيْهِ بِأَصْبُعِكَ، فَحَيْثُ أَشْرْتَ إِلَيْهِ مَالَ. قَالَ: " إِنِّي كُنْتُ أُحَدِّثُهُ وَيُحَدِّثُنِي وَيُلْهِبُنِي عَنِ الْبُكَاءِ، وَأَسْمَعُ وَجِبَّتَهُ حِينَ يَسْجُدُ تَحْتَ الْعَرْشِ " (178) ثُمَّ قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: تَفَرَّدَ بِهِ أَحْمَدُ

176 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 99 - 101 بتصرف واختصار.

177 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 102 - 103 بتصرف واختصار.

178 - أخرجه البيهقي في دلائل النبوة « الْمُنْخَلُ إِلَى دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ وَمَعْرِفَةِ » بَابُ مَا جَاءَ فِي حِفْظِ اللَّهِ تَعَالَى رَسُولَهُ ﷺ فِي شَبَابِهِ عَنْ أَقْدَارِ الْجَاهِلِيَّةِ وَمَعَانِيهَا، لِمَا يُرِيدُ بِهِ مِنْ كَرَامَتِهِ بِرِسَالَتِهِ حَتَّى بَعَثَهُ رَسُولًا، ج 2 ، ص 41 ، قال البيهقي: تَفَرَّدَ بِهِ هَذَا الْحَلْبِيُّ بِإِسْنَادِهِ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

- وأخرجه ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الانصاري الرويفعي الإفريقي (ت 711هـ) ، مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، تحقيق: روحية النحاس، رياض عبد الحميد مراد، محمد مطيع، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق - سوريا، ط 1 ، 1402 هـ - 1984م ، ج 2 ص 138 - 139 .

بن إبراهيم الحبلى وَهُوَ مَجْهُولٌ " (179) . وغير ذلك من الأخبار وهواتف الجان وأساطيرهم.

5 - يتبع ابن كثير منهج الإحاطة والشمول في كتابة موضوعاته في كتاب " البداية والنهاية "، فهو يحرص كل الحرص على الاستقصاء وجمع كل ما يستطيع حول ما كتب في الموضوع الذي يتناوله، وهذا منهج عام في " البداية والنهاية " ، وفي جزء السيرة النبوية، وقد نتج عن منهج الجمع أن الإمام ابن كثير نهج نهجا جديدا في تأليفه سيرة الرسول ﷺ ؛ إذ جمع ما كتبه أهل السير كابن إسحاق، وابن هشام، وكتاب السير كموسى بن عقبة، والأموي في مغازيه وغيرهم، وأضاف إليه ما نقله عن شروح السيرة كالشفا للقاضي عياض والروض الأنف للسهيلى، ودلائل النبوة لأبي نعيم وللبيهقي، ثم دمج مع كل ذلك ما رواه المحدثون من سيرة رسول ﷺ في دواوين السنة النبوية المختلفة، فجاءت سيرة ابن كثير في كتاب " البداية والنهاية " حافلة وموسعة وغير مسبوقة من حيث الشمول والتنوع، وابن كثير بصنيعة هذا يقدم للقارئ أغلب ما هو بحاجة إليه للإحاطة بسيرة الحبيب المصطفى ﷺ .

6 - وقد اعتمد ابن كثير في عرض المادة التاريخية على التلخيص والاختصار والنقل بالمعنى عن مصادره، فهو يكاد لا يلتزم النص فيما ينقله؛ يقدم ويؤخر ويزيد وينقص، ويغير ويبدل، وهو ما ينطبق على ما ينقله عن أصحاب التاريخ والسير، وعن أصحاب كتب الحديث المختلفة المتداولة والموجودة بين أيدي الناس، فإما أن يكون ما نقله عن نسخ تختلف عما بين أيدينا من هذه الكتب، أو أنه كان يعتمد على حفظه وروايته ولا ينقل نقلا عن نسخ أخرى.

7 - ومن منهج ابن كثير ذكر الفوائد الفقهية والشرعية المتعلقة ببعض الموضوعات التي يتحدث عنها؛ ومن أمثلة ذلك قول ابن كثير: " وَكَبَّرَ الْمُسْلِمُونَ فَدَخَلُوا الْبَلَدَ، وَذَلِكَ فِي وَفَّتِ الْفَجْرِ

إِلَى أَنْ تَعَالَى النَّهَارُ، وَلَمْ يُصَلُّوا الصُّبْحَ يَوْمَئِذٍ إِلَّا بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، كَمَا حَكَاهُ الْبُخَارِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: شَهِدْتُ فَتْحَ تُسْتَرٍ وَذَلِكَ عِنْدَ إِضَاءَةِ الْفَجْرِ، فَاسْتَعَلَ النَّاسُ بِالْفَتْحِ، فَمَا صَلُّوا الصُّبْحَ إِلَّا بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَمَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِتِلْكَ الصَّلَاةِ حُمْرَ النَّعَمِ. اِحْتَجَّ بِذَلِكَ الْبُخَارِيُّ لِمَكْحُولٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ فِي ذَهَابِهِمَا إِلَى جَوَازِ تَأْخِيرِ الصَّلَاةِ لِعُذْرِ الْقِتَالِ. وَجَنَحَ إِلَيْهِ الْبُخَارِيُّ، وَاسْتَدَلَّ بِقِصَّةِ الْخُنْدُقِ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " شَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى، مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَارًا " (180) وَبِقَوْلِهِ يَوْمَ بَنِي فُرَيْظَةَ: " لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي فُرَيْظَةَ " (181) فَأَحْرَزَهَا فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ إِلَى بَعْدِ غُرُوبِ الشَّمْسِ، وَلَمْ يُعْنَفُهُمْ. وَقَدْ تَكَلَّمْنَا عَلَى ذَلِكَ فِي غُرُوبِ الْفَتْحِ " (182) .

ومثال آخر قوله : " وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَكْفِيرِ مَنْ قَدَفَهَا بَعْدَ بَرَاءَتِهَا، وَاحْتَلَفُوا فِي بَقِيَّةِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْ يَكْفُرُ مَنْ قَدَفَهُنَّ أَمْ لَا؟ عَلَى قَوْلَيْنِ، وَأَصَحُّهُمَا أَنَّهُ يَكْفُرُ؛ لِأَنَّ الْمَقْدُوفَةَ زَوْجَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاللَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا غَضِبَ لَهَا، لِأَنَّهَا زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَهِيَ وَغَيْرُهَا مِنْهُنَّ سِوَاءٌ " (183) .

-
- 180- أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب الدعوات « باب الدعاء على المشركين، ج 10، ص 232 ، حديث رقم 6396 .
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة « باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، ص 248 ، حديث رقم 627 .
- 181- أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب صلاة الخوف « باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء، ج 2 ، ص 555 ، حديث رقم 946 ، وطرفه في: 4119 .
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير « باب المبادرة بالغزو وتقديم أهم الأمرين المتعارضين، ص 735 ، حديث رقم 1770 .
- 182 - ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 10 ص 60 - 61 .
- 183 - ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 11 ص 336 - 343 .

8 - ومن منهجه تصحيح أخطاء العلماء وما استنتجوه من الأحكام والمسائل، ومثاله عدم قبول ابن كثير لما استنتجه البيهقي عن آخر صلاة صلاها رسول الله ﷺ مع الناس جماعة، أنها كانت صلاة الصبح من يوم الإثنين يوم الوفاة، فقال: " وهذا الذي قاله البيهقي أخذهُ مسلماً من معازي موسى بن عتبة " فإنه كذلك ذكر. وكذا روى أبو الأسود، عن عروة، وذلك ضعيف، بل هذه آخر صلاة صلاها مع القوم، كما تقدم تفيده في الرواية الأخرى، والحديث واحد فيحمل مطلقه على مفيدة، ثم لا يجوز أن تكون هذه صلاة الصبح من يوم الإثنين يوم الوفاة، لأن ذلك لم يصلها مع الجماعة، بل في بيته لما به من الضعف، عليه وسلم. واستدل على صحة ما يقول بأحاديث أخرجها البخاري، ومسلم في " صحيحيهما، وخلص إلى القول: " فهذا أوضح دليل على أنه، عليه وسلم، لم يصل يوم الإثنين صلاة الصبح مع الناس، وأنه كان قد انقطع عنهم؛ لم يخرج إليهم ثلاثاً. قلنا فعلى هذا يكون آخر صلاة صلاها معهم الظهر، كما جاء مصرحاً به في حديث عائشة المتقدم، ويكون ذلك يوم الخميس لا يوم السبت، ولا يوم الأحد كما حكاه البيهقي عن معازي موسى بن عتبة، وهو ضعيف؛ لما قدمنا من خطبته بعدها، ولأنه انقطع عنهم يوم الجمعة، والسبت، والأحد، وهذه ثلاثة أيام كوامل " (184).

المطلب الثاني : منهج ابن كثير في الدفاع عن الصحابة

للإمام ابن كثير مكانة مرموقة في التفسير والحديث والتاريخ، وما اتصف به من المنهجية العلمية في كل ذلك، حيث نجد أن هناك منهج للكتاب كاملاً، ومنهج للسيرة من كتابه، ونستطيع استنتاج منهج لابن كثير في الدفاع عن الصحابة في كتابه؛ ومن أبرز ملامح هذا المنهج ما يلي:

1 - تصدى ابن كثير للدفاع عن الصحابة؛ وكشف ما وجه إليهم من شبهات ومطاعن، مع بيان الطعن أو الشبهة ومن هم القائلين بها، وذلك قبل أن يرد على التهمة بما يناسبها، ومن أمثلة ذلك: ذكر الإمام ابن كثير الأمور التي أخذت على الخليفة عثمان رضي الله عنه، " وما يَنْقُمُونَ عَلَيْهِ مِنْ تَوَلِيَّتِهِ أَقْرَبَاءَهُ وَذَوِي رَحِمِهِ وَعَزْلَهُ كِبَارَ الصَّحَابَةِ. فَدَخَلَ هَذَا فِي قُلُوبِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ " (185)، حيث " عَزَلَ عُثْمَانُ سَعْدًا عَنِ الْكُوفَةِ وَوَلَّى الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ مَكَانَهُ " (186) ، و"عَزَلَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عَنْ مِصْرَ وَوَلَّى عَلَيْهَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ " (187) ، و"عَزَلَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ عَنِ الْبَصْرَةِ، بَعْدَ عِمَالَةَ سِتِّ سِنِينَ. وَقِيلَ: ثَلَاثٍ. وَأَمَرَ عَلَيْهَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، وَهُوَ ابْنُ خَالِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَجَمَعَ لَهُ بَيْنَ جُنْدِ أَبِي مُوسَى وَجُنْدِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِهَا سِتِّ سِنِينَ " (188) . وَعَزَلَ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ عَنِ الْكُوفَةِ، وَوَلَّى عَلَيْهَا سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ. وَأَنَّهُ وَلَّى الْأَخْدَاثَ الْوَلَايَاتِ، وَتَرَكَ الصَّحَابَةَ الْأَكَابِرَ، وَأَعْطَى بَنِي أُمَيَّةَ أَكْثَرَ مِنَ النَّاسِ.

ومما أخذ عليه أنه سَيَّرَ جَمَاعَةً مِنْ قُرَاءِ أَهْلِ الْكُوفَةِ إِلَى الشَّامِ (189) ، وَسَيَّرَ بَعْضَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنْهَا إِلَى الشَّامِ (190) ، وَإِلَى مِصْرَ، وَكَتَبَ عُثْمَانُ إِلَى أَبِي ذَرٍّ أَنْ يَفْدِمَ عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ،

185 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 10 ص 264 .

186 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 10 ص 223 ، ص 224 .

187 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 10 ص 223 ، ص 225 .

188 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 10 ص 230 .

189 - انظر ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 10 ص 258 .

190 - انظر ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 10 ص 260 .

فَقَدِمَهَا، وَأَمَرَهُ بِالْمَقَامِ بِالرَّيْدَةِ - وَهِيَ شَرْقِيّ الْمَدِينَةِ (191) ، وَأَنَّهُ ضَرَبَ عَمَارَ (192) ، وَأَتَمَّ الصَّلَاةَ فِي الْحَجِّ، فَأُنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ؛ كَعَلِيٍّ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، حَتَّى قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتِ رُكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ (193) . وَزَادَ عُثْمَانُ النَّدَاءَ الثَّلَاثَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ. وَأَنَّهُ حَرَّقَ الْمَصَاحِفَ، وَأَنَّهُ حَمَى الْحِمَى (194) .

2 - وأحياناً أخرى لا يتطرق للطعن كونه معلوماً، ويدخل في الرد مباشرة مثل قوله: " فصل في إجماع الصحابة على خلافة أبي بكر الصديق"، حيث أن الشبهات التي أثرت حول هذه القضية كانت من الشهرة بمكان أصبحت معه لا داع لذكرها. كما أنه قد لا يتطرق لبعض الطعون كتكفير الصحابة، والزعم بردتهم، ونفاقهم، لتهافتها ابتداءً، وسقوطها فلا تستحق الانشغال بها أو بالرد عليها. إضافة إلى أن بعض تلك التهم والطعون لا قيمة لها لأنها من الصغائر وتوافه التهم، كما يمكن أن يكون ابن كثير لم يعلم بتلك التهم لإمكانية عدم وصولها إليه.

3 - تصدى ابن كثير للدفاع عن الصحابة والرد على ما وجه إليهم من شبه وطعون بطريقة غير مباشرة؛ فأثبت لهم خصائصهم وفضائلهم؛ وذلك بذكر فضائل الصحابي وما جاء في حقه من أحاديث وأقوال، وكأنه يقول لمبغضيهم وطاعينهم: من كانت هذه فضائله فإن سهام البغي والظلم لا تضره، ولن يصدقكم إلا من هم على شاكلتكم، أو بسيطاً ساذجاً من ضحاياكم، وهذا هو خط الدفاع الأول عن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين.

191 - انظر ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 10 ص 234 .

192- انظر ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 10 ص 274 .

193- انظر ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 10 ص 230 - 231 .

194 - انظر ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 10 ص 274 .

4 - على الرغم من أن الدفاع وتقنييد الطعون والتهم يستلزم تأكيده بالأدلة والبراهين النقلية والعقلية، وما يتطلبه ذلك من أسلوب ولغة قوية، إلا أننا نجد ردود ابن كثير ليست رديداً جافة، وإنما ردود مليئة بالعاطفة الجياشة التي تنبض بكل معاني الحب والإكبار والإجلال لصحابة رسول الله ﷺ رضوان الله عليهم أجمعين، والاحترام والأدب مع الخصوم، ومن مفاخر كتاب " البداية والنهاية " على ضخامته أنك لا تجد فيه لفظاً شاذاً عدا عن أن تجد فيه ما هو ناب أو قبيح .

5 - من منهج ابن كثير في رده على ما أثير من شبهات بحق بعض الصحابة، أنه يكرر ما يدافع به عن هذا الصحابي، وفي كل موضع من كتابة يكون مناسباً فيها ذكر دفاعه؛ أو حيثما لزم ذلك ويظهر هذا بوضوح في الكثير من دفعه، فما هو يدافع عن خالد بن الوليد وعن عزل عمر له عن قيادة جيش الفتح في معركة اليرموك، مستشهداً بقول عمر إنه لم يعزل خالدًا عن خيانة أو عجز، فنجدته يكرر هذه المقولة عندما عزل خالد عن إمارة قنسرين، وعند ترجمته لخالد في السنة التي مات فيها. ومثال ثان هو تأكيد مبايعة علي لأبي بكر حيث نجد ابن كثير يذكر ذلك عند حديثه عن البيعة العامة في اليوم الثاني من وفاة الرسول ﷺ ، ويكرره عند وفاة فاطمة رضي الله عنها، وعند ترجمته لعلي بعد استشهاده، وغير ذلك. مع الإشارة إلى أنه سبق ذكر هذا الرد في موضع سابق، أو أنه سيذكر الرد لاحقاً، أو مفصلاً ويتوسع في موضع لاحق.

6- يتصف منهج ابن كثير في دفاعه عن الصحابة بالإنصاف والموضوعية؛ فقد دافع ابن كثير عن الصحابة وهو متسلح بالإنصاف والموضوعية، حيث إن أعظم دفاع عن الوقائع التاريخية هو روايتها كما جرت بالفعل، من غير تدخل لا بالزيادة ولا بالنقصان، أو التحريف والتبديل ، ولا بأس بعد ذلك من التحليل، والتفسير، والشرح، والإيضاح، وربط الوقائع بعضها ببعض؛ لإعطاء صورة متكاملة عن مجريات التاريخ، وهذا ما فعله ابن كثير؛ فروايته الحقيقة كما هي ساعدته كثيراً

في تجليتها، وفي تقبل أهل العدل والإنصاف لها، وقد ساعدته خلفيته العلمية؛ مفسرا، ومحدثا، وفقهيا، فيما قام به.

فابن كثير إن وجد أن الطعن أو الشبهة صحيحة وكان حقا أقره وبينه ووضحه على وجهه الصحيح ، وبما يليق بمقام صحبة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، فإن كان حقا أريد به باطل، أو حقا اختلط بباطل، بينه وناقشه وفرق بينهما، أما الباطل والبهتان فيكشف زيفه، وينقضه بالأدلة والبراهين الصحيحة الدامغة ، ولأن منهجه يتصف بالإنصاف فهو لا يتوانى عن ذكر الجوانب السلبية في حياة الصحابي المطعون به إن كان ذلك حقيقة واقعة، أما إذا كانت السلبية المطعون بها الصحابي مما يمكن أن يكون مما هو مختلف في حكمه، فابن كثير يحاول أن يعتذر عن هذا الصحابي، وإيجاد المبررات التي يمكن أن تكون السبب لوجود هذه السلبية عنده وتخريج كل ذلك بما يتوافق مع موقف ابن كثير من الصحابة وإحسان الظن بهم كما هو موقف أهل السنة والجماعة .

7 - دفاع ابن كثير عن مجموعات من الصحابة، أو عن مجموع الصحابة كاملا ؛ ومن منهج ابن كثير في أنه يرد الروايات التي يرويها البعض بحق بعض الصحابة ولا تليق مثل هذه الرواية بهذا الصحابي تحديدا أو بحق الصحابة بشكل عام، فإن كانت بحق صحابي معين فلا يكتفي بإبطال الرواية بحقه فقط، بل يدافع عن مجموع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين. ومن أمثلة ذلك قوله: " وَرَعَمَ ابْنُ جَرِيرٍ فِيْمَا رَوَاهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَاشِدٍ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَفْتَعَلَ كِتَابًا عَلَى لِسَانِ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ قَدْ وُلَّاهُ إِمْرَةَ الْحَجِّ عَامِئِدًا، وَبَادَرَ إِلَى ذَلِكَ عُثْبَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَكَانَ مَعَهُ كِتَابٌ مِنْ أَخِيهِ مُعَاوِيَةَ بِإِمْرَةِ الْحَجِّ، فَتَعَجَّلَ الْمُغِيرَةُ فَوَقَفَ بِالنَّاسِ يَوْمَ النَّامِنِ لِيَسْبِقَ عُثْبَةَ إِلَى

الإمرة. وَهَذَا الَّذِي نَقَلَهُ ابْنُ جَرِيرٍ لَا يُقْبَلُ، وَلَا يُظَنُّ بِالْمُغَيَّبَةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ذَلِكَ، وَإِنَّمَا نَبَّهْنَا عَلَى ذَلِكَ لِيُعْلَمَ أَنَّهُ بَاطِلٌ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. فَإِنَّ الصَّحَابَةَ أَجَلٌ قَدْرًا مِنْ هَذَا، وَلَكِنْ هَذِهِ نَزْعَةٌ شَيْعِيَّةٌ " (195).

ومثال آخر جاء في معرض دفاع ابن كثير عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه من أنه غضب، وتلكأ في مبايعة عثمان بن عفان رضي الله عنه، بعدما أعلن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، أن الخليفة هو عثمان، ومما جاء في دفاعه: " وَمَا يَذْكُرُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْمُؤَرِّخِينَ - كَابْنِ جَرِيرٍ وَغَيْرِهِ - عَنْ رِجَالٍ لَا يُعْرَفُونَ مِنْ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: خَدَعْتَنِي، وَإِنَّكَ إِنَّمَا وَلَيْتَهُ؛ لِأَنَّهُ صِهْرُكَ وَلِئِشَاوَرِكَ كُلَّ يَوْمٍ فِي شَأْنٍ، وَأَنَّهُ تَلَكَّأَ حَتَّى قَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: ﴿فَمَنْ تَكَلَّمَ فَإِنَّمَا يَنْكُرُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمَسِيئَتُهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (196). إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَخْبَارِ الْمُخَالَفَةِ لِمَا ثَبَتَ فِي الصَّحَاحِ، فَهِيَ مَرْدُودَةٌ عَلَى قَائِلِيهَا وَنَاقِلِيهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَالْمُظَنُّونَ بِالصَّحَابَةِ خِلَافُ مَا يَتَوَهَّمُ كَثِيرٌ مِنْ جَهْلَةِ الرَّافِضَةِ وَأَغْيَابِ الْأَصْصِ الَّذِينَ لَا تَمَيِّزُ عِنْدَهُمْ بَيْنَ صَاحِبِ الْأَخْبَارِ وَضَعِيفِهَا، وَمُسْتَقْبِمِهَا وَسَقِيمِهَا، وَشَادَهَا وَقَوِيمِهَا " (197).

فلا يكتفي ابن كثير بالدفاع عن المطعون بهم من أفراد الصحابة بأعيانهم، بل إنه يدفع التهم والطعون الموجهة لجماعات من بعض الصحابة، ومن ذلك اتهام جماعة من كبار الصحابة، رضي الله عنهم، الموجودين بالمدينة في قضية مقتل عثمان رضي الله عنه، فقال تحت عنوان: فَصَلْ فِي كَيْفِيَّةِ قَتْلِ عُثْمَانَ بِالْمَدِينَةِ وَبِهَا جَمَاعَةٌ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ (198): " إِنْ قَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ وَقَعَ قَتْلُ عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِالْمَدِينَةِ وَفِيهَا جَمَاعَةٌ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؟

195- ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 11 ص 133 .

196 - سورة الفتح : الآية 10.

197- ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 10 ص 213 - 214 .

198 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 10 ص 344 - 346 .

فَجَوَابُهُ مِنْ وُجُوهِ: أَحَدُهَا، أَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ، بَلْ أَكْثَرُهُمْ أَوْ كُلُّهُمْ، لَمْ يَكُنْ يَظُنُّ أَنَّهُ يَبْلُغُ الْأَمْرَ إِلَى قَتْلِهِ، فَإِنَّ أَوْلِيكَ الْأَحْزَابِ لَمْ يَكُونُوا يُحَاوِلُونَ قَتْلَهُ عَيْنًا، بَلْ طَلَبُوا مِنْهُ أَحَدَ أُمُورٍ ثَلَاثَةٍ ؛ إِمَّا أَنْ يَعْزَلَ نَفْسَهُ، أَوْ يُسَلِّمَ إِلَيْهِمْ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، أَوْ يَقْتُلُوهُ، فَكَانُوا يَرْجُونَ أَنْ يُسَلَّمَ إِلَى النَّاسِ مَرْوَانَ، أَوْ أَنْ يَعْزَلَ نَفْسَهُ وَيَسْتَرِيحَ مِنْ هَذِهِ الضَّائِقَةِ الشَّدِيدَةِ. وَأَمَّا الْقَتْلُ فَمَا كَانَ يَظُنُّ أَحَدٌ أَنَّهُ يَقَعُ، وَلَا أَنَّ هَؤُلَاءِ يَجْتَرِئُونَ عَلَيْهِ إِلَى مَا هَذَا حَدُّهُ، حَتَّى وَقَعَ مَا وَقَعَ.

الثَّانِي، أَنَّ الصَّحَابَةَ مَانَعُوا دُونَهُ أَشَدَّ الْمَمَانَعَةِ، وَلَكِنْ لَمَّا وَقَعَ التَّضْيِيقُ الشَّدِيدُ عَزَمَ عُثْمَانُ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَكْفُوا أَيْدِيَهُمْ وَيُعْمِدُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَفَعَلُوا، فَتَمَكَّنَ أَوْلِيكَ مِمَّا أَرَادُوا، وَمَعَ هَذَا مَا ظَنَّ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَنَّهُ يُقْتَلُ بِالْكُلِّيَّةِ.

الثَّلَاثُ، أَنَّ هَؤُلَاءِ الْخَوَارِجَ لَمَّا اغْتَنَمُوا غَيْبَةَ كَثِيرٍ مِنَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي أَيَّامِ الْحَجِّ، وَلَمْ تَقْدِمِ الْجُيُوشُ مِنَ الْأَفَاقِ لِلنُّصْرَةِ، بَلْ لَمَّا اقْتَرَبَ مَجِيئُهُمْ، انْتَهَرُوا فُرْصَتَهُمْ، فَبَحَهُمُ اللَّهُ، وَصَنَعُوا مَا صَنَعُوا مِنَ الْأَمْرِ الْعَظِيمِ.

الرَّابِعُ، أَنَّ هَؤُلَاءِ الْخَوَارِجُ كَانُوا قَرِيبًا مِنْ أَلْفِي مَقَاتِلٍ مِنَ الْأَبْطَالِ، وَرَبَّمَا لَمْ يَكُنْ فِي أَهْلِ الْمَدِينَةِ هَذِهِ الْعِدَّةُ مِنَ الْمَقَاتِلَةِ ؛ لِأَنَّ النَّاسَ كَانُوا فِي الشُّعُورِ وَفِي الْأَقَالِيمِ فِي كُلِّ جِهَةٍ وَفِي الْحَجِّ. وَمَعَ هَذَا كَانَ كَثِيرٌ مِنَ الصَّحَابَةِ قَدْ اعْتَرَلَ هَذِهِ الْفِتْنَةَ وَلَزِمُوا بَيْوتَهُمْ، وَمَنْ كَانَ يَحْضُرُ مِنْهُمْ الْمَسْجِدَ لَا يَجِيءُ إِلَّا وَمَعَهُ السَّيْفُ يَضَعُهُ عَلَى حَبُوتِهِ إِذَا اخْتَبَى، وَالْخَوَارِجُ مُحْدِقُونَ بِدَارِ عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَرَبَّمَا لَوْ أَرَادُوا صَرْفَهُمْ عَنِ الدَّارِ لَمَا أَمَكَّنَ ذَلِكَ. وَلَكِنَّ كِبَارَ الصَّحَابَةِ قَدْ بَعَثُوا أَوْلَادَهُمْ إِلَى الدَّارِ يُجَاحِفُونَ عَنْ عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِكَيْ تَقْدِمَ الْجُيُوشُ مِنَ الْأَمْصَارِ لِلنُّصْرَةِ فَمَا فَجَأَ النَّاسَ إِلَّا وَقَدْ ظَفِرَ أَوْلِيكَ بِالدَّارِ مِنْ خَارِجِهَا، وَأَحْرَقُوا بَابَهَا، وَتَسَوَّرُوا عَلَيْهِ حَتَّى قَتَلُوهُ.

وَأَمَّا مَا يَذْكُرُهُ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ أَنَّ بَعْضَ الصَّحَابَةِ أَسْلَمَهُ وَرَضِيَ بِقَتْلِهِ، فَهَذَا لَا يَصِحُّ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ أَنَّهُ رَضِيَ بِقَتْلِ عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بَلْ كُلُّهُمْ كَرِهَهُ، وَمَقَّتَهُ، وَسَبَّ مَنْ فَعَلَهُ، وَلَكِنَّ

بَعْضُهُمْ كَانَ يَوَدُّ لَوْ خَلَعَ نَفْسَهُ مِنَ الْأَمْرِ ؛ كَعَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَعَمْرٍو بْنِ الْحَمِقِ وَغَيْرِهِمْ. وَلَقَدْ أَحْسَنَ بَعْضُ السَّلَفِ حَيْثُ يَقُولُ وَقَدْ سُئِلَ عَنْ عُثْمَانَ: هُوَ أَمِيرُ الْبَرَّةِ، وَقَتِيلُ الْفَجْرَةِ، مَخْذُولٌ مَن خَذَلَهُ، مَنْصُورٌ مَن نَصَرَهُ " (199) .

كما رد الإمام ابن كثير على دعوى القائلين إن بعض الصحابة كتبوا لأنصارهم يأمرهم بالفُدومِ عَلَى عُثْمَانَ لِيُقَاتِلُوهُ، أو إن عثمان كتب، ورد بأن هَذَا كَذِبٌ عَلَى الصَّحَابَةِ، وَإِنَّمَا كُتِبَتْ كُتُبٌ مَرْوَرَةٌ عَلَيْهِمْ، وَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوهَا، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَأْمُرُوا بِهَا وَلَمْ يَعْلَمُوا بِهَا، فقال ابن كثير: قيل " إِنَّ الصَّحَابَةَ كَتَبُوا إِلَى الْأَفَاقِ مِنَ الْمَدِينَةِ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْفُدُومِ عَلَى عُثْمَانَ لِيُقَاتِلُوهُ. وَهَذَا كَذِبٌ عَلَى الصَّحَابَةِ، وَإِنَّمَا كُتِبَتْ كُتُبٌ مَرْوَرَةٌ عَلَيْهِمْ، كَمَا كَتَبُوا مِنْ جِهَةِ عَلِيٍّ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ إِلَى الْخَوَارِجِ كُتُبًا مَرْوَرَةً عَلَيْهِمْ أَنْكَرُوهَا، وَهَكَذَا زُورَ هَذَا الْكُتَابُ عَلَى عُثْمَانَ أَيْضًا، فَإِنَّهُ لَمْ يَأْمُرْ بِهِ وَلَمْ يَعْلَمْ بِهِ أَيْضًا " (200) .

وبين ابن كثير أن موقف معظم كبار الصحابة من فتنة عصيان عثمان وقتله، كان إلى جانب عثمان، وأنهم لم ينقطعوا عنه، وأن الغوغاء والمغرر بهم ضد عثمان كانوا يدركون وقوف معظم الصحابة إلى جانب عثمان، ورفضهم أفعال الناقلين على عثمان، أو مساعدتهم ضده، وأن كل ما كان يطمح إليه هؤلاء الرعاع هو مساعدة عدد محدود جدا من الصحابة لهم، قال ابن كثير: " وَحَصَبُوا عُثْمَانَ حَتَّى صُرِعَ مِنَ الْمُنْبَرِ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ، فَاخْتَمِلَ وَأُدْخِلَ دَارَهُ، وَكَانَ الْمَصْرِئُونَ لَا يَطْمَعُونَ فِي أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ أَنْ يُسَاعِدَهُمْ إِلَّا مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، وَمُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ، وَعَمَّارَ بْنَ

199 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 10 ص 345 .

200 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 10 ص 281 .

يَاسِرٍ . وَأَقْبَلَ عَلَيَّ وَطَلَحَهُ وَالزُّبَيْرُ إِلَى عَثْمَانَ فِي أَنَسٍ يَعُودُونَهُ وَيَشْكُونَ إِلَيْهِ بَنَّهُمْ وَمَا حَلَّ بِالنَّاسِ ،
ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيَّ مَنَازِلِهِمْ " (201)

8 - لقد كان موقف ابن كثير مطابقاً لموقف أهل السنة والجماعة فيما يتعلق بالخلاف بينهم وبين الشيعة، لذا نجده قد تصدى لهم بقوة، مخطئاً لهم، وناقضاً لما يدعون، ومؤيداً وجهة نظره بالحجج والبراهين.

المطلب الثالث: نقد وتقييم عمل ابن كثير وما قام به.

اعتمد ابن كثير كغيره من مؤرخي المسلمين كابن الأثير في الكامل على طريقة الحوليات القائمة على توقيت الأحداث بالسنين والأيام، وهذا أمر تميز به مؤرخو المسلمين دون غيرهم من المؤرخين ، ومما يعاب على هذه الطريقة أنها تؤدي لتكرار ذكر الحوادث وسردها، مما يتسبب في الإطالة وفقدان التركيز، وعدم الاهتمام كثيرا بالتحليل للحوادث التاريخية، وبعدم التعمق بالبحث عن أسبابها وبيان مقدماتها، وما آلت إليه من نهايات ونتائج، فإذا ما أضفنا إلى ذلك حرص ابن كثير على جمع كل ما يستطيع حول نفس الحادثة، فإننا نقف على السبب الذي أدى إلى تضخم الكتاب بشكل كبير، وهو ما يلعب دورا كبيرا في إتعاب الباحثين كي يستطيعوا الاستفادة من الكتاب، وهنا أتحدث عن المعاناة الشخصية بهذا الخصوص. لقد نتج عن الحرص على الجمع خصوصا مع عدم دمج الأحاديث والأخبار بَعْضَهَا فِي بَعْضٍ، وعدم الترتيب والتنسيق فيما بينها بما يجعلها منسجمة ومتناسقة، فنتج عن ذلك التكرار والإطالة وتضخم المادة التاريخية، وهو ما صعب على الدارسين والباحثين الاستفادة من مضمون ومحتوى " البداية والنهاية " أو جزء السيرة منه.

كما نتج عن التلخيص والاختصار والنقل بالمعنى عن مصادره وما يتبعه من تبديل وتعديل وتقديم وتأخير وزيادة ونقصان، فقدان النصوص المنقولة للكثير من جمال عبارتها وتناسقها ودقتها ودلالاتها على المقصود، وهو ما ينطبق على روايات ابن كثير للأحاديث النبوية وغيرها.

ومما يؤخذ على تأريخ ابن كثير من عيوب أنه اهتم اهتماماً كبيراً بالتاريخ السياسي للخلفاء والوزراء والعلماء باعتبارهم قادة الأمة والمسيطرون عليها، وهو حال معظم تواريخ تلك الفترة الزمنية وما قبلها، التي لم تهتم كثيراً بأحوال الشعوب وعاداتها وتاريخها الاجتماعي والاقتصادي، باستثناء بعض الكتب التي تطرقت لذلك مثل كتب الرحالة كابن بطوطة، وابن جبير، وابن خلدون وغيرهم.

إلا أنه مما يحمد لابن كثير في تاريخ عصره أنه سجل ما رآه بعينه، وما سمعه بأذنه وما اطلع عليه من الوثائق الرسمية والرسائل الشخصية وما تلقاه شفهاً من المعلومات، " ويتمثل صدق هذا القول فيما أورده من أخبار في الأجزاء الأخيرة من الكتاب، وهي أخبار موثوق بها، تتسم بالصدق والضبط، لأنه شارك في معظم أحداثها، وهي نتاج تجارب شخصية، وتتخذ هذه الأخبار فيما يتعلق بأحداث الشام خاصة شكل المذكرات التفصيلية، ولا عجب في ذلك لان من الطبيعي أن يهتم ابن كثير وهو مؤرخ دمشقي بالأحداث التي تخص بلاد الشام بشكل مفصل، وما أورده من أخبار رغم عدم تقلده مناصب رسمية في الدولة، تتسم بالصدق والتفصيلات الدقيقة بحكم اشتغاله بالعلوم الدينية، كالفقه والتفسير والحديث" (202).

وهذه الشهادة من شخصية أكاديمية تبين بعضاً من أهم ما تميز به تأريخ ابن كثير للأحداث التي تحدث عنها من الصدق، والضبط، والتفصيلات الدقيقة، مما أعطى كتابه الموثوقية العالية، هذا بالإضافة إلى ما قام به من مجهود كبير في كشف الإسرائيليات، والتأكد من الأخبار والتحقق

من صحتها، وفحص الروايات وتمحيصها بنقد أسانيدھا وطرقھا، وكشف وبيان ما في متونها من التزييف أو الكذب والافتراء وما يخالف الثابت من الحقائق، والوقائع التاريخية، والنصوص الصحيحة، من المناكير والغرائب والعجائب، أو المناقضة للعقل والمنطق وسنن الكون، لكن وعلى الرغم من جهده المشكور في غريلة الأخبار فإننا نجد في كتابه الكثير من الروايات والأخبار المنكرة، والضعيفة الواهية، والتي ليس لها قيمة، وهو يعلم ذلك كما يقول: " لولا أنها مسطرة في كثير من كتب التفسير وغيرها من التواريخ وأيام الناس، لما تعرضنا لسقاطتها وركاكتها ومخالفتها للمعقول والمنقول " (203) ، فابن كثير يذكر كل ذلك مجازة لمن سبقوه في محاولة منه للرد عليهم، والتنبيه على ما فيها من إشكالات، إلا أن هذا لم يمنع البعض من استغلال تلك الأخبار الواهية دون النظر إلى ردود ابن كثير وتنبيهاته، فكان الأولى بالإمام الحافظ أن ينزه كتابه عن كل تلك الترهات والأباطيل. وقد كَانَ بإمكانه أَلَا يَلْتَقَتْ إِلَى هَذِهِ الْأَخْبَارِ الَّتِي لَا تَتَمَالِكُ أَمَامَ النَّقْدِ.

وننتج عن وجود الموضوع والواهي الضعيف من الأخبار وجود ثغرات تفتح أمام أعداء الإسلام الباب للهجوم على السيرة النبوية من باب أمثال هذه الأخبار والأحاديث، والاحتجاج علينا بوجودها في كتاب لأحد علماء أهل السنة والجماعة المعبرين والمتمكنين في التفسير والحديث والفقہ والتاريخ، وهو ما يؤدي في نفس الوقت إلى التشويش على العقل المسلم، خصوصا في ظل اجتراء الكلام وعدم نقل ما يقوله ويعقب به ابن كثير على هذه الروايات.

لقد بذل ابن كثير جهدًا جهيدًا في تتبُّع الأحداث التاريخية خصوصًا في بلاد المشرق الإسلامي حيث تركّز معظم بحثه واهتمامه، باستثناء بلاد الهند وباكستان، كما لم تحظ شمال إفريقيا وبلاد المغرب والأندلس باهتمام ابن كثير كما حظيت غيرها.

إن ما تمتع به ابن كثير من مميزات كثيرة؛ من تمكنه من القرآن الكريم وعلومه، وإحاطته بالسيرة وعلوم الحديث، وإجادته للروايات والأخبار، إضافة لعصره المتأخر واستفادته ممن سبقه من العلماء، كل ذلك انعكس بشكل إيجابي على كتابه وسيرته ودفاعه عن الصحابة، ومن تلك الإيجابيات التي تمتع بها جزء السيرة النبوية من كتاب " البداية والنهاية " وهو مما يحمد لابن كثير؛ نهجه الجديد في تأليفه للسيرة النبوية، وهو ما لم يكن من قبله يهتمون به من مزج أخبار السيرة بروايات الأحاديث، فوضع أمام المطالع لكتابه مادة وافية تمكنه من الدراسة والإحاطة والاستيفاء للسيرة النبوية المشرفة . ومما يحمد لابن كثير أيضا أنه حفظ لنا جزء من بعض كتب السيرة المفقودة ككتاب موسى بن عقبة، وكتاب المغازي للأُموي، وذلك بما نقله من تلك الكتب، وهي ميزة لجزء السيرة النبوية المطهرة من كتاب " البداية والنهاية " .

ومما يحمد لابن كثير كذلك ممارسته لدوره كمحدث في التعامل مع ما يذكر من أخبار؛ فلئن كان الزمان الذي عاش فيه ابن كثير ممتلئًا بالخرافات والأساطير؛ يحتفل بها ويهتم بروايتها، خصوصًا في ظل منهجه القائم على الجمع والاستقصاء، فإنه يمكن لابن كثير أن يكون معذورًا في إثبات مثل هذه الأخبار، ما دام قد أخلّى مسؤوليته بإسناد كل خبر إلى راويه، واهتم بتخريج الحديث، ونقده سندًا وممتنًا، وحكم عليه بما يستحقه، فهو بذلك يكون قد أدى واجبه وقام بما عليه.

الفصل الثاني : دفاع ابن كثير عن الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم

المبحث الأول: دفاعه عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه

تعرض الخليفة الأول لسيل جارف من الطعون والافتراءات، التي يكاد ينحصر مصدرها في مدعي التشيع لآل البيت، كما فعل المجلسي وغيره من كبار مراجعهم⁽²⁰⁴⁾ ، وقد نقل الدهلوي مؤلف كتاب التحفة الإثني عشرية تلك المطاعن من كتبهم، وذكرها الألويسي مختصر التحفة تحت عنوان " من مطاعن الإمامية في الصديق رضي الله عنه " ⁽²⁰⁵⁾، ونستطيع أن نجعل تلك الطعون على شكل المحاور التالية والتي رد عليها ابن كثير ودافع بها عن الصديق رضي الله عنه :

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الأول

الطعن الأساسي للشيعة بأبي بكر الصديق رضي الله عنه يدور ويتمحور حول مبايعة الصحابة له بالخلافة بعد وفاة النبي ﷺ ، وإدعاء سلبها من المستحق لها وصاحبها الشرعي علي بن أبي طالب رضي الله عنه، من دون وجه حق، فاستولى على منصب الخلافة، فسقطت بذلك عدالته، وقال بعضهم بردته، واستدلوا لما يدعون ويزعمون بأدلة نقلية من السنة النبوية، التي رواها علماء أهل السنة في كتبهم، بالإضافة لرواياتهم. وقالوا: إنه " روي عن عمر بن الخطاب أنه قال: ألا إن بيعة أبي بكر كانت فلتة وقى الله المؤمنين شرها، فمن عاد بمثلها فاقتلوه قالوا: ويؤيد

204- انظر مثالب الصديق عند المجلسي في بحار الأنوار، ج 30 ، ص 411 - 517 .

205 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 238 - 246 .

هذه الرواية رواية البخاري في صحيحه فقد دلت صراحة على بيعه أبي بكر قد وقعت بغتة بلا تأمل ولا مشورة، وإنما غير تمسك بدليل، فلم يكن إماما بحق " (206).

ويلتحق بهذا الطعن طعن شنيع كصاحبه وفحواه أن أبا بكر، وعمر، وأبا عبيدة، تأمروا على علي الوصي وأبعدوه عن الخلافة، على أن يتم تناوب الخلافة بينهم ابتداء بأبي بكر الذي ظفر بها أولا بمساعدة ابنته عائشة التي ادعت أن النبي صلى الله عليه وسلم أوصى بالصلاة لأبي بكر، وكانت الوصاية بالصلاة لعلي، حاشاها وحاشاهم الخيانة والتآمر. وزعموا ((أن أبا بكر كان يقول: إن لي شيطانا يعتريني، " فَإِنْ أَحْسَنْتُ فَأَعِينُونِي، وَإِنْ رُغْتُ فَفَوِّمُونِي " (207). ومن هذا حاله لا يليق للإمامة)) (208).

ويرد على هذا الطعن بحق أبي بكر الصديق رضي الله عنه؛ والمتعلق بخلافته بما دافع به ابن كثير⁽²⁰⁹⁾، وبما لا يدع مجال للشك في صحة بيعته وخلافته، وأنه أولى الصحابة بها، فعلى الرغم من أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يوص لأحد بالخلافة، فإنه أعطى إشارات على تقديم أبي بكر على جميع الصحابة؛ فذكر ابن كثير أمره عليه الصلاة والسلام أبا بكر الصديق رضي الله عنه أن يصلي بالصحابة أجمعين مع حضورهم كلهم وخروجه صلى الله عليه وسلم، فصلى وراءه مقتديا به في بعض الصلوات، وإماما له ولمن بعده من الصحابة⁽²¹⁰⁾، ورفضه صلى الله عليه وسلم أن يصلي بالناس أحد

206 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 243 .

207 - أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى، ترجمة أبو بكر الصديق، ج 3 ، ص 182 . انظر ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت 230هـ)، الطبقات الكبرى، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط 1 ، 1968 م .

208 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 242 بتصرف.

209 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 413 - 420 .

210 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 45.

غير أبي بكر، وبين ابن كثير موقف أبي بكر المتميز بعد أن تُوفِّيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَاسْتَعْلَ النَّاسَ بِأَمْرِ بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، ثُمَّ فِي الْمَسْجِدِ الْبَيْعَةَ الْعَامَّةَ، وَبَيْنَ مَبَايِعُهُ النَّاسَ أَبَا بَكْرٍ الْبَيْعَةَ الْعَامَّةَ بَعْدَ بَيْعَةِ السَّقِيفَةِ، وَمَا قَالَهُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ الْبَيْعَةِ، ثُمَّ مَا حَظَبَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَاعْتَذَرَ إِلَى النَّاسِ عَنْ قَبُولِ الْخِلاَفَةِ، حَيْثُ قَالَ: " وَاللَّهِ مَا كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى الْإِمَارَةِ يَوْمًا وَلَا لَيْلَةً، وَلَا سَأَلْتُهَا اللَّهَ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَانِيَةً " (211)، كَمَا نَقَلَ ابْنُ كَثِيرٍ اتِّفَاقَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَلَى بَيْعَةِ الصِّدِّيقِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، حَتَّى عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَأَرْضَاهُمَا، وَقَوْلَهُمَا: " مَا غَضِبْنَا إِلَّا لِأَنَّنا أَخْرَجْنَا عَنِ الْمَشُورَةِ، وَإِنَّا نَرَى أَبَا بَكْرٍ أَحَقَّ النَّاسِ بِهَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ " (212)، كَمَا بَيَّنَّ الْأَسْبَابَ الَّتِي اسْتَحَقَّ بِهَا أَبُو بَكْرٍ هَذِهِ الْأَحْقِيَةَ.

أولاً (إمامة أبو بكر لجميع الصحابة : فتحت عنوان " ذَكَرُ أَمْرِهِ ﷺ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يُصَلِّيَ بِالصَّحَابَةِ أَجْمَعِينَ " (213) ، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ إِنْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ كَانَ: " مَعَ حُضُورِهِمْ كُلُّهُمْ وَخُرُوجِهِ ، ﷺ ، فَصَلَّى وَرَأَاهُ مُفْتَدِيًا بِهِ فِي بَعْضِ الصَّلَوَاتِ ، وَإِمَامًا لَهُ وَلِمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ " (214) ، ثُمَّ اسْتَشْهَدَ عَلَى ذَلِكَ بِمَجْمُوعَةٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ ، بَعْضُهَا مِمَّا

-
- 211- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 417 .
212- ذكره السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، تاريخ الخلفاء ، تحقيق: حمدي الدمرداش، مكتبة نزار مصطفى الباز ، ط 1 ، 1425هـ-2004م . ج 1 ، ص 57.
- وأخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب معرفة الصحابة، باب أبي بكر الصديق، ج 3 ، ص 70 ، حديث رقم 4422 ، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 93 ، وانظر كذلك ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 418 - 419 . وقال ابن كثير عن إسناد الحديث: إسنادٌ جيّدٌ، ولله الحمد .
213- انظر ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 45 - 58 .
214- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 45 .

اتفق عليه البخاري (215) ومسلم (216) وغيرهم، وبعضها مما رواه أحدهما دون الآخر، وقد جمعتها في سياق واحد، للاختصار، مع الإشارة إلى أرقام الصفحات في الكتاب لمن أراد الرجوع إليها، وخلاصة ما استشهد به من الأحاديث: أنه لما مَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، انقطع عن الخروج للمسجد من يوم الخميس، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَعِنْدَهُ نَفَرٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، فَأَذَّنَ بِلَالٍ لِلصَّلَاةِ، فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مُرُوا مَنْ يُصَلِّي بِالنَّاسِ " قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَمْعَةَ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا عُمَرُ فِي النَّاسِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ غَائِبًا فَقُلْتُ: فَمَ يَا عُمَرُ فَصَلِّ بِالنَّاسِ. قَالَ: فَقَامَ، فَلَمَّا كَبَّرَ عُمَرُ سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَهُ، وَكَانَ عُمَرُ رَجُلًا مُجَهَّرًا، خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَطْلَعَ رَأْسَهُ مِنْ حُجْرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: " فَأَيْنَ أَبُو بَكْرٍ؟ ! يَا أَبَى اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ، يَا أَبَى اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ " (217)، لَا لَا لَا، لِيُصَلِّ لِلنَّاسِ ابْنُ أَبِي فُحَّافَةَ " يَقُولُ ذَلِكَ مُغْضِبًا فَبَعَثَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَجَاءَ بَعْدَمَا صَلَّى عُمَرُ تِلْكَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، ... فَلَمَّا قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قِيلَ لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. وَأَعَادَ فَأَعَادُوا لَهُ، فَأَعَادَ الثَّلَاثَةَ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَفِيقٌ، إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَا يَمْلِكُ دَمْعُهُ، مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يَسْتَطِعُ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَلَوْ أَمَرْتَ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا

215 - أخرجها البخاري في صحيحه (فتح الباري)، في عدة كتب، وعدة أبواب، وفي الأحاديث ذوات الأرقام: 198، 664، 665، 678، 679، 680، 681، 683، 684، 687، 712، 713، 716، 754، 1201، 1204، 1205، 1218، 1234، 2588، 2690، 2693، 3385، 4442، 4445، 4448، 5714، 719، 7303، وغيرها

216 - أخرجها مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، ص 178، الأحاديث 418، 419، 420. وباب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة بالتقديم، ص 181، حديث رقم 421، 274، 272.

217 - أخرجها أبو داود في سننه « كتاب السنة » باب في استخلاف أبي بكر رضي الله عنه، ج 3، ص 220، حديث رقم 4660. ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 46.

قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرَّ عُمَرُ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، فَفَعَلَتْ حَفْصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَهْ إِنَّكَ لَأَنْتَنُّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ "، ... " فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى، فَوَجَدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً فَخَرَجَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، ... فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مَكَانَكَ، ثُمَّ أَتَى بِهِ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، وَاسْتَفْتَحَ مِنَ الْآيَةِ الَّتِي انْتَهَى إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي قَاعِدًا، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاتِهِ قَائِمًا، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ ((218))؛ وخرج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ مِنْ يَوْمِ الْخَمِيسِ، وَصَلَّى هَذِهِ الصَّلَاةَ فِي الصَّفِّ قَاعِدًا خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ ... فَكَانَتْ آخِرَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا مَعَ الْقَوْمِ. وَانْقَطَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُمْ وَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ ثَلَاثًا، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي لَهُمْ فِي جَمِيعِ تِلْكَ الصَّلَوَاتِ، سَبْعَ عَشْرَةَ صَلَاةً. وَقِيلَ عَشْرِينَ صَلَاةً، ثُمَّ بَدَأَ لَهُمْ وَجْهَهُ الْكَرِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَةَ يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ فَوَدَّعَهُمْ بِنَظْرَةٍ كَادُوا يَفْتَنُونَهَا، " ثُمَّ كَانَ ذَلِكَ آخِرَ عَهْدِ جُمُهورِهِمْ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ ذَلِكَ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ الْفَجْرِ، ... فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَنْتُمُوا صَلَاتِكُمْ، وَأَزْحَى السَّنْرَ، فَتُوَفِّي مِنْ يَوْمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " (219)، وَالْمَقْصُودُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ إِمَامًا لِلصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ فِي الصَّلَاةِ الَّتِي هِيَ أَكْبَرُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ الْعَمَلِيَّةِ، وَصَلَاةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْفَهُ فِي بَعْضِ

218 - أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب الأذان، باب حد المريض أن يشهد الجماعة ، ج 2 ، ص 193 ، حديث رقم 664 ، 665 ، 687 ، 712 ، 713 ، 714 ، 2588 ، 4442 ، 4445 ، 5714 .

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة ، باب ، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر ، ص

179 - 180 ، حديث رقم 418 .

219 - أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب الأذان، باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة ، ج 2 ، ص 208 - 209 ، حديث رقم 680 ، 681 ، 754 ، 1205 ، 4448 .

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة ، باب ، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر ، ص

180 ، حديث رقم 419 .

الصَّلَوَاتِ، كَمَا قَدَّمْنَا بِذَلِكَ الرَّوَايَاتِ الصَّحِيحَةَ، لَا يُنَافِي مَا رُوِيَ فِي " الصَّحِيحِ " أَنَّ أَبَا بَكْرٍ انْتَمَّ بِهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ فِي صَلَاةٍ أُخْرَى، كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الشَّافِعِيُّ وَعَظِيْرُهُ مِنَ الْأَيْمَّةِ " (220) .

ثانيا) أسباب مراجعة عائشة رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ليكلف غير أبي بكر بإمامة الصحابة : وقد بينت عائشة السبب الذي كان يدفعها لثني الرسول ﷺ عن تكليف أبي بكر بالصلاة إماما، فقالت: لَقَدْ رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، وَمَا حَمَلَنِي عَلَى كَثْرَةِ مَرَاجَعَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِي قَلْبِي أَنْ يَحِبَّ النَّاسَ بَعْدَهُ رَجُلًا قَامَ مَقَامَهُ أَبَدًا، وَإِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ لَنْ يَقُومَ مَقَامَهُ أَحَدٌ إِلَّا تَشَاءَمَ النَّاسُ بِهِ، فَأَرَدْتُ أَنْ يَعْدِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ. وَقَالَتْ: " لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي قَالَ: " مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ " قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ، إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَا يَمْلِكُ دَمْعَهُ، فَلَوْ أَمَرْتَ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا بِي إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ يَتَشَاءَمَ النَّاسُ بِأَوَّلِ مَنْ يَقُومُ فِي مَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَتْ: فَرَاجَعْتُهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا فَقَالَ: " لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ فَإِنْ كُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ " (221) .

ثالثا) موقف أبو بكر عندما مات رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ومما يحمد ويذكر للصديق على مدى الأزمان موقفه العقلاني الفريد والتميز عند وفاة سيد البشر ﷺ ، والذي طارت له قلوب الصحابة، وكاد لعظمه وهوله أن يذهب بعقول بعض من كبارهم، وقد اعتبر ابن كثير ما جرى لأبي بكر الصديق، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند ذلك الموقف من أَعْظَمِ الْأُمُورِ وَأَجْلَهَا وَأَيْمَنَهَا بَرَكَةً عَلَى الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، وقد عقد فصلا بعنوان: " فَصَلُّ فِي ذِكْرِ أُمُورٍ مُهِمَّةٍ وَقَعَتْ بَعْدَ وَفَاتِهِ وَقَبْلَ دَفْنِهِ

220- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 57 - 58 .

221- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر، ص 179 حديث

رقم 418 . وانظر ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 50 - 51 .

صلى الله عليه وسلم " (222) وأضاف: " وَمِنْ أَعْظَمِهَا وَأَجَلِّهَا وَأَيْمَنِهَا بَرَكَةٌ عَلَى الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ، صلى الله عليه وسلم ، لَمَّا مَاتَ.. وَاخْتَلَفَ الصَّحَابَةُ فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَمِنْ قَائِلٍ يَقُولُ: مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم . وَمِنْ قَائِلٍ: لَمْ يَمُتْ صلى الله عليه وسلم .. فَجَاءَ الصِّدِّيقُ فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَنزِلَهُ وَكَشَفَ الْغِطَاءَ عَنِ وَجْهِهِ وَقَبْلَهُ صلى الله عليه وسلم ، وَتَحَقَّقَ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ صلى الله عليه وسلم ، فَخَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَخَطَبَهُمْ إِلَى جَانِبِ الْمِنْبَرِ، وَبَيَّنَ لَهُمْ وَفَاتَهُ صلى الله عليه وسلم ، وَأَزَاحَ الْجِدَالَ، وَأَزَالَ الْإِشْكَالَ، وَرَجَعَ النَّاسُ كُلُّهُمْ إِلَيْهِ، وَبَايَعَهُ فِي الْمَسْجِدِ جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ، وَوَقَعَتْ شُبُهَةٌ لِبَعْضِ الْأَنْصَارِ، وَقَامَ فِي أَدْهَانٍ بَعْضِهِمْ جَوَازُ اسْتِخْلَافِ خَلِيفَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَتَوَسَّطَ بَعْضُهُمْ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ أَمِيرًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَأَمِيرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، حَتَّى بَيَّنَّ لَهُمُ الصِّدِّيقُ أَنَّ الْخِلَافَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا فِي فُرَيْشٍ، فَرَجَعُوا إِلَيْهِ، وَأَجْمَعُوا عَلَيْهِ (223)

رابعا (قِصَّةُ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ : وأتبع ابن كثير ما سبق بذكر ما جرى في سقيفة بني ساعدة تحت عنوان: " قِصَّةُ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ " (224)، واستشهد بعدة أحاديث منها حديث ابن عباس: "... وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ قَائِلًا مِنْكُمْ يَقُولُ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ بَايَعْتُ فُلَانًا. فَلَا يَعْزُرَنَّ امْرُؤٌ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فُلْتَةً. أَلَا وَإِنَّهَا كَانَتْ كَذَلِكَ، أَلَا إِنَّ اللَّهَ وَقَى شَرَّهَا، وَلَيْسَ فِيكُمْ الْيَوْمَ مَنْ تَقَطَّعَ إِلَيْهِ الْأَعْنَاقُ مِثْلَ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّهُ كَانَ مِنْ خَبْرِنَا حِينَ تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، أَنَّ عَلِيًّا وَالزُّبَيْرَ وَمَنْ كَانَ مَعَهُمَا تَخَلَّفُوا فِي بَيْتِ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، وَتَخَلَّفَتْ عَنَّا الْأَنْصَارُ بِأَجْمَعِهَا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، انْطَلِقْ بِنَا

222 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 79 .

223- انظر ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 79-80 باختصار ويتصرف بسيط .

224- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 81 - 86 .

إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ . فَأَنْطَلَقْنَا نُوْمُهُمْ ... فَلَمَّا جَسْنَا قَامَ خَطِيبُهُمْ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ وَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَنَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ وَكَتِيبَةُ الْإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ رَهْطٌ مِنَّا، وَقَدْ دَقَّتْ دَاقَّةٌ مِنْكُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَخْتَرِلُونَا مِنْ أَسْلَابِنَا وَيَحْضُنُونَا مِنَ الْأَمْرِ . فَلَمَّا سَكَتَ .. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: .. أَمَّا بَعْدُ، فَمَا ذَكَرْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَأَنْتُمْ أَهْلُهُ، وَلَمْ تَعْرِفِ الْعَرَبُ هَذَا الْأَمْرَ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ؛ هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَبًا وَدَارًا، وَقَدْ رَضِيَتْ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ أَيُّهُمَا سُنْتُمْ . وَأَخَذَ بِيَدِي وَبِأَيْ عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، فَلَمْ أَكْرَهُ مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا، وَكَانَ وَاللَّهِ أَنْ أَقْدَمَ فَتَضْرَبَ عُنُقِي لَا يُفَرِّئَنِي ذَلِكَ إِلَيَّ إِثْمَ أَحَبِّ إِلَيَّ أَنْ أَتَأَمَّرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، إِلَّا أَنْ تَغَيَّرَ نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: ..

مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ .. فَكَثُرَ اللَّعْطُ وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ حَتَّى حَشِيْتُ الْإِخْتِلَافَ . فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ . فَبَسَطَ يَدَهُ، فَبَايَعْتُهُ وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ، ثُمَّ بَايَعَهُ الْأَنْصَارُ، .. " (225).

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: " لَمَّا فَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ الْأَنْصَارُ: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ . فَأَتَاهُمْ عُمَرُ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يَوْمَ النَّاسِ؟ فَأَيُّكُمْ تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ: نَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ " (226) . .. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِأَمْرِ نَبِيِّ اللَّهِ تَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ؛ أَبُو بَكْرٍ السَّبَّاقُ الْمُبِينُ . ثُمَّ أَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَبَدَرَنِي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - هُوَ

225 - رواه الإمام أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند الخلفاء الراشدين، وأخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب المظالم، باب ما جاء في السقائف، ج 5، ص 137 - 138، حديث رقم 2462، وأطرافه في: 3445، 4021، 6829، 6830، 7323.

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب رجم الثيب في الزنا، ص 702، حديث رقم 1691 .
- وأخرجه أصحاب السنن الأربعة والإمام مالك جميعهم في كتاب الحدود.

226 - أخرجه النسائي في سننه، كتاب الإمامة، ذكر الإمامة والجماعة، ج 2، ص 409، حديث رقم 776، قال الألباني: صحيح. انظر النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الخرساني (ت 303هـ)، سنن النسائي، دار المعرفة، بيروت، ط 2، 1412هـ - 1992م .

بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ وَالِدُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - فَضْرَبَ عَلَى يَدِهِ قَبْلَ أَنْ أُضْرِبَ عَلَى يَدِهِ، ثُمَّ ضَرَبْتُ عَلَى يَدِهِ وَتَتَابَعَ النَّاسُ (227) .

ثم بين ابن كثير أن سعد بن عبادة اعترف بصحة ما قاله الصديق يوم السقيفة وعنون لذلك بقوله: " ذَكَرَ اعْتِرَافِ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ بِصِحَّةِ مَا قَالَهُ الصَّدِيقُ يَوْمَ السَّقِيْفَةِ " (228)، وذكر فيه بعض ما تكلم به أبو بكر في السقيفة حيث لم يترك شيئاً أنزل في الأنصار ولا ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم من شأنهم إلا ذكره، وقال: لَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قال: " لَوْ سَأَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَأَلَتْ الْأَنْصَارُ وَادِيًا، سَأَلْتُ وَادِي الْأَنْصَارِ " وَلَقَدْ عَلِمْتَ يَا سَعْدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قال وَأَنْتَ قَاعِدٌ: " فَرِيضٌ وَوَلَاهُ هَذَا الْأَمْرُ، فَبَرَّ النَّاسِ تَبَعَ لِبَرِّهِمْ، وَفَاجِرُهُمْ تَبَعَ لِفَاجِرِهِمْ " فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: صَدَقْتَ نَحْنُ الْوُزَرَاءُ وَأَنْتُمْ الْأَمْرَاءُ.

خامسا (سبب قبول أبو بكر البيعة بالخلافة : لقد أقسم الصديق في بداية خلافته وبعد بيعته في السقيفة، في خطبته واعتذار إلى الناس عن قبوله ما بايعه عليه الناس من خلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم وإمارته للمسلمين، حيث قال: " وَاللَّهِ مَا كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى الْإِمَارَةِ يَوْمًا وَلَا لَيْلَةً، وَلَا سَأَلْتُهَا اللَّهُ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَانِيَةً. فَقَبِلَ الْمُهَاجِرُونَ مَقَالَتَهُ " (229)، وبين الدوافع والأسباب التي حدثت به للتصدي لهذا الأمر الجليل والمسؤولية العظيمة وذلك بما استشهد به ابن كثير من قصة رافع الطائي رقيق أبي بكر الصديق في غزوة ذات السلاسل والتي بين فيها أبو بكر سبب قبوله بالخلافة

227 - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه « كِتَابُ الْمُغَازِي » « مَا جَاءَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَسِيرَتِهِ، ج 7 ، ص 431 ، حديث رقم 37043 .

228 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 87 - 88 بتصريف .

229- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 417 .

إذ قال : " فَبَايَعُونِي لِذَلِكَ وَقَبِلْتُهَا مِنْهُمْ، وَتَحَوَّيْتُ أَنْ تَكُونَ فِتْنَةً بَعْدَهَا رِدَّةٌ " (230)، وَمَعْنَى هَذَا أَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِنَّمَا قَبِلَ الْإِمَامَةَ؛ تَخَوُّفًا أَنْ تَقَعَ فِتْنَةٌ أَرَبِي مِنْ تَرْكِهِ قَبُولَهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ (231).

إن الحفاظ على وحدة المسلمين، والخوف من وقوع الفتنة والاختلاف بين المسلمين، إضافة لمكانة أبي بكر، هي العوامل والدوافع الرئيسية التي حدث بعمر وكبار الصحابة لمبايعة الصديق، وهي نفس الدوافع التي دعت أبا بكر للقبول بالبيعة، وهذا ما قاله عُمَرُ: " أَمَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا فِيمَا حَضَرْنَا أَمْرًا هُوَ أَوْفَقُ مِنْ مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ، خَشِينَا إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ وَلَمْ نَكُنْ بَيْعَةً أَنْ يُحْدِثُوا بَعْدَنَا بَيْعَةً، فَأَمَّا أَنْ نُبَايِعَهُمْ عَلَى مَا لَا نَرْضَى، وَإِنَّمَا أَنْ نُخَالِفَهُمْ فَيَكُونُ فِيهِ فَسَادٌ، فَمَنْ بَايَعَ أَمِيرًا عَنْ غَيْرِ مَشُورَةِ الْمُسْلِمِينَ فَلَا بَيْعَةَ لَهُ، وَلَا بَيْعَةَ لِلَّذِي بَايَعَهُ تَعَرَّةً أَنْ يُفْتَلَا " (232).

سادسا (إجماع الصحابة على الخلافة لأبي بكر : ولا يتوقف ابن كثير عن حشد الأدلة القاطعة، والتي لا تترك أي مجال للشك أو الطعن في صحة خلافة أبي بكر الصديق، وأنها

230 - أخرجه الضياء المقدسي، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي المشهور بالضياء المقدسي، الأحاديث المختارة، عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط 1 ، 1410 هـ. ج 1 ، ص 35 ، حديث رقم 47 ، وإسناده صحيح.

- أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند الخلفاء الراشدين، مسند أبي بكر الصديق، ج 1 ، ص 215 ، حديث رقم 42 ، قال المحقق: إسناده جيد. وقال ابن كثير معلقا على السند: وَهَذَا إِسْنَادٌ جَيِّدٌ قَوِيٌّ، البداية والنهاية، ج 8 ص 88 .

231- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 87 - 88 بتصرف .

232 - رواه الإمام أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة ، مسند الخلفاء الراشدين، وأخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب المظالم ، باب ما جاء في السقائف، ج 5، ص 137 - 138 ، حديث رقم 2462، وأطرافه في: 3445، 4021، 6829، 6830، 7323.

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود ، باب رجم الثيب في الزنا ، ص 702 ، حديث رقم 1691 .

- وأخرجه أصحاب السنن الأربعة والإمام مالك جميعهم في كتاب الحدود.

حصلت بشكل سلس، وبرضا جميع الصحابة الصادر عن يقين تام وإرادة حرة، وقد كان كل ذلك بـ " إجماع الصحابة واتفاقهم قاطبةً على الخلافة لأبي بكر " (233)، وهو ما عنون به ابن كثير من جديد بعد أن بين بالتفصيل ما جرى من وفاة النبي ﷺ ، وبيعة بعض الصحابة في سقيفة بني ساعدة، فعاد وبين أحداث البيعة العامة وإجماع الصحابة رضي الله عنهم وبيعة المهاجرين والأنصار قاطبةً لأبي بكر بالخلافة وذلك صبيحة يوم الثلاثاء إذ اجتمع الناس في المسجد، .. وقام عمر ثم قال: أيها الناس إني قد كنت فلتاً لكم بالأمس مقالة ما كانت مما وجدتها في كتاب الله، ولا كانت عهداً عهدته إلي رسول الله ﷺ ، .. وإن الله قد جمع أمركم على خيركم ؛ صاحب رسول الله ﷺ وتأتي اثنين إذ هما في الغار فقوموا فبايعوه، فبايع الناس أبا بكر ببيعة العامة بعد بيعة السقيفة، فتمت البيعة من المهاجرين والأنصار قاطبةً، ثم تكلم أبو بكر، فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله (234) وخطب بالناس، وكان ذلك قبل تجهيز رسول الله ﷺ ، وقد استدل واستشهد لما قال بمجموعة من الأحاديث الصحيحة التي رواها البخاري وغيره، التي تدل

233- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 88 - 93 ، وانظر كذلك ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص

415 - 420 .

234 - ومما قال: أما بعد أيها الناس إني قد وليت عليكم ولست بخيركم - وهذا من باب الهضم والتواضع، فإنهم مجمعون على أنه أفضلهم وخيرهم رضي الله عنهم - فإن أحسنتم فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، الصدق أمانة والكذب خيانة، والضعيف فيكم قوي عندي حتى أريح عليه حقه، إن شاء الله، والقوي فيكم ضعيف حتى أخذ الحق منه، إن شاء الله، لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل، ولا تشيع الفاحشة في قوم قط إلا عمهم الله بالبلاء، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم، قوموا إلى صلاتكم يرحمكم الله.

على إنه قد " اتَّفَقَ الصَّحَابَةُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَلَى بَيْعَةِ الصَّدِيقِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، حَتَّى عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَأَرْضَاهُمَا " (235) .

سابعاً (إجماع الصحابة على تقديم أبي بكرٍ: وختم ابن كثير دفاعه عن خلافة أبي بكرٍ بعقده فصلاً بعنوان: " إجماع الصحابة على تقديم أبي بكرٍ " (236)، قال فيه: " وَمَنْ تَأَمَّلَ مَا ذَكَرْنَاهُ ظَهَرَ لَهُ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ- الْمُهَاجِرِينَ مِنْهُمْ وَالْأَنْصَارِ - عَلَى تَقْدِيمِ أَبِي بَكْرٍ، وَظَهَرَ بُرْهَانُ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " يَا أَيُّهَا اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ " (237)، وَظَهَرَ لَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَنْصُصْ عَلَى الْخِلَافَةِ عَيْنًا لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، لَا لِأَبِي بَكْرٍ كَمَا قَدْ زَعَمَهُ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَلَا لِعَلِيِّ كَمَا يَقُولُهُ طَائِفَةٌ الرَّافِضَةِ، وَلَكِنْ أَشَارَ إِشَارَةً قَوِيَّةً يَفْهَمُهَا كُلُّ ذِي لُبٍّ وَعَقْلٍ إِلَى الصَّدِيقِ "، وقد استشهد بالكثير من الأحاديث الصحيحة التي تقطع بأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَنْصُصْ عَلَى الْخِلَافَةِ عَيْنًا لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، لَا لِأَبِي بَكْرٍ، وَلَا لِعَلِيِّ. وبين أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، قَالَ طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى: هَلْ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ: لَا. فُلْتُ: فَلِمَ أَمَرْنَا بِالْوَصِيَّةِ؟ قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ (238). قَالَ طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ: وَقَالَ هُرَيْلُ بْنُ

235- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 91 . وابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 416. وانظر كذلك ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 417 - 418 . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُرَيْمَةَ: جَاءَنِي مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، فَسَأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَكَتَبْتُهُ لَهُ فِي رُفْعَةٍ، وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ يَسْوَى بَدَنَةَ، فَقُلْتُ: يَسْوَى بَدَنَةَ؟ ! بَلْ يَسْوَى بَدْرَةَ قَالَ ابن كثير: وَهَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ مَحْفُوظٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي نَضْرَةَ الْمُنْذِرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ قِطْعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانِ الْخُدْرِيِّ .

236- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 94 - 103 .

237 - أخرجه أبو داود في سننه « كتاب السنة » باب في استخلاف أبي بكر رضي الله عنه، ج 3 ، ص 220 ، حديث رقم 4660 .

238- أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب الوصايا « باب الوصايا، ج 5 ، ص 448 ، حديث رقم 2740، 4460، 5022 .

شُرْحِبِيلَ: أَبُو بَكْرٍ يَتَأَمَّرُ عَلَى وَصِيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! وَدَّ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ وَجَدَ عَهْدًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَحَزَمَ أَنْفَهُ بِخِزَالِمَةٍ " (239).

ثم عاد وكرر في الجزء التاسع (240) الحديث عن خلافة أبي بكر وبيعته في السقيفة، وخطبة أبو بكر، واعتذاره إلى الناس، وقال: وَاللَّهِ مَا كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى الْإِمَارَةِ يَوْمًا وَلَا لَيْلَةً، وَلَا سَأَلْتُهَا اللَّهَ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَانِيَةً. فَقِيلَ الْمُهَاجِرُونَ مَقَالَتَهُ، ثم بيعته العامة وعدم تخلف أحد من الصحابة عن البيعة بما فيهم علي بن أبي طالب والزبير بن العوام، وهذا اللائق بعلي، رضي الله عنه، والذي تُدُلُّ عَلَيْهِ الْأَثَارُ؛

ثامنا (مبايعة علي بن أبي طالب لأبي بكر: وفي الحديث السابق فائِدَةٌ جَلِيلَةٌ وَهِيَ مُبَايَعَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِمَامًا فِي أَوَّلِ يَوْمٍ أَوْ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي مِنَ الْوَفَاةِ. وَهَذَا اللَّائِقُ بِعَلِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالَّذِي تُدُلُّ عَلَيْهِ الْأَثَارُ، وَهَذَا حَقٌّ فَإِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ لَمْ يُفَارِقِ الصَّدِيقَ فِي وَفَاتِهِ مِنَ الْأَوْقَاتِ، وَلَمْ يَنْقَطِعْ فِي صَلَاةٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ خَلْفَهُ، وَخَرَجَ مَعَهُ إِلَى ذِي الْقُصَّةِ، لَمَّا خَرَجَ الصَّدِيقُ شَاهِرًا سَيْفَهُ يُرِيدُ قِتَالَ أَهْلِ الرِّدَّةِ، وَلَكِنْ لَمَّا حَصَلَ مِنْ فاطمة رضي الله عنها عَنبٌ عَلَى الصَّدِيقِ بِسَبَبِ مَا كَانَتْ مُتَوَهِّمَةً مِنْ أَنَّهَا تَسْتَحِقُّ مِيرَاثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... وَاحْتِجَّ عَلِيٌّ أَنْ يُرَاعِيَ خَاطِرَهَا بَعْضَ الشَّيْءِ، فَلَمَّا مَاتَتْ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ مِنْ وَفَاةِ أَبِيهَا ﷺ رَأَى عَلِيٌّ أَنْ يُجَدِّدَ الْبَيْعَةَ

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية « باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه، ص 670 ، حديث رقم 1634 .

239 - أخرجه الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (ت 255هـ)، مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط 1، 1412 هـ - 2000 م، من كتاب الوصايا « باب مَنْ لَمْ يُوصِ، ج 2، ص 2029، حديث رقم 3224، قال المحقق: إسناده صحيح.

- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 97 - 98 .

240- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 415 - 420 .

مَعَ مَا تَقَدَّمَ لَهُ مِنَ الْبَيْعَةِ قَبْلَ دَفْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَيَزِيدُ ذَلِكَ صِحَّةً قَوْلُ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ فِي " مَعَارِيزِهِ " : أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ كَسَرَ سَيْفَ الزُّبَيْرِ، وَقَالَ عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ: مَا غَضِبْنَا إِلَّا لِأَنَّا أَخْرَجْنَا عَنِ الْمَشُورَةِ، وَإِنَّا نَرَى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَحَقُّ النَّاسِ بِهَا، إِنَّهُ لَصَاحِبُ الْعَارِ وَإِنَّا لَنَعْرِفُ شَرَفَهُ وَخَبْرَهُ، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ بِالنَّاسِ وَهُوَ حَيٌّ (241) . فَمُبَايَعَةَ عَلِيٍّ لِأَبِي بَكْرٍ بَعْدَ مَوْتِ فَاطِمَةَ فَمَحْمُولَةٌ " عَلَى أَنَّهَا بَيْعَةٌ ثَانِيَةٌ أَزَالَتْ مَا كَانَ قَدْ وَقَعَ مِنْ وَخْشَةٍ بِسَبَبِ الْكَلَامِ فِي الْمِيرَاثِ، وَمَنْعِهِ إِيَّاهُمْ ذَلِكَ بِالنَّصِّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ: " لَا نُورِثُ، مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ " (242) فَلَمَّا تُوفِّيتِ اسْتَنْكَرَ عَلِيٌّ وَجُوهَ النَّاسِ، فَالْتَمَسَ مُصَالِحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ،... فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ، الظُّهْرَ رَفِيَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَتَشَهَّدَ، وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلَّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ، وَعُدْرَهُ بِالَّذِي اعْتَدَرَ بِهِ، وَتَشَهَّدَ عَلِيٌّ، فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ، وَذَكَرَ فَضِيلَتَهُ وَسَابِقَتَهُ، وَحَدَّثَ أَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً

241- ذكره السيوطي، تاريخ الخلفاء، ج 1، ص 57.

- وأخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب معرفة الصحابة، باب أبي بكر الصديق، ج 3، ص 70، حديث رقم 4422، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 93، وانظر كذلك ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 418 - 419 . وقال ابن كثير عن إسناد الحديث: إسنادٌ جيّدٌ، ولله الحمد .

242 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب مناقب قرابة

رسول الله ﷺ، ج 7، ص 97، حديث رقم 3712.

- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب قول النبي ﷺ: " لا نورث ما تركناه فهو صدقة "

، ص 729 - 730، حديث رقم 1759 .

- للمزيد حول تخريج هذا الحديث انظر ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد

بن حجر العسقلاني (ت 852هـ)، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة - مصر، ط 1، 1416هـ - 1995م . ج 3، ص 214 - 216.

- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 419 .

عَلَى أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ قَامَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَبَايَعَهُ فَأَقْبَلَ النَّاسُ عَلَى عَلِيٍّ فَقَالُوا: أَحْسَنْتَ. وَكَانَ النَّاسُ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا حِينَ رَجَعَ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ (243).

فَهَذِهِ النُّبَيْعَةُ الَّتِي وَقَعَتْ مِنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بَعْدَ وِفَاةِ فَاطِمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بَيْعَةً مُؤَكَّدَةً لِلصُّلْحِ الَّذِي وَقَعَ بَيْنَهُمَا، وَهِيَ ثَانِيَةٌ لِلْبَيْعَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا أَوَّلًا يَوْمَ السَّيْفَةِ، كَمَا رَوَاهُ ابْنُ خُرَيْمَةَ وَصَحَّحَهُ مُسْلِمٌ ابْنُ الْحَجَّاجِ، وَلَمْ يَكُنْ عَلِيٌّ مُجَانِبًا لِأَبِي بَكْرٍ هَذِهِ السَّنَةَ الْأَشْهُرَ، بَلْ كَانَ يُصَلِّي وَرَاءَهُ وَيَحْضُرُ عِنْدَهُ لِلْمَشُورَةِ، وَرَكِبَ مَعَهُ إِلَى ذِي الْقَصَّةِ. وَلَكِنْ لَمَّا وَقَعَتْ هَذِهِ النُّبَيْعَةُ الثَّانِيَةُ اعْتَقَدَ بَعْضُ الرُّوَاةِ أَنَّ عَلِيًّا لَمْ يُبَايِعْ قَبْلَهَا، فَنفَى ذَلِكَ، وَالْمُنْتَبِهُ مُقَدِّمٌ عَلَى النَّافِي (244).

ومما يثبت مبايعة علي ورضاه عن خلافة أبي بكر خروج علي معه عندما خرج إلى ذي القصة، وقد أثبت ذلك ابن كثير تحت عنوان: " ذِكْرُ خُرُوجِهِ إِلَى ذِي الْقَصَّةِ حِينَ عَقَدَ الْوَيْةَ الْأَمْرَاءِ الْأَحَدَ عَشَرَ " (245)، وبين أن ذلك كان "بَعْدَ مَا جَمَّ جَيْشُ أُسَامَةَ وَاسْتَرَأَحُوا، رَكِبَ الصَّدِيقُ أَيْضًا فِي الْجَيْوشِ الْإِسْلَامِيَّةِ شَاهِرًا سَيْفَهُ مَسْلُورًا، مَنِ الْمَدِينَةَ إِلَى ذِي الْقَصَّةِ، وَهِيَ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى مَرْحَلَةٍ، وَعَلِيٌّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ يَفُودُ بِرَأْحَلَةِ الصَّدِيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

إذن ابن كثير وطائفة من العلماء يقولون أن عليًّا بايع أبا بكر مرتين. وطائفة تقول ببيعته بعد ستة أشهر كما جاء في رواية مسلم في الصحيح، التي لا تنفي بيعه علي الأولى، وتحمل على

243 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب المغازي « باب غزوة خيبر، ج 7، ص 627 - 628، حديث رقم 4240، 4241.

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير « باب قول النبي ﷺ لا نورث ما تركنا فهو صدقة، ص 729 - 730، حديث رقم 1759.

244- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 187 - 189.

245 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 445 - 446.

أن راويها لا يعلم ببيعته، في ظل أحاديث صحيحة تثبت البيعة الأولى لعلي، والمثبت مقدم على المنفي.

تاسعا (هل أوصى النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بكر أو غيره بالخلافة أو غيرها : لم يثبت بأي شكل من الأشكال أنه صلى الله عليه وسلم أوصى شفهيًا، أو كتابيًا، أو بأي صيغة أخرى لأحد من بعده؛ لا لأبي بكر ولا لعلي، وإنما هي إشارات فهمها الصحابة على وجهها الصحيح الذي أدى بصورة طبيعية لمبايعة الخليفة الراشد الأول أبو بكر الصديق، وأنعم بها من بيعة مباركة حفظ الله بها الإسلام وأهله ودولته؛ قال ابن كثير : " وَمَنْ تَأَمَّلَ مَا ذَكَرْنَاهُ ظَهَرَ لَهُ إِجْمَاعُ الصَّحَابَةِ - الْمُهَاجِرِينَ مِنْهُمْ وَالْأَنْصَارِ - عَلَى تَقْدِيمِ أَبِي بَكْرٍ، وَظَهَرَ بُرْهَانُ قَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم : " يَا أَبَى اللَّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ " ⁽²⁴⁶⁾ وَظَهَرَ لَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَنْصُصْ عَلَى الْخِلاَفَةِ عَيْنًا لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، لَا لِأَبِي بَكْرٍ كَمَا قَدْ رَعَمَهُ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَلَا لَعَلِّي كَمَا يَقُولُهُ طَائِفَةٌ الرَّافِضَةِ، وَلَكِنْ أَشَارَ إِشَارَةً قَوِيَّةً يَفْهَمُهَا كُلُّ ذِي لُبٍّ وَعَقْلٍ إِلَى الصِّدِّيقِ. ومن الأدلة على ذلك أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ لَمَّا طُعِنَ قِيلَ لَهُ: أَلَا تَسْتَخْلِفُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ: إِنَّ أَسْتَخْلِفَ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي - يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ - وَإِنْ أَتْرَكَ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي. يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَعَرَفْتُ حِينَ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَخْلَفٍ ⁽²⁴⁷⁾. وَقَوْلِ عَلِيٍّ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى النَّاسِ يَوْمَ الْجَمَلِ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَعْهَدْ إِلَيْنَا فِي هَذِهِ الْإِمَارَةِ شَيْئًا، حَتَّى رَأَيْنَا مِنَ الرَّأْيِ أَنْ نَسْتَخْلِفَ أَبَا

246 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب المرضى، باب ما رخص للمريض أن يقول، ج 13 ، ص 254 ، حديث رقم 5666 ، 7217 .
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة « باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ص 972 ، حديث رقم 2387 .

247 - وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة « باب الاستخلاف وتركه، ص 761 ، حديث رقم 1823

بَكْرٍ، فَأَقَامَ وَاسْتَقَامَ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ، ثُمَّ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَأَى مِنَ الرَّأْيِ أَنْ يَسْتَخْلِفَ عُمَرَ فَأَقَامَ وَاسْتَقَامَ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ. أَوْ قَالَ: حَتَّى ضَرَبَ الدِّينُ بِحِرَانِهِ إِلَى آخِرِهِ. وَقِيلَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: أَلَا تَسْتَخْلِفُ عَلَيْنَا؟ فَقَالَ: مَا اسْتَخْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْتَخْلِفَ، وَلَكِنْ إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِالنَّاسِ خَيْرًا فَسَيَجْمَعُهُمْ بَعْدِي عَلَى خَيْرِهِمْ، كَمَا جَمَعَهُمْ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ عَلَى خَيْرِهِمْ (248).

ومما كان فيه إشارة إلى خلافته رضي الله عنه غير ما سبق ما ثبت في "صحيح البخاري" من أمره في مرضه الذي مات فيه بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد إلا باب أبي بكر الصديق (249)؛ وهو لا ينافي ما ورد من أمره عليه وسلم بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد إلا باب علي؛ "لأن نفي هذا في حق علي كان في حال حياته لاحتياج فاطمة إلى المرور من بيتها إلى بيت أبيها، فجعل هذا رفقا بها، وأما بعد وفاته فزالته هذه العلة، فاحتجج إلى فتح باب الصديق لأجل خروجه إلى المسجد ليصلي بالناس إذ كان الخليفة عليهم بعد موته، وفيه إشارة إلى خلافته" (250).

عاشرا (ماذا قال عمر عن بيعة أبي بكر رضي الله عنهما : أما احتجاج الشيعة بقول عمر رضي الله عنه: إن بيعة أبي بكر رضي الله عنه كانت فتنة ولكن الله وقى شرها فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه . فهو تشويه وتزييف لما قاله عمر الذي وصف بيعة أبي بكر رضي الله عنه بأنه

248 - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، کتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم ، أبو بكر بن أبي قحافة رضي الله عنهما، ج 3 ، ص 84 ، حديث رقم 4467 ، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، قال الذهبي: صحيح. ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 95.

249 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري) ، كتاب الصلاة ، باب الخوخة والممر في المسجد ، ج 1 ، ص 734 ، حديث رقم 467 ، وأطرافه في: 3656 ، 3657 ، 6738 .

- وأخرجه البخاري أيضا في صحيحه (فتح الباري)، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، باب قول النبي ﷺ : سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر، ج 7 ، ص 14 ، حديث رقم 3654 ،

250 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 357.

كانت فُتْنَةً، وليس فتنة كما قالوا، إضافة إلى أن عمر لم يقل فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه، وإنما قال كما في نص الرواية الصحيحة التي أثبتها ابن كثير: " إِنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فُتْنَةً. أَلَا وَإِنَّهَا كَانَتْ كَذَلِكَ، أَلَا إِنَّ اللَّهَ وَقَى شَرَّهَا ، وَلَيْسَ فِيكُمْ الْيَوْمَ مَنْ تُقَطَّعُ إِلَيْهِ الْأَعْنَاقُ مِثْلَ أَبِي بَكْرٍ " (251) ، وهو كناية عن عدم وجود من هو في مقام أَبِي بَكْرٍ، وليس كما حرفته الفئة المتحاملة على الفاروق عمر ومن قبله الصديق أَبِي بَكْرٍ (252) .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثاني

ومن الطعون التي وجهت لأبي بكر أنه ((لم يعط فاطمة رضي الله عنها من تركة أبيها حتى قالت: يا ابن أبي قحافة أنت ترث أباك وأنا لا أرث أبي؟ واحتج أبو بكر على عدم توريثها بما رواه هو فقط من قوله صلى الله عليه وسلم : " نحن معاشر الأنبياء لا نورث " (253) مع أن هذا الخبر مخالف لصريح قوله تعالى: ﴿ **يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ** ﴾ (254) فإنه

-
- 251- أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب الحدود « باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت، ج 12 ، ص 174 - 176 ، حديث رقم 6830 .
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود « باب رجم الثيب في الزنى، ص 702، حديث رقم 1691
- 252 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 81 .
- 253 - أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ج 7 ، ص 97 ، حديث رقم 3712.
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : " لا نورث ما تركناه فهو صدقة " ، ص 729 - 730 ، حديث رقم 1759 .
- وللمزيد حول تخريج هذا الحديث انظر ابن حجر العسقلاني، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ج 3 ، ص 214 - 216.
- 254 - سورة النساء: الآية 11.

عام للنبي وغيره، ومخالف أيضا لقوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾⁽²⁵⁵⁾، وقوله تعالى: ﴿

وَكَانَتْ أَمْرًا قِيَامًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾⁽²⁵⁶⁾ ((⁽²⁵⁷⁾).

((ومنها قولهم أن أبا بكر لم يعط فاطمة رضي الله تعالى عنها فدكا⁽²⁵⁸⁾ وقد كان النبي

صلى الله عليه وسلم وهبها لها ولم يسمع دعواها الهبة ولم يقبل شهادة علي وأم أيمن لها فغضبت فاطمة -

رضي الله عنه - وهجرته، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في حقها: " من أغضبها أغضبني " ⁽²⁵⁹⁾))

(260).

دافع ابن كثير ورد على الطعن الثاني بحق أبي بكر رضي الله عنه؛ والمتعلق بقضية ميراث

النبي صلى الله عليه وسلم ، وما أثاره الحاقدون حولها من اتهام لأبي بكر بظلم الزهراء رضي الله تعالى عنها،

ومنعها حقها، فقد بينه ابن كثير بالتفصيل وجلى جميع جوانبه بوضوح تام، وبين حرص الصديق

على احترام آل البيت، وإجلالهم، وطلب رضوانهم، وإصراره على إرضاء الزهراء رضي الله تعالى

255 - سورة النمل: الآية 16.

256 - سورة مريم: الآيات 5 - 6 .

257 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 244.

258 - ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت 626هـ) ، معجم

البلدان، دار صادر، بيروت، ط 2 ، 1995 م . ج 4 ص 238 - 240، قال: " فدك: قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان وقيل ثلاثة، أفاءها الله على رسوله صلى الله عليه وسلم في سنة سبع صلحا، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل خيبر وفتح حصونها ولم يبق إلا ثلث، واشتد بهم الحصار راسلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألونه أن ينزلهم على الجلاء وفعل، وبلغ ذلك أهل فدك فأرسلوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلحهم على النصف من ثمارهم وأموالهم فأجابهم إلى ذلك، فهي مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب، فكانت خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفيها عين فوارة ونخيل كثيرة ."

259 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب قرابة

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ج 7 ، ص 98 ، حديث رقم 3714.

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم عليها الصلاة

والسلام ، ص 993 - 994، حديث رقم 2449.

260 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 245 .

عنها، وتطيب خاطرها وإيضاح دافعه الشرعي لموقفه من ميراث النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد كان له ذلك قبل أن استأثرت رحمة الله تعالى بفاطمة رضي الله تعالى عنها وأرضاها، ومما قاله ابن كثير: " وَلَمَّا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَأَلْتُ مِنْ أَبِي بَكْرٍ الْمِيرَاثَ، فَأَخْبَرَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: " لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ "، فَسَأَلْتُ أَنْ يَكُونَ رَوْجُهَا نَاطِرًا عَلَيَّ هَذِهِ الصَّدَقَةَ، فَأَبَى ذَلِكَ وَقَالَ: إِنِّي أَعُولُ مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَعُولُ، وَإِنِّي أَخْشَى إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُهُ أَنْ أَضِلَّ، وَوَاللَّهِ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي. فَكَأَنَّهَا وَجَدَتْ فِي نَفْسِهَا مِنْ ذَلِكَ، فَلَمْ تَزَلْ مُغْضَبَةً مَدَّةَ حَيَاتِهَا، فَلَمَّا مَرِضَتْ جَاءَهَا الصَّدِيقُ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَجَعَلَ يَتَرَضَّاهَا، وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُ الدَّارَ وَالْمَالَ وَالْأَهْلَ وَالْعَشِيرَةَ، إِلَّا ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَمَرْضَاةِ رَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم وَمَرْضَاتِكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ. فَرَضِيَتْ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (261). وَلَمَّا حَضَرَتْهَا الْوَفَاةُ أَوْصَتْ إِلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ امْرَأَةِ الصَّدِيقِ أَنْ تَغْسِلَهَا، فَغَسَلَتْهَا هِيَ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَسَلَّمَى أُمُّ رَافِعٍ " (262).

وعقد ابن كثير بابا بعنوان: " بَابُ بَيَانِ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَتْرِكْ شَيْئًا يُورَثُ عَنْهُ " ، وأن " مَا تَرَكَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم صَدَقَةٌ " (263) ، وقال باب بَيَانِ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَتْرِكْ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا عَبْدًا وَلَا أُمَّةً، وَلَا شَاةً وَلَا بَعِيرًا، وَلَا شَيْئًا يُورَثُ عَنْهُ، بَلْ أَرْضًا جَعَلَهَا كُلُّهَا صَدَقَةً لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ،

261 - أخرجه البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجَرْدِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: 458هـ) ، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 3 ، 1424 هـ - 2003 م، ج 6 ص 491 ، الحديث رقم 12735 . قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: وَهَذَا مُرْسَلٌ حَسَنٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

262- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 490 .

263- انظر: ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 179 - 184 .

فَإِنَّ الدُّنْيَا بَحْدَافِيرِهَا كَانَتْ أَحْفَرَ عِنْدَهُ - كَمَا هِيَ عِنْدَ اللَّهِ - مِنْ أَنْ يَسْعَى لَهَا أَوْ يَتْرَكَهَا بَعْدَهُ
مِيرَاثًا، صلى الله عليه وسلم وَعَلَى إِخْوَانِهِ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، وَسَلَّم تَسْلِيمًا كَثِيرًا دَائِمًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.
وجاء بروايات عديدة في بيان زُهدِهِ، عَلَيْهِ صلى الله عليه وسلم، وَتَرْكِهِ الدُّنْيَا، وَأَعْرَاضِهِ عَنْهَا، وَاطْرَاحِهِ لَهَا،
وَهُوَ مِمَّا يُدُلُّ عَلَى أَنَّهُ، عَلَيْهِ صلى الله عليه وسلم لَمْ تَكُنِ الدُّنْيَا عِنْدَهُ بِبَالٍ. وَنَبِهَ إِلَى أَنَّهُ قَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ
فِي ذِكْرِ أَشْيَاءَ كَانَ يَخْتَصُّ بِهَا، صلى الله عليه وسلم، فِي حَيَاتِهِ؛ مِنْ دُورٍ وَمَسَاكِينِ نِسَائِهِ وَإِمَاءٍ وَعَبِيدٍ وَخُيُولٍ
وَأَبِلٍ وَغَنَمٍ وَسِلَاحٍ وَبَغْلَةٍ وَحِمَارٍ وَثِيَابٍ وَأَثَابٍ وَخَاتَمٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَلَعَلَّهُ صلى الله عليه وسلم تَصَدَّقَ بِكَثِيرٍ مِنْهَا
فِي حَيَاتِهِ مُنْجِرًا، وَأَعْتَقَ مَنْ أَعْتَقَ مِنْ إِمَائِهِ وَعَبِيدِهِ وَأَرْصَدَ مَا أَرْصَدَهُ مِنْ أُمَّتِهِ مَعَ مَا خَصَّهُ اللَّهُ
بِهِ مِنَ الْأَرْضِيِّينَ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ وَخَبِيرٍ وَفَدَاكَ، فِي مَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُخْلَفْ مِنْ ذَلِكَ
شَيْئًا يُورَثُ عَنْهُ قَطْعًا (264).

كما عقد بابا بعنوان: " بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ صلى الله عليه وسلم قَالَ " لَا تُورَثُ " (265) ، بين فيه بالتفصيل
روايات هذا الحديث في الصحاح والسنن والمسانيد، ثم قال: " وَأَمَّا تَعَضُّبُ فَاطِمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا وَأَرْضَاهَا - عَلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ، فَمَا أُدْرِي مَا وَجْهُهُ، فَإِنْ كَانَ لِمَنْعِهِ إِيَّاهَا
مَا سَأَلْتُهُ مِنَ الْمِيرَاثِ، فَقَدْ اعْتَدَرَ إِلَيْهَا بِعُدْرٍ يَجِبُ قَبُولُهُ، وَهُوَ مَا رَوَاهُ عَنْ أَبِيهَا رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم
أَنَّهُ قَالَ: " لَا تُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً " وَهِيَ مِمَّنْ تَتَّقَادُ لِصِّ الشَّارِعِ الَّذِي خَفِيَ عَلَيْهَا قَبْلَ سُؤْلِهَا
الْمِيرَاثِ، كَمَا خَفِيَ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم حَتَّى أُخْبِرْتَهُنَّ عَائِشَةُ بِذَلِكَ، وَوَأَفَقْنَا عَلَيْهِ، وَلَيْسَ يُظَنُّ
بِفَاطِمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا اتَّهَمَتِ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِيمَا أَخْبَرَهَا بِهِ حَاشَاهَا وَحَاشَاهُ مِنْ
ذَلِكَ، كَيْفَ وَقَدْ وَافَقَهُ عَلَى رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي

264- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 184 .

265- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 185 - 190 .

طَالِبٍ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَطَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةُ؟ ! رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ، وَلَوْ تَفَرَّدَ بِرِوَايَتِهِ الصَّدِيقُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لَوَجَبَ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ الْأَرْضِ قَبُولُ رِوَايَتِهِ، وَالْإِنْقِيَادُ لَهُ فِي ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ غَضِبَهَا لِأَجْلِ مَا سَأَلَتِ الصَّدِيقَ - إِذْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَرْضِي صَدَقَةً لَا مِيرَاثًا - أَنْ يَكُونَ زَوْجَهَا يَنْظُرُ فِيهَا، فَقَدْ اعْتَدَرَ بِمَا حَاصِلُهُ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهُوَ يَرَى أَنَّ فَرْضًا عَلَيْهِ أَنْ يَعْمَلَ بِمَا كَانَ يَعْمَلُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَيَلِي مَا كَانَ يَلِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلِهَذَا قَالَ: وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَدْعُ أَمْرًا كَانَ يَصْنَعُهُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا صَنَعْتُهُ. قَالَ: فَهَجَرْتُهُ فَاطِمَةَ، فَلَمْ تَكَلِّمُهُ حَتَّى مَاتَتْ. وَهَذَا الْهَجْرَانُ وَالْحَالَةُ هَذِهِ فَتَحَّ عَلَى فِرْقَةِ الرَّافِضَةِ شَرًّا عَرِيضًا، وَجَهْلًا طَوِيلًا، وَأَدْخَلُوا أَنْفُسَهُمْ بِسَبَبِهِ فِيمَا لَا يَعْنِيهِمْ، وَلَوْ تَفَهَّمُوا الْأُمُورَ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ لَعَرَفُوا لِلصَّدِيقِ فَضْلَهُ، وَقَبِلُوا مِنْهُ عُدْرَهُ الَّذِي يَجِبُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ قَبُولُهُ، وَلَكِنَّهُمْ طَائِفَةٌ مَخْذُولَةٌ، وَفِرْقَةٌ مَرْدُودَةٌ، يَتَمَسَّكُونَ بِالْمُتَشَابِهِ، وَيَتْرَكُونَ الْأُمُورَ الْمُحْكَمَةَ الْمُقَرَّرَةَ عِنْدَ أُمَّةِ الْإِسْلَامِ، مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ فَمَنْ بَعَدَهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُعْتَبَرِينَ فِي سَائِرِ الْأَعْصَارِ وَالْأَمْصَارِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ أَجْمَعِينَ.

وبين في فصل بعنوان: " بَيَانُ رِوَايَةِ الْجَمَاعَةِ لِمَا رَوَاهُ الصَّدِيقُ وَمُؤَافَقَتِهِمْ عَلَى ذَلِكَ " (266) : أن

أبا بكر لم ينفرد برواية هذا الحديث بل وافقه على رواية هذا الحديث عمرُ بنُ الخطابِ، وعثمانُ بنُ عفَّانَ، وعليُّ بنُ أبي طالبٍ، والعبَّاسُ بنُ عبدِ المُطَّلِبِ، وعبدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَوْفٍ، وطلحةُ بنُ عبديِّ اللهِ، والزُّبَيْرُ بنُ العَوَّامِ، وسعدُ بنُ أبي وقَّاصٍ، وأبو هُرَيْرَةَ، وعائِشَةُ؟ ! وروى أحاديثهم، وكل ذلك سنذكره بالتفصيل عند ذكر دفاع ابن كثير عن فاطمة الزهراء رضي الله عنها. ثم قال ابن كثير: " قُلْتُ: وَكَانَ الَّذِي سَأَلَاهُ بَعْدَ تَفْوِيضِ النَّظَرِ إِلَيْهِمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، هُوَ أَنْ يَفْسِمَ بَيْنَهُمَا النَّظَرَ، فَيَجْعَلَ

لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا نَظْرٌ مَا كَانَ يَسْتَحْفُهُ بِالْإِزْتِ لَوْ فُذِّرَ أَنَّهُ كَانَ وَارِثًا، وَكَأَنَّهُمَا قَدَّمَا بَيْنَ أَيْدِيهِمَا جَمَاعَةً مِنَ الصَّحَابَةِ مِنْهُمْ ؛ عُمَانُ وَابْنُ عَوْفٍ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدٌ، وَكَانَ قَدْ وَقَعَ بَيْنَهُمَا خُصُومَةٌ شَدِيدَةٌ بِسَبَبِ إِشَاعَةِ النَّظْرِ بَيْنَهُمَا، فَقَالَتِ الصَّحَابَةُ الَّذِينَ قَدَّمَاهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرْحِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ. فَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَحَرَّجَ مِنْ قِسْمَةِ النَّظْرِ بَيْنَهُمَا بِمَا يُشْبِهُ قِسْمَةَ الْمِيرَاثِ، وَلَوْ فِي الصُّورَةِ الظَّاهِرَةِ ؛ مُحَافَظَةً عَلَى امْتِنَالِ قَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم : " لَا تُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً " فَاُمْتَنَعَ عَلَيْهِمْ كُلُّهُمْ وَأَبَى مِنْ ذَلِكَ أَشَدَّ الْإِبَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ، ثُمَّ إِنَّ عَلِيًّا وَالْعَبَّاسَ اسْتَمَرَّا عَلَى مَا كَانَا عَلَيْهِ، يَنْظُرَانِ فِيهَا جَمِيعًا إِلَى زَمَانِ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَغَلَبَهُ عَلَيْهَا عَلِيٌّ، وَتَرَكَهَا لَهُ الْعَبَّاسُ بِإِشَارَةِ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، بَيْنَ يَدَيْ عُمَانَ، فَاسْتَمَرَّتْ فِي أَيْدِي الْعَلَوِيِّينَ. وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ فَاطِمَةَ، احْتَجَّتْ أَوْلًا بِالْقِيَاسِ، وَبِالْعُمُومِ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، فَأَجَابَهَا الصَّدِيقُ بِالنَّصِّ عَلَى الْخُصُوصِ بِالْمَنْعِ فِي حَقِّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، وَأَنَّهَا سَلَّمَتْ لَهُ مَا قَالَ. وَهَذَا هُوَ الْمَظْنُونُ بِهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. وَقَدْ اعْتَرَفَ عُلَمَاءُ أَهْلِ الْبَيْتِ بِصِحَّةِ مَا حَكَّمَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ فِي ذَلِكَ ؛ قَالَ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ: أَمَا أَنَا فَلَوْ كُنْتُ مَكَانَ أَبِي بَكْرٍ، لَحَكَمْتُ بِمَا حَكَّمَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي فَدَاكَ (267) .

وختم ابن كثير حديثه في هذا الموضوع وقال تحت عنوان: " فَصَلِّ فِي ذِكْرِ كَلَامِ الرَّافِضَةِ فِي مِيرَاثِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم " (268) : وَقَدْ تَكَلَّمَتِ الرَّافِضَةُ فِي هَذَا الْمَقَامِ بِجَهْلٍ، وَتَكَلَّفُوا مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ، وَكَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ، وَأَدْخَلُوا أَنْفُسَهُمْ فِيهَا لَا يَعْنِيهِمْ، وَحَاوَلَ بَعْضُهُمْ أَنْ يَزِدَّ

267 - أخرجه البيهقي، السنن الكبرى، ج 6 ص 493 رقم الحديث 12744 .

268 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 197 - 200 .

خَبَرَ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِيمَا ذَكَرْنَاهُ بِأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْقُرْآنِ، وَهُوَ مَا سَنَذْكُرُهُ بِالتَّفْصِيلِ عِنْدَ ذِكْرِ دِفَاعِ ابْنِ كَثِيرٍ عَنِ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثالث

أنه تخلف عن جيش أسامة المجهز والمتجه لقتال الروم⁽²⁶⁹⁾، رغم تأكيده صلى الله عليه وسلم بإنفاذ الجيش بقوله: " جهزوا جيش أسامة، لعن الله من تخلف عنه " ⁽²⁷⁰⁾، " ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم جعله وعمر تابعين لعمر بن العاص وأسامه أيضا، ولو كانا لائقين لأمرهما " ⁽²⁷¹⁾.

رد ابن كثير على الطعن الثالث بحق أبي بكر رضي الله عنه ودافع عنه ؛ فبين أن النبي جهز جيش أسامة لقتال الروم ⁽²⁷²⁾، وتحت إمرة أسامة كبار الصحابة ولم يكن أبا بكر أحدهم، ولا

269 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 240 .

270 - أخرجه الجوهري، أبي بكر أحمد بن عبدالعزيز الجوهري البصري البغدادي(ت 323هـ)، السقيفة وفدك، رواية عز الدين عبدالحميد بن أبي الحديد المعتزلي، تقديم وجمع وتحقيق: الدكتور محمد هادي الأميني، مكتبة نينوى الحديثة - طهران ناصر خسرو مروي. ص 75. بلفظ " انفذوا بعث اسامة ، لعن الله من تخلف عنه ، وكرر ذلك " .

- قال ابن تيمية: " هَذَا كَذِبٌ مَوْضُوعٌ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ بِالنَّقْلِ ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَقُلْ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ» " وَلَا نُقَلَّ هَذَا بِإِسْنَادٍ ثَبَتَ، بَلْ لَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَصْلًا " منهاج السنة، ج 6 ، ص 318 .

271 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 241 .

272 - أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب المغازي ، باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد في مرضه الذي توفي فيه، ج 8 ، ص 191 ، حديث رقم 4468 .

- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل زيد بن حارثة وأسامه بن زيد، ص 986 - 987 ، حديث رقم 2426.

- وأخرجه الترمذي في جامعه، كتاب المناقب ، باب مناقب زيد بن حارثة، ص 592، حديث رقم 3816، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الألباني.

تذكر الروايات الصحيحة عند البخاري (273)، ومسلم (274)، والترمذي (275)، وغيرهم أن أبا بكر كان من ضمن جنود الجيش، وقال: " وقد انتدب كثير من الكبار من المهاجرين الأولين والأنصار في جيشه فكان من أكبرهم عمر بن الخطاب ومن قال: إن أبا بكر كان فيهم فقد غلط ، فإن رسول الله ﷺ اشتد به المرض وجيش أسامة مخيم بالجرف، وقد أمر النبي ﷺ أبا بكر أن يصلي بالناس، فكيف يكون في الجيش وهو إمام المسلمين بإذن الرسول من رب العالمين ، وَلَوْ فُرِضَ أَنَّهُ كَانَ قَدْ ائْتَدِبَ مَعَهُمْ، فَقَدْ اسْتَنْتَاهُ الشَّارِعُ مِنْ بَيْنِهِمْ بِالنَّصِّ عَلَيْهِ لِلْإِمَامَةِ فِي الصَّلَاةِ الَّتِي هِيَ أَكْبَرُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ لَمَّا تُوُفِّيَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اسْتَطْلَقَ الصَّدِيقُ مِنْ أَسَامَةَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَذِنَ لَهُ فِي الْمَقَامِ عِنْدَ الصَّدِيقِ، وَنَفَذَ الصَّدِيقُ جَيْشَ أَسَامَةَ " (276).

وعند ترجمته لأسامة بن زيد بن حارثة، قال: "...وقد أمره رسول الله ﷺ في آخر أيام حياته ، وكان عمره إذ ذاك ثماني عشرة أو تسع عشرة ، وتوفي وهو أمير على جيش كثيف ، منهم عمر بن الخطاب، ويقال: وأبو بكر الصديق وهو ضعيف، لأن رسول الله ﷺ نصبه للإمامة، فلما توفي عليه وسلم وجيش أسامة مخيم بالجرف كما قدمناه ، إستطلق أبو بكر من أسامة عمر بن الخطاب في الإقامة عنده ليستضي برأيه فأطلقه له ... " (277).

273 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب المغازي ، باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد في مرضه الذي توفي فيه، ج 8 ، ص 191 ، حديث رقم 4468 .

274 - - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد، ص 986 - 987 ، حديث رقم 2426.

275 - وأخرجه الترمذي في جامعه، كتاب المناقب ، باب مناقب زيد بن حارثة، ص 592، حديث رقم 3816، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الألباني.

276 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 23.

277 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 251 - 252 .

بذلك دافع ابن كثير عن أبي بكر رضي الله عنه وكذب القول بتخلف الصديق عن جيش أسامة، وبين بوضوح إصرار الخليفة الجديد على إنفاذ ما عقده رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنقل عن عاصم بن عدي أنه قال : " نادى مُنادي أبي بكرٍ من العَدِ من مُتوفَى رَسولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : لِيَبْمِ بَعَثُ أُسامَةَ ، أَلَا لَا يَبْقَيْنَ بِالْمَدِينَةِ أَحَدٌ مِنْ جُنْدِ أُسامَةَ إِلَّا خَرَجَ إِلَى عَسْكَرِهِ بِالْجُرْفِ . وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فِي النَّاسِ ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ " (278). ثم عقد فصلا بعنوان: " أَبُو بَكْرٍ يُنْفِذُ جَيْشَ أُسامَةَ بْنِ زَيْدٍ " (279)، وقال: فَصَلُّ فِي تَنْفِيذِهِ جَيْشِ أُسامَةَ بْنِ زَيْدِ الَّذِينَ كَانُوا قَدْ أَمَرَهُمُ رَسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْمَسِيرِ إِلَى نُحُومِ الْبُلْقَاءِ مِنَ الشَّامِ، حَيْثُ قُتِلَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَجَعْفَرُ وَابْنُ رِوَاحَةَ فَيُغِيرُوا عَلَى تِلْكَ الْأَرْضِي، فَخَرَجُوا إِلَى الْجُرْفِ فَخَيَّمُوا بِهِ، وَكَانَ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - وَيُقَالُ وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ. فَاسْتَنْتَاهُ رَسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنْهُمْ ؛ لِلصَّلَاةِ - فَلَمَّا ثَقُلَ رَسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَقَامُوا هُنَالِكَ، فَلَمَّا مَاتَ عَظَمَ الْخُطْبُ وَاشْتَدَّ الْحَالُ وَتَجَمَّ النَّفَاقُ بِالْمَدِينَةِ، وَاشْرَابَتِ الْيَهُودِيَّةُ وَالنَّصْرَانِيَّةُ، وَالْمُسْلِمُونَ كَالْغَنَمِ الْمَطْبُورَةِ فِي اللَّيْلَةِ الشَّائِيَةِ ؛ لِفَقْدِ نَبِيِّهِمْ صلى الله عليه وسلم ، وَقِلَّتْهُمْ، وَكَثُرَتْ عَدُوَّتُهُمْ وَازْدَدَتْ مِنْ أَيْدِي مَنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ حَوْلَ الْمَدِينَةِ، وَامْتَنَعَ آخَرُونَ مِنْ أَدَاءِ الزَّكَاةِ إِلَى الصِّدِّيقِ، وَلَمْ تَبْقَ الْجُمُعَةُ تُقَامُ فِي بَلَدِ سِوَى مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَالْمَقْصُودُ أَنَّهُ لَمَّا وَقَعَتْ هَذِهِ الْأُمُورُ أَشَارَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ عَلَى الصِّدِّيقِ أَنْ لَا يُنْفِذَ جَيْشَ أُسامَةَ لِإِحْتِيَاجِهِ إِلَيْهِ فِيمَا هُوَ أَهْمُ الْآنَ مِمَّا جَهَّزَ بِسَبَبِهِ فِي حَالِ السَّلَامَةِ، وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ مَنْ أَشَارَ بِذَلِكَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَامْتَنَعَ الصِّدِّيقُ مِنْ ذَلِكَ، وَأَبَى أَشَدَّ الْإِبَاءِ إِلَّا أَنْ يُنْفِذَ جَيْشَ أُسامَةَ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَحُلُّ عُقْدَةَ عَقْدَهَا رَسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، وَلَوْ أَنَّ الطَّيْرَ تَخَطَّفَنَا، وَالسَّبَّاعَ مِنْ حَوْلِ الْمَدِينَةِ،

278- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 419 .

279- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 420-424 بتصرف واختصار .

وَلَوْ أَنَّ الْكِلَابَ جَرَّتْ بِأَرْجُلِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، لَأَجْهَزَنَّ جَيْشَ أُسَامَةَ. فَجَهَّزَهُ وَأَمَرَ الْحَرَسَ يَكُونُونَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ، فَكَانَ خُرُوجُهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ مِنْ أَكْبَرِ الْمَصَالِحِ.

وفي رواية: إِنَّهُ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ وَقَالَ: تَكَلِّتُكَ أُمَّكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، أَأُؤْمَرُ غَيْرَ أَمِيرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ؟ ! ثُمَّ نَهَضَ بِنَفْسِهِ إِلَى الْجُرْفِ فَاسْتَعْرَضَ جَيْشَ أُسَامَةَ وَأَمَرَهُمْ بِالْمَسِيرِ، وَسَارَ مَعَهُمْ مَاشِيًا، وَأُسَامَةُ رَاكِبًا، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ يَفُودُ بِرَاحِلَةِ الصَّدِيقِ، فَقَالَ أُسَامَةُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ، إِمَّا أَنْ تَرْكَبَ وَإِمَّا أَنْ أَنْزِلَ. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَسْتُ بِنَازِلٍ وَلَسْتُ بِرَاكِبٍ. ثُمَّ اسْتَطْلَقَ الصَّدِيقُ مِنْ أُسَامَةَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَكَانَ مُكْتَتَبًا فِي جَيْشِهِ - فَأَطْلَقَهُ لَهُ، فَلِهَذَا كَانَ عُمَرُ لَا يَلْقَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَمِيرُ (280) .

وقد بين ابن كثير إن الصديق وبعد ما عاد جيش أسامة واستراحوا ركب أيضا، في الجيوش الإسلامية، من المدينة إلى ذي القصة، وعلي بن أبي طالب يَفُودُ بِرَاحِلَتِهِ فَسَأَلَهُ الصَّحَابَةُ، مِنْهُمْ عَلِيٌّ وَغَيْرُهُ، " وَالْحُوا عَلَيْهِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَأَنْ يَبْعَثَ لِقِتَالِ الْأَعْرَابِ غَيْرَهُ مِمَّنْ يُؤَمَّرُهُ مِنَ الشُّجْعَانَ الْأَبْطَالِ، فَأَجَابَهُمْ إِلَى ذَلِكَ، وَعَقَدَ لَهُمُ الْأُلُوبَةَ الْأَحَدَ عَشَرَ لِأَحَدٍ عَشَرَ أَمِيرًا (281)، وَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: إِلَيَّ أَيْنَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ؟ أَقُولُ لَكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ أُحُدٍ " سِمْ سَيْفَكَ، وَلَا تَفْجَعْنَا بِنَفْسِكَ " وَارْجِعْ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَوَاللَّهِ لَنْ نُفْجِعَنَّ بِكَ لَا يَكُونُ لِلْإِسْلَامِ نِظَامٌ

280- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 424 .

281 - انظر ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 445 - 446 .

أَبْدًا فَرَجَعَ (282) ، وفي رواية عَائِشَةَ قَالَتْ: " ... فَرَجَعَ وَأَمْضَى الْجَيْشَ " (283) .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الرابع

أن أبا بكر ترك إقامة الحد على خالد بن الوليد، قالوا في مطاعنهم: " ومنها أنه درأ الحد عن خالد بن الوليد أمير الأمراء عنده ولم يقتص منه أيضا، ولهذا أنكر عليه عمر لأنه قتل مالك بن نويرة مع إسلامه ونكح امرأته في تلك الليلة ولم تمض عدة الوفاة " (284).

دافع ابن كثير ورد هذا الطعن بحق أبي بكر رضي الله عنه؛ وبشأن قتل خالد لمالك بن نويرة دافع ابن كثير عن خالد وعن الصديق تحت عنوان: " فَصَلُّ فِي خَبَرِ مَالِكِ بْنِ نُؤَيْرَةَ الْيَزُوعِيِّ التَّمِيمِيِّ " (285) ، وبين فيه أن قتل مالك كان اجتهادا، أو عن طريق الخطأ، وأن خالد اصطفى امرأته إلا أنه لم يبين بها إلا بعدما حلت، وأن أبا بكر لم يعزل خالد لأنه وداه كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم عندما قتل خالد الأسرى فَوَدَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، قال ابن كثير: " فَصَلُّ فِي خَبَرِ مَالِكِ بْنِ نُؤَيْرَةَ الْيَزُوعِيِّ التَّمِيمِيِّ؛ كَانَ قَدْ صَانَعَ سَجَاحَ حِينَ قَدِمَتْ مِنْ أَرْضِ الْجَزِيرَةِ، فَلَمَّا اتَّصَلَتْ

282- ذكره المتقي الهندي، علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي البرهانفوري ثم المدني فالمكي الشهير بالمتقي الهندي (ت 975هـ)، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق: بكري حياني وصفوة السقا، مؤسسة الرسالة، ط 5، 1401هـ - 1981م. ج 5، ص 658، حديث رقم 14158، قال المؤلف: الدارقطني في غرائب مالك والخلعي في الخلعيات، وفيه أبو غزية محمد بن يحيى الزهري متروك.

- وذكره السيوطي، تاريخ الخلفاء، ج 1، ص 61 .

- وقال ابن كثير: " رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ ... هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ طَرِيقِ مَالِكٍ " .

283 - أخرجه الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: 388 هـ) ، غريب الحديث، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغزبائي، خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، دار الفكر - دمشق، 1402 هـ - 1982 م. ج 2 ص 5 - 6 .

284 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 238.

285- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 461 - 465 بتصرف واختصار .

بِمُسْتَلِمَةٍ لَعْنَهُمَا اللَّهُ، ثُمَّ تَرَحَّلَتْ إِلَى بِلَادِهَا، فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ نَدِمَ مَالِكُ بْنُ نُؤَيْرَةَ عَلَى مَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ، وَتَلَوَّمَ فِي شَأْنِهِ، وَهُوَ نَازِلٌ بِمَكَانٍ يُقَالُ لَهُ: الْبُطَاحُ. فَفَصَدَهَا خَالِدٌ بِجُنُودِهِ، فَلَمَّا وَصَلَ الْبُطَاحَ وَعَلَيْهَا مَالِكُ بْنُ نُؤَيْرَةَ، فَبَتَّ خَالِدُ السَّرَّابِي فِي الْبُطَاحِ يَدْعُونَ النَّاسَ، فَاسْتَقْبَلَهُ أَمْرَاءُ بَنِي تَمِيمٍ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَبَدَلُوا الزُّكُوتَ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ مَالِكِ بْنِ نُؤَيْرَةَ، فَإِنَّهُ مُتَحَيِّرٌ فِي أَمْرِهِ، مُنْتَحِجٌّ عَنِ النَّاسِ، فَجَاءَتْهُ السَّرَّابِي فَأَسْرَوْهُ وَأَسْرَوْا مَعَهُ أَصْحَابَهُ، وَاخْتَلَفَتِ السَّرِيَّةُ فِيهِمْ، فَشَهِدَ أَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثُ بْنُ رَبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُمْ أَقَامُوا الصَّلَاةَ، وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّهُمْ لَمْ يُؤَدِّنُوا وَلَا صَلَّوْا. فَيُقَالُ: إِنَّ الْأَسَارِي بَاتُوا فِي كُوبَلِهِمْ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ شَدِيدَةِ الْبَرْدِ، فَنادَى مُنَادِي خَالِدٍ أَنْ دَفِنُوا أَسْرَاكُمْ. فَظَنَّ الْقَوْمُ أَنَّهُ أَرَادَ الْقَتْلَ، فَفَقَتَلُوهُمْ، وَقَتَلَ ضِرَارُ بْنُ الْأَزْرَرِ مَالِكَ بْنَ نُؤَيْرَةَ، فَلَمَّا سَمِعَ خَالِدُ الْوَاعِيَةَ حَرَجَ وَقَدْ فَرَعُوا مِنْهُمْ، فَقَالَ: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَمْرًا أَصَابَهُ. وَاصْطَفَى خَالِدٌ امْرَأَةً مَالِكِ بْنِ نُؤَيْرَةَ، وَهِيَ أُمُّ تَمِيمِ ابْنَةُ الْمُنْهَالِ، وَكَانَتْ جَمِيلَةً، فَلَمَّا حَلَّتْ بَنَى بِهَا (286)، وَتَكَلَّمَ عُمَرُ وَقَالَ لِلصِّدِّيقِ: اغْرُلْهُ، فَإِنَّ فِي سَيْفِهِ رَهَقًا. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا أَشِيمُ سَيْفًا سَلَّهُ اللَّهُ عَلَى الْكُفَّارِ. وَجَاءَ مُتَمِّمُ بْنُ نُؤَيْرَةَ فَجَعَلَ يَشْكُو إِلَى الصِّدِّيقِ خَالِدًا، وَعُمَرُ يُسَاعِدُهُ وَيُنْشِدُ الصِّدِّيقَ مَا قَالَ فِي أَحِيهِ مِنَ الْمَرَاتِي، فَوَدَّاهُ الصِّدِّيقُ مِنْ عِنْدِهِ. وَالْمَقْصُودُ أَنَّهُ لَمْ يَرَلْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُحَرِّضُ الصِّدِّيقَ وَيَذْمُرُهُ عَلَى عَزْلِ خَالِدٍ عَنِ الْإِمْرَةِ وَيَقُولُ: إِنَّ فِي سَيْفِهِ لَرَهَقًا، قَتَلَ مَالِكًا وَنَزَا عَلَى امْرَأَتِهِ. حَتَّى بَعَثَ الصِّدِّيقُ إِلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَقَدِمَ عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ وَقَدْ لَبَسَ عَلَيْهِ بِرْعَهُ الَّتِي مِنْ حَدِيدٍ، قَدْ صَدَى مِنْ كَثْرَةِ الدَّمَاءِ، وَغَرَزَ فِي

286 - وَيُقَالُ: بَلِ اسْتَدْعَى خَالِدُ مَالِكِ بْنِ نُؤَيْرَةَ فَأَنْبَهُ عَلَى مَا صَدَرَ مِنْهُ مِنْ مُتَابَعَةِ سَجَاحٍ، وَعَلَى مَنَعِهِ الرِّكَاءَ، وَقَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهَا قَرِينَةُ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ مَالِكُ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ كَانَ يَرْعُمُ ذَلِكَ. فَقَالَ: أَهْوُ صَاحِبِنَا وَلَيْسَ بِصَاحِبِكِ؟! يَا ضِرَارُ، اضْرِبْ عُنُقَهُ. فَضْرَبَ عُنُقَهُ، وَأَمَرَ بِرَأْسِهِ فَجَعَلَ مَعَ حَجْرَيْنِ، وَطَبِخَ عَلَى الثَّلَاثَةِ قَدْرًا، فَأَكَلَ مِنْهَا خَالِدٌ تِلْكَ اللَّيْلَةَ لِيُرْهَبَ بِذَلِكَ الْأَعْرَابَ مِنَ الْمُرْتَدَّةِ وَغَيْرِهِمْ. وَيُقَالُ: إِنَّ شَعْرَ مَالِكٍ جَعَلَتِ النَّارُ تَعْمَلُ فِيهِ إِلَى أَنْ نَضِجَ لَحْمُ الْقَدْرِ، وَلَمْ يَفْرَعْ الشَّعْرُ لِكثْرَتِهِ.

عِمَامَتِهِ النَّشَابَ الْمُضْمَخَ بِالذَّمَاءِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَانْتَرَعَ الْأَسْهُمَ مِنْ عِمَامَةِ خَالِدٍ فَحَطَّمَهَا، وَقَالَ: أَرِيَاءٌ قَتَلْتَ امْرَأً مُسْلِمًا ثُمَّ نَزَوْتَ عَلَى امْرَأَتِهِ؟ ! وَاللَّهِ لَأَرْجُمَنَّكَ بِأَحْبَارِكَ. وَخَالِدٌ لَا يُكَلِّمُهُ، وَلَا يَطُنُّ إِلَّا أَنْ رَأَى الصَّدِيقَ فِيهِ كَرَاهِي عُمَرَ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ، فَعَدَّرَهُ وَتَجَاوَزَ عَنْهُ مَا كَانَ مِنْهُ فِي ذَلِكَ، وَوَدَى مَالِكَ بْنَ نُؤَيْرَةَ فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ وَعُمَرُ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ خَالِدٌ: هَلُمَّ إِلَيَّ يَا ابْنَ أُمَّ شَمْلَةَ. فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، وَعَرَفَ أَنَّ الصَّدِيقَ قَدْ رَضِيَ عَنْهُ. وَاسْتَمَرَ أَبُو بَكْرٍ بِخَالِدٍ عَلَى الْإِمْرَةِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ اجْتَهَدَ فِي قَتْلِ مَالِكِ بْنِ نُؤَيْرَةَ وَأَخْطَأَ فِي قَتْلِهِ، كَمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى بَنِي جَدِيمَةَ فَقَتَلَ أَوْلِيكَ الْأَسَارَى الَّذِينَ قَالُوا: صَبَأْنَا فِي قَتْلِهِ، وَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا. فَوَدَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى رَدَّ إِلَيْهِمْ مِئْلَةَ الْكَلْبِ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ: " اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ " (287)، وَمَعَ هَذَا لَمْ يَعِزْلْ خَالِدًا عَنِ الْإِمْرَةِ (288).

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الخامس

أتهم أبا بكر وطعن فيه بأنه كان جاهلاً وما كان يعلم ببعض الأمور والمسائل الشرعية ومنها أنه " أمر بقطع يد السارق اليسرى، وأحرق لوطياً، ولم يعلم مسألة الجدة والكلالة، فلا يكون لائقاً للإمامة إذ العلم بالأحكام الشرعية من شروط الإمامة بإجماع الفريقين " (289).

رد ابن كثير ودفاعه عن الطعن الخامس بحق أبي بكر رضي الله عنه؛ أن أبا بكر كان جاهلاً لبعض الأمور الشرعية، فقد أمر بقطع يد السارق اليسرى، وأحرق لوطياً والفُجَاءَةَ، ولم يعلم

287 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب كتاب الأحكام « باب إذا قضى الحاكم بجور أو خلاف أهل العلم فهو رد، ج 13، ص 225، حديث رقم 7189.

288 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 465.

289 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 246.

مسألة الجد والكلالة، فلا يكون مناسباً للخلافة؛ إذ العلم بالأحكام الشرعية من شروطها بالإجماع. وهذا الطعن لا يلتفت إليه بحق الصديق وهو أول الرجال إسلاماً، وأعلمهم بالسنة، وأقرؤهم لكتاب الله، ودافع ابن كثير رادا هذا الطعن مبيناً أن في تقديم رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر الصديق إماماً للصحابه كلهم في الصلاة التي هي أكبر أركان الإسلام العملية، رداً عملياً على تهافت وعدمية هذا الطعن، الذي لا يصدر إلا عن جهل أو حقد، وقد استدلل ابن كثير على أن أبا بكر أعلم الصحابة بما قاله الشيخ أبو الحسن الأشعري: وتقدمه له أمر معلوم بالضرورة من دين الإسلام. قال: وتقدمه له دليل على أنه أعلم الصحابة وأقرؤهم؛ لما ثبت في الخبر المتفق على صحته بين العلماء، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمُ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَكْبَرُهُمْ سِنًا، فَإِنْ كَانُوا فِي السِّنِّ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا" فُلْتُ: وَهَذَا مِنْ كَلَامِ الْأَشْعَرِيِّ، رَحِمَهُ اللَّهُ، مِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُكْتَبَ بِمَاءِ الذَّهَبِ، ثُمَّ قَدْ اجْتَمَعَتْ هَذِهِ الصِّفَاتُ كُلُّهَا فِي الصَّدِيقِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ (290).

كما دافع ابن كثير عن قصة الفجاءة (291)، وتحريقه بالنار، وبين سبب قتل أبو بكر للفجاءة، واسمه إياس بن عبد الله بن عبد ياليل، من بني سليم. وقد كان الصديق حرق الفجاءة بالبقيع في المدينة، وكان سببه أنه قدم عليه فرعم أنه مسلم، وسأل منه أن يجهز معه جيشاً يقاتل به أهل الردة، فجهز معه جيشاً، فلما سار جعل لا يمر بمسلم ولا مرتد إلا قتله وأخذ ماله، فلما سمع الصديق بعث وراءه جيشاً فرده، فلما أمكنه بعث به إلى البقيع، فجمعت يده إلى ففاه وألقي في

290- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 58 .

291- البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر (ت 279هـ)، فتوح البلدان، دار ومكتبة الهلال، بيروت، 1988م ،

ج 1 ، ص 103 .

النَّارِ، فَحَرَّقَهُ وَهُوَ مَقْمُوطٌ " (292). هكذا دافع ابن كثير ولم يتطرق لبطلان هذه الرواية التي مدارها على "علوان بن داؤد البجلي" المطعون في روايته كما نقل ابن حجر قول البخاري فيه: " منكر الحديث " (293)، وعلق الهيثمي على هذه الرواية، فقال: رواه الطبراني وفيه علوان بن داؤد البجلي وهو ضعيف وهذا الأثر مما أنكر عليه" (294).

دفاع ابن كثير ورده على الطعن السادس

من الطعون التي تثار أن النبي ﷺ عزل أبو بكر عن أداء سورة براءة، وبعث عليا مكانه ليأخذها منه ويقراها على الناس، فكلم أبو بكر النبي ﷺ في ذلك، فقال له النبي ﷺ: " لا يؤدي عني إلا أنا أو رجل مني " (295)، ومن لا يصلح لأداء سورة واحدة إلى أهل بلدة كيف يصلح للخلافة المتضمنة لأداء جميع الأحكام إلى عموم الناس في سائر البلدان؟

دافع ابن كثير ورد على هذا الطعن السادس بحق أبي بكر رضي الله عنه؛ وجاء دفاعه تحت عنوان: " ذِكْرُ بَعْثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقِ أَمِيرًا عَلَى الْحَجِّ سَنَةَ تِسْعٍ وَتُرُودِ سُورَةِ "

-
- 292- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 456 - 457 .
 293 - ابن حجر، لسان الميزان، ج 5 ، ص 472 ، ترجمة 5293 .
 294 - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد « كتاب الخلافة » باب كراهة الولاية ولمن تستحب، ج 5 ، ص 202 - 203 ، حديث رقم 9030 .
 295-أخرجه الطبراني في المعجم الكبير « باب العين » من اسمه عبد الله « أحاديث عبد الله بن العباس بن عبد المطلب » وما أسند عبد الله بن عباس رضي الله عنهما « مقسم عن ابن عباس، ج 11 ، ص 400 ، حديث رقم 12127 . بلفظ " وَلَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ عَلِيٌّ " . الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت 360هـ) ، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة ، ط 2 .
 - وله شاهد أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب المناقب، باب مناقب علي رضي الله عنه ، ص 581 ، حديث رقم 3719 ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ. وقال الألباني: حسن، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب المناقب، باب فضائل علي رضي الله عنه، ج 7 ، ص 310 ، حديث رقم 8091 .

بِرَاءَةٌ " (296)، حيث بين أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ أَمِيرًا عَلَى الْحَجِّ مِنْ سَنَةِ تِسْعٍ؛ لِيُقِيمَ
لِلْمُسْلِمِينَ حَجَّهُمْ، وَأَهْلُ الشَّرِكِ عَلَى مَنَازِلِهِمْ مِنْ حَجَّهُمْ لَمْ يُصَدُّوا بَعْدَ عَنِ النَّبِيِّ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ
عَهْدٌ مُؤَقَّتٌ إِلَى أَمَدٍ، فَلَمَّا خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ، بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَفَصَلَ عَنِ الْمَدِينَةِ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَاتِ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ التَّوْبَةِ: ﴿بِرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ①﴾ فَيَسِيحُوا فِي
الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَلِمُوا أَنْكُرَ عَيْرِ مُعْجِزِ اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ ② وَأَذِنَ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ
الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ. ﴿ (297)، وَالْمَقْصُودُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَلِيًّا رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ، بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ؛ لِيَكُونَ مَعَهُ، وَيَتَوَلَّى عَلِيٌّ بِنَفْسِهِ إِبْلَاحَ الْبِرَاءَةِ إِلَى الْمُشْرِكِينَ نِيَابَةً
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لِكَوْنِهِ ابْنُ عَمِّهِ مِنْ عَصَبَتِهِ.

وقد ورد بأحاديث مرسله ضعيفة وفي بعضها نكاره أنه قيل له: " يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ بَعَثْتَ بِهَا
إِلَى أَبِي بَكْرٍ. فَقَالَ: " لَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي "، ثُمَّ دَعَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: "
اخْرُجْ بِهَذِهِ الْفِصَّةِ... " (298). وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِ " بِرَاءَةٌ " مَعَ أَبِي
بَكْرٍ فَلَمَّا بَلَغَ ذَا الْحُلَيْفَةِ قَالَ: " لَا يُبَلِّغُهَا إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي " فَبَعَثَ بِهَا مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي
طَالِبٍ " (299).

296 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 7 ص 223 - 229 .

297 - سورة التوبة: الآية 1 - 3 .

298 - أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الخصائص، ج 7 ، ص 435 ، حديث رقم 8407 .

299 - أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة « مسند الخلفاء الراشدين » ومن مسند

علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ج 2 ، ص 427 ، حديث رقم 1297 ، قال المحقق: إسناده ضعيف.

- وأخرجه الترمذي في جامعه، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة، ص 491 ، حديث رقم 3090 ،

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ. وَقَالَ الْأَبَانِيُّ: حَسَنُ الْإِسْنَادِ.

وَقَدْ جَاءَ ابْنُ كَثِيرٍ بِالرَّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ، وَالَّتِي تَفِيدُ أَنَّ أَمِيرَ الْحَجِّ هُوَ أَبُو بَكْرٍ، وَأَنَّهُ هُوَ الَّذِي خَطَبَ بِالنَّاسِ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَنَبَذَ إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا قَضَى حُطْبَتَهُ انْتَفَتَ إِلَى عَلِيٍّ فَقَالَ لَهُ: فَمَنْ يَا عَلِيُّ فَأَدَّ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَامَ عَلِيٌّ فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ آيَةَ مِنْ " بَرَاءَةِ " ، وَمِنْ ذَلِكَ يَظْهَرُ بَطْلَانُ طَعْنِ الطَّاعِنِينَ . وَمِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي اسْتَشْهَدُ بِهَا ابْنُ كَثِيرٍ: مَا رَوَاهُ أَبِي هُرَيْرَةَ " أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهَا قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فِي رَهْطٍ يُؤَدُّنَ فِي النَّاسِ أَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكًا، وَلَا يَطُوفَنَّ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا " (300) . وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ... قَالَ حُمَيْدٌ: ثُمَّ أَرَدَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَلِيٍّ فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ بِ " بَرَاءَةِ " . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَدَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مَنَى يَوْمَ النَّحْرِ بِ " بَرَاءَةِ " .. " (301) . وَعَنْهُ قَالَ: ... فَتَبَدَّدَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ، فَلَمْ يَحُجَّ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ - الَّذِي حَجَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُشْرِكًا " (302) .

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ هَمْدَانَ قَالَ: " سَأَلْنَا عَلِيًّا: بِأَيِّ شَيْءٍ بُعِثْتَ؟ - يَوْمَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فِي الْحَجَّةِ - قَالَ: بِأَرْبَعٍ ؛ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانًا، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ فَعَهْدُهُ إِلَى مُدَّتِهِ، وَلَا يَحُجُّ الْمُشْرِكُونَ وَالْمُسْلِمُونَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا " (303) . وَعَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ الْبَكْرِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَنْ يَوْمِ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ فَقَالَ: " إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ أَبِي قُحَافَةَ يُقِيمُ لِلنَّاسِ الْحَجَّ، وَبَعَثَنِي مَعَهُ

300 ، 326 ، 327- أخرج البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب الصلاة ، باب ما يستر العورة ، ج 1 ، ص 629 ، حديث رقم 369 ، 1622 ، 3177 ، 4363 ، 4655 ، 4656 ، 4657 .

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج « باب لا يحج البيت مشرك ولا يطوف بالبيت عريان وبيان يوم الحج الأكبر، ص 533 ، حديث رقم 1347.

301 - انظر رقم 325 أعلاه.

302 - انظر رقم 325 أعلاه.

303 - أخرج الترمذي في جامعه، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة، ص 491 ، حديث رقم

3092 ، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح من حديث سفيان بن عيينة عن أبي إسحاق.

بِأَرْبَعِينَ آيَةً مِنْ " بَرَاءة " حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ، فَخَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَلَمَّا قَضَى خُطْبَتَهُ التَّقَتَ إِلَيَّ فَقَالَ: فَمَ يَا عَلِيُّ فَأَدَّ رِسَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُمْتُ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ آيَةً مِنْ " بَرَاءة " ، ... ، وَعَلِمْتُ أَنَّ أَهْلَ الْجَمْعِ لَمْ يَكُونُوا حُضُورًا كُلُّهُمْ خُطْبَةَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَوْمَ عَرَفَةَ، فَطَفَفْتُ أَتَتَّبِعُ بِهَا الْفَسَاطِيطَ أَقْرُوهَا عَلَيْهِمْ؟.. " (304).

ومن هذه الروايات يتبين أن أمير الحج هو أبو بكر ولم يتم عزلة كم يدعي الطاعنين، وهو الذي خطب خطبة يوم عرفة، وهو الذي كان يرسل المبلغين، وهو الذي طلب من علي أن يؤدي " براءة" بعد إتمام الخطبة، وعلي يقر ويعترف بكل ذلك كما صرح بذلك في الحديث الأخير.

304 - رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ، أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ يَزِيدِ الطَّبْرِيِّ (ت 310هـ)، تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ = جَامِعِ الْبَيَانِ عَنِ تَأْوِيلِ آيِ الْقُرْآنِ، تَحْقِيقُ: الدُّكْتُورِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُحْسَنِ التَّرْكِيِّ بِالتَّعَاوُنِ مَعَ مَرْكَزِ الْبَحْثِ وَالدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِدَارِ هَجْرِ الدُّكْتُورِ عَبْدِ السَّنَدِ حَسَنِ يَمَامَةَ، هَجْرٌ لِلطَّبَاعَةِ وَالنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ وَالْإِعْلَانِ، ط 1 ، 1422 هـ - 2001 م. ج 11 ص 321 - 322 .

المبحث الثاني : دفاعه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

لم يسلم معظم الصحابة الكرام من الانتقادات والمطاعن، خصوصا من شعوبي الشيعة، ولئن رمي الصديق بما رمي به، فإن البغض الشديد، والأحقاد الدفينة حقدَ الجمال الذي لا يوصف، قد تجلى فيما نال الخليفة الراشد الثاني من سهام بهت وأكاذيب وافتراءات، وما ذلك إلا لأنه أطفئ نارهم، وأزال دولتهم، وأرغم أنوفهم، وكسر شوكتهم وعنجهيتهم، فحقدوا عليه حقدا مضاعفا، ما زال يغلي ويتفاعل في قلوب خبثاءهم إلى يوم الدين، فهذا هو المجلسي قد خصص مجلدين من كتابه " بحار الأنوار" في حوالي (1400) صفحة للطعن بالخلفاء الراشدين الثلاثة، وبيان مثالبهم، وما أخذ عليهم بالحق وبالباطل؛ ومنهم الفاروق عمر الذي جعله من أصحاب التابوت المغلق، والملقى في قعر جهنم⁽³⁰⁵⁾، مع أبي بكر وعمر وعثمان، ومعاوية، وعمرو بن العاص، وأبو موسى الأشعري⁽³⁰⁶⁾. وقد نقل الدهلوي مؤلف التحفة الإثنى عشرية تلك المطاعن من كتبهم، وذكر الألويسي مطاعن الإمامية في حق عمر، في مختصر التحفة تحت عنوان: " المطاعن في حق الفاروق رضي الله عنه " ⁽³⁰⁷⁾.

هذا وقد دافع ابن كثير عن الفاروق دفاعا يليق به وبمكانته التي يحتلها في قلوب ونفوس الغالبية الساحقة من أبناء أمة الإسلام، وهي المكانة نفسها عند غير المسلمين من المنصفين العارفين بمقادير عظماء التاريخ وبنى البشر، أما غير المنصفين من الحقدة والجاهلين ومهما كانت

305- المجلسي، بحار الأنوار، ج 30 ص 405 - 411.

306 - انظر مثالب عمر عند المجلسي، بحار الأنوار، ج 30 ص 527 وحتى ج 31 ص 88 .

307 - الدهلوي، مختصر التحفة الإثنى عشرية، ص 248 - 256 .

عقيدتهم فإن الفاروق هدف للهجوم عليه بالسب والقذف والتجريح والظعن، لذا كثرت منهم الطعون والشبهات ومنها ما تطرق إليه ابن كثير، ومنها ما لم يتطرق إليه، واخترت ها هنا أبرز تلك الردود:

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الأول

وهو ((عمدة مطاعنهم ما روي عن ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته يوم الخميس قبل الوفاة بأربعة أيام للصحابة الحاضرين في حجرته المباركة: " ائتوني بكتف أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده أبدا " فتنازعوا، ولا ينبغي عند نبي تنازع. فقالوا: ما له أهرج (308) ؟ استقهموه. فقال: " ذروني، فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه " فأمرهم بثلاث قال: " أخرجوا المشركين من جزيرة العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم ". والثالثة إما أن سكت عنها، وإما أن قالها فنسيتها (309) " (310)، وهذه رواية أهل السنة الصحيحة وزعموا أنه يستفاد منها الطعن على عمر (311) بوجوده: الأول أنه رد قول النبي صلى الله عليه وسلم وأقواله كلها وحي لقوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ

308 - أهرج أي خلط في كلامه ، وهذى، وأكثر من الكلام فيما لا ينبغي .

309 - قال سفيان بن عيينة: هذا (أي قوله فنسيتها) من قول سليمان (أي الأحول)، هو راوي الحديث عن

سعيد بن جبير عن ابن عباس

310- أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب الجهاد والسير، باب جوائز الوفد ، ج 6 ، ص 209

، حديث رقم 3053 .

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية ، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي به ، ص 671 ،

حديث رقم 1637.

311 - أي أن عمر منع إحضار ذلك.

إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴿٤﴾ (312) ورد الوحي كفر لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ

الْكٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ (313) ((314).

((الثاني من وجوه الطعن أنه قال: " أهجر " مع أن الأنبياء معصومون من هذه الأمور

فأقوالهم وأفعالهم في جميع الأحوال والأوقات كلها معتبرة وحقيقة بالإتباع.

الثالث من وجوه الطعن أنه رفع الصوت وتنازع في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال تعالى: ﴿

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴿ (315) ((316).

((الرابع من أوجه الطعن أنه أئلف حق الأمة، إذ لو كتب الكتاب المذكور لحفظت الأمة من

الضلالة ولم ترهم في كل واد يهيمون، ووبال جميع ذلك على عمر ((317).

إن شبهة التنازع في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم ورفض عمر السماح للرسول صلى الله عليه وسلم بالكلام والكتابة

أجاب عنها ابن كثير وأورد عدة روايات تشرح ما جرى من أحداث خلال مرض رسول صلى الله عليه وسلم منها

رواية ابن عباس، قال: .. اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَجَعُهُ، فَقَالَ: " انْتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ

تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا " فَتَنَارَعُوا، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَارُعٍ، فَقَالُوا: مَا شَأْنُهُ يَهْجُرُ؟ اسْتَفْهَمُوهُ. فَذَهَبُوا

بِرُدُونِ عَنْهُ، فَقَالَ: " دَعُونِي فَإِلَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ " فَأَوْصَاهُمْ بِثَلَاثٍ؛ قَالَ: " أَخْرِجُوا

الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيرُهُمْ " وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ أَوْ قَالَ:

312 - سورة النجم : الآيات 3 - 4 .

313 - سورة المائدة : الآية 44 .

314 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 248.

315 - سورة الحجرات : الآية 2 .

316 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 250 .

317 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 251 .

فَنَسِيئُهَا " (318) . ثُمَّ عَضِدَهَا بِرَوَايَةِ أُخْرَى فَقَالَ: " لَمَّا حَضِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّبِيِّ رِجَالٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ " فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ. فَاخْتَلَفَ أَهْلُ النَّبِيِّ وَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالِاخْتِلَافَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " فُومُوا " قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ لِاخْتِلَافِهِمْ وَلَعْظِيمِهِ " (319) .

وقد عقب ابن كثير على هذا الحديث تعقيبا قيما فقال: " وَهَذَا الْحَدِيثُ مِمَّا قَدْ تَوَهَّمَ بِهِ بَعْضُ الْأَعْيَاءِ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ مِنَ الشَّيْعَةِ وَغَيْرِهِمْ، كُلُّ يَدَّعِي أَنَّهُ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَكْتُبَ فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ مَا يَزْمُرُونَ إِلَيْهِ مِنْ مَقَالَاتِهِمْ، وَهَذَا هُوَ التَّمَسُّكُ بِالْمُنْتَشَبِ وَتَرْكُ الْمُحْكَمِ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ يَأْخُذُونَ بِالْمُحْكَمِ وَيَرُدُّونَ مَا تَشَابَهَ إِلَيْهِ، وَهَذِهِ طَرِيقَةُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ، كَمَا وَصَفَهُمُ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، فِي كِتَابِهِ، وَهَذَا الْمَوْضِعُ مِمَّا زَلَّ فِيهِ أَفْدَامُ كَثِيرٍ مِنْ أَهْلِ الضَّلَالَاتِ، وَأَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ فَلَيْسَ لَهُمْ مَذْهَبٌ إِلَّا إِتْبَاعُ الْحَقِّ يَدُورُونَ مَعَهُ كَيْفَمَا دَارَ، وَهَذَا الَّذِي كَانَ يُرِيدُ ﷺ أَنْ يَكْتُبَهُ قَدْ جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ التَّنْصِيحُ بِكُشْفِ الْمُرَادِ مِنْهُ ؛ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: " لَمَّا كَانَ وَجَعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي فُيْضَ فِيهِ قَالَ: " ادْعُوا لِي أَبَا بَكْرٍ وَابْنَهُ فَلْيَكْتُبْ ؛ لِكَيْ لَا يَطْمَعُ فِي أَمْرِ أَبِي بَكْرٍ طَامِعٌ وَلَا يَتَمَتَّى مُتَمَتِّئٌ " ثُمَّ

-
- 318- أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب الجهاد والسير، باب جوائز الوفد، ج 6، ص 209، حديث رقم 3053 .
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي به، ص 671، حديث رقم 1637.
- 319 - أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب العلم، باب كتابة العلم، ج 1، ص 277، حديث رقم 114، وأطرفه في: 3053، 3168، 4431، 4432، 5669، 7366 .
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي به، ص 671، حديث رقم 1637.

قَالَ يَا أَبَى اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُؤْمِنُونَ مَرَّتَيْنِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَبَى اللَّهُ ذَلِكَ وَالْمُؤْمِنُونَ ، وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: " لَمَّا نَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: " انْتَبِي بِكَتِفِي أَوْ لَوْحِي حَتَّى أَكْتُبَ لِأَبِي بَكْرٍ كِتَابًا لَا يُخْتَلَفُ عَلَيْهِ " ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِيَقُومَ قَالَ: " أَبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ أَنْ يُخْتَلَفَ عَلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ " (320) . وَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ فَأُعْهَدَ؛ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ أَوْ يَتَمَنَّى مُتَمَنِّئُونَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَى اللَّهِ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ أَوْ يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ " (321) .

وبتحليل هذه الروايات نجد أنه لم يورد رواية الأحاديث اسم عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أو أي ذكر أو إشارة أن عمر هو من تسبب في امتناع النبي ﷺ عن الكتابة، وإنما أقحم اسم عمر في هذه الواقعة في روايات الشيعة، ومعروف موقفهم من عمر. كما أن امتناع بعض الصحابة لم يكن زهداً منهم في الوحي بل كان شفقة منهم على الرسول ﷺ . والحديث صحيح سنداً وممتناً إذ أورده البخاري عدة مرات في صحيحه وليس فيه إعراض عن الوحي لأنهم اعتبروه

-
- 320- أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب المرضى ، باب ما رخص للمريض أن يقول ، ج 10 ، ص ، حديث رقم 5666، وطرفه في: 7217 .
- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي بكر الصديق ، ص 972 ، حديث رقم 2387 .
- انْقَرَدَ بِهِ أَحْمَدُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، أَنْظَرَ ابْنَ حَنْبَلٍ ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلِ بْنِ هَلَالِ بْنِ أَسَدِ الشَّيْبَانِيِّ (ت241هـ)، فضائل الصحابة، تحقيق: د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط 1 ، 1403 - 1983 . ج 1 ، ص 190 ، حديث رقم 205 .
- 321 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب المرضى ، باب ما رخص للمريض أن يقول ، ج 10 ، ص 152 ، حديث رقم 5666 ، 7217 .
- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة « باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ص 972 ، حديث رقم 2387.
- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 34 - 37 .

نوعاً من اجتهاد الرسول صلى الله عليه وسلم وليس وحياً من الله عز وجل. وقد بينت الروايات ما الذي كان سيكتبه النبي صلى الله عليه وسلم وهو قوله: " حَتَّى أَكْتُبَ لِأَبِي بَكْرٍ كِتَابًا لَا يُخْتَلَفُ عَلَيْهِ " ولم يكن ما يخرص به الخارصون من وصية لغير أبي بكر رضي الله عنه.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثاني

ومن هذه الشبه أن عمر أنكر موت الرسول صلى الله عليه وسلم وحلف إنه لم يموت، حتى قرأ أبو بكر قوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ (322). لا شك أن وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم وقعت على الصحابة الكرام وقع الصاعقة، وزلزلتهم زلزالاً عنيفاً اطارت صوابهم وعقولهم، وكان هذا حال معظمهم ومنهم الفاروق عمر رضي الله عنه لحبهم وتعلقهم به صلى الله عليه وسلم، فلم يكونوا يتصورون حياتهم بغيابه صلى الله عليه وسلم، فإن يمرض النبي صلى الله عليه وسلم لا بأس، أن يغيب مؤقتاً لا بأس، أما أن يغيب أبداً، فلم تستوعبها عقولهم، ولم يتهيئوا لها ويستعدوا، فتصرف عمر وقال ما قال في لحظة انفعال وغضب، وسيطرة العواطف والمشاعر المتأججة، وغلبتها على العقول، فلما تبينت الحقيقة بقول الصديق رضي الله عنه قبل عمر ومن حوله الأمر بتسليم تام لقضاء رب العالمين. وقد أورد ابن كثير في كتابه عدة روايات تناولت الحدث الجلل وردة فعل الصحابة حياله، ومن ذلك أن عائشة عصبت رأسها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: " يَا عَائِشَةُ مَا شَأْنُكِ؟ " فقالت: أَشْتَكِي رَأْسِي، فَقَالَ " أَنَا، وَرَأْسَاهُ! " فَذَهَبَ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جِيءَ بِهِ مَحْمُولًا فِي كِسَاءٍ، فَدَخَلَ عَلَيَّ، وَبَعَثَ إِلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: " إِيَّيْ قَدْ أَشْتَكَيْتُ، وَإِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَدُورَ بَيْنَكُنَّ، فَأَذِنِّي لِي، فَلَأَكُنَّ عِنْدَ عَائِشَةَ " فَكُنْتُ أَمْرَضُهُ، وَلَمْ أَمْرَضْ أَحَدًا قَبْلَهُ، فَبَيْنَمَا رَأْسُهُ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى مَنكَبِي إِذْ مَالَ رَأْسُهُ نَحْوَ رَأْسِي، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُ مِنِّي

322 - سورة الزمر: الآية 30. الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 252.

رَأْسِي حَاجَةً، فَخَرَجْتُ مِنْ فِيهِ نُفْطَةً بَارِدَةً، فَوَقَعَتْ عَلَى ثَغْرَةِ نَحْرِي، فَأَفْشَعَرَّ لَهَا جِلْدِي، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ
عُشْيِي عَلَيْهِ، فَسَجَّيْتُهُ ثَوْبًا، فَجَاءَ عُمَرُ وَالْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَاسْتَأْذَنَّا، فَأَذِنْتُ لَهُمَا وَجَدَبْتُ إِلَيَّ
الْحِجَابَ، فَظَنَرَ عُمَرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: وَاعْشِيَاهُ! مَا أَشَدَّ عُشْيَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قَامَا فَلَمَّا دَنَوَا مِنْ
الْبَابِ قَالَ الْمُغِيرَةُ: يَا عُمَرُ، مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ: كَذَبْتَ بَلْ أَنْتَ رَجُلٌ تَحُوسُكَ فِتْنَةٌ ؛ إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَمُوتُ حَتَّى يُفْنِيَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ . قَالَتْ: ثُمَّ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى فَرَسٍ مِنْ مَسْكِنِهِ
بِالسُّنْحِ، حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يَكَلِّمِ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، فَيَمَّمَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
وَهُوَ مُسَجَّى بِبُرْدٍ حَبْرَةٍ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، فَظَنَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، مَاتَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَعُمَرُ يَخْطُبُ النَّاسَ، وَيَبْكُ وَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا
يَمُوتُ حَتَّى يُفْنِيَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: اجْلِسْ يَا عُمَرُ . فَأَبَى عُمَرُ أَنْ يَجْلِسَ، فَقَالَ: اجْلِسْ
يَا عُمَرُ، فَأَبَى عُمَرُ أَنْ يَجْلِسَ، فَتَشَهَّدَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَقْبَلَ النَّاسَ إِلَيْهِ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى
عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ (323) . حَتَّى فَرَعَ مِنَ الْآيَةِ: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ
إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ
شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ (324) . حَتَّى فَرَعَ مِنَ الْآيَةِ، ثُمَّ قَالَ: فَمَنْ كَانَ يَعْْبُدُ اللَّهَ، عَزَّ
وَجَلَّ، فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ، وَمَنْ كَانَ يَعْْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، فَقَالَ عُمَرُ: وَإِنَّهَا لَفِي كِتَابِ اللَّهِ! مَا
مَا شَعَرْتُ أَنَّهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ " (325) . فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ، حَتَّى

323 - سورة الزمر: الآية 30 .

324 - سورة آل عمران: الآية 144 .

325 - أخرجه أحمد في مسنده، مسند عائشة، ج 43 ، ص 34 - 37 ، حديث رقم 25841 ، وقال

المحقق: إسناده حسن. والحديث أخرجه البخاري في صحيحه بغير هذا السياق كما هو مخرج في الحديث التالي.

تَلَّاهَا أَبُو بَكْرٍ، فَتَلَّقَاهَا مِنْهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ، فَمَا سَمِعَ بَشَرٍ مِنَ النَّاسِ إِلَّا يَتْلُوهَا. قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ تَلَّاهَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ، فَعَقَرْتُ حَتَّى مَا تَقْلُنِي رِجَالِي، وَحَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ، وَعَرَفْتُ حِينَ سَمِعْتُهُ تَلَّاهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَاتَ (326) .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثالث

شبهة أن عمر درأ حد الزنا عن المغيرة بن شعبة مع ثبوته بالبينة وهي أربعة رجال، ولقن الرابع كلمة تدرأ الحد فقد قال له لما جاء للشهادة: أرى وجه رجل لا يفضح الله به رجلا من المسلمين " (327) .

هذا الطعن وفحواه أن عمر رفض إقامة حد الزنا على المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، وقد كان واليا له على البصرة، وقد اشتكاه أربعة من أهلها واتهموه بالزنا بامرأة كانت تدخل بيوت الأمراء، وكتبوا بذلك لعمر، فوَلَّى عُمَرَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ الْبَصْرَةَ وَأَمَرَهُ أَنْ يُشْخِصَ إِلَيْهِ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، مع المدعين عليه، ومنهم جار المغيرة وهو أَبُو بَكْرَةَ، حيث بين ابن كثير أن خلافا سابقا كان بينهما، " وَكَانَ لَا يَزَالُ بَيْنَ الْمُغِيرَةِ وَبَيْنَ أَبِي بَكْرَةَ سَنَانٌ... فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى عُمَرَ جَمَعَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْمُغِيرَةَ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: سَلْ هَؤُلَاءِ الْأَعْبُدَ كَيْفَ رَأَوْنِي ؛ مُسْتَقْبِلَهُمْ أَوْ مُسْتَدْبِرَهُمْ؟ وَكَيْفَ

- وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مُخْتَصِرًا فِي سَنَنِهِ، كِتَابَ النِّكَاحِ، بَابُ فِي الْقِسْمِ بَيْنَ النِّسَاءِ، ج 2 ، ص 109 ، حَدِيثُ رَقْمِ 2137 . وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، فِي " الشَّمَائِلِ " مِنْ حَدِيثِ مَرْحُومِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَطَّارِ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ بِهِ بِبَعْضِهِ.

326- أخرج البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته، ج 8، ص 183، حديث رقم 4454. ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 73 - 75

327 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 254.

رَأَوْا الْمَرْأَةَ أَوْ عَرَفُوهَا؟ فَإِنْ كَانُوا مُسْتَقْبِلِي، فَكَيْفَ لَمْ يَسْتَنْبِرُوا! أَوْ مُسْتَنْبِرِي، فَكَيْفَ اسْتَحْلَوْا النَّظَرَ فِي مَنْزِلِي عَلَى امْرَأَتِي! وَاللَّهِ مَا أَتَيْتُ إِلَّا امْرَأَتِي. وَكَانَتْ شَبَّهَهَا. فَبَدَأَ عُمَرُ بِأَبِي بَكْرَةَ، فَشَهِدَ عَلَيْهِ أَنَّهُ رَأَاهُ بَيْنَ رِجْلَيْ أُمِّ جَمِيلٍ، وَهُوَ يُدْخِلُهُ وَيُخْرِجُهُ كَالْمِيلِ فِي الْمُكْحَلَةِ. قَالَ: كَيْفَ رَأَيْتَهُمَا؟ قَالَ: مُسْتَنْبِرُهُمَا. قَالَ: فَكَيْفَ اسْتَنْبَيْتَ رَأْسَهَا؟ قَالَ: تَحَامَلْتُ. ثُمَّ دَعَا شَيْلَ بْنَ مَعْبَدٍ فَشَهِدَ بِمِثْلِ ذَلِكَ، فَقَالَ: اسْتَقْبَلْتُهُمَا أَمْ اسْتَنْبَرْتَهُمَا؟ قَالَ: اسْتَقْبَلْتُهُمَا. وَشَهِدَ نَافِعٌ بِمِثْلِ شَهَادَةِ أَبِي بَكْرَةَ، وَلَمْ يَشْهَدْ زِيَادٌ بِمِثْلِ شَهَادَتِهِمْ، قَالَ: رَأَيْتُهُ جَالِسًا بَيْنَ رِجْلَيْ امْرَأَةٍ، فَرَأَيْتُ قَدَمَيْنِ مَحْضُوبَتَيْنِ يَخْفِقَانِ، وَاسْنَيْنِ مَكْشُوفَتَيْنِ، وَسَمِعْتُ حَفْرَانًا شَدِيدًا. قَالَ: هَلْ رَأَيْتَ كَالْمِيلِ فِي الْمُكْحَلَةِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَهَلْ تَعْرِفُ الْمَرْأَةَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَشَبَّهَهَا. قَالَ: فَتَنَحَّ. وَرَوَى أَنَّ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَبَّرَ عِنْدَ ذَلِكَ ثُمَّ أَمَرَ بِالثَّلَاثَةِ فَجُلِدُوا الْحَدَّ، وَهُوَ يَقْرَأُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ فَأَوَّلِيكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَذِبُونَ﴾ (١٣) . فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: اشْفِنِي مِنَ الْأَعْبُدِ. قَالَ: اسْكُتْ اسْكُتَ اللَّهُ نَأْمَتَكَ، وَاللَّهِ لَوْ تَمَّتِ الشَّهَادَةُ لَرَجَمْتُكَ بِأَحْجَارِكَ (329) .

ويجاب على هذه الشبهة بأن الصحابي الجليل " المغيرة بن شعبة "، أسلم عام الخندق، وشهد الحديبية، واليمامة، وفتوح الشام، والعراق، وغيرها. قال الذهبي عنه أنه كان: " من كبار الصحابة، أولى الشجاعة والمكيدة، كان رجلاً مهيباً، ذهبت عينه يوم اليرموك، وهو من أهل بيعة الرضوان " (330)؛ الذين قال الله سبحانه وتعالى فيهم: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ (١٨) وَمَعَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٩﴾ .

328 - سورة النور: الآية 13.

329 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 47 - 51 .

330 - الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 3 ص 21 بتصرف .

(331)، قال ابن كثير: " يخبر تعالى عن رضاه عن المؤمنين الذين بايعوا رسولَ الله ﷺ تحت الشجرة، وكانوا ألفاً وأربعمائة.. علم الله ما في قلوبهم من الصدق، والوفاء، والسمع، والطاعة، فَأَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الطَّمَانِينَ، وَأَتَابَهُمُ الْفَتْحَ الْقَرِيبَ وهو ما أجرى الله على أيديهم من الصلح بينهم وبين أعدائهم ، وما حصل بذلك من الخير العام المستمر المتصل بفتح خيبر، وفتح مكة، ثم فتح سائر البلاد، والأقاليم عليهم، وما حصل لهم من العز، والنصر، والرفعة في الدنيا، والآخرة " (332). وقد أخبر النبي ﷺ أنهم خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ (333)، وأنهم من أهل الجنة (334)، وبعدم دخولهم النار (335) .

أما التهمة بالزنا للمغيرة ومن مثله فمستبعدة جداً، مع ما عرف عنه أنه كثير الزواج، فأبيح حاجة ليفعل الحرام، وهو يجد من الحلال الكثير؟! وقد قال الذهبي عنه أنه تزوج سبعين امرأة، أو أكثر. وكان تحته أربع نسوة، فصفهن بين يديه، وقال: أنتن حسنات الأخلاق، طويلات الأعناق، ولكنني رجل مطلق، فأنتن طالقات. ونقل عنه أنه كان يقول: صاحب الواحدة إن مرضت مرض، وإن حاضت حاض، وصاحب المرأتين بين نارين تشعلان، وكان ينكح أربعاً جميعاً، ويطلقهن جميعاً " (336)، وقد رفض الفاروق أن يأخذه بالشبهة بعد أن أنكرها المغيرة، ولم يثبت نصاب

331 - سورة الفتح : الآيات 18 - 19 .

332 - ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 4 ص 190 - 191 بتصرف.

333 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب المغازي ، باب غزوة الحديبية ، ج 7 ، ص 562 ، حديث رقم 4154.

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة ، باب استحباب مبايعة الإمام ، ص 775، حديث رقم 1856.

334 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أهل بدر وقصة حاطب ، ص 1012 ، حديث رقم 2495.

335 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أصحاب الشجرة ، ص 1012 ، حديث رقم 2496.

336 -انظر الذهبي، سير أعلام النبلاء ، ج 3 ص 31 .

الشهادة فيها بأربعة رجال، حيث شهد ثلاثة وتردد الرابع، ولم يشهد، فجلد عمر الثلاثة الذين اتهموه بالزنا ؛ ولم يفعل شيئاً للمغيرة، ومعروف غيره عمر على حرمان الله وتشدده مع ولاته، وقد ولّاه بعد تلك القصة إمرة " الكوفة "، ولو ثبتت تلك شبهة عنده لما ولّاه، وهذا يعني اقتناع عمر بحصول تلك القصة أو اقتناعه بأن ما حصل كان مع إحدى زوجات المغيرة، وبذلك يمكن تفسير ما حصل وشاهده من شهدوا على المغيرة لم يكن مع امرأة أجنبية، بل كان مع زوجة من زوجاته الكثيرات تشبه تلك التي ادّعي عليها فعل الفاحشة معه: " يظهر أن المرأة التي رأوا المغيرة رضي الله عنه مخالطاً لها هي زوجته، ولا يعرفونها، وهي تشبه امرأة أخرى أجنبية كانوا يعرفونها تدخل على المغيرة وغيره من الأمراء، فظنوا أنها هي، فهم لم يقصدوا باطلاً، ولكن ظنهم خطأ، وهو لم يقترف فاحشة؛ لأن أصحاب رسول الله ﷺ يعظم فيهم الوازع الديني الزاجر عما لا ينبغي في أغلب الأحوال " (337)، كل ذلك بالإضافة إلى أن الكثير من روايات القصة لم تصح أصلاً من حيث إسنادها.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الرابع

وهي شبهة منع أهل البيت سهمهم من الخمس؛ " ومنها أن عمر لم يعط أهل البيت سهمهم من الخمس الثابت بقوله تعالى: ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُ، وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ (338)، فقد خالف حكم الله تعالى " (339).

337 - الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي (ت1393 هـ)، مذكرة في أصول الفقه، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط 5، 2001 م. ص 152 بتصرف .

338 - سورة الأنفال : الآية 41 .

339 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 255 .

من المعلوم أن علي بن أبي طالب كان هو الذي يتولى قسمة الخمس زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، واستمر كذلك أيام أبي بكر، وأيام عمر كذلك كما جاء في حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: " سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: اجْتَمَعْتُ أَنَا وَالْعَبَّاسُ، وَقَاطِمَةُ، وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ رَأَيْتَ «أَنْ تُؤَلِّيَنِي حَقًّا مِنْ هَذَا الْخُمْسِ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَأَقْسِمُهُ حَيَاتِكَ كَيْ لَا يُنَازِعَنِي أَحَدٌ بَعْدَكَ»، فَأَفْعَلْ؟ قَالَ: فَفَعَلَ ذَلِكَ، قَالَ: فَاقْسَمْتُ حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، ثُمَّ وَلَّيْتِهِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى إِذَا كَانَتْ آخِرُ سَنَةٍ مِنْ سِنِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَإِنَّهُ أَتَاهُ مَالٌ كَثِيرٌ فَعَزَلَ حَقَّنَا، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقُلْتُ: بِنَا عَنْهُ الْعَامَ غِنَى وَبِالْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِ حَاجَةٌ فَازْدُدْهُ عَلَيْهِمْ فَزِدْهُ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ لَمْ يَدْعُنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ بَعْدَ عُمَرَ، فَلَقَيْتُ الْعَبَّاسَ بَعْدَمَا خَرَجْتُ مِنْ عِنْدِ عُمَرَ، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ، حَرَمْنَا الْعِدَاةَ شَيْئًا لَا يُرَدُّ عَلَيْنَا أَبَدًا، وَكَانَ رَجُلًا دَاهِيًا " (340) ، ففعل عمر كان موافقا لفعل النبي صلى الله عليه وسلم ، " وتحقيقه أن أبا بكر وعمر كانا يخرجان سهم ذوي القربى من الخمس ويعطيانه لقرائهم ومساكينهم كما كان ذلك في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعليه الحنفية (341) وجمع كثير من الإمامية (342) وذهب الشافعية إلى أن لهم خمس الخمس يستوى فيه غنيهم وفقيرهم، ويقسم بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين، ويكون بين بني هاشم والمطلب دون غيرهم (343)، والأمير أيضا عمل كعمل عمر فقد

-
- 340 - أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الخراج والإمارة، باب قسم الخمس، ج 2 ، ص 355 - 356 ، حديث رقم 2984، قال الألباني: : ضعيف الإسناد .
- 341 - انظر السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت 483هـ)، المبسوط، دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، 1414هـ - 1993م، ج 10 ، ص 8 .
- 342 - انظر الكيدري، قطب الدين محمد بن الحسين الكيدري (ت 610 هـ)، إصباح الشيعة بمصباح الشريعة، تحقيق: ابراهيم البهادري، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، ص 127.
- 343 - انظر النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت 676هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، ط 3 ، 1412هـ - 1991م، ج 6 ، ص 354 وما بعدها.

روى الطحاوي والدارقطني عن محمد بن إسحق أنه قال: سألت أبا جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب: إن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب لما ولي أمر الناس كيف كان يصنع في سهم ذوي القربى؟ فقال: سلك به والله مسلك أبي بكر وعمر⁽³⁴⁴⁾، إلى غير ذلك من رواياتهم، فإذا كان فعل عمر موافقا لفعل النبي ﷺ والأمير كيف يكون محلا للطعن؟ " (345)

أما فيما يخص ميراث النبي ، عليه وسلم وقضية إدارة أراضي فدك فيرد على أصحاب هذه الفرية بأن فاطمة رضي الله عنها، توفيت في ولاية أبي بكر رضي الله عنه، وقد استرضاهما وطيب خاطرهما حتى رضيت، بعد أن بين لها أبو بكر أن ما فعله هو تطبيق كلام الرسول ﷺ ، وقد استمر عمر على موقف أبي بكر، ثم استجاب لمطالب آل البيت ومنحهم الإشراف على إدارة أراضي فدك. قال ابن كثير: " فَلَمَّا كَانَ أَيَّامَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، سَأَلُوهُ أَنْ يُفَوِّضَ أَمْرَ هَذِهِ الصَّدَقَةِ إِلَى عَلِيٍّ، وَالْعَبَّاسِ، وَتَقَلُّوا عَلَيْهِ بِجَمَاعَةٍ مِنْ سَادَاتِ الصَّحَابَةِ، فَفَعَلَ عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَلِكَ، وَذَلِكَ لِكثْرَةِ أَشْغَالِهِ وَاتِّسَاعِ مَمْلَكَتِهِ وَامْتِدَادِ رِعْيَتِهِ، فَتَغَلَّبَ عَلَى عَلِيٍّ عَمُّهُ الْعَبَّاسُ فِيهَا، ثُمَّ تَسَاوَقَا يَخْتَصِمَانِ إِلَى عُمَرَ، وَقَدَّمَا بَيْنَ أَيْدِيهِمَا جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَسَأَلَا مِنْهُ أَنْ يُفَسِّمَهُمَا بَيْنَهُمَا، فَيَنْظُرَ كُلُّ مِنْهُمَا فِيمَا لَا يَنْظُرُ فِيهِ الْآخَرُ. فَاْمْتَنَعَ عُمَرُ مِنْ ذَلِكَ أَشَدَّ الْإِمْتِنَاعِ، وَخَشِيَ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ

- انظر الشربيني، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (ت 977هـ)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية، ط 1 ، 1415هـ - 1994م، ج 4 ، ص 145 وما بعدها.

344 - البيهقي، السنن الكبرى، ج 6 ، ص 557 ، حديث رقم 12960 .

- الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة المعروف بالطحاوي (ت 321هـ) ، شرح معاني الآثار، حققه وقدم له: محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق، راجعه ورقم كته وأبوابه وأحاديثه : د يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، عالم الكتب، ط 1 ، 1414 هـ - 1994 م، ج 3 ، ص 234 ، حديث رقم 5212 .

345 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 255 .

الْقِسْمَةُ تُشْبِهُ قِسْمَةَ الْمَوَارِيثِ، وَقَالَ: انظُرَا فِيهَا وَأَنْتُمَا جَمِيعٌ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ، وَالَّذِي تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ لَا أُفْضِي فِيهَا قِضَاءً غَيْرَ هَذَا. فَاسْتَمَرَّا فِيهَا، وَمَنْ بَعْدَهُمَا مِنْ وَلَدِهِمَا إِلَى أَيَّامِ بَنِي الْعَبَّاسِ، تُصْرَفُ فِي الْمَصَارِفِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْرِفُهَا فِيهَا، أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ وَقَدَّكَ، وَسَهْمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ " (346) .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الخامس

ومنها أن عمر ((منع من متعة النساء ومتعة الحج، مع أن كلتا المتعتين كانتا في زمنه ﷺ فنسخ حكم الله تعالى وحرم ما أحله سبحانه، بدليل ما ثبت عند أهل السنة من قوله: " متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ وأنا أنهى عنهما " (347))) (348) .

وفي الرواية أن عمر قال: " وَأَنَا أَنْهَى عَنْهُمَا وَأَعاقِبُ عَلَيْهِمَا، إِحْدَاهُمَا مُتْعَةُ النِّسَاءِ وَلَا أُقْدِرُ عَلَى رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً إِلَى أَجَلٍ إِلَّا غَيَّبْتُهُ بِالْحِجَارَةِ " (349). وقد أيد ابن كثير قول عمر وحكمه وعززه برواية عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية " (350) .

-
- 346 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 6 ص 309 - 311 .
- 347 - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب النكاح « باب نكاح المتعة ، ج 7 ، ص 335 حديث 14170 .
- 348 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 256 .
- 349 - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب النكاح « باب نكاح المتعة ، ج 7 ، ص 335 حديث 14170 .
- 350 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب المغازي « باب غزوة خيبر، ج 7 ، ص 611 ، حديث رقم 4216، 5115، 5523، 6961 .
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان « باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية ، ص 553 ، حديث رقم 1407 .

وبحديث رواه الربيع بن سبرة، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نَهَى يَوْمَ الْفَتْحِ عَنِ مُتْعَةِ النِّسَاءِ " (351). وبرواية صحيحة عن سلمة بن الأكوع أنه قال: رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم عام أوطاس في المتعة ثلاثا ثم نهانا عنها (352)، فهذا الحديث وحديث سبرة سواء لأن عام أوطاس هو عام الفتح؛ كما قال البيهقي: " وَعَامُ أُوطَاسٍ، وَعَامُ الْفَتْحِ وَاحِدٌ، فَأُوطَاسٌ، وَإِنْ كَانَتْ بَعْدَ الْفَتْحِ فَكَانَتْ فِي عَامِ الْفَتْحِ بَعْدَهُ بِيَسِيرٍ، فَمَا نَهَى عَنْهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى عَامِ أَحَدِهِمَا أَوْ إِلَى الْآخَرِ، وَفِي رِوَايَةِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ الْإِذْنَ فِيهِ كَانَ ثَلَاثًا، ثُمَّ وَقَعَ التَّحْرِيمُ كَمَا هُوَ فِي رِوَايَةِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، فَرِوَايَتُهُمَا تَرْجِعُ إِلَى وَفْتٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ إِنْ كَانَ الْإِذْنُ فِي رِوَايَةِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ بَعْدَ الْفَتْحِ فِي عَزْوَةِ أُوطَاسٍ فَقَدْ نُقِلَ نَهْيُهُ عَنْهَا بَعْدَ الْإِذْنِ فِيهَا وَلَمْ يَنْبُتِ الْإِذْنُ فِيهَا بَعْدَ عَزْوَةِ أُوطَاسٍ، فَبَقِيَ تَحْرِيمُهَا إِلَى الْأَبَدِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنْ زَعَمَ رَاعِمٌ أَنَّهُ نَهِيَ بِضَمِّ النُّونِ وَكَسْرِ الْهَاءِ، وَأَنَّ الْمُرَادَ بِالنَّاهِي فِي حَدِيثِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَالْمَحْفُوظُ عِنْدَنَا ثُمَّ نَهَى بِفَتْحِ الْهَاءِ وَالنُّونِ ، وَرَأَيْتُهُ فِي كِتَابِ بَعْضِهِمْ بِالْأَلْفِ، ثُمَّ نَهَى عَنْهَا بَعْدُ عَلَى أَنَّهَا إِنْ كَانَتْ الرِّوَايَةُ نَهَى بِضَمِّ النُّونِ وَكَسْرِ الْهَاءِ فَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالنَّاهِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيُحْتَمَلُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرِوَايَةُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَاطِعَةٌ بِأَنَّ النَّاهِيَ عَنْهَا فِي هَذَا الْعَامِ رَسُولُ

-
- وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب النكاح « باب نكاح المتعة ، ج 7 ، ص 326 حديث 14144 .
- 351 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح « باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيض ثم نسخ ثم أبيض ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة، ص 552 ، حديث رقم 1406 .
- وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب النكاح « باب نكاح المتعة ، ج 7 ، ص 331 ، حديث رقم 14157 .
- 352 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح « باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيض ثم نسخ ثم أبيض ثم نسخ واستقر تحريمه إلى يوم القيامة، ص 551 ، حديث رقم 1405 .

الله ﷺ فَتَكُونُ أَوْلَىٰ مِنْ رِوَايَةِ مَنْ أُبْهَمَهُ " (353). فمن أثبت النهي عن المتعة في غزوة خيبر قال إنها أبيحت مرتين، وحرمت مرتين، وقد نص على ذلك الشافعي وغيره. وقد قيل إنها أبيحت وحرمت أكثر من مرتين فالله أعلم.

وقيل إنها إنما حرمت مرة واحدة وهي هذه المرة في غزوة الفتح، وقيل إنها إنما أبيحت للضرورة فعلى هذا إذا وجدت ضرورة أبيحت وهذا رواية عن الإمام أحمد وقيل بل لم تحرم مطلقا وهي على الإباحة هذا هو المشهور عن ابن عباس وأصحابه وطائفة من الصحابة وموضع تحرير ذلك في الأحكام.

دفاع ابن كثير وردة على الطعن السادس

وجهت سهام النقد والطعن لأن عمر عزل خالد بن الوليد رضي الله عنه أكثر من مرة، بحجة أنه كان لا يحبه، وخالد سيف الله المسلول، وتم عزله في ذروة انتصاراته، وفي أوقات صعبة كانت الحاجة فيها ماسة لخالد. وقد دافع ابن كثير عن عزل عمر لخالد بن الوليد رضي الله عنهما، وبين الأسباب والدوافع وراء ذلك، وأنه كان للمصلحة العامة، ولم يكن أبدا قررا شخصيا، وإنما روعيت فيه مصلحة جيش الفتح المبارك؛

1 - يقول ابن كثير حول عزل خالد في اليرموك: وَقَدْ كَتَبَ بِوَفَاةِ الصَّدِيقِ إِلَى أَمْرَاءِ الشَّامِ مَعَ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ، وَمَحْمِيَةَ بْنِ جَزْءٍ، فَوَصَلَا وَالنَّاسُ مُصَافُونَ جُيُوشَ الرُّومِ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ، وَقَدْ أَمَرَ عُمَرُ عَلَى الْجِيُوشِ أَبَا عُبَيْدَةَ، وَعَزَلَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ (354) ، لَمَّا وُلِّيَ عُمَرُ كَانَ أَوَّلَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ عَزَلَ خَالِدًا، وَقَالَ: لَا يَلِي لِي عَمَلًا أَبَدًا. وَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ: إِنَّ أَكْذَبَ خَالِدٍ نَفْسُهُ فَهُوَ

353 - البيهقي، السنن الكبرى، ج 7 ، ص 332 .

354 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 575 - 576 .

أَمِيرٌ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يُكْذِبْ نَفْسَهُ فَهُوَ مَعْرُوفٌ، فَأَنْزَعُ عِمَامَتَهُ عَنْ رَأْسِهِ وَقَاسِمَهُ مَالَهُ
 نِصْفَيْنِ. فَلَمَّا قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ ذَلِكَ لِخَالِدٍ قَالَ لَهُ خَالِدٌ: أَمُهْلَنِي حَتَّى أَسْتَشِيرَ أُخْتِي، فَذَهَبَ إِلَى أُخْتِهِ
 فَاطِمَةَ، وَكَانَتْ تَحْتَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَاسْتَشَارَهَا فِي ذَلِكَ فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّ عُمَرَ لَا يُحِبُّكَ أَبَدًا، وَإِنَّهُ
 سَيَعْزِلُكَ وَإِنْ أَكْذَبْتَ نَفْسَكَ. فَقَالَ لَهَا: صَدَقْتَ وَاللَّهِ. فَقَاسَمَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ حَتَّى أَخَذَ إِحْدَى نَعْلَيْهِ وَتَرَكَ
 لَهُ الْآخَرَ، وَخَالِدٌ يَقُولُ: سَمِعًا وَطَاعَةً لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ" (355).

فما أعظمك يا خالد، في عز قوتك وانتصارك تمتل أمر عزلك طائعا مختارا من غير
 محاولة رفض أو تمرد، كما يفعل أكثر قادة الجيوش إذا ما شعروا بالإهانة من قيادتهم. وهذا موقف
 تاريخي يحتذى لخالد سيف الله وسيف رسوله.

2 - عزل خالد عن قنسرين : ومن غرائب الأحداث أن عمر عاد وعزل خالدًا عن قنسرين
 أيضًا بعدما أغار خالد على الروم، فغنم أموالًا عظيمةً وسببًا كثيرًا، فلما رجع خالد ومعه أموال
 جزيلة من الصائفة، انتجعته الناس يبتغون رِفْدَهُ وَنَاتِلَهُ، فَكَانَ مِمَّنْ دَخَلَ عَلَيْهِ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ،
 فَأَجَارَهُ بِعَشْرَةِ آلَافٍ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ يَأْمُرُهُ أَنْ يُقِيمَ خَالِدًا، وَيَسْأَلَهُ عَنْ هَذِهِ
 الْعَشْرَةِ آلَافٍ، إِنْ كَانَ أَجَارَهَا الْأَشْعَثُ مِنْ مَالِهِ فَهُوَ سَرَفٌ، وَإِنْ كَانَ مِنْ مَالِ الصَّائِفَةِ فَهِيَ خِيَانَةٌ،
 ثُمَّ اغْرِلُهُ عَنْ عَمَلِهِ. وَسَارَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَمَّا دَخَلَ خَالِدٌ عَلَى عُمَرَ سَأَلَهُ: مَنْ أَيْنَ هَذَا الْيَسَارُ الَّذِي
 تُجِيزُ مِنْهُ بِعَشْرَةِ آلَافٍ؟ فَقَالَ: مِنَ الْأَنْفَالِ وَالسُّهُمَانِ. قَالَ: فَمَا زَادَ عَلَى السُّنَيْنِ أَلْفًا فَلَاكَ. ثُمَّ قَوْمَ
 أَمْوَالِهِ وَعُرُوضَهُ وَأَخَذَ مِنْهُ عِشْرِينَ أَلْفًا، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّكَ عَلَيَّ لَكَرِيمٌ، وَإِنَّكَ إِلَيَّ لَحَبِيبٌ، وَلَنْ تَعْمَلَ

لِي بَعْدَ الْيَوْمِ عَلَى شَيْءٍ. ثُمَّ كَتَبَ عُمَرُ إِلَى الْأَنْصَارِ: إِنِّي لَمْ أُعْزَلْ خَالِدًا عَنْ سُخْطِهِ وَلَا خِيَانَةً،
وَلَكِنَّ النَّاسَ فُتِنُوا بِهِ، فَأُحْبِبُّ أَنْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ الصَّانِعُ (356).

3 - أسباب عزل عمر لخالد : تكلم العلماء في هذا الموضوع، باحثين عن أسباب ودوافع
صنيع عمر، وبرروا قراره هذا فذكروا عدة أسباب قد تكون وراء قرار عمر، كلها أو بعضها ومنها
ما نقله ابن كثير عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ: " أَنَّ عُمَرَ إِنَّمَا عَزَلَ خَالِدًا لِكَلَامِ بَلْعُغُهُ عَنْهُ، وَلَمَّا كَانَ مِنْ
أَمْرِ مَالِكِ بْنِ نُؤَيْرَةَ، وَمَا كَانَ يَعْتمِدُهُ فِي حَرْبِهِ (357) ، كما نقل ما رَوَى ابْنُ جَرِيرٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ
كَيْسَانَ، بِخُصُوصِ نَفْسِ الْمَوْضُوعِ وَفِي ثَنَائِهِ كَلَامَ عُمَرَ مَا قَدْ يَكُونُ مِنْ أَسْبَابِ عِزْلِ خَالِدٍ وَتَوَلِيَةِ
أَبِي عَبِيدَةَ حِينَ وُلَّاهُ وَعَزَلَ خَالِدًا، كَقَوْلِ عُمَرَ فِي الْكِتَابِ: " .. وَقَدْ اسْتَعْمَلْتُكَ عَلَى جُنْدِ خَالِدِ بْنِ
الْوَلِيدِ، فَقُمْتُ بِأَمْرِهِمُ الَّذِي يَحِقُّ عَلَيْكَ، لَا تُقَدِّمُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى هَلَكَةٍ رَجَاءَ غَنِيمَةٍ، وَلَا تُنْزِلُهُمْ مَنْزِلًا قَبْلَ
أَنْ تَسْتَرِيدَهُ لَهُمْ، وَتَعْلَمَ كَيْفَ مَاتَاهُ، وَلَا تَبْعَثْ سَرِيَّةً إِلَّا فِي كَنْفِ مِنَ النَّاسِ، وَإِيَّاكَ وَالْقَاءَ الْمُسْلِمِينَ
فِي الْهَلَكَةِ، وَقَدْ أَبْلَاكَ اللَّهُ بِي وَأَبْلَانِي بِكَ، فَعُضُّ بَصْرَكَ عَنِ الدُّنْيَا، وَأَلِّهِ قَلْبَكَ عَنْهَا، وَإِيَّاكَ أَنْ
تُهْلِكَ كَمَا أَهْلَكَتَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ، فَقَدْ رَأَيْتَ مَصَارِعَهُمْ " (358) .

أن عمر عزل خالدًا رضي الله عنهما خشية افتتاح الناس به، فإن خالدًا رضي الله عنه ما هُزم
له جيش لا في الجاهلية ولا في الإسلام، وقد جمع الله تعالى له بين الشجاعة والقوة والرأي والمكيدة
في الحرب، وحسن التخطيط والتدبير والعمل فيها، وقلَّ أن تجتمع هذه الصفات في شخص
واحد. ويدل على ذلك:

356 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 46 - 48

357 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 575 - 576 .

358 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 576.

أن عمر رضي الله عنه كتب إلى الأمصار: " إني لم أعزل خالدًا من سخطة ولا خيانة، ولكن الناس فُتتوا به فأحببت أن يعلموا أن الله هو الصانع " (359) . وقال حين عزل خالدًا عن الشام، والمثنى بن الحارثة عن العراق: " إنما عزلتهما ليعلم الناس أن الله تعالى نصر الدين لا بنصرهما، وأن القوة لله جميعًا " . وروي عنه قوله لما ولي: لأنزعه خالدًا حتى يُعلم أن الله تعالى إنما ينصر دينه. يعني بغير خالد " . فقد يكون عزله لسبب من هذه الأسباب أو لها مجتمعة، ورأى عمر رضي الله عنه المصلحة في عزله.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن السابع

ويلتحق بالشبهة السابقة شبهة جديدة تتفرع عنها وهي زواج عمر من فاطمة بنت الوليد في عدتها نكاحية بأخيها سيف الله المسلول خالد بن الوليد رضي الله عنهم. أورد الشيعة هذه الشبهة في كتبهم، وتكلم ابن كثير عن ذلك بطريقة غير مباشرة، حيث افرد ابن كثير بابا لزوجات عمر وأبنائه وبناته رضي الله عنه وخلصته: " جُمْلَةُ أَوْلَادِهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ، ثَلَاثَةٌ عَشَرَ وَوَلَدًا ؛ وَهُمْ زَيْدُ الْأَكْبَرِ وَزَيْدُ الْأَصْغَرِ، وَعَاصِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَكْبَرِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَوْسَطُ - قَالَ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ: وَهُوَ أَبُو شَحْمَةَ - وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَصْغَرِ، وَعَبِيدُ اللَّهِ، وَعِيَاضُ، وَحَفْصَةُ، وَرُقِيَّةُ، وَزَيْنَبُ، وَفَاطِمَةُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وَمَجْمُوعُ نِسَائِهِ اللَّاتِي تَرَوَّجَهُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ مِمَّنْ طَلَّقَهُنَّ أَوْ مَاتَ عَنْهُنَّ سَبْعٌ، وَهِنَّ جَمِيلَةٌ أُخْتُ عَاصِمِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الْأَفْلَحِ، وَزَيْنَبُ بِنْتُ مَطْعُونٍ، وَعَاتِكَةُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ،

وَقُرَيْبَةُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ، وَأُمُّ حَكِيمِ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَأُمُّ كُنُوثٍ بِنْتُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأُمُّ
كُنُوثٍ أُخْرَى وَهِيَ مُلَيْكَةُ بِنْتُ جَزُولٍ.

وَكَانَتْ لَهُ أُمَّتَانِ لَهُ مِنْهُمَا أَوْلَادٌ؛ وَهُمَا فُكَيْهَةٌ وَلَهَيَّْةٌ، وَقَدْ اِخْتَلَفَ فِي لَهَيَّْةَ هَذِهِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ:
كَانَتْ أُمٌّ وَلِدٍ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَانَ أَصْلُهَا مِنَ الْيَمَنِ وَتَزَوَّجَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ " (360)
. ولم يذكر أحد أن من زوجاته فاطمة بنت الوليد، وبالتدقيق نجد أنه تزوج أم حكيم بنت
الحارث بن هشام القرشية المخزومية ، رضي الله عنها ، وأمها هي فاطمة بنت الوليد بن المغيرة
بن مخزوم ، أخت خالد بن الوليد، أسلمت أم حكيم يوم الفتح ، وهرب زوجها عكرمة بن أبي جهل
لليمن، حتى قدم اليمن ، فارتحلت إليه ودعته للإسلام فأجاب، وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم زواجهما
(361) ، وبعد استشهاده باليرموك تزوجها " خالد بن سعيد بن العاص، فاستشهد يوم مرج الصفر،
فتزوجها عمر، فولدت له فاطمة بنت عمر " (362) .

360 - للمزيد انظر ابن كثير , البداية والنهاية , ج 10 ص 194 - 196 .

361 - الإمام مالك ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت179هـ)، الموطأ، صححه
ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، 1406 هـ -
1985 م . كتاب النكاح - باب نكاح المشرك إذا أسلمت زوجته قبله ، ج 2 ص 545 ، حديث رقم 46 .
362 - المزي، جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي؛ تهذيب الكمال في أسماء الرجال؛ تحقيق: بشار عواد
معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط 1 ، 1400 هـ - 1980 م . ج 17 ص 40 بتصرف.

المبحث الثالث : دفاعه عن عثمان بن عفان رضي الله عنه

لم يسلم الخليفة الراشد ذي النورين وثالث العميرين عثمان بن عفان رضي الله عنهم من الطعن والاتهام بأنه جاء في ولايته بمظالم ومناكير، عدد القاضي أبو بكر بن العربي بعضا منها في إحدى قواصمه فقال: " قالوا متعددين، متعلقين برواية كذايين: جاء عثمان في ولايته بمظالم ومناكير ، منها: ... " (363) . وقد نقل الدهلوي مؤلف كتاب " التحفة الإثني عشرية " تلك المطاعن من كتبهم، وذكرها الألويسي مختصر التحفة تحت عنوان " المطاعن الثالثة في حق ذي النورين وثالث العميرين رضي الله عنه " (364)، ومنها أن الصحابة كلهم كانوا راضين بقتله ويتبرؤون منه حتى تركوه بعد قتله ثلاثة أيام بلا دفن " (365). وفصل المجلسي ما تنسبه الشيعة لعثمان من مثالب فيما يزيد على المائة صفحة من كتابه (366).

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الأول

إن أكثر الطعون التي وجهت لعثمان بن عفان رضي الله عنه كانت تتعلق بممارسته شؤون الحكم والخلافة وذلك للتشكيك في أهليته لهذا المنصب واستحقاقه له، وأنه تعدى من هو أولى منه بذلك وهو علي بن أبي طالب رضي الله عنه كما تزعم ذلك بعض الفرق وتؤمن به.

-
- 363 - ابن العربي، القاضي أبي بكر بن العربي، العواصم من القواصم في تحقيق موقف الصحابة بعد وفاة النبي عليه وسلم ، تحقيق محب الدين الخطيب، المكتبة العلمية، بيروت، 1406 هـ - 1986 م . ص 61 - 62 .
- 364 - الدهلوي، مختصر التحفة الإثني عشرية، ص 258 .
- 365 - انظر الدهلوي، مختصر التحفة الإثني عشرية، ص 258 - 268
- 366- انظر مثالب عثمان عند المجلسي، بحار الأنوار، ج 31 ص 149 - 253 .

رد ابن كثير شبهة عدم استحقاق عثمان بن عفان رضي الله عنه بالخلافة ، ودافع الإمام ابن كثير عن اختيار عثمان ومبايعته بالخلافة وأزال أي شبهة يمكن أن تثار حول هذه النقطة المهمة في إثبات شرعية ولايته على المسلمين، وفصل ابن كثير موضوع اختياره ومبايعته، ونص على مبايعة علي له، بعدما تبين أن تقديم عثمان على علي كان عند الناس بما يشبه الإجماع الكامل، قال ابن كثير تحت عنوان: " خلافة أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه " (367):
كان عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، قد جعل الأمر بعده شورى بين ستة نفر، وهم: عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الرحمن بن عوف، رضي الله عنهم. وتخرج أن يجعلها إلى واحد من هؤلاء على التعيين، وقال: لا أتحمل أمركم حيا وميتا، وإن يرد الله بكم خيرا يجمعكم على خير هؤلاء، كما جمعكم على خيركم بعد نبيكم صلى الله عليه وسلم . وأوصى أن يصلي بالخطاب: ثلاثة أيام حتى تنقضي الشورى، وأن يجتمع أهل الشورى ويوكل بهم أناس حتى ينبرم الأمر ووكل بهم خمسين رجلا من المسلمين وجعل عليهم مستحذا أبا طلحة الأنصاري، والمقداد بن الأسود الكندي. وقد قال عمر بن الخطاب: ما أظن الناس يعدلون بعثمان وعلي أحدا؛ إنهما كانا يكتبان الوحي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مما ينزل به جبريل عليه .

ثم إن القوم خلصوا من الناس في بيت يتشاورون في أمرهم، ففوض ثلاثة منهم ما لهم في ذلك إلى ثلاث؛ ففوض الزبير ما يستحقه من الإمارة إلى علي، وفوض سعد ما له في ذلك إلى عبد الرحمن بن عوف، وترك طلحة حقه لعثمان بن عفان، فقال عبد الرحمن لعلي وعثمان: أيكما يبرأ من هذا الأمر فنفوض الأمر إليه، والله عليه والإسلام، ليولين أفضل الرجلين الباقيين.

فأسكت الشيخان علي وعثمان، فقال عبد الرحمن: فإني أترك حقي من ذلك، والله علي والإسلام أن أجتهد فأولي أولكما بالحق. فقالا: نعم. ثم خاطب كل واحد منهما بما فيه من الفضل، وأخذ عليه العهد والميثاق لئن ولاه ليعدلان ولئن ولي عليه ليسمعن وليطيعن، فقال كل منهما: نعم. ثم تفرقا .

ثم نهض عبد الرحمن بن عوف، رضي الله عنه، يستشير الناس فيهما ويجتمع برؤوس الناس وأجنادهم؛ جميعا وأشتاتا، فرادى ومثى ومجتمعين، سرا وجهرا، حتى خلص إلى النساء المخدرات في حجابهن، وحتى سأل الولدان في المكاتب، وحتى سأل من يرد من الركبان والأعراب إلى المدينة، في مدة ثلاثة أيام بلياليها، فلم يجد اثنين يختلفان في تقديم عثمان بن عفان؛ إلا ما ينقل عن عمار والمقداد أنهما أشارا بعلي بن أبي طالب، ثم بايعا مع الناس. فسعى في ذلك عبد الرحمن ثلاثة أيام بلياليها لا يغمض بكثير نوم إلا صلاة ودعاء واستخارة، وسؤالا من ذوي الرأي وغيرهم، فلم يجد أحدا يعدل بعثمان بن عفان، رضي الله عنه.

فلما كانت الليلة التي يسفر صباحها عن اليوم الرابع من موت عمر بن الخطاب، استدعى عبد الرحمن بن عوف كلا من علي وعثمان وقال لهما: إني قد سألت الناس عنكما، فلم أجد أحدا يعدل بكما أحدا. ثم أخذ العهد على كل منهما أيضا لئن ولاه ليعدلان ، ولئن ولي عليه ليسمعن وليطيعن، ثم خرج بهما إلى المسجد وقد لبس عبد الرحمن العمامة التي عممه بها رسول الله ﷺ ، وتقلد سيفا ، وبعث إلى وجوه الناس من المهاجرين والأنصار ونودي في الناس عامة : الصلاة جامعة . فامتأل المسجد حتى غص بالناس، وتراص الناس حتى لم يبق لعثمان موضع يجلس فيه إلا في أخريات الناس - وكان رجلا حبيبا، رضي الله عنه، ثم صعد عبد الرحمن بن عوف منبر رسول الله ﷺ ، فوقف وقوفا طويلا، ودعا دعاء طويلا، لم يسمعه الناس، ثم تكلم، فقال : أيها الناس إني قد سألتكم سرا وجهرا، مثنى وفرادى، فلم أجدكم تعدلون بأحد هذين الرجلين؛ إما علي وإما عثمان، فقم إلي يا علي، فقام إليه فوقف تحت المنبر، فأخذ عبد الرحمن بيده فقال:

هل أنت مبايعي علي كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، وفعل أبي بكر وعمر؟ قال: اللهم لا، ولكن على جهدي من ذلك وطاقتي . قال: فأرسل يده وقال قم يا عثمان. فأخذ بيده فقال: هل أنت مبايعي علي كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، وفعل أبي بكر وعمر؟ قال: اللهم نعم. قال: فرفع رأسه إلى سقف المسجد ويده في يد عثمان ، فقال: اللهم اسمع واشهد، اللهم اسمع واشهد، اللهم اسمع واشهد، اللهم إنني قد جعلت ما في رقبتي من ذاك في رقبة عثمان .

فقام عثمان وخطب أول خطبة خطبها بالمسلمين ⁽³⁶⁸⁾، ثم ازدحم الناس يبائعون عثمان وقعد عبد الرحمن مقعد النبي صلى الله عليه وسلم ، وأجلس عثمان تحته على الدرجة الثانية، وبايعه الناس، وبايعه علي بن أبي طالب أولاً، ويقال آخرًا.

وقد كان استخلاف عثمان واجتماع أهل الشورى عليه لثلاث خلون من المحرم سنة أربع وعشرين، قبل الزوال، لكنه لما بايعه الناس في المسجد، ذهب به إلى دار الشورى فبايعه ببقية الناس، ولم تتم البيعة إلا بعد الظهر ودخل وقت العصر وقد أذن مؤذن صهيب، واجتمع الناس بين الأذان والإقامة، فخرج فصلى الخليفة أمير المؤمنين عثمان بن عفان بهم العصر.

368 - ومما قاله في أول خطبة خطبها بالمسلمين بعد أن حمد الله وأثنى عليه، وصلى على النبي، وقال : إنكم في دار قلعة ، وفي بقية أعمار ، فبادروا آجالكم بخير ما تقدرون عليه، فلقد أتيتم ؛ صبحتم أو مسيتم، ألا وإن الدنيا طويت على الغرور: " فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور " سورة لقمان : الآية 33 . واعتبروا بمن مضى ثم جدوا ولا تغفلوا ؛ أين أبناء الدنيا وإخوانها الذين أثاروها وعمروها ومتعوا بها طويلا ؛ ألم تلفظهم ! ارموا بالدنيا حيث رمى الله بها ، واطلبوا الآخرة فإن الله قد ضرب لها مثلا ، والذي هو خير ، فقال تعالى : " واضرب لهم مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الأرض فأصبح هشيما تذروه الرياح وكان الله على كل شيء مقتدرا المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير أملا " سورة الكهف : الآيات 45 - 46 .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثاني

من أبرز الطعون التي وجهت لأمير المؤمنين عثمان بن عفان، ودافع ابن كثير عنها ووضحها التهمة بتبذيره أموال المسلمين من دون وجه حق مخالفاً بذلك نهج من سبقوه من الخلفاء أبا بكر وعمر رضي الله عنهم أجمعين.

فقد أتهم بأنه " أَعْطَى بَنِي أُمَيَّةَ أَكْثَرَ مِنَ النَّاسِ"، وأنه " وهب لأهل بيته وأقاربه كثيراً من المال، وصرف من بيت المال مصارف كثيرة في غير محلها مما يدل على إسرافه، كما أعطى الحكم مائة ألف درهم وأعطى مروان خمس إفريقية⁽³⁶⁹⁾، وسعيد بن العاص ثلاث مائة ألف درهم وذلك لما جاء من مكة⁽³⁷⁰⁾، وأنه " قد وهب لأصحابه ورفقائه كثيراً من أراضي بيت المال وأتلف حقوق المسلمين"⁽³⁷¹⁾، إلى غير ذلك من " الإسراف الوافر والبذل المتكاثر، ومن كان بهذه الأحوال كيف يستحق الإمامة من بين الرجال "⁽³⁷²⁾.

الرد ابن كثير شبهة تبذير أموال المسلمين من دون وجه حق ، فالخليفة الراشد عثمان بن عفان من المشهود لهم بالتواتر بأنه كان من أثرياء المسلمين، وأكثرهم جوداً وكرماً، وأفعاله زمن

369- ذكرها الإمامية في كتبهم نقلاً عن الواقدي كما في المجلسي، بحار الأنوار: ج 31 ص 221. ولا تصح تاريخياً لأن الطبري روى في قصة الخمس هذه أن عمرو بن العاص عندما كان والياً على مصر، وكان عبد الله بن سعد على جندها وأراد أن يغزو أفريقية قال له عمرو بن العاص: " إن فتح الله عليك غداً أفريقية فلك مما أفاء الله على المسلمين خمس الخمس من الغنيمة نفلاً"، ولم يكن عثمان يعلم بهذا، فلما علم رد المال وعزل عمرو بن العاص لذلك. الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري (ت310هـ)، تاريخ الطبري = تأريخ الرسل والملوك، دار التراث، بيروت، ط 2، 1387 هـ، أحداث سنة 27 هـ.

- الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 261. وانظر ابن العربي، العواصم من القواصم، ص 62.

370 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 261.

371 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 265.

372 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 261.

النبي ﷺ ، وخليفتيه من بعده، فسماحة نفسه وجودها طبع أصيل فطر عليه الرجل، لذا فمن غير المستغرب أن ينعكس ذلك على رعيته، خصوصا بعدما وسع الله على المسلمين من خيرات جزيلة ووفيرة ببركة طاعتهم لله ولرسوله ﷺ ، وبركة جهادهم في سبيل الله وفتوحهم الواسعة العظيمة، فبادر الخليفة عثمان بعد مبايعته مباشرة ببعض الإجراءات الاقتصادية؛ فوفد أهل الأمصار وهو أول من صنع ذلك، وزاد الناس في أعطياتهم مائة لكل واحد من جند المسلمين؛ زيادة على ما كان فرضه له عمر من مائة درهم من بيت المال، وكان عمر قد جعل لكل نفس من المسلمين في كل ليلة من رمضان درهما من بيت المال يفطر عليه، ولأمهات المؤمنين درهمين درهمين، فلما ولي عثمان، أقر ذلك وزاده، واتخذ سماطا في المسجد أيضا للمتعبدين، والمعتكفين، وأبناء السبيل، والفقراء، والمساكين، رضي الله عنه .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثالث

لقد وجهت سهام النقد للخليفة الجديد ومن أول يوم وذلك بعد أن استبدل الاقتصاص من عبيد الله بن عمر بالدية ودفع عثمان بن عفان من ماله الخاص دية من قتلهم عبيد الله بن عمر بعد استشهاد والده عمر، وعفى عن عبيد الله بن عمر وأطلق سراحه. فطعن به لأنه درأ القصاص عن عبيد الله بن عمر "ولم يقتله" بالهرمزان الذي أعطى السكين إلى أبي لؤلؤة، وحرضه على عمر حتى قتله" (373)، وقد قتل عبيد الله بن عمر "الهرمزان ملك الأهواز الذي أسلم في زمن عمر بعد أن اتهمه في مشاركة من قتل عمر، مع أن القاتل كان أبا لؤلؤة فقط، وقد قتل أيضا جفينة

النصراني لاتهامه بذلك، وقد اجتمع الصحابة عليه ليقتص من عبيد فلم يوافقوهم وأدى ديتهم عنه فخالف حكم الله فليس يليق للإمامة " (374).

رد ابن كثير على شبهة عدم اقتصاصه من عبيد الله بن عمر ، ودافع الإمام ابن كثير عن القرارات الأولى التي اتخذها الخليفة الجديد عثمان بن عفان رضي الله عنه؛ فقال: " وأما أول حكومة حكم فيها فقضية عبيد الله بن عمر، وذلك أنه غدا على ابنة أبي لؤلؤة قاتل عمر فقتلها، وضرب رجلا نصرانيا يقال له جفينة بالسيف فقتله، وضرب الهرمزان الذي كان صاحب تستر فقتله، وكان قد قيل: إنهما مالئا أبا لؤلؤة على قتل عمر. وكان عمر قد أمر بسجنه ليحكم فيه الخليفة من بعده، فلما ولي عثمان، وجلس للناس، كان أول ما تحوكم إليه في شأن عبيد الله فقال علي: ما من العدل تركه. وأمر بقتله. وقال بعض المهاجرين: أيقتل أبوه بالأمس ويقتل هو اليوم! فقال عمرو بن العاص: يا أمير المؤمنين، قد برأك الله من ذلك؛ قضية لم تكن في أيامك فدعها عنك. فودى عثمان، رضي الله عنه، أولئك القتلى من ماله؛ لأن أمرهم إليه ، إذ لا وارث لهم إلا بيت المال ، والإمام يرى الأصلح في ذلك ، وخلي سبيل عبيد الله " (375) .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الرابع

طعن الطاعنون المتربصين بالخليفة عثمان بالكثير من الأمور الفرعية التي صدرت عنه بحكم اجتهاده في أمور الحكم وللمصلحة العامة، وبحكم كونه أحد أقرب صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه، من مثل أنه " ابتدع في جمع القرآن وتأليفه، وفي حرق المصاحف، وأنه علا على درجة

374 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 264 - 265 .

375- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 218 .

رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم وقد انحط عنها أبو بكر وعمر، وأنه حمى الحمى، وأنه أبطل سنة القصر في الصلوات في السفر " (376)، " وَأَتَمَّ الصَّلَاةَ فِي الْحَجِّ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ؛ كَعَلِيِّ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، حَتَّى قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكَعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ " (377)، وَأَنَّهُ زَادَ " النَّدَاءَ الثَّلَاثَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ " (378).

رد ابن كثير على هذه الطعون مبينا وجه الحق في كل ذلك، وأنه قد قبلت الأمة ما اجتهد به عثمان، وأقرته من بعده وعملت به، حيث لا يخالف الأصول، وهو اجتهد أصحابي جليل بحسب فهمه ومراعاته ما فيه مصلحة المسلمين، وهو ليس بمبتدع بل موافق لمن سبقه من الخلفاء، قال ابن كثير: "وقد كان أبو بكر إذا خطب يقوم على الدرجة التي تحت الدرجة التي كان رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم يقف عليها فلما ولي عمر نزل درجة أخرى عن درجة أبي بكر، رضي الله عنهما، فلما ولي عثمان قال: إن هذا يطول: فصعد إلى الدرجة التي كان يخطب عليها رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم ، وزاد الأذان الأول يوم الجمعة قبل الأذان الذي كان يؤذن به بين يدي رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم ، إذا جلس على المنبر (379)، وهذا استجابة لطلب بعض أهل المدينة ليتمكنوا من الوصول للمسجد وشهود الصلاة.

كما تكلم ابن كثير ودافع عن عثمان رضي الله عنه، وذكر ما أجاب به عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضي الله عنه عما انتقد به عثمان رضي الله عنه ووجه له من اتهامات، فقال: " فَأَنْطَلَقَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَبِي طَالِبٍ إِلَيْهِمْ وَهُمْ بِالْجُحْفَةِ، وَكَانُوا يُعْظَمُونَهُ وَيُبَالِغُونَ فِي أَمْرِهِ، فَرَدَّهُمْ وَأَنْبَهُمْ وَشَتَمَهُمْ، فَرَجَعُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْمَلَامَةِ، وَقَالُوا: هَذَا الَّذِي تُحَارِبُونَ الْأَمِيرَ بِسَبَبِهِ، وَتَحْتَجُّونَ عَلَيْهِ بِهِ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ

376 - انظر ابن العربي، العواصم من القواصم، ص 61 - 62.

377- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 230 - 231 .

378 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 274 .

379 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 217 - 218 .

نَاطَرَهُمْ فِي عُثْمَانَ، وَسَأَلَهُمْ مَاذَا يَنْقُمُونَ عَلَيْهِ؟ فَذَكَرُوا أَشْيَاءَ؛ مِنْهَا أَنَّهُ حَمَى الْحِمَى، وَأَنَّهُ حَرَقَ الْمَصَاحِفَ، وَأَنَّهُ أَتَمَّ الصَّلَاةَ، ...، فَأَجَابَ عَلِيٌّ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: أَمَّا الْحِمَى فَأَيْنَمَا حَمَاهُ لِإِبْلِ الصَّدَقَةِ لِيَسْمَنَ، وَلَمْ يَحْمِهِ لِإِبْلِهِ وَلَا لِعَنَمِهِ، وَقَدْ حَمَاهُ عُمَرُ مِنْ قَبْلِهِ، وَأَمَّا الْمَصَاحِفُ فَأَيْنَمَا حَرَقَ مَا وَقَعَ فِيهِ اخْتِلَافٌ، وَأَبْقَى لَهُمُ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ، كَمَا ثَبَتَ فِي الْعَرْضَةِ الْأَخِيرَةِ، وَأَمَّا إِثْمَامُهُ الصَّلَاةَ بِمَكَّةَ فَإِنَّهُ كَانَ قَدْ تَاهَلَ بِهَا وَتَوَى الْإِقَامَةَ فَأَتَمَّهَا... " (380). وقد زاد القاضي ابن العربي إيضاح موضوع تحريق عثمان للمصاحف في إحدى عواصمه فقال: " فلما عزم عثمان على تعميم مصحف واحد في العالم الإسلامي يجمع أصحاب رسول الله ﷺ على أنه هو المصحف الكامل الموافق لآخر عرضة عرض بها كتاب الله عز وجل على رسوله ﷺ قبل وفاته، كان ابن مسعود يود لو أن كتابة المصحف نيطت به، وكان يود أيضاً لو يبقى مصحفه الذي كان يكتبه لنفسه فيما مضى، فجاء عمل عثمان على خلاف ما كان يوده ابن مسعود في الحاليتين: أما في اختيار عثمان زيد بن ثابت لكتابة المصحف الموحد فلأن أبو بكر وعمر اختارا زيد بن ثابت في البداية؛ لأنه هو الذي حفظ العرضة الأخيرة لكتاب الله على الرسول ﷺ قبيل وفاته، فكان عثمان على حق في هذا، وهو يعلم كما يعلم سائر الصحابة مكانة ابن مسعود وعلمه وصدق إيمانه، ثم كان على حق أيضاً في غسل المصاحف الأخرى كلها ومنها مصحف ابن مسعود؛ لأن توحيد كتابة المصحف على أكمل ما كان في استطاعة البشر هو من أعظم أعمال عثمان بإجماع الصحابة، وكان جمهور الصحابة في كل ذلك مع عثمان على ابن مسعود " (381).

380 - انظر ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 272.

381 - انظر ابن تيمية، منهاج السنة، ج 3، ص 191 - 192. انظر ابن العربي، العواصم من القواصم،

هامش ص 63 - 64 .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الخامس

تم الطعن بالخليفة عثمان ووجهت له سهام النقد بما أخذ عليه من إجراءات إدارية وتأديبية أوقعت على بعض الصحابة الكرام كأبي ذرٍّ، عمَّار بن ياسر، ومحمَّد بن أبي بكرٍ، وغيرهم، مع العلم بأن ما قام به عثمان تم بموجب ما له من حق الولاية على المسلمين.

بين ابن كثير بعضا من الأمور التي أخذت على عثمان وذلك قبل أن يرد عليها ويوضح ما يتعلق بها من ملابسات، قال ابن كثير: ومما أخذ عليه أنه " سَيَّرَ جَمَاعَةً مِنْ قُرَاءِ أَهْلِ الْكُوفَةِ إِلَى الشَّامِ وَكَانَ سَبَبُ ذَلِكَ أَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا بِكَلَامٍ قَبِيحٍ فِي مَجْلِسِ سَعِيدِ بْنِ عَامِرٍ، فَكَتَبَ إِلَى عُثْمَانَ فِي أَمْرِهِمْ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُثْمَانُ أَنْ يُجْلِيَهُمْ عَنْ بَلَدِهِ إِلَى الشَّامِ، وَكَتَبَ عُثْمَانُ إِلَى مُعَاوِيَةَ أَمِيرِ الشَّامِ أَنَّهُ قَدْ حَرَجَ إِلَيْكَ قُرَاءٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ فَأَنْزَلَهُمْ وَأَكْرَمَهُمْ وَتَأَلَّفَهُمْ. فَلَمَّا قَدِمُوا أَنْزَلَهُمْ مُعَاوِيَةَ وَأَكْرَمَهُمْ وَاجْتَمَعَ بِهِمْ وَوَعَّظَهُمْ وَنَصَحَهُمْ فِيمَا يَعْتَمِدُونَهُ مِنْ إِتْبَاعِ الْجَمَاعَةِ وَتَرْكِ الْإِنْفِرَادِ وَالِإِتِّعَادِ، فَأَجَابَهُ مُتَكَلِّمُهُمُ وَالْمُنْتَرِجُ عَنْهُمْ بِكَلَامٍ فِيهِ بَشَاعَةٌ وَشِنَاعَةٌ، فَاحْتَمَلَهُمْ مُعَاوِيَةُ لِحِلْمِهِ... " (382). " وَسَيَّرَ بَعْضَ أَهْلِ الْبَصْرَةِ مِنْهَا إِلَى الشَّامِ، وَإِلَى مِصْرَ بِأَسْبَابٍ مُسَوَّغَةٍ لِمَا فَعَلَهُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَ هَؤُلَاءِ مِمَّنْ يُؤَلَّبُ عَلَيْهِ وَيُمَالِي الْأَعْدَاءَ فِي الْحَطِّ وَالْكَلامِ فِيهِ، وَهُمْ الظَّالِمُونَ فِي ذَلِكَ وَهُوَ الْبَارُّ الرَّاشِدُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " (383)، وَكَتَبَ عُثْمَانُ إِلَى أَبِي ذَرٍّ أَنْ يَقْدَمَ عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ، فَقَدِمَهَا، وَأَمَرَهُ بِالْمَقَامِ بِالرَّبَذَةِ - وَهِيَ شَرْقِي الْمَدِينَةِ (384)، وَأَنَّهُ ضَرَبَ عَمَارَ (385)، " وَيُقَالُ: إِنَّهُمْ عَنَبُوا عَلَيْهِ فِي عَمَارِ

382 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 258 .

383- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 260 .

384 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 234 .

385- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 274 .

وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. وَعَتَبُوا عَلَيْهِ فِي إِيوَائِهِ الْحَكَمَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، وَقَدْ نَفَاهُ رَسُولُ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم ،
إِلَى الطَّائِفِ " (386).

وقد أجاب عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضي الله عنه، عن بعض ما انتقد به عثمان رضي الله عنه
ووجه له من اتهامات ودافع عنه أمام جموعٍ من أتباع عليِّ بنِ أبي طالبٍ وممن كانوا يُعظِّمونه
ويُبَالِغونَ في أمره حيث انطلق إليهم وهم بالجحفة، " فَرَدَّهُمْ وَأَنْبَهُمْ وَشَتَمَهُمْ، فَرَجَعُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ
بِالْمَلَمَةِ، وَقَالُوا: هَذَا الَّذِي تُحَارِبُونَ الْأَمِيرَ بِسَبَبِهِ، وَتَحْتَجُّونَ عَلَيْهِ بِهِ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ نَاطِرُهُمْ فِي
عُثْمَانَ، وَسَأَلَهُمْ مَاذَا يَنْفَعُونَ عَلَيْهِ؟ فَذَكَرُوا أَشْيَاءَ؛ ... فَأَجَابَ عَلِيُّ عَنِ ذَلِكَ فَقَالَ: ...، وَيُقَالُ:
إِنَّهُمْ عَتَبُوا عَلَيْهِ فِي عَمَارٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ. فَذَكَرَ عُثْمَانُ عُذْرَهُ فِي ذَلِكَ، وَأَنَّهُ أَقَامَ فِيهِمَا مَا كَانَ
يَجِبُ عَلَيْهِمَا. وَعَتَبُوا عَلَيْهِ فِي إِيوَائِهِ الْحَكَمَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، وَقَدْ نَفَاهُ رَسُولُ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم ،
إِلَى الطَّائِفِ فَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، كَانَ قَدْ نَفَاهُ إِلَى الطَّائِفِ ثُمَّ رَدَّهُ، ثُمَّ نَفَاهُ إِلَيْهَا، قَالَ: فَقَدْ نَفَاهُ
رَسُولُ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم ، ثُمَّ رَدَّهُ " (387).

وقد بين القاضي ابن العربي بطلان هذه الدعاوى سندا ومتنا في إحدى عواصمه فقال: هذا
كله باطل سندا ومتنا، (قولهم: " جاء عثمان بمظالم ومناكير"، فباطل، وأما ضربه لعمار وابن
مسعود ومنعه عطاءه فزور، وضربه لعمار إفاك مثله، ولو فتق أمعاءه ما عاش أبداً " (388). أما
موقف عثمان من عبد الله بن مسعود، فإن " عثمان لم يضرب ابن مسعود ولم يمنعه عطاءه، وبقى

386 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 272-273.

387 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 272-273.

388 - انظر ابن العربي، العواصم من القواصم، ص 73 .

يعرف له قدره " (389). لقد كان بين عمار وعباس بن عتبة بن أبي لهب خلاف حمل عثمان على أن يؤدبهما عليه بالضرب، وهذا مما يفعله ولي الأمر في مثل هذه الأحوال قبل عثمان وبعده، وكم فعل عمر مثل ذلك بأمثال عمار ومن هم خير من عمار بما له من حق الولاية على المسلمين، ولما نظم السبأيون حركة الإشاعات، وصاروا يرسلون الكتب من كل مصر إلى الأمصار الأخرى بالأخبار الكاذبة، فأشار الصحابة على عثمان بأن يبعث رجالاً ممن يثق بهم إلى الأمصار حتى يرجعوا إليه بحقيقة الحال، تناسى عثمان ما كان بينه وبين عمار وأرسله إلى مصر؛ ليكون موضع ثقته في كشف حالها، فأبطأ عمار في مصر، والتف به السبأيون؛ ليستميلوه إليهم، فتدارك عثمان وعامله في مصر هذا الأمر وجيء بعمار إلى المدينة مكرماً، وعاتبه عثمان لما قدم عليه فقال له علي: " يا أبا اليقظان قذفت ابن أبي لهب أن قذفك، وغضبت علي أن أخذت لك بحقك وله بحقه، اللهم قد وهبت ما بيني وبين أمي من مظلمة، اللهم إني متقرب إليك بإقامة حدودك في كل أحد ولا أبالي، أخرج عني يا عمار فخرج، فكان إذا لقي العوام نضح عن نفسه - أي دفع عنها - وانتفى من ذلك، وإذا لقي من يأمنه أقر بذلك وأظهر الندم، فلامه الناس وهجروه وكرهوه " (390). وقال ابن تيمية: " وعثمان أفضل من كل من تكلم فيه، وهو أفضل من ابن مسعود، وعمار، وأبي ذر، ومن غيرهم من وجوه كثيرة، كما ثبت ذلك بالدلائل... وفي الجملة، فإذا قيل أن عثمان ضرب ابن مسعود أو عماراً فهذا لا يقدر في أحد منهم، فإننا نشهد أن الثلاثة في الجنة، وأنهم من أكابر أولياء

389 - انظر ابن تيمية، منهاج السنة، ج 6، ص 252 - 253. انظر ابن العربي، العواصم من القواصم، هامش ص 64.

390 - ابن عساكر، أبي القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر (ت 571 هـ)، تاريخ دمشق = تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من واديها وأهلها، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415 هـ - 1995 م، حرف العين « ذكر من اسمه عَبْدُ اللَّهِ » « عَبْدُ اللَّهِ بِنُ سَبَأً، ج 29، ص 6.

الله المتقين، وأن ولي الله قد يصدر عنه ما يستحق عليه العقوبة الشرعية، فكيف بالتعزير، وقد ضرب عمر بن الخطاب أبي بن كعب بالدرة لما رأى الناس يمشون خلفه وقال: " هذا ذلة للتابع وفتنة للمتبوع "، فإن كان عثمان أدب هؤلاء، فإما أن يكون عثمان مصيباً في تعزيرهم؛ لاستحقاقهم ذلك، ويكون ذلك الذي عُرِّروا عليه تابوا منه، وكفر عنهم بالتعزير وغيره من المصائب أو بحسناتهم العظيمة أو بغير ذلك. وأما إن يقال كانوا مظلومين مطلقاً، فالقول في عثمان كالقول فيهم وزيادة؛ فإنه أفضل منهم، وأحق بالمغفرة والرحمة... " (391).

دفاع ابن كثير ورده على الطعن السادس

من أكثر الأمور التي أخذت على الخليفة عثمان رضي الله عنه، واستغلها خصومه والمغرضين المتربصين والساعين لإحداث الفتنة بين مكونات الدولة الإسلامية بقيادة عثمان هو ما كان منه من اجتهاد في بعض الأمور التي تتعلق بعزل الولاة وتعينهم، فأنثروا النعمة عليه لعزله بعضاً من كبار الصحابة ولتوليته أقرباءه ودوي رحمة، كما اتهم بأنه ولي وأمر بعض الظالمين - بحسب قول الطاعنين - " ولم يعزلهم بعد الاطلاع على أحوالهم حتى تضجرت الناس منه فآل أمره إلى أن قتل، ومن كان في هذا حاله فهو غير لائق بالإمامة " (392).

رد ابن كثير ودافع عن عثمان بعدما بين أبرز: " مَا يَنْفَعُونَ عَلَيْهِ مِنْ تَوَلِيَّتِهِ أَقْرِبَاءَهُ وَدَوِي رَجْمِهِ وَعَزْلِهِ كِبَارَ الصَّحَابَةِ. فَدَخَلَ هَذَا فِي قُلُوبِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ (393)، حيث أنه ولي الأحداث

391 - انظر ابن تيمية، منهاج السنة، ج 6 ص 254 - 256 . وانظر ابن العربي، العواصم من القواصم، هامش ص 64 - 66.

392 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 258 - 259 .

393 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 264 .

الْوَلَايَاتِ، وَتَرَكَ الصَّحَابَةَ الْأَكَابِرَ (394)، فَعَزَلَ عُثْمَانُ سَعْدًا عَنِ الْكُوفَةِ (395)، " وولى الوليد بن عقبة بن أبي مُعَيْطٍ (396) وهو فاسق ليس من أهل الولاية " (397)، وهو " الذي شرب الخمر وأم الناس في الصلاة وهو سكران وصلى الصبح أربع ركعات، ثم قال: هل أزيدكم؟ " (398)، وَعَزَلَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عَنِ مِصْرَ (399) وَوَلَّى عَلَيْهَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ (400)، " فظلم أهلها ظلما شديدا حتى اضطروهم إلى الهجرة إلى المدينة وخرجوا عليه " (401)، " وَعَزَلَ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ عَنِ الْبَصْرَةِ، بَعْدَ عِمَالَةَ سِتِّ سِنِينَ، وَقِيلَ : ثَلَاثِ، وَأَمَرَ عَلَيْهَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ، وَهُوَ ابْنُ خَالِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَجَمَعَ لَهُ بَيْنَ جُنْدِ أَبِي مُوسَى وَجُنْدِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، وَلَهُ مِنَ الْعُمُرِ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِهَا سِتِّ سِنِينَ " (402). ثم عاد وَعَزَلَ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ عَنِ

394 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 258 .

395 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 223 ، والبداية والنهاية ج 10 ص 224 .

396 - الوليد بن عقبة أخو أمير المؤمنين عثمان لأمه. أدرك خلافة الصديق الأكبر في أول شبابه وكان محل ثقته، وموضع السر في الرسائل الحربية التي دارت بين الخليفة وقائده خالد بن الوليد في وقعة المذار مع الفرس سنة 12هـ. وفي سنة 13هـ كان الوليد يلي لأبي بكر صدقات قضاة، ثم لما عزم الصديق على فتح الشام دعاه لقيادة فيالق الجهاد فسار الوليد إلى شرق الأردن. ثم رأينا الوليد سنة 15 أميرا لعمر بن الخطاب على بلاد بني تغلب وعرب الجزيرة. وكان الوليد أول ناشر لدعوة الإسلام بين نصارى تغلب وبقايا إياد بحماسة وغيره لا مثيل لها. وبهذه الثقة الكبرى التي نالها الوليد من أبي بكر وعمر وولاه عثمان ولاية الكوفة، وكان من خير ولاتها عدلا ورفقا وإحسانا. وقد عزله عثمان - رضي الله عنه - بعد أن حده في شرب الخمر سنة 29هـ، ويقال إن بعض أهل الكوفة تعصبوا عليه فشهدوا عليه بغير الحق، ولما قتل عثمان اعتزل الوليد الفتنة، مات في خلافة معاوية. أنظر ترجمته عند ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج 4 ، ص 1552 - 1557 ، ترجمة رقم 2721 .

397 - انظر ابن العربي، العواصم من القواصم، ص 62.

398 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 261 .

399 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 263 .

400 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 223 ، والبداية والنهاية ج 10 ص 225 .

401 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 261 .

402 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 230 . انظر ابن العربي، العواصم من القواصم، ص 62.

الْكُوفَةِ، وَوَلَّى عَلَيْهَا سَعِيدَ بْنِ الْعَاصِ⁽⁴⁰³⁾. كما " ولى وأمر من صدر منه الظلم والخيانة وارتكاب الأمور الشنيعة، وولى معاوية الشام التي هي عبارة عن أربع ممالك فتقوى حتى أنه نازع الأمير وبغى عليه في أيام خلافته، ...، وجعل مروان وزيره وكتابه فمكر في حق محمد بن أبي بكر وكتب مكان اقبلوه اقتلوه " (404) ، " وكتب مع عبده على جملة كتابا إلى ابن أبي سرح في قتل من ذكر فيه " (405).

لقد كانت هذه أبرز الانتقادات التي وجهت للخليفة عثمان، ثم بدأ ابن كثير ببيان الحق فيتعلق بهذا الموضوع، حيث بين أن من أول ما اتخذ عثمان من قرارات أنه " كتب إلى عماله على الأمصار؛ أمراء الحرب والأئمة على الصلوات، والأمناء على بيوت المال؛ يأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر، ويحثهم على طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم ، ويحرضهم على الإتيان وترك الابتداع " (406) ، وعزل المغيرة بن شعبة عن الكوفة، وولى عليها سعد بن أبي وقاص، فكان أول عامل ولاة؛ وذلك لأن عمر كان قد أوصى بعد طعنه فقال: " فإن أصابت الإمرة سعدا فذاك، وإلا فليستعن به أيكم ولي⁽⁴⁰⁷⁾، فإني لم أعزله عن عجز ولا خيانة فاستعمل سعدا عليها سنة وبعض أخرى، ثم عزله وولى الوليد بن عقبة بن أبي معيط " (408) . وفي سنة (30هـ) " عَزَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ عَنِ الْكُوفَةِ، وَوَلَّى عَلَيْهَا سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَكَانَ سَبَبُ عَزْلِهِ أَنَّهُ صَلَّى بِأَهْلِ

403 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 258 .

404 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 261 . انظر ابن العربي، العواصم من القواصم، ص

62.

405 - انظر ابن العربي، العواصم من القواصم، ص 62.

406 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 218 - 219 .

407 - انظر قصة إرادة عُمرَ أَنْ يُعْتَصَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ عَلَى الْكُوفَةِ بِدَلِّ الْمَغِيرَةِ ولمادا أُوصِيَ لِسَعْدِ

به، عند ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 162 - 163 .

408 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 218 - 219 .

الْكُوفَةِ الصُّبْحِ أَرْبَعًا، ثُمَّ التَّقَتِ فَقَالَ: أَرِيدُكُمْ؟ فَقَالَ قَائِلٌ: مَا زِلْنَا مِنْكَ مُنْذُ الْيَوْمِ فِي زِيَادَةٍ. ثُمَّ إِنَّهُ تَصَدَّى لَهُ جَمَاعَةٌ يُقَالُ كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ شَتَانٌ، فَشَكَوَهُ إِلَى عُثْمَانَ، وَشَهِدَ بَعْضُهُمْ عَلَيْهِ أَنَّهُ شَرِبَ الْخَمْرَ، وَشَهِدَ الْآخَرُ أَنَّهُ رَأَاهُ يَتَقَيُّهَا، فَأَمَرَ عُثْمَانُ بِإِحْضَارِهِ وَأَمَرَ بِجَلْدِهِ - فَيُقَالُ: إِنَّ عَلِيًّا نَزَعَ عَنْهُ حُلَّتَهُ، وَإِنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ جَلَدَهُ بَيْنَ يَدَيْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ - وَعَزَلَهُ وَأَمَرَ مَكَانَهُ عَلَى الْكُوفَةِ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ " (409).

وقد بين القاضي ابن العربي بطلان هذه الدعاوى سندا وممتنا في إحدى عواصمه فقال: هذا كله باطل سندا وممتنا، أما قولهم: " جاء عثمان بمظالم ومناكير "، فباطل⁽⁴¹⁰⁾،...أما موقف عثمان من عبد الله بن مسعود، فعند " ولاية عثمان كان ابن مسعود والياً لعمر على أموال الكوفة، وسعد بن أبي وقاص والياً على صلاتها وحرثها، فاختلف سعد وابن مسعود على قرض استقرضه سعد، فعزل عثمان سعداً وأبقى ابن مسعود، وإلى هنا لا يوجد بين ابن مسعود وخليفته إلا الصفو،.. " (411).

وقد أيد ابن كثير دفاعه عن عثمان فاستشهد بما أجاب به عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضي الله عنه، عن بعض ما انتقد به عثمان رضي الله عنه ووجه له من اتهامات حيث دافع عنه أمام جموعٍ من أتباع عليِّ بنِ أبي طالبٍ وممن كانوا يُعظِّمونه ويُبَالِغونَ في أمرِهِ حيث " انطلقَ إليهم وهم بالجحفة، فَرَدَّهُمْ وَأَنْبَهُمْ وَشَتَمَهُمْ، فَرَجَعُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْمَلَامَةِ، وَقَالُوا: هَذَا الَّذِي تُحَارِبُونَ الْأَمِيرَ بِسَبَبِهِ، وَتَحْتَجُّونَ عَلَيْهِ بِهِ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ نَاطَرَهُمْ فِي عُثْمَانَ، وَسَأَلَهُمْ مَاذَا يَنْقُمُونَ عَلَيْهِ؟ فَذَكَرُوا أَشْيَاءَ؛ . . .

409- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 233 .

410 - انظر ابن العربي، العواصم من القواصم، ص 73 .

411 - انظر ابن العربي، العواصم من القواصم، هامش ص 73.

فَأَجَابَ عَلِيٌّ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: ...وَأَمَّا تَوَلِيَّتُهُ الْأَحْدَاثَ فَلَمْ يُؤَلِّ إِلَّا رَجُلًا سَوِيًّا عَدْلًا، وَقَدْ وُلِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنَابَ بْنَ أُسَيْدٍ عَلَى مَكَّةَ وَهُوَ ابْنُ عِشْرِينَ سَنَةً، وَوُلِّيَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَطَعَنَ النَّاسَ فِي إِمَارَتِهِ فَقَالَ: إِنَّهُ لَخَلِيقٌ لِلْإِمَارَةِ. وَأَمَّا إِيْثَارُهُ قَوْمَهُ بَنِي أُمَيَّةَ فَقَدْ " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُؤْتِرُ قُرَيْشًا عَلَى النَّاسِ " وَوَاللَّهِ لَوْ أَنَّ مِفْتَاحَ الْجَنَّةِ بِيَدِي لَأَدْخَلْتُ بَنِي أُمَيَّةَ إِلَيْهَا، وَرَوَى أَنَّ عُثْمَانَ خَطَبَ النَّاسَ بِهَذَا كُلِّهِ بِمَحْضَرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَجَعَلَ يَسْتَشْهَدُ بِهِمْ فَيَشْهَدُونَ لَهُ فِيمَا فِيهِ شَهَادَةٌ لَهُ. وَيُرْوَى أَنَّهُمُ بَعَثُوا طَائِفَةً مِنْهُمْ فَشَهِدُوا خُطْبَةَ عُثْمَانَ هَذِهِ، فَلَمَّا تَمَهَّدَتِ الْأَعْدَارُ وَانْزَلَحَتْ عَلَهُمْ وَلَمْ يَبْقَ لَهُمْ شُبُهَةٌ أَشَارَ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ عَلَى عُثْمَانَ بِتَأْذِيهِمْ، فَصَفَحَ عَنْهُمْ وَتَرَكَهُمْ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرَدَّهُمْ إِلَى قَوْمِهِمْ، فَرَجَعُوا خَائِبِينَ مِنْ حَيْثُ أَتَوْا وَلَمْ يَنَالُوا شَيْئًا مِمَّا كَانُوا أَمَلُوا وَرَأَمُوا، وَرَجَعَ عَلِيٌّ إِلَى عُثْمَانَ فَأَخْبَرَهُ بِرُجُوعِهِمْ عَنْهُ وَسَمَاعِهِمْ مِنْهُ " (412).

خطبة الخليفة عثمان حول الطعنين السابقين

بعدما رجع عليٌّ إلى عُثْمَانَ وَأَخْبَرَهُ بِرُجُوعِ الْمُحْتَجِّينَ عَنْهُ وَسَمَاعِهِمْ مِنْهُ أَشَارَ عَلِيٌّ عَلَى عُثْمَانَ أَنْ يَخْطُبَ النَّاسَ خُطْبَةً يَعْتَذِرُ إِلَيْهِمْ فِيهَا مِمَّا كَانَ وَقَعَ مِنَ الْأَثَرِ لِبَعْضِ أَقَارِبِهِ، وَيُشْهَدُهُمْ بِأَنَّهُ عَلَى سِيرَةِ الشَّيْخَيْنِ قَبْلَهُ، فَاسْتَمَعَ عُثْمَانُ هَذِهِ النَّصِيحَةَ، وَقَابَلَهَا بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: " وَأَشَارَ عَلَى عُثْمَانَ أَنْ يَخْطُبَ النَّاسَ خُطْبَةً يَعْتَذِرُ إِلَيْهِمْ فِيهَا مِمَّا كَانَ وَقَعَ مِنَ الْأَثَرِ لِبَعْضِ أَقَارِبِهِ، وَيُشْهَدُهُمْ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ قَدْ تَابَ مِنْ ذَلِكَ، وَأَنَابَ إِلَى الْإِسْتِمْرَارِ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ سِيرَةِ الشَّيْخَيْنِ قَبْلَهُ، وَأَنَّهُ لَا يَحِيدُ عَنْهَا كَمَا كَانَ الْأَمْرُ أَوَّلًا فِي مُدَّةِ سِتِّ سِنِينَ الْأَوَّلِ، فَاسْتَمَعَ عُثْمَانُ هَذِهِ النَّصِيحَةَ، وَقَابَلَهَا بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَخَطَبَ النَّاسَ، رَفَعَ يَدَيْهِ فِي أَتْنَاءِ الْخُطْبَةِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ تَائِبٍ مِمَّا كَانَ مِنِّي. وَأَرْسَلَ عَيْنَيْهِ

بِالْبُكَاءِ فَبَكَى الْمُسْلِمُونَ أَجْمَعُونَ وَحَصَلَ لِلنَّاسِ رِقَّةٌ شَدِيدَةٌ عَلَى إِمَامِهِمْ، وَأَشْهَدَ عُثْمَانُ النَّاسَ عَلَى نَفْسِهِ بِذَلِكَ، وَأَنَّهُ قَدْ لَزِمَ مَا كَانَ عَلَيْهِ الشَّيْخَانِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَأَنَّهُ قَدْ سَبَّلَ بِأَبِهِ لِمَنْ أَرَادَ الدُّخُولَ عَلَيْهِ، لَا يَمْنَعُ أَحَدًا مِنْ ذَلِكَ، وَنَزَلَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ وَجَعَلَ مَنْ أَرَادَ الدُّخُولَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِحَاجَةٍ أَوْ مَسْأَلَةٍ أَوْ سُؤَالٍ، لَا يَمْنَعُ أَحَدًا مِنْ ذَلِكَ مُدَّةً (413) .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن السابع

الطعن في عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ لعدم مشاركته في معركة بدر الكبرى، فهو كما يزعمون " لم يحضر بدرا، وانهزم يوم أحد، وغاب عن بيعة الرضوان " (414).

دافع الإمام ابن كثير عن الخليفة عثمان وأوضح أنه ما كان لعثمان أن يغيب عن معركة بدر إلا بأمر الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم وذلك بسبب انشغاله بأمر جل وهو وفاة زوجته رقية بنت محمد صلى الله عليه وسلم، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، حيث استأثرت بها رحمة الله تعالى ودفنت في نفس يوم المعركة، وقد ذكر ابن كثير ذلك في معرض حديثه عن زواج عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ بِرُقِيَّةَ وَأُمِّ كَلْبُومٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أجمعين في عدة مواطن من كتابه وخلاصتها: " فَتَرَوَّجَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رُقِيَّةَ، وَهَاجَرَتْ مَعَهُ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهَا. ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَكَّةَ، وَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَوَلَدَتْ لَهُ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ، فَبَلَغَ سِتِّ سِنِينَ، فَفَقَرَهُ دِيكٌ، فِي عَيْنَيْهِ فَمَاتَ، وَبِهِ كَانَ يُكْنَى أَوْلَا، ثُمَّ اِكْتَنَى بِابْنِهِ عَمْرٍو، وَتُوُفِّيَتْ وَقَدْ اِنْتَصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِبَدْرِ يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ النِّقْيِ الْجَمْعَانِ، وَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ بِالنَّصْرِ إِلَى الْمَدِينَةِ - وَهُمَا زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ - وَجَدَهُمْ قَدْ سَاوَوْا عَلَى قَبْرِهَا التُّرَابَ، وَكَانَ عُثْمَانُ قَدْ أَقَامَ عَلَيْهَا يُمَرِّضُهَا بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَضَرَبَ لَهُ

413 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 273-274 .

414 - انظر ابن العربي، العواصم من القواصم، ص 62 .

بِسَهْمِهِ فِي مَغَانِمِ بَدْرٍ وَأَجْرِهِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " (415)، " وَلَمَّا رَجَعَ صلى الله عليه وسلم زَوْجَهُ بِأُخْتِهَا أُمِّ كُنُوثٍ

أَيْضًا فِي السَّنَةِ الثَّلَاثَةِ، وَكَانَ عَقْدُهُ عَلَيْهَا فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنْهَا، وَبَنَى بِهَا فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ مِنْهَا "

(416)

415 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 5 ص 311 بتصرف .

416 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 5 ص 494.

المبحث الرابع : دفاعه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه

من الأمور المحزنة في حياة المسلمين وقوع الخلافات وتطورها حتى تصبح منازعات وحروب طاحنة فيما بينهم مع ما يتبع ذلك من ضغائن وأحقاد تعمي عن الحق وتقود إلى الوقوع في مهالك الظلم والجور والطغيان، وهذا ما حصل مبكرا بين طوائف من المسلمين على الرغم من وجود بعض خيار بني البشر - من صحابة وتابعين - بين اظهر هذه الطوائف، حتى وصل الحال إلى أعمال السيف في رقاب آل بيت رسول الله ﷺ فضلا عن قدحهم ونكران منزلتهم وفضلهم، وهذا ما حدث مع الصحابي الجليل علي بن أبي طالب، فلم يسلم من الطعن والتشكيك؛ حيث وجه له عدة طعون تناولها ابن كثير بالرد والإجابة.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الأول

فقد أزرى بأمر المؤمنين علي بن أبي طالب، ولعن على المناير وفي المساجد، جهارا نهارا في بعض بلاد المسلمين بكل حسرة وأسف. وفي مقابل ذلك تعصب لعلي وذريته البعض من المسلمين وبالغوا في تمجيدته وتقديره وتعظيمه وأضافوا عليه من الصفات ما ليس له مما لا يرضاه هو نفسه لنفسه.

دافع ابن كثير عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب بكل تجرد وإنصاف، فأثبت له ما يستحقه من الصفات والأوصاف اللاتقة بمكانته عند الله تعالى، وعند رسوله ﷺ ، وعند المسلمين المنصفين ، ونفى عنه ما لا يليق به وبمكانته مما لحق به من المتعصبين من دون دليل

صحيح معتبر، فتحدث ابن كثير عن قصة وحديث غدير خم⁽⁴¹⁷⁾، وهو من أهم الأحاديث التي يستند إليها الشيعة في كثير مما يدعون من حقوق لعلي بن أبي طالب، لذا نجد ابن كثير قد أفرد له مساحة واسعة في حديثه عن أمير المؤمنين علي، قال: " وَنَحْنُ نُورِدُ عُيُونَ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي ذَلِكَ، وَنُبَيِّنُ مَا فِيهَا مِنْ صَحِيحٍ وَضَعِيفٍ بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ وَعَوْنِهِ، .. وَنَحْنُ نُورِدُ عُيُونَ مَا رُوِيَ فِي ذَلِكَ، مَعَ إِعْلَامِنَا أَنَّهُ لَا حَظَّ لِلشَّيْعَةِ فِيهِ، وَلَا مُتَمَسِّكَ لَهُمْ وَلَا دَلِيلَ، لِمَا سَنُبَيِّنُهُ وَنُنَبِّئُهُ عَلَيْهِ " (418)، وقد قمت بتلخيص وتهذيب قصة هذا الحديث كما يلي: في حَجَّةِ الْوَدَاعِ أَقْبَلَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ لِيَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، " وَاسْتَخْلَفَ عَلَى جُنْدِهِ الَّذِينَ مَعَهُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ، فَعَمَدَ ذَلِكَ الرَّجُلُ فَكَسَا كُلَّ رَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ حُلَّةً مِنَ الْبُرِّ الَّذِي كَانَ مَعَ عَلِيٍّ، فَلَمَّا دَنَا جَيْشُهُ حَرَجَ لِيَلْقَاهُمْ، فَإِذَا عَلَيْهِمُ الْحُلُّ، قَالَ وَيْلَكَ! مَا هَذَا؟ قَالَ: كَسَوْتُ الْقَوْمَ؛ لِيَتَجَمَّلُوا بِهِ إِذَا قَدِمُوا فِي النَّاسِ. قَالَ: وَيْلَكَ! انزِعْ قَبْلَ أَنْ تَنْتَهِيَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَانْتَرَعَ الْحُلَّ مِنَ النَّاسِ، فَرَدَّهَا فِي الْبُرِّ. قَالَ: وَأَظْهَرَ الْجَيْشُ شُكْوَاهُ لِمَا صَنَعَ بِهِمْ " (419)، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيْنَا حَاطِبِيًّا، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: " أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَشْكُوا عَلِيًّا، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لَأَحْسَنُ فِي ذَاتِ اللَّهِ - أَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - مِنْ أَنْ يُشْكَى "

417 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 7 ص 665-675. قال ابن كثير: وَقَدْ اعْتَنَى بِأَمْرِ هَذَا الْحَدِيثِ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ صَاحِبُ " التَّفْسِيرِ " وَ " التَّارِيخِ "، فَجَمَعَ فِيهِ مُجَلَّدَيْنِ أَوْرَدَ فِيهِمَا طُرُقَهُ وَالْفَاطَةَ، وَسَاقَ الْعَتَّ وَالسَّمِينَ، وَالصَّحِيحَ وَالسَّقِيمَ، عَلَى مَا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، يُورِدُونَ مَا وَقَعَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ الْبَابِ مِنْ غَيْرِ تَمْيِيزٍ بَيْنَ صَحِيحِهِ وَضَعِيفِهِ، وَكَذَلِكَ الْحَافِظُ الْكَبِيرُ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ عَسَاكِرٍ أَوْرَدَ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً فِي هَذِهِ الْخُطْبَةِ .

418 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 7 ص 666 .

419 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 7 ص 666 - 667 .

(420)، كما تَنَقَّصُهُ بُرَيْدَةَ قَالَ: فَرَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَغَيَّرُ، فَقَالَ: " يَا بُرَيْدَةُ، أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟ " قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: " مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيَّ مَوْلَاهُ " (421)، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَنَزَلَ عَدِيرَ حُمٍّ، وَهُوَ مَكَانٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ قَرِيبٌ مِنَ الْجُحْفَةِ، خَطَبَ فَقَالَ: " كَأَنِّي قَدْ دُعِيتُ فَأُجِبتُ، إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ كِتَابُ اللَّهِ وَعِزَّتِي أَهْلَ بَيْتِي، فَاظْطَرُّوا كَيْفَ تَخْلُفُونِي فِيهِمَا، فَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضِ. ثُمَّ قَالَ: " اللَّهُ مَوْلَايَ، وَأَنَا وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ ". ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ فَقَالَ: " مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا وَلِيُّهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ " (422).

- 420 - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين « كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ... » وَمِنْ مَنَاقِبِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ... « ذَكَرُ إِسْلَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ، ج 3، ص 144، حَدِيثٌ رَقْمٌ 4654، قَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَصَحَّحَهُ الذَّهَبِيُّ.
- وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة، ج 2، ص 679، حَدِيثٌ رَقْمٌ 1161.
- وأخرجه ابن عساکر في تاريخ دمشق، ج 42، ص 199 - 200.
- 421 - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين « كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ... » وَمِنْ مَنَاقِبِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ، ج 3، ص 119، حَدِيثٌ رَقْمٌ 4578، قَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَذَكَرَهُ فِي ج 3، ص 118، حَدِيثٌ رَقْمٌ 4577، قَالَ الْحَاكِمُ: وَحَدِيثُ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ.
- أخرجه الترمذی في جامعہ عن زيد بن أرقم « كِتَابُ الْمَنَاقِبِ » بِابِ مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ص 580، حَدِيثٌ رَقْمٌ 3713، قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.
- وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب المناقب، باب فضائل علي، ج 7، ص 309، حَدِيثٌ رَقْمٌ 8089. وَكَذَلِكَ فِي بَابِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَلِيُّهُ» ج 7، ص 437، حَدِيثٌ رَقْمٌ 8412، وَحَدِيثٌ رَقْمٌ 8413، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ قَوِيٍّ رِجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ. ج 7، ص 668.
- أخرجه الهيثمي في كشف الأستار « كِتَابُ عَلَامَاتِ النَّبُوَّةِ » بِابِ قَوْلِهِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، ج 3، ص 188، حَدِيثٌ رَقْمٌ 2533.
- 422 - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين « كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ... » وَمِنْ مَنَاقِبِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ، ج 3، ص 118، حَدِيثٌ رَقْمٌ 4576، قَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرَطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِطَوِيلِهِ.

وفي بعض الروايات زيادة " وَأَجِبَ مَنْ أَحَبَّهُ، وَأَبْغَضَ مَنْ أَبْغَضَهُ، وَأَنْصُرَ مَنْ نَصَرَهُ " (423)،
وفي بعض الروايات زيادة " وَأَخْذُلُ مَنْ خَدَلَهُ " (424). فَلَقِيَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: هَنِيئًا لَكَ،
أَصْبَحْتَ وَأَمْسَيْتَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ " (425)؛ فَبَيَّنَ صلى الله عليه وسلم فِيهَا فَضَلَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ،
وَبِرَاءَةَ عِرْضِهِ مِمَّا كَانَ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعَهُ بِأَرْضِ الْيَمَنِ، بِسَبَبِ مَا كَانَ صَدَرَ مِنْهُ إِلَيْهِمْ
مِنَ الْمَعْدِلَةِ الَّتِي ظَنَّتْهَا بَعْضُهُمْ جَوْرًا وَتَضْيِيقًا وَبُخْلًا، وَالصَّوَابُ كَانَ مَعَهُ فِي ذَلِكَ، فَبَيَّنَ فِيهَا أَشْيَاءَ،
وَذَكَرَ مِنْ فَضْلِ عَلِيٍّ وَأَمَانَتِهِ وَعَدْلِهِ وَفُزِيهِ إِلَيْهِ، مَا أَزَاحَ بِهِ مَا كَانَ فِي نَفُوسِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ مِنْهُ.
إذن ذكر ابن كثير كل الروايات التي تحدثت عن هذا الحديث صحيحها وضعيفها وقد وظف
الشيعة هذا الحديث بطريقة غريبة حيث اعتبروه أفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ وانه نص قطعي
على ولاية علي بعد الرسول صلى الله عليه وسلم ومن أقوالهم في علي : ادعى علماء الشيعة أن عليا - رضي
الله عنه - أفضل الخلق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر على هذا دلائل؛ منها أنهم قالوا كان علي

- أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب المناقب، باب فضائل علي، ج 7، ص 309، حديث رقم 8089.
وكذلك في بَابِ قَوْلِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم : «مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَلِيَّهُ» ج 7، ص 437، حديث رقم 8410، قال ابن
كثير: تَقَرَّدَ بِهِ النَّسَائِيُّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. قَالَ شَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الذَّهَبِيُّ: وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. ج 7، ص 668 .
- أخرجه الهيثمي في كشف الأستار « كِتَابُ عَلَامَاتِ النَّبُوءَةِ » بَابُ قَوْلِهِ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، ج 3
، ص 187 ، حديث رقم 2530 . ج 3 ، ص 189 ، حديث رقم 2537 .
423 - أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب المناقب ، باب التَّرْغِيبُ فِي حُبِّ عَلِيٍّ، وَذِكْرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ أَحَبَّهُ، وَدُعَائِهِ عَلِيَّ مَنْ أَبْغَضَهُ، ج 7، ص 444، حديث رقم 8430، قال ابن كثير:
رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ. ج 7 ص 671 .
424 - أخرجه الهيثمي في كشف الأستار « كِتَابُ عَلَامَاتِ النَّبُوءَةِ » بَابُ قَوْلِهِ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ،
ج 3 ، ص 191 ، حديث رقم 2542 . - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 7 ص 671 ، 673 .
425 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 7 ص 669 - 670.

أكثر الصحابة علما (426). وأنه أقرأ الصحابة للقرآن (427). وأتقاهم (428). وأزهد الصحابة (429). وأكثر الصحابة صدقة (430). وأنه أكثرهم جهادا وطعنا في الكفار وضربا في الجهاد، والجهاد أفضل الأعمال، فكان علي أفضل الرجال (431). وأسوس الخلق، فكان أحق بالإمامة (432)؛ ولقولهم الأخير كان الطعن الأساسي للشيعة بأبي بكر الصديق، والفاروق عمر، وذي النورين عثمان رضي الله عنهم يدور ويتمحور حول مبايعة الصحابة لهم بالخلافة بعد وفاة النبي ﷺ، وسلبها من المستحق لها وصاحبها الشرعي علي بن أبي طالب رضي الله عنه، من دون وجه حق، فاستولوا على منصب الخلافة، فسقطت بذلك عدالتهم، وقال بعضهم بردتهم، واستدلوا لما يدعون ويزعمون بأدلة نقلية من السنة النبوية، التي رواها علماء أهل السنة في كتبهم، بالإضافة لرواياتهم، ومن الأحاديث التي احتجوا بها على ولاية علي رضي الله عنه، بعد وفاة النبي ﷺ، وتقديمه على جميع الصحابة رضي الله عنهم، قول الرسول ﷺ عليه وسلم :

1 - هذا الحديث: " من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من ولاه وعاد من عاداه " (433)، الذي يعظمونه ويحسبونه ناصا قطعيا على ولاية علي رضي الله عنه، حتى قال قائلهم : وهذا

-
- 426 - الرسي، القاسم بن ابراهيم (ت246هـ)، الرد على الرافضة، تحقيق: إمام حنفي عبدالله، دار الآفاق العربية، ط 1، 1420 هـ - 2000 . ص 35
- 427 - الرسي، الرد على الرافضة، ص 46
- 428 - الرسي، الرد على الرافضة، ص 54
- 429 - الرسي، الرد على الرافضة، ص 47
- 430 - الرسي، الرد على الرافضة، ص 51
- 431 - الرسي، الرد على الرافضة، ص 42
- 432 - الرسي، الرد على الرافضة، ص 52
- 433 - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين « كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ... » « وَمِنْ مَنَاقِبِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ ، ج 3 ، ص 118 ، حديث رقم 4576، قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ بِطَوِيلِهِ.

الحديث وحده كاف لرد مزاعم تقديم أبي بكر وعمر وعثمان على من نصبه رسول الله ﷺ ولياً للمؤمنين من بعده.

2 - من حديث عمران بن حصين: " إن علياً مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن بعدي " (434).

3 - من حديث سهل بن سعد: " لأعطين الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله " (435).

4 - قول الرسول ﷺ لعلي: " أنت خيرهم وأفضلهم وأنت الخليفة بعدي " (436).

- أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب المناقب، باب فضائل علي، ج 7، ص 309، حديث رقم 8089. وكذلك في باب قول النبي ﷺ: «مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهُ فَعَلِيٌّ وَلِيَّهُ» ج 7، ص 437، حديث رقم 8410، قال ابن كثير: تَقَرَّرَ بِهِ النَّسَائِيُّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. قَالَ شَيْخُنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الذَّهَبِيُّ: وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. ج 7، ص 668 .

- أخرجه الهيثمي في كشف الأستار « كِتَابُ عَلَامَاتِ النَّبُوَّةِ » « بَابُ قَوْلِهِ : مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، ج 3 ، ص 187 ، حديث رقم 2530 . ج 3 ، ص 189 ، حديث رقم 2537 .

434 - أخرجه الترمذي في جامعه « كتاب المناقب » « باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ص 580، حديث رقم 3712 ، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان، وصححه الألباني.

- وأخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين « كتاب معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم » « وَمِنْ مَنَاقِبِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِمَّا لَمْ يُخَرِّجَاهُ، ج 3 ، ص 119 ، حديث رقم 4579 ، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وسكت عنه الذهبي في التلخيص.

435 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب الجهاد والسير ، باب دعوة اليهود والنصارى ، ج 6 ، ص 137 ، حديث رقم 2942، 3009، 3701، 4210.

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ « بَابُ مِنْ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ص 980 ، حديث رقم 2406 .

436 - انظر المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، مؤسسة الوفاء بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية المصححة، 1403 هـ - 1983 م مؤسسة الوفاء - بيروت - لبنان . ج 38 ، ص 1 .

ذكر هذا القول المجلسي ونسبه للنبي صلى الله عليه وسلم وذلك حسبما نقل عن " الطبري بإسناده عن أبي الطفيل أن علي قال لأصحاب الشورى: " أناشدكم الله هل تعلمون أن لرسول الله صلى الله عليه وسلم وصيا غيري ؟ قالوا: اللهم لا. وعن سلمان الفارسي قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن وصيي وخليفتي وخير من أترك بعدي ينجز موعدي ويقضي ديني علي بن أبي طالب. الطبري بإسناد له عن سلمان قال: قلت لرسول الله: يا رسول الله إنه لم يكن نبي إلا وله وصي فمن وصيك ؟ قال وصيي وخليفتي في أهلي وخير من أترك بعدي مؤدي ديني ومنجز عداي علي بن أبي طالب " (437). وقد رد هذا القول وناقشه أبو نعيم الأصبهاني فقال : " فَإِنَّ عَادَ إِلَى الْاِخْتِجَاجِ بِأَحَادِيثِ الرَّوَافِضِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِعَلِيِّ : " أَنْتَ خَيْرُهُمْ وَأَفْضَلُهُمْ وَأَنْتَ الْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِي " ، وَمَا فِي مَعْنَاهُ ، قِيلَ لَهُ : كَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لَهُ : " يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَنْتَحِلُونَ حَبْلَكَ ، يُقَالُ لَهُمْ : الرَّافِضَةُ ، فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ " (438)، وَفِي هَذَا نَظَائِرٌ ، غَيْرَ أَنَّا لَا نَحْتَجُّ بِمِثْلِهَا ، وَلَقَدْ عَارَضَ هَذِهِ الْأَخْبَارَ أَخْبَارًا تُضَادُّهَا وَاهِبَةً ، كَمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، أَنَّهُ قَالَ : " أَبُو بَكْرٍ خَيْرُ خَلْقِ اللَّهِ " (439)، فَإِنَّ أَبِيْنُ قَبُولَ هَذَا الْخَبَرِ ، فَكَذَلِكَ لَا

- ذكره أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت 430هـ)، كتاب الإمامة والرد على الرافضة، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: الدكتور علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط 1، 1407هـ - 1987م. ج 1، ص 240، حديث 29.

437 - المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ج 38، ص 1.

438 - أنظر الألباني، محمد ناصر الدين بن الحاج نوح الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، مكتبة المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط 1، 1412هـ - 1992م.

الأحاديث: 5590، 6267، 6541، وغيرها.

439 - انظر الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 28، ص 15، وجاء فيها: " وقال علي، رضي الله عنه خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، وعمر. هذا والله العظيم قاله علي، وهو متواتر عنه؛ لأنه قاله علي منبر الكوفة، فلعن الله الرافضة ما أجهلهم ".

تَقْبَلُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ مَا يُضَادُّ هَذَا ، فَالرُّجُوعُ حِينَئِذٍ إِلَى مَا اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَذَلِكَ صَاحِبٌ مَا رُوِيَ عَنْهُ مِنَ الْأَخْبَارِ الثَّابِتَةِ الَّتِي قَبِلَهَا الْعُلَمَاءُ وَلَا دَافِعَ لَهَا ، فَإِنْ احْتَجَّ بِقَوْلِهِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آخَى بَيْنَ الصَّحَابَةِ ، فَاخْتَارَ عَلِيًّا فَقَالَ لَهُ : " أَنْتَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ " (440) ، قِيلَ لَهُ : هَذِهِ الْفَضِيلَةُ لَا تُوجِبُ الْخِلَافَةَ ، وَلَوْ كَانَتْ هَذِهِ تُوجِبُ الْخِلَافَةَ لَكَانَتْ مِنْ لَهُ الْأُبُوءُ أَحْصُ وَأَوْجِبُ ، وَقَدْ قَالَ ذَلِكَ لِعَمِّهِ الْعَبَّاسِ ، فَقَالَ : " هُوَ أَبِي " (441) ، وَالْأَبُّ أَقْرَبُ مِنَ الْأَخِّ مَعَ أَنَّ لَفْظَةَ الْأُخُوَّةِ مُشْتَرَكَةٌ ، شَارَكَهُ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ وَعَبِيْرُهُ ، وَلَفْظَةُ الْأُبُوءِ مَخْصُوصَةٌ لِلْعَبَّاسِ " (442) .

5- وقول الرسول ﷺ لعلي: " أنت مني بمنزله هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي " (443) ، وهذا الحديث عند الشيعة يسمى حديث المنزلة، قالوا : إن هذا الحديث يثبت لعلي كل ما كان لرسول الله ﷺ من شؤون وأحوال بنفس المستوى والمنزلة التي كانت لهارون من موسى إلا ما أخرجه الاستثناء ، وهو قول النبي ﷺ : " لا نبي بعدي " ويثبت خلافة علي للنبي ﷺ .

440 - وأخرجه الترمذي في جامعه، كتاب ، باب ، ص 581 ، حديث رقم 3720، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب. وضعفه الألباني.

- أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، كتاب الهجرة « مؤاخاة رسول الله بين أصحابه، ج 3 ، ص 16 ، حديث رقم 4289.

441 - أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب ، كتاب المناقب « باب مناقب العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه، ص 586، حديث رقم 3760 بلفظ " إن عم الرجل صنو أبيه "، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الألباني.

442 - أبو نعيم الأصبهاني، كتاب الإمامة والرد على الرافضة ، ج 1 ، ص 240 ، حديث 29 .

443 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب المغازي ، باب غزوة تبوك ، ج 8 ، ص 141 ، حديث رقم 4416.

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ص 979 ، حديث رقم 2404 .

- وأخرجه الترمذي في جامعه « كتاب المناقب » باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ص 583، حديث رقم 3731 ، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وصححه الألباني.

بنفس المعنى والمفهوم لخلافة هارون لأخيه موسى في قومه، وما من شك أنه لو بقي هارون حيا بعد أخيه لكان هو الخليفة بعده ، ولكن هارون توفي قبله، وخلافة هارون لموسى كانت مزدوجة من النبوة ومن قيامه مقامه في قومه، والحديث استثنى النبوة فيبقى الوجه الآخر للخلافة ثابتا لعلّي، وهي دالة كذلك على إن هذه الولاية المسندة إلى علي شاملة للسلطتين الدينية والزمنية ولما كان من شؤون الدين وشؤون الدنيا. حتى قال قائلهم عن حق علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالخلافة: وهو حق مقرر من قبل الله تعالى تماما كالنبوة، باستثناء الوحي، لا يقبل النقل والانتقال والتنازل عنه ولا يسقط باستيلاء غير صاحبه عليه ولا بعدم ممارسة صاحبه له.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثاني

مضمون هذا الطعن أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه كان من الطامحين في الخلافة، المتشوفين لها، وقد كان مع العباس وغيره من آل البيت الكرام، مشغولين في مرض رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، بمحاولة سؤاله عن وضعهم وأن يكتب لهم كتابا وأن يوصي بهم. ولذلك تأخر عن بيعة أبي بكر، كما أنه كان يعتقد أنه الخليفة بعد كل من أبي بكر ومن عمر، إلى أن بويح بالخلافة بعد عثمان، وقد صرح الحسن بذلك في وصيته للحسين قبل وفاته، رضي الله عنهم. وقد رد ابن كثير على الطعن الثاني ⁽⁴⁴⁴⁾ ويمكن إجمال رده كما يلي:

1 - إن الدارس لمجريات الأحداث أثناء الفترة التي مرض فيها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، ثم فجبيعة الصحابة بوفاة صلّى الله عليه وسلّم ، وقصة السقيفة وما بعدها من مبايعة جميع الصحابة بما فيهم علي وآل البيت ، يجد أن إجماع الصحابة على تقديم أبي بكر مسألة محسومة ومفروغ منها، وأن بيعته تمت

بشكل طبيعي، ويرضى الجميع التام، ووقوفهم صفا وأحدا جنودا خلف أبا بكر في مواجهة أخطار الردة التي ضربت المجتمع الإسلامي بعد وفاة الرسول ﷺ ، كما أن القول بغير ما سبق لم يظهر إلا في وقت متأخر وبعد وقوع الفتنة بين المسلمين باستشهاد ذي النورين وما أعقبها من انقسام سياسي ومذهبي بين المسلمين على أيدي ابن سبأ ومن تبعه.

وقد سبق بيان أن علي قد بايع الصديق في اليوم الثاني مع جمهور الصحابة، ولم يبايعه في اليوم الأول في السقيفة لأنه كان مشغولا عن ذلك بوفاة النبي ﷺ مع أهل بيته، كما أنه أعاد البيعة وكررها مرة ثانية بعد وفاة فاطمة رضوان الله عليهم أجمعين.

2 - أما الطعن بأنه كان من الطامحين في الخلافة، المتشوفين لها، فيكذبه ويرد عليه ما ثبت عن ابن عباسٍ أَنَّ عَبَّاسًا وَعَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، لَمَّا خَرَجَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ رَجُلٌ: كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئًا. فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِنَّكَ وَاللَّهِ بَعْدَ ثَلَاثِ عَشْرِ نَهْجًا، إِنِّي لَأَعْرِفُ فِي وَجْهِ بَنِي هَاشِمٍ الْمَوْتَ، وَإِنِّي لَأَرَى فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَوْتَ، فَأَذْهَبُ بِنَا إِلَيْهِ فَنَسْأَلُهُ فَيَمْنُ هَذَا الْأَمْرُ، فَإِنْ كَانَ فِينَا عَرَفْنَا، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا أَمْرُنَا فَوَصَّاهُ بِنَا. فَقَالَ عَلِيٌّ إِنِّي لَا أَسْأَلُهُ ذَلِكَ، وَاللَّهِ إِنْ مَنَعَنَا لَا يُعْطِينَاهَا النَّاسُ بَعْدَهُ أَبَدًا" (445).

وبهذا دافع ابن كثير عن علي ابن أبي طالب، وعن الخلافة الراشدة، ورد على الكثير من الدعاوي التي لا أصل لها، وبين الحق الثابت الذي لا مرية فيه، كل ذلك بالصحيح من الأحاديث والأقوال ، قال ابن كثير: " قُلْتُ: فَهَذَا يَكُونُ فِي يَوْمِ الْإِثْنَيْنِ يَوْمَ الْوَفَاةِ. فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ ، ﷺ ،

445 - أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب المغازي « باب مرض النبي ﷺ ووفاته، ج 8 ، ص 179 - 180 ، حديث رقم 4447 ، 6266 .

تُوْفِي عَنْ غَيْرِ وَصِيَّةٍ فِي الْإِمَارَةِ. وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ ذَلِكَ الْكِتَابَ ، وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّهُ ، عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ طَلَبَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ كِتَابًا لَنْ يَضِلُّوا بَعْدَهُ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّعْطَ وَالْإِخْتِلَافَ عِنْدَهُ قَالَ: " فُؤِمُوا عَنِّي فَمَا أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ " (446)، وَقَدْ قَدَّمْنَا أَنَّهُ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: " يَا أَبَى اللَّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ " (447) . وَسئِلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُوْفَى: هَلْ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ: لَا. قَالَ السَّائِلُ: فَلِمَ أُمِرْنَا بِالْوَصِيَّةِ؟ قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ (448). قَالَ طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ: وَقَالَ هُزَيْلُ بْنُ شُرْحَبِيلٍ: أَبُو بَكْرٍ يَتَأَمَّرُ عَلَى وَصِيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟! وَدَّ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ وَجَدَ عَهْدًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَرَّمَ أَنْفَهُ بِخِرَازِمَةَ (449) . وَ" قَبِيلَ لِعَائِشَةَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى إِلَيَّ عَلِيٍّ. فَقَالَتْ: بِمِ"

-
- 446 - أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب العلم « باب كتابة العلم، ج 1 ، ص 277 ، حديث رقم 114، 4432، 5669، 7366 .
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية ، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه ، ص 671 ، حديث رقم 1637 .
- 447 - أخرجه أبو داود في سننه « كتاب السنة » باب في استخلاف أبي بكر رضي الله عنه، ج 3 ، ص 220 ، حديث رقم 4660 .
- وأخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب الأحكام « باب الاستخلاف، ج 13 ، ص 254 ، حديث رقم 7217 ، 5666 .
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة « باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ص 972 ، حديث رقم 2387 .
- 448 - أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب الوصايا ، باب الوصايا ، ج 5 ، ص 448 ، حديث رقم 2740، 4460، 5022 .
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية ، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه، ص 670 ، حديث رقم 1634 .
- 449 - أخرجه الدارمي في مسنده المعروف بـ (سنن الدارمي)، مِنْ كِتَابِ الْوَصَايَا « بَاب مَنْ لَمْ يُوصِ، ج 2 ، ص 2029 ، حديث رقم 3224 ، قال المحقق: إسناده صحيح.
- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 97 - 98 .

أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ؟ ! لَقَدْ دَعَا بِطَسْتٍ لِيَبُولَ فِيهَا وَأَنَا مُسْنِدْتُهُ إِلَى صَدْرِي، فَأَنْخَنْتُ، فَمَاتَ وَمَا شَعَرْتُ؛ فِيمَ يَقُولُ هَؤُلَاءِ إِنَّهُ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ؟. ! (450).

وقد حَظَبَ عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: " مَنْ رَعَمَ أَنْ عِنْدَنَا شَيْئًا نَفَرُوهُ لَيْسَ كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ - لِصَحِيفَةٍ مُعَلَّقَةٍ فِي سِنْفِهِ فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ وَأَشْيَاءُ مِنَ الْجِرَاحَاتِ - فَقَدْ كَذَبَ " (451).

وعقب ابن كثير على هذا الحديث بقول مبين لا مزيد عليه في بيان التزام الصحابة جميعا بتنفيذ ما يأمر به رسول الله صلی الله علیه وسلم على كل حال، واستحالة أن يكون علي يعلم بتوصية النبي صلی الله علیه وسلم له بشيء ويتركه، واستمتع إليه وهو يناقش من يقولون بذلك ويرد عليهم، ومما قال: " وَهَذَا الْحَدِيثُ الثَّابِتُ عَنْ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَرُدُّ عَلَى فِرْقَةِ الرَّافِضَةِ فِي رَعْمِهِمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه وسلم أَوْصَى إِلَيْهِ بِالْخِلَافَةِ، وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا زَعَمُوا لَمَا رَدَّ ذَلِكَ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَطْوَعَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صلی الله علیه وسلم فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ وَفَاتِهِ مِنْ أَنْ يَفْتَاتُوا عَلَيْهِ، فَيَقْدُمُوا غَيْرَ مَنْ قَدَّمَهُ، وَيُؤْخَرُوا مَنْ قَدَّمَهُ بِنَصِّهِ، حَاشَا وَكَلَّا وَلَمَّا، وَمَنْ ظَنَّ بِالصَّحَابَةِ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ فَقَدْ نَسَبَهُمْ بِأَجْمَعِهِمْ إِلَى الْفُجُورِ وَالنَّوْاطِي عَلَى مُعَانَدَةِ الرَّسُولِ صلی الله علیه وسلم وَمُضَادَّتِهِمْ فِي حُكْمِهِ وَنَصِّهِ، وَمَنْ وَصَلَ مِنَ النَّاسِ إِلَى هَذَا الْمَقَامِ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ، وَكَفَرَ بِأَجْمَاعِ الْأَيُّمَةِ الْأَعْلَامِ، وَكَانَ إِرَاقَةً دَمِهِ أَحَلَّ مِنْ إِرَاقَةِ

450 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب الوصايا ، باب الوصايا ، ج 5 ، ص 448 ، حديث رقم 2741، 4459 .

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية ، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه، ص 671 ، حديث رقم 1636.

451 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب فضائل المدينة « باب حرم المدينة، ج 4 ، ص 100 - 101 ، حديث رقم 1870.

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج « باب فضل المدينة ودعاء النبي صلی الله علیه وسلم فيها بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها، ص 539 ، حديث رقم 1370 .

المُدَامَ . ثُمَّ لَوْ كَانَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، نَصٌّ فَلِمَ كَانَ لَا يَحْتَجُّ بِهِ عَلَى الصَّحَابَةِ عَلَى إِبْطَاتِ إِمَارَتِهِ عَلَيْهِمْ وَإِمَامَتِهِ لَهُمْ؟ فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى تَنْفِيذِ مَا مَعَهُ مِنَ النَّصِّ فَهُوَ عَاجِزٌ، وَالْعَاجِزُ لَا يَصْلُحُ لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ يَقْدِرُ وَلَمْ يَفْعَلْهُ فَهُوَ خَائِنٌ، وَالْخَائِنُ الْفَاسِقُ مَسْلُوبٌ مَعْرُوفٌ عَنِ الْإِمَارَةِ، وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ بِوُجُودِ النَّصِّ فَهُوَ جَاهِلٌ، ثُمَّ وَقَدْ عَرَفَهُ وَعَلِمَهُ مَنْ بَعْدَهُ فَهَذَا مُحَالٌ وَافْتِرَاءٌ وَجَهْلٌ وَضَلَالٌ، وَإِنَّمَا يَحْسُنُ هَذَا فِي أَدْهَانِ الْجَهْلَةِ الطَّعَامِ وَالْمُغْتَرِّينَ مِنَ الْأَنَامِ، يُرِيدُهُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ بِلَا دَلِيلٍ وَلَا بُرْهَانٍ، بَلْ بِمُجَرَّدِ التَّحَكُّمِ وَالْهَدْيَانِ وَالْإِفْكَ وَالْبُهْتَانِ عِيَادًا بِاللَّهِ مِمَّا هُمْ فِيهِ مِنَ التَّخْلِيصِ وَالْحِذْلَانِ وَالتَّخْبِيصِ وَالكُفْرَانِ، وَمَلَاذًا بِاللَّهِ بِالتَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ وَالْقُرْآنِ، وَالْوَفَاةِ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ، وَالْمُؤَافَاةِ عَلَى الثَّبَاتِ وَالْإِيْقَانِ وَتَنْقِيلِ الْمِيزَانِ، وَاللَّجَاةِ مِنَ النَّيْرَانِ وَالْفُوزِ بِالْحِنَانِ، إِنَّهُ كَرِيمٌ مَنَّانٌ رَحِيمٌ رَحْمَنٌ . وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ " عَنْ عَلِيٍّ الَّذِي قَدَّمَاهُ رَدُّ عَلَى مُتَقَوْلَةٍ كَثِيرٍ مِنَ الطَّرْفِيَّةِ وَالْقُصَّاصِ الْجَهْلَةِ فِي دَعْوَاهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى إِلَيَّ بِأَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ يَسُوفُونَهَا مُطَوَّلَةً: يَا عَلِيُّ افْعَلْ كَذَا، يَا عَلِيُّ لَا تَفْعَلْ كَذَا، يَا عَلِيُّ، مَنْ فَعَلَ كَذَا كَانَ كَذَا وَكَذَا . بِالْفَاظِ رَكِيكَةً، وَمَعَانِي أَكْثَرَهَا سَخِيفَةً، وَكَثِيرٌ مِنْهَا ضَعِيفَةٌ لَا تُسَاوِي تَسْوِيدَ الصَّحِيفَةِ (452) .

3 - فلم يثبت بأي شكل من الأشكال أنه صلى الله عليه وسلم أوصى شفهيًا، أو كتابيًا، أو بأي صيغة أخرى لأحد من بعده؛ لا لأبي بكر ولا لعلي، وإنما هي إشارات فهمها الصحابة على وجهها الصحيح الذي أدى بصورة طبيعية لمبايعة الخليفة الراشد الأول أبو بكر الصديق، وأنعم بها من بيعة مباركة حفظ الله بها الإسلام وأهله ودولته. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَنْصُ عَلَى الْخِلَافَةِ عَيْنًا لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، لَا لِأَبِي بَكْرٍ كَمَا قَدْ زَعَمَهُ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَلَا لِعَلِيِّ كَمَا يَقُولُهُ طَائِفَةٌ الرَّافِضَةِ، وَلَكِنْ أَشَارَ إِشَارَةً قَوِيَّةً يَفْهَمُهَا كُلُّ ذِي لُبٍّ وَعَقْلٍ إِلَى الصَّدِّيقِ، وَقَدْ اسْتَشْهَدَ ابْنُ كَثِيرٍ

بالكثير من الأحاديث الصحيحة التي تقطع بأن النبي ﷺ لم يُنصَّ عَلَى الْخِلاَفَةِ عَيْنًا لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، لَا لِأَبِي بَكْرٍ، وَلَا لَعَلِّي.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثالث

طعن البعض بخلافة علي لأن بعض الصحابة لم يبايعه وأنه تخلف عنه بعض الصحابة كسعد بن أبي وقاص، وابن عمر، وأسامة بن زيد وغيرهم من كبار الصحابة . وأنه وأنصاره قد أجبروا بعض الصحابة على البيعة تحت التهديد والإكراه مثلما حصل مع الزبير. وأن من عقد له البيعة هو طلحة ذو اليد الشلاء ولذلك قيل إن هذا الأمر لن يتم.

ويرد على هذا الطعن بخلافة علي، والذي قال به البعض خصوصا من أنصار عثمان، نعم " تخلف عنه من الصحابة جماعة، منهم سعد بن أبي وقاص ومحمد بن مسلمة، وابن عمر، وأسامة بن زيد وسواهم من نظرائهم. كما قال القاضي بن العربي: أما بيعته فلم يتخلف عنها، وأما نصرته فتخلف عنها قوم، منهم من ذكرتم؛ لأنها كانت مسألة اجتهاد، فاجتهد كل واحد وأعمل نظره وأصاب قدره " (453). قال الباحث: لا يؤثر تخلف البعض عن مبايعة أي خليفة مهما كانوا في خلافة المبايع له طالما أن البيعة تمت على وجهها الشرعي الصحيح، وهو ما تم للخليفة علي حيث بايعته الأكثرية ممن تواجد في المدينة من عامة المسلمين وخاصتهم من كبار الصحابة، ومن هم في مقام أهل الحل والعقد، وبحسب الوقائع التاريخية فإن بيعة علي قد تمت له على الرغم من تهربه وبما يشبه الإجبار له عليها، وقبلها حتى لا تسوء حال المسلمين في تلك الأيام اسواء مما كانت عليه بعد استشهاد عثمان رضي الله عنهم أجمعين.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الرابع

اتهم الخليفة علي بن أبي طالب أنه لم يدافع عن الخليفة الشهيد عثمان، ولم يتصد للبغاة ويمنعهم من قتله. رد ابن كثير على هذا الطعن ودافع عن أمير المؤمنين علي وبين موقفه من قتل عثمان، حيث وردت عدة روايات عن علي تؤكد بشكل قاطع براءته من دم عثمان، وأنه لم يرض به، ولعن فاعليه، وأنه بكى عليه، وكاد يفقد عقله لهول ما جرى، وقد ذكر ابن كثير بعضا من هذه الروايات تحت عنوان: " كَلَامُ الصَّحَابَةِ فِي مَقْتَلِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " (454)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ يَوْمَ قُتِلَ عُثْمَانُ: إِنْ شَاءَ النَّاسُ حَلَفْتُ لَهُمْ عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ بِاللَّهِ، مَا قَتَلْتُ عُثْمَانَ، وَلَا أَمَرْتُ بِقَتْلِهِ، وَلَقَدْ نَهَيْتُهُمْ فَعَصَوْنِي فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى وَلَكِنِّي غُلِبْتُ. وَقَالَ عَنِ الْقَتْلَةِ: تَبَّأَ لَهُمْ آخِرَ الدَّهْرِ. وَفِي رِوَايَةٍ: حَبِيبَةٌ لَهُمْ. وَسَمِعَ عَلِيٌّ وَهُوَ بِبَابِ الْمَسْجِدِ، رَافِعًا صَوْتَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنْ دَمِ عُثْمَانَ. وَقَالَ أَبُو هِلَالٍ: عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قُتِلَ عُثْمَانُ وَعَلِيٌّ غَائِبٌ فِي أَرْضٍ لَهُ، فَلَمَّا بَلَغَهُ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي لَمْ أَرْضَ وَلَمْ أَمَالِي. وَرَوَى أَنَّ عَلِيًّا دَخَلَ عَلَى عُثْمَانَ، فَوَقَعَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ يَبْكِي حَتَّى ظَنُّوا أَنَّهُ سَيَلْحَقُ بِهِ. كَمَا سَمِعَ يَوْمَ الْجَمَلِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِنْ دَمِ عُثْمَانَ، وَلَقَدْ طَاشَ عَقْلِي يَوْمَ قُتِلَ عُثْمَانُ، وَأُنْكَرْتُ نَفْسِي وَجَاءُونِي لِلْبَيْعَةِ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ أَنْ أَبَايَعَ قَوْمًا قَتَلُوا رَجُلًا قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَلَا أَسْتَحْيِي مِمَّنْ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ " (455). وَإِنِّي لِأَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ أَنْ أَبَايَعَ وَعُثْمَانُ قَتِيلٌ عَلَى الْأَرْضِ لَمْ يُدْفَنْ بَعْدُ.

454 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 330 - 334.

455 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة « باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله

عنه، ص 977 ، حديث رقم 2401.

فَانصَرَفُوا، فَلَمَّا دُفِنَ رَجَعَ النَّاسُ يَسْأَلُونِي الْبَيْعَةَ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي لَمُسْفِقٌ مِمَّا أُفْدِمُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَاءَتْ عَزْمَةٌ فَبَايَعْتُ، فَلَمَّا قَالُوا: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، فَكَأَنَّمَا صُدِعَ قَلْبِي وَأَنْسَكَبْتُ بِعَبْرَةٍ.

وبعدما ذكر ما سبق قال: " وَقَدْ اعْتَنَى الْحَافِظُ الْكَبِيرُ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ عَسَاكِرِ بِجَمْعِ الطُّرُقِ الْوَارِدَةِ عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ تَبَرَّأَ مِنْ دَمِ عُثْمَانَ، وَكَانَ يُقْسِمُ عَلَى ذَلِكَ فِي خُطْبِهِ وَغَيْرِهَا أَنَّهُ لَمْ يَقْتُلْهُ، وَلَا أَمَرَ بِقَتْلِهِ، وَلَا مَالًا، وَلَا رَضِيَ بِهِ، وَلَقَدْ نَهَى عَنْهُ فَلَمْ يَسْمَعُوا مِنْهُ. ثَبَّتَ ذَلِكَ عَنْهُ مِنْ طُرُقٍ تُفِيدُ الْقَطْعَ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنْ أَيْمَةِ الْحَدِيثِ. وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ. وَثَبَّتَ عَنْهُ أَيْضًا مِنْ غَيْرِ وَجْهِ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لِأَزْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا وَعُثْمَانُ مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمْ: ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍ إِحْوَانًا عَلَى سُرِيرٍ مُنْقَبِلِينَ ﴾ (456).

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الخامس

أنه لم يوف بما بويع عليه من القصاص لدم عثمان ممن قتلوه، ولم يكتف بذلك بل أصبح بعض القتله والمحرضين على قتل الخليفة عثمان مستشاريه والمقربين منه، وقادة جيوشه في وجه من قاتلهم. فكان ذلك من الأمور التي أخذت على علي، قال ابن كثير: " فَلَمَّا بُوِيعَ لِعَلِيٍّ وَصَارَ أَحْظَى النَّاسِ عِنْدَهُ - بِحُكْمِ الْحَالِ وَغَلْبَةِ الرَّأْيِ لَا عَنِ اخْتِيَارٍ مِنْهُ لِذَلِكَ - رُعُوسَ أَوْلِيَاءِ الْخَوَارِجِ الَّذِينَ قَتَلُوا عُثْمَانَ، مَعَ أَنَّ عَلِيًّا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ يَكْرَهُهُمْ، وَلَكِنَّهُ تَرَيَّصَ بِهِمُ الدَّوَائِرَ، وَيَوَدُّ لَوْ تَمَكَّنَ مِنْهُمْ لِيَأْخُذَ حَقَّ اللَّهِ مِنْهُمْ، وَلَكِنْ لَمَّا وَقَعَ الْأَمْرُ هَكَذَا وَاسْتَحْوَدُوا عَلَيْهِ وَحَجَبُوا عَنْهُ عِلْيَةَ الصَّحَابَةِ " (457).

456 - سورة الحجر: الآية 47. ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 330 - 334.

457 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 431 - 432.

رد ابن كثير على هذا الطعن وبين أسباب تأخر علي في تطبيق شرع الله والأخذ بدم عثمان؛
أما أسباب تأخر علي في تطبيق شرع الله والأخذ بدم عثمان ممن قتلوه فمنها ما قاله القعقاع
لطلحة والزبير عندما أرسله علي إليهما مبررا عدم قتل علي لقتلة عثمان، ومما قاله : " فَأَخْبَرَانِي
مَا وَجَهُ هَذَا الْإِصْلَاحِ؟ ...قَالَ: قَتَلَهُ عُثْمَانُ، فَإِنَّ هَذَا إِنْ تَرِكَ كَانَ تَرْكًا لِلْقُرْآنِ. فَقَالَ: قَتَلْنَا قَتْلَةَ
عُثْمَانَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَأَنْتُمْ قَبْلَ قَتْلِهِمْ أَقْرَبُ مِنْكُمْ إِلَى الْإِسْتِقَامَةِ مِنْكُمْ الْيَوْمَ، قَتَلْتُمْ سِتْمَانَةَ رَجُلٍ،
فَغَضِبَ لَهُمْ سِتَّةَ آلَافٍ فَأَعْتَزَلُوكُمْ، وَخَرَجُوا مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِكُمْ، وَطَلَبْتُمْ حُرْفُوصَ بْنِ زُهَيْرٍ، فَمَنَعَهُ سِتَّةَ
آلَافٍ (458) ، فَإِنْ تَرَكْتُمُوهُمْ وَقَعْتُمْ فِيْمَا نَقُولُونَ، وَإِنْ قَاتَلْتُمُوهُمْ فَأَدِيلُوا عَلَيْكُمْ، فَالَّذِي حَذَرْتُمْ وَفَرَقْتُمْ
مِنْ هَذَا الْأَمْرِ أَعْظَمَ مِمَّا أَرَاكُمْ تُدْفَعُونَ وَتَجْمَعُونَ مِنْهُ. يَعْنِي أَنَّ الَّذِي تُرِيدُونَ مِنْ قَتْلِ قَتْلَةِ عُثْمَانَ
مَصْلَحَةٌ، وَلَكِنَّهُ يَنْتَرِبُ عَلَيْهِ مَفْسَدَةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْهَا، وَكَمَا أَنَّكُمْ عَجَزْتُمْ عَنِ الْأَخْذِ بِثَأْرِ عُثْمَانَ مِنْ
حُرْفُوصِ بْنِ زُهَيْرٍ، لِقِيَامِ سِتَّةِ آلَافٍ فِي مَنْعِهِ مِمَّنْ يُرِيدُ قَتْلَهُ، فَعَلِيٌّ أَعْذَرُ فِي تَرْكِهِ الْآنَ قَتْلَ قَتْلَةِ
عُثْمَانَ، وَإِنَّمَا أَحْزَرَ قَتْلَ قَتْلَةِ عُثْمَانَ إِلَى أَنْ يَتِمَّكَنَ مِنْهُمْ بَعْدَ هَذَا، فَإِنَّ الْكَلِمَةَ فِي جَمِيعِ الْأُمُصَارِ
مُخْتَلِفَةٌ عَلَيْهِ " (459) .

هذا وقد تحدث ابن العربي عن موقف علي من قتلة عثمان، فقال : " فإن قيل: بايعوه علي أن
يقتل قتلة عثمان، قلنا: هذا لا يصح في شرط البيعة، وإنما يبايعونه على الحكم بالحق، وهو أن
يحضر الطالب للدم، ويحضر المطلوب، وتقع الدعوى، ويكون الجواب، وتقوم البيعة، ويقع الحكم،
فأما على الهجوم عليه بما كان من قول مطلق، أو فعل غير محقق، أو سماع كلام، فليس ذلك في

458 - يقصد جماعة الأحنف بن قيس فهم من منع حُرْفُوصَ بْنِ زُهَيْرٍ مِنْ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ .

459 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 448 - 449 .

دين الإسلام " (460). وعلق محقق الكتاب على ما سبق وأوضح بعض ما جرى، فقال: " ولا شك أن علياً أعلن البراءة منهم، وأراد أن يتفق مع أصحاب الجمل على ما يمكن الاتفاق عليه في هذا الشأن، فأنشب قتلة عثمان القتال بين معسكر علي ومعسكر أصحاب الجمل، وتمكن أصحاب الجمل من قتل المصريين من قتلة عثمان إلا واحداً من بني سعد بن زيد مناة بن تميم حمته قبيلته، فلما اتسعت الأمور وسفكت الدماء كان علي في موقف يحتاج فيه إلى بأس هؤلاء المعروفين بأنهم من قتلة عثمان، وفي مقدمتهم الأشتر وأمثاله، وأن كثيرين منهم انقلبوا على علي بعد ذلك، وخرجوا عليه معتقدين كفره. ويقول علماء السنة والمؤرخون أن الله كان بالمرصاد لقتلة عثمان، فانتقم منهم بالقتل والنكال واحداً بعد واحد، حتى الذين طال بهم العمر إلى زمن الحجاج كانت عاقبتهم سفك دمائهم؛ جزاء بما قدمت أيديهم، والله أعدل الحاكمين (461) .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن السادس

طعن الخليفة علي بتهمة أنه تسرع في التجهز والخروج لقتال من لم يبايعه، أو من بايعه ثم خالف بيعته، وأنه لم يستمع لمطالبات ابنه الحسن وغيره من الصحابة بعدم الخروج والثاني في معالجة الأمر. لما أراد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب المسير من المدينة إلى البصرة، خطب الناس وحثهم على المسير إلى البصرة ليمنع طلحة والزبير من دخولها إن أمكن أو يطردهم عنها إن كانوا قد دخلوها، فتنأقل عنه أكثر الناس، واستجاب له بعضهم، قال الشعبي: ما نهض معه في هذا الأمر غير ستة نفر من البدريين، ليس لهم سابع. وقال غيره: أربعة. وذكر ابن جرير وغيره قال: كان ممن استجاب له من كبار الصحابة أبو الهيثم بن النيهان، وأبو قتادة الأنصاري، وزباد

460 - ابن العربي، العواصم من القواصم، ص 145 - 146 .

461 - ابن العربي، العواصم من القواصم، حاشية ص 146 .

بُنْ حَنْظَلَةَ، وَخُزَيْمَةُ بُنْ ثَابِتٍ. قَالُوا: وَلَيْسَ بِيذِي الشَّهَادَتَيْنِ، ذَاكَ مَاتَ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (462).

ولم يكتف الصحابة بعدم الخروج، بل نصحوه أن لا يخرج، ومنهم ابنه الحسن، وذكره ببعض ما نصحه به سابقا لعله يتراجع عن الخروج للبصرة، ولكن علي رفض كل ما سمعه وأصر على الخروج، قال ابن كثير: " وَقَدْ لَقِيَ عَبْدُ اللَّهِ بُنْ سَلَامٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَلِيًّا وَهُوَ بِالرَّبَذَةِ، فَأَخَذَ بِلِجَامِ فَرَسِهِ وَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا تَخْرُجْ مِنْهَا فَوَاللَّهِ لَئِنْ خَرَجْتَ مِنْهَا لَا يَعُودُ إِلَيْهَا سُلْطَانُ الْمُسْلِمِينَ أَبَدًا. فَسَبَّهُ بَعْضُ النَّاسِ فَقَالَ عَلِيٌّ: دَعُوهُ فَنِعَمَ الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَجَاءَ الْحَسَنُ بُنْ عَلِيٍّ إِلَى أَبِيهِ فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ: لَقَدْ نَهَيْتُكَ فَعَصَيْتَنِي، تُقْتَلُ عَدَا بِمَضِيْعَةٍ لَا نَاصِرَ لَكَ. فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: إِنَّكَ لَا تَزَالُ تَحْنُ عَلَيَّ حَتَّى يَنْجِيَنِي الْجَارِيَةُ، وَمَا الَّذِي نَهَيْتَنِي عَنْهُ فَعَصَيْتُكَ؟ فَقَالَ: أَلَمْ أَمْرَكَ قَبْلَ مَقْتَلِ عُثْمَانَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْهَا لِنَلَّا يُقْتَلَ وَأَنْتَ بِهَا، فَيَقُولُ قَائِلٌ أَوْ يَتَحَدَّثُ مُتَحَدِّثٌ؟ أَلَمْ أَمْرَكَ أَنْ لَا تُتَابِعَ النَّاسَ بَعْدَ قَتْلِ عُثْمَانَ حَتَّى يَبِيعَتَ إِلَيْكَ أَهْلُ كُلِّ مِصْرٍ بِيَعْتَهُمْ؟ وَأَمْرُكَ حِينَ خَرَجْتَ هَذِهِ الْمَرْأَةُ وَهَذَانِ الرَّجُلَانِ أَنْ تَجْلِسَ فِي بَيْتِكَ حَتَّى يَصْطَلِحُوا، فَعَصَيْتَنِي فِي ذَلِكَ كُلِّهِ؟ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أَمَّا قَوْلُكَ أَنِّي أَخْرَجْتُ قَبْلَ مَقْتَلِ عُثْمَانَ، فَلَقَدْ أَحْبَبْتُ بِنَا كَمَا أَحْبَبْتُ بِهِ، وَأَمَّا مُبَايَعَتِي قَبْلَ مَجِيءِ بَيْعَةِ الْأَمْصَارِ، فَكْرِهْتُ أَنْ يَضِيعَ هَذَا الْأَمْرُ، وَأَمَّا أَنْ أَجْلِسَ وَقَدْ ذَهَبَ هَؤُلَاءِ إِلَى مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ، فَتُرِيدُنِي أَنْ أَكُونَ كَالضَّبْعِ الَّتِي يُحَاطُ بِهَا وَيُقَالُ: لَيْسَتْ هَاهُنَا. حَتَّى يُحَلَّ عُرْفُوبُهَا فَتَخْرُجَ، فَإِذَا لَمْ أَنْظُرْ فِيمَا يَلْزُمُنِي مِنْ هَذَا الْأَمْرِ وَيَعْنِينِي، فَمَنْ يَنْظُرُ فِيهِ؟ فَكُفَّ عَنِّي يَا بُنَيَّ (463).

462 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 440

463 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 441 - 442.

رد ابن كثير على الطعن السادس المتعلق بخروجه للبصرة وأوضح إنه كما كان هدف المطالبين بدم عثمان الإصلاح وإحقاق الحق، كان هذا هو هدف علي كذلك، وقد نص على ذلك في مواضع عديدة، منها: 1 - كتب علي إلى أهل الكوفة مع محمد بن أبي بكر، ومحمد بن جعفر: " إني قد اخترتكم على الأمصار، وفرغت إليكم لما حدث، فكونوا لدين الله أعواناً وأنصاراً، وأنهضوا إلينا، فالإصلاح نريد لتعود هذه الأمة إخواناً " (464).

2 - فلما عزم على المسير من الريدة قام إليه ابن لرفاعة بن رافع فقال: " يا أمير المؤمنين، أي شيء نريد؟ وأين تذهب بنا؟ فقال: أما الذي نريد وننوي فالإصلاح، إن قبلوا منا وأجابوا إليه. قال: فإن لم يجيبوا إليه؟ قال: ندعهم بغيرهم ونعطيهم الحق ونصبر. قال: فإن لم يرضوا؟ قال: ندعهم ما تركونا. قال: فإن لم يتركونا؟ قال: امتنعنا منهم. قال: فنعم إذا. فقام إليه الحجاج بن عريّة الأنصاري فقال: لأرضيتك بالفعل كما أرضيتني بالقول، والله لينصرتي الله كما سمأنا أنصاراً " (465).

3 - قال القعقاع بن عمرو: .. وأمير المؤمنين عليّ مليء بما ولي، وإنما يريد الإصلاح فانفروا إليه. وقام عبد خير فقال: الناس أربع فرق؛ عليّ بمن معه في ظاهر الكوفة، وطلحة والزبير بالبصرة، ومعاوية بالشام، وفرقة بالحجاز لا تقابل (466) ولا عناء بها. فقال أبو موسى: أولئك خير الفرق، وهذه فتنة " (467).

464 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 442 .

465 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 443 .

466 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 446 .

467 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 447 .

" وَقَدْ أَشَارَ بَعْضُ النَّاسِ عَلَى طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ بِانْتِهَازِ الْفُرْصَةِ مِنْ قَتْلَةِ عُثْمَانَ، فَقَالَا: إِنَّ عَلِيًّا قَدْ أَشَارَ بِسُكُونِ هَذَا الْأَمْرِ، وَقَدْ بَعَثْنَا إِلَيْهِ بِالْمُصَالِحَةِ عَلَى ذَلِكَ. وَقَامَ عَلِيٌّ فِي النَّاسِ حَاطِبِيًّا، فَقَامَ إِلَيْهِ الْأَعْوَزُ بْنُ بُنَانٍ الْمِنْقَرِيُّ، فَسَأَلَهُ عَنِ إِفْدَامِهِ عَلَى أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَقَالَ: الْإِصْلَاحُ وَإِطْفَاءُ النَّائِرَةِ؛ لِيَجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى الْخَيْرِ، وَيَلْتَمِمَ شَمْلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ. قَالَ: فَإِنْ لَمْ يُجِيبُونَا؟ قَالَ: تَرَكَنَاهُمْ مَا تَرَكَونَا. قَالَ: فَإِنْ لَمْ يَنْزُكُونَا؟ قَالَ: دَفَعْنَاهُمْ عَنَّا أَنْفُسِنَا. قَالَ: فَهَلْ لَهُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ مِثْلُ الَّذِي لَنَا؟ قَالَ: نَعَمْ. وَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو سَلَامَةَ الدَّالَانِيُّ، فَقَالَ: هَلْ لِهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ مِنْ حُجَّةٍ فِيمَا طَلَبُوا مِنْ هَذَا الدِّمِّ، إِنْ كَانُوا أَرَادُوا اللَّهَ فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَهَلْ لَكَ مِنْ حُجَّةٍ فِي تَأْخِيرِكَ ذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَمَا حَالُنَا وَحَالُهُمْ إِنْ ابْتَلَيْنَا عَدَا؟ قَالَ: إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا يُقْتَلَ مِنَّا وَمِنْهُمْ أَحَدٌ نَفَى قَلْبَهُ لِلَّهِ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ. وَقَالَ فِي حُطْبَتِهِ: أَيُّهَا النَّاسُ أَمْسِكُوا عَن هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ أَيْدِيَكُمْ وَالسِّنَنَكُمْ، وَإِيَّاكُمْ أَنْ تَسْبِقُونَا فَإِنَّ الْمَخْصُومَ عَدَا مَن خُصِمَ الْيَوْمَ " (468).

وعندما أثار أعداء الله الفتنة بين الحبشيين يوم الجمل ونشبت المعركة، بعدما اتفق الطرفان على الصلح، قام " مُنَادِي عَلِيٍّ يُنَادِي: أَلَا كُفُّوا! أَلَا كُفُّوا! فَلَا يَسْمَعُ أَحَدٌ، حَتَّى جَعَلَ عَلِيٌّ يَقُولُ لِابْنِهِ الْحَسَنِ: يَا بُنَيَّ لَيْتَ أَبَاكَ مَاتَ قَبْلَ هَذَا الْيَوْمِ بَعِشْرِينَ سَنَةً. فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَهُ قَدْ كُنْتُ أَنهَاكَ عَنْ هَذَا... قَالَ: يَا بُنَيَّ إِنِّي لَمْ أَرَأَنَّ الْأَمْرَ يَبْلُغُ هَذَا. وَقَالَ مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: لَمَّا اشْتَدَّ الْقِتَالُ يَوْمَ الْجَمَلِ، وَرَأَى عَلِيٌّ الرَّعُوسَ تَنْذُرًا، أَخَذَ عَلِيٌّ ابْنَهُ الْحَسَنَ، فَضَمَّهُ إِلَى صَدْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّا لِلَّهِ يَا حَسَنُ! أَيُّ خَيْرٍ يُرْجَى بَعْدَ هَذَا! " (469). فعلي يريد الإصلاح لا القتال الذي تفاجئ به الطرفان.

468 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 452 - 453 .

469 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 455 - 456 .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن السابع

فحوى هذا الطعن أنه قبل بالتحكيم الذي قد يفضي إلى التنازل عن الخلافة، وهو بذلك كان مستعدا لخلع ثوبا ألبسه الله إياه. رد ابن كثير على الطعن السابع وقام ببيان قصّة التّحكيم بين علي ومعاوية : (470)

1 - بعدما جرى من أحداث جسام في صفين، وبعد عدة محاولات للصلح اتفق الطرفان على التّحكيم؛ وهو أن يحكم كل واحد من الأُميرين - علي ومعاوية - رجلاً من جهته، ثم يفتق الحكمان على ما فيه المصلحة للمسلمين، فوكل معاوية عمرو بن العاص، ووكل علي أبو موسى الأشعري، وكتبوا بينهم كتاباً فيه : " هذا ما قاضى عليه علي بن أبي طالب، ومعاوية بن أبي سفيان؛ قاضى علي أهل العراق ومن معهم من شيعتهم والمسلمين، وقاضى معاوية على أهل الشام ومن كان معه من المؤمنين والمسلمين، إنا ننزل عند حكم الله وكتابه، ونحبي ما أحيا الله، عز وجل، ونميت ما أمات الله، فما وجد الحكمان في كتاب الله عملاً به وما لم يجد في كتاب الله، فالسنة العادلة الجامعة غير المتفرقة " (471). ثم أخذ الحكمان من علي ومعاوية ومن الجندين من العهود والمواثيق على أنهما أمان على أنفسهما وأهلهم، وأجلا القضاء إلى رمضان، وكتب في يوم الأربعاء ثلاث عشرة خلت من صفر، سنة سبع وثلاثين، وخرج الأشعث بن قيس بذلك الكتاب يقرأه على الناس ويعرضه عليهم من الطائفتين. ثم شرع الناس في دفن قتلاهم.

2 - فخرج الخوارج عند ذلك فقالوا: أتحكمون في دين الله الرجال؟ وقد أخذ هذه الكلمة طوائف من أصحاب علي من القراء وقالوا: إن الحكم إلا لله. فسموا المحكمية. وتفرق الناس إلى

470 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 554 - 578 .

471 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 555 - 556 .

بِلَادِهِمْ مِنْ صِفِّينَ، فَرَجَعَ عَلِيٌّ إِلَى الْكُوفَةِ فَلَمَّا دَخَلَهَا سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: ذَهَبَ عَلِيٌّ وَرَجَعَ فِي غَيْرِ شَيْءٍ. فَقَالَ عَلِيٌّ: لِلَّذِينَ فَارَقْنَاهُمْ أَنْفًا خَيْرٌ مِنْ هَوْلَاءِ. ثُمَّ انْحَزَلَ مَنْ جَيْشِهِ قَرِيبٌ مِنْ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا وَهُمْ الْخَوَارِجُ، وَأَبَوْا أَنْ يُسَاكِنُوهُ فِي بَلَدِهِ، وَنَزَلُوا بِمَكَانٍ يُقَالُ لَهُ: حَرُورَاءُ. وَأُنْكَرُوا عَلَيْهِ أَشْيَاءَ فِيمَا يَزْعُمُونَ أَنَّهُ ارْتَكَبَهَا، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَنَاطَرَهُمْ، فَرَجَعَ أَكْثَرُهُمْ وَبَقِيَ بَقِيَّتُهُمْ، فَقَاتَلَهُمْ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ. وَهَوْلَاءِ الْخَوَارِجِ هُمُ الْمُشَارُ إِلَيْهِمْ فِي الْحَدِيثِ: " تَمَرُقُ مَارِقَةٌ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنْ النَّاسِ - وَفِي رِوَايَةٍ: " مِنْ الْمُسْلِمِينَ " وَفِي رِوَايَةٍ: " مِنْ أُمَّتِي " - " فَيَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ "(472) فَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ وَقَعَ الْأَمْرُ طَبَقَ مَا أَخْبَرَ الرَّسُولُ ﷺ ، وَفِيهِ الْحُكْمُ بِإِسْلَامِ الطَّائِفَتَيْنِ؛ أَهْلِ الشَّامِ وَأَهْلِ الْعِرَاقِ، لَا كَمَا يَزْعُمُهُ فِرْقَةُ الرَّافِضَةِ، أَهْلُ الْجَهْلِ وَالْجَوْرِ، مِنْ تَكْفِيرِهِمْ أَهْلَ الشَّامِ. وَفِيهِ أَنَّ أَصْحَابَ عَلِيٍّ أَدْنَى الطَّائِفَتَيْنِ إِلَى الْحَقِّ، وَهَذَا هُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ ، أَنَّ عَلِيًّا هُوَ الْمُصِيبُ وَإِنْ كَانَ مُعَاوِيَةُ مُجْتَهِدًا فِي قِتَالِهِ لَهُ وَقَدْ أَخْطَأَ، وَهُوَ مَأْجُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَلَكِنْ عَلِيًّا هُوَ الْإِمَامُ الْمُصِيبُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَلَهُ أَجْرَانِ (473).

3 - وقد تمت مُنَاطَرَةُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلْخَوَارِجِ، فَبَايَنُوهُ، وَخَرَجُوا عَلَيْهِ، وَأُنْكَرُوا عَلَيْهِ أَشْيَاءَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَنَاطَرَهُمْ فِيهَا وَرَدَّ عَلَيْهِمْ مَا تَوَهَّمُوهُ مِنَ الشُّبْهَةِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ حَقِيقَةٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، فَرَجَعَ بَعْضُهُمْ، وَاسْتَمَرَّ بَعْضُهُمْ عَلَى ضَلَالِهِ. وَيُقَالُ: إِنَّ عَلِيًّا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ذَهَبَ إِلَيْهِمْ فَنَاطَرَهُمْ فِيمَا نَقَمُوا عَلَيْهِ حَتَّى اسْتَرْجَعَهُمْ عَمَّا كَانُوا عَلَيْهِ، وَدَخَلُوا مَعَهُ الْكُوفَةَ، ثُمَّ

472 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب ، ج 6 ، ص 463-464 ، حديث رقم 3344 ، وأطرافه في: 3610، 4351، 4667، 5058، 6163، 6931، 6933، 7432، 5762. - وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة « باب ذكر الخوارج وصفاتهم، ص 408 - 413 ، حديث رقم 1063 - 168 .

- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 561 - 562 .

473 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 561 - 563 .

إِنَّهُمْ عَادُوا فَنَكَتُوا مَا عَاهَدُوا عَلَيْهِ، وَتَعَاهَدُوا وَتَعَاهَدُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ عَلَى الْقِيَامِ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ
عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالْقِيَامِ عَلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ ثُمَّ تَحَيَّرُوا نَاحِيَةً إِلَى مَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ: النَّهْرَوَانُ. وَفِيهِ قَالَتْهُمْ
عَلِيٌّ ، وَأَنْهُمْ عَتَبُوا عَلَيْهِ، فَقَالُوا: انْسَلَخْتَ مِنْ قَمِيصِ الْبَسْكَهُ اللَّهُ، وَاسْمِ سَمَّاكَ بِهِ اللَّهُ، ثُمَّ انْطَلَقْتَ
فَحَكَمْتَ فِي دِينِ اللَّهِ وَلَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ. فَلَمَّا أَنْ بَلَغَ عَلِيًّا مَا عَتَبُوا عَلَيْهِ وَفَارَقُوهُ عَلَيْهِ، فَأَمَرَ فَأَذَّنَ
مُؤَذِّنٌ: أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا رَجُلٌ قَدْ حَمَلَ الْقُرْآنَ. فَلَمَّا أَنْ امْتَلَأَتِ الدَّارُ مِنْ قُرَاءِ
النَّاسِ، دَعَا بِمُصْحَفِ إِمَامٍ عَظِيمٍ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَصُكُّهُ بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: أَيُّهَا الْمُصْحَفُ،
حَدِّثِ النَّاسَ! فَتَذَاهُ النَّاسُ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا تَسْأَلُ عَنْهُ! إِنَّمَا هُوَ مِدَادٌ فِي وَرَقٍ، وَنَحْنُ
نَتَكَلَّمُ بِمَا رُوِينَا مِنْهُ، فَمَاذَا تُرِيدُ؟ قَالَ: أَصْحَابُكُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ خَرَجُوا، بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ كِتَابُ اللَّهِ، يَقُولُ
اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ فِي امْرَأَةٍ وَرَجُلٍ: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا
إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (474). فَأَمَّهُ مُحَمَّدٌ، صلى الله عليه وسلم ، أَعْظَمُ دَمًا
وَحُرْمَةً مِنْ امْرَأَةٍ وَرَجُلٍ، وَتَقَمُّوا عَلَيَّ أَنْ كَاتَبْتُ مُعَاوِيَةَ: كَتَبَ عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ، وَقَدْ جَاءَنَا سُهَيْلُ
بُنُ عَمْرٍو وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم ، بِالْحُدَيْبِيَّةِ حِينَ صَالَحَ قَوْمَهُ قُرَيْشًا، فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ،
صلى الله عليه وسلم : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. فَقَالَ سُهَيْلٌ: لَا أَكْتُبُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. فَقَالَ: " كَيْفَ
نَكْتُبُ؟ ". فَقَالَ: اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم : " فَكَتَبَ: هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ
بُنُ عَبْدِ اللَّهِ قُرَيْشًا " (475). يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ

474 - سورة النساء: الآية 35 .

475 - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين. كتاب قتال أهل البغي وهو آخر الجهاد « نكر
مكاتبته صلى الله عليه وآله وسلم حين صالح قومه قريشا، ج 2 ، ص 165 ، حديث رقم 2657، قال الحاكم:
هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، إلا ذكر ذي الندية فقد أخرجه مسلم بأسانيد كثيرة . وقال
الذهبي: على شرط البخاري ومسلم وأخرج منه ذكر ذي الندية.

يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٤٧٦﴾ ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ، فَنَظَرَهُمْ فَقَالُوا أَنَّهُمْ
عَبْنَا عَلَى عَلِيٍّ فِي كَوْنِهِ حَكَمَ الرَّجَالَ ، وَأَنَّهُ مَحَا اسْمَهُ مِنَ الْإِمْرَةِ ، وَأَنَّهُ غَرَا يَوْمَ الْجَمَلِ فَقَتَلَ الْأَنْفُسَ
الْحَرَامَ وَلَمْ يَفْسِمِ الْأَمْوَالَ وَالسَّبْيَ ، فَأَجَابَ عَنِ الْأَوْلِيِّينَ بِمَا تَقَدَّمَ ، وَعَنِ النَّائِلَةِ بِأَنَّ قَالَ : قَدْ كَانَ فِي
السَّبْيِ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ، فَإِنْ قُلْتُمْ : لَيْسَتْ لَكُمْ بِأُمَّ . فَقَدْ كَفَرْتُمْ ، وَإِنْ اسْتَحْلَلْتُمْ سَبِيَّ أُمَّكُمْ فَقَدْ كَفَرْتُمْ .
قَالَ : فَرَجَعَ مِنْهُمْ أَلْفَانِ وَخَرَجَ سَائِرُهُمْ فَتَفَقَّطُوا . وَذَكَرَ ابْنُ جَرِيرٍ أَيْضًا أَنَّ عَلِيًّا بَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمًا
إِذْ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ فَقَالَ : يَا عَلِيُّ أَشْرَكَتَ فِي دِينِ اللَّهِ الرَّجَالَ وَلَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ . فَتَنَادُوا مِنْ
كُلِّ جَانِبٍ : لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ، لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ . فَجَعَلَ عَلِيُّ يَقُولُ : هَذِهِ كَلِمَةٌ حَقٌّ أُرِيدُ بِهَا بَاطِلٌ . ثُمَّ
قَالَ : إِنَّ لَكُمْ عَلَيْنَا أَنْ لَا تَمْنَعَكُمْ فَيْئًا مَا دَامَتْ أَيْدِيكُمْ مَعَنَا ، وَأَنْ لَا تَمْنَعَكُمْ مَسَاجِدَ اللَّهِ ، وَأَنْ لَا
نَبْدَأُكُمْ بِالْقِتَالِ حَتَّى تَبْدَأُونَا بِهِ . ثُمَّ إِنَّهُمْ خَرَجُوا بِالْكُلَيْبَةِ عَنِ الْكُوفَةِ وَتَحِيَّزُوا إِلَى النَّهْرَوَانَ .

4 - صِفَةُ اجْتِمَاعِ الْحَكَمِيِّينَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِدُومَةِ الْجَنْدَلِ بِأَذْرَحَ - وَهِيَ نِصْفُ بَيْنِ الشَّامِ
وَالْكُوفَةِ ، فَلَمَّا اجْتَمَعَ الْحَكَمَانِ تَرَاوَضَا عَلَى الْمَصْلَحَةِ لِلْمُسْلِمِينَ بِعِلْمٍ وَنَظَرٍ فِي تَقْدِيرِ أُمُورٍ ، ثُمَّ اتَّفَقَا
عَلَى أَنْ يَعْزِلَا عَلِيًّا وَمُعَاوِيَةَ ، ثُمَّ يَجْعَلَا الْأَمْرَ شُورَى بَيْنِ النَّاسِ لِيَتَّفِقُوا عَلَى الْأَصْلَحِ يَخْتَارُوهُ
لِأَنْفُسِهِمْ ، مِنْهُمَا أَوْ مِنْ غَيْرِهِمَا ، ثُمَّ جَاءَا إِلَى الْمَجْمَعِ الَّذِي فِيهِ النَّاسُ - وَكَانَ عَمْرُو لَا يَتَقَدَّمُ بَيْنَ
يَدَيْ أَبِي مُوسَى بَلْ يُقَدِّمُهُ فِي كُلِّ الْأُمُورِ أَدْبًا وَإِجْلَالًا - فَقَالَ لَهُ : يَا أَبَا مُوسَى فَمَ فَاعْلَمْ النَّاسَ بِمَا
اتَّفَقْنَا عَلَيْهِ ؛ فَحَطَبَ أَبُو مُوسَى النَّاسَ ثُمَّ قَالَ : " أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا قَدْ نَظَرْنَا فِي أَمْرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَلَمْ نَرَ
أَمْرًا أَصْلَحَ لَهَا وَلَا أَلَمَّ لِشَعْبِهَا مَنْ رَأَى قَدْ اتَّفَقْتُ أَنَا وَعَمْرُو عَلَيْهِ ، وَهُوَ أَنَا نَحْلَعُ عَلِيًّا وَمُعَاوِيَةَ وَنُنْزِكُ

- وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب قتال أهل البغي « جماع أبواب الرعاة » باب لا يبدأ الخوارج
بالقتال حتى يسألوا ما نعموا ثم يؤمر بالعود ثم يؤذنون بالحرب، ج 8 ، ص 311 ، حديث رقم 16741 .

476 - سورة الأحزاب: الآية 21 .

الْأَمْرَ سُورَى، وَتَسْتَقْبِلُ الْأُمَّةُ هَذَا الْأَمْرَ فَيُؤَلُّوا عَلَيْهِمْ مِّنْ أَحْبُوهُ وَاخْتَارُوهُ، وَإِنِّي قَدْ خَلَعْتُ عَلِيًّا وَمُعَاوِيَةَ. ثُمَّ تَنَحَّى وَجَاءَ عَمْرُو فَقَامَ مَقَامَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ هَذَا قَالَ مَا قَدْ سَمِعْتُمْ، وَإِنَّهُ قَدْ خَلَعَ صَاحِبَهُ، وَإِنِّي قَدْ خَلَعْتُهُ أَيْضًا كَمَا خَلَعْتُهُ، وَأَثْبَتُ صَاحِبِي مُعَاوِيَةَ، فَإِنَّهُ وَلِيُّ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَالطَّالِبُ بِدَمِهِ، وَهُوَ أَحَقُّ النَّاسِ بِمَقَامِهِ " (477). وَكَانَ عَمْرُو رَأَى مِنَ الْمَصْلَحَةِ أَنَّ تَرَكَ النَّاسِ بِلَا إِمَامٍ يُؤَدِّي إِلَى مَفْسَدَةٍ طَوِيلَةٍ عَرِيضَةٍ أَعْظَمَ مِمَّا النَّاسُ فِيهِ مِنَ الْإِخْتِلَافِ، فَأَقْرَعَ مُعَاوِيَةَ لَمَّا رَأَى ذَلِكَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ فَاجْتَهَدَ، وَالْإِجْتِهَادُ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ. وَيُقَالُ: إِنَّ أَبَا مُوسَى تَكَلَّمَ مَعَ عَمْرُو بِكَلَامٍ فِيهِ غِلْظَةٌ، وَرَدَّ عَلَيْهِ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ مِثْلَهُ. قِيلَ أَنَّ عَلِيًّا لَمَّا بَلَغَهُ مَا فَعَلَ عَمْرُو كَانَ يَلْعَنُ فِي فُتُوْتِهِ مُعَاوِيَةَ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَأَبَا الْأَعْوَرِ السُّلَمِيِّ، وَحَبِيبَ بْنَ مَسْلَمَةَ، وَالضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عَثْبَةَ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ مُعَاوِيَةَ أَيْضًا، كَانَ يَلْعَنُ فِي فُتُوْتِهِ عَلِيًّا وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا وَابْنَ عَبَّاسٍ وَالْأَشْتَرَ النَّخَعِيَّ. وَلَا يَصِحُّ هَذَا عَنْهُمْ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ (478).

5 - نِكْرُ خُرُوجِ الْخَوَارِجِ مِنَ الْكُوفَةِ وَمُبَارَزَتِهِمْ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْعَدَاوَةِ وَالْمُخَالَفَةِ وَقِتَالِ عَلِيٍّ إِيَّاهُمْ وَمَا وَرَدَ فِي ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ: لَمَّا بَعَثَ عَلِيٌّ أَبَا مُوسَى وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْجَيْشِ إِلَى دُومَةَ الْجَنْدَلِ، اشْتَدَّ أَمْرُ الْخَوَارِجِ وَبَالَغُوا فِي التَّكْبِيرِ عَلَى عَلِيٍّ وَصَرَخُوا بِكُفْرِهِ، فَجَاءَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ مِنْهُمْ، وَهَمَّا زُرْعَةُ بْنُ الْبُرْجِ الطَّائِي، وَحَرْفُوصُ بْنُ زُهَيْرِ السُّعْدِيِّ، فَقَالَا: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ. فَقَالَ عَلِيٌّ: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ. فَقَالَ لَهُ حَرْفُوصُ: ثُبِّ إِلَى اللَّهِ مِنْ خَطِيئَتِكَ، وَارْجِعْ عَن قَضِيَّتِكَ، أَذْهَبَ بِنَا إِلَى عَدُوْنَا حَتَّى نُقَاتِلَهُمْ حَتَّى نَلْفَى رَبَّنَا. فَقَالَ عَلِيٌّ: قَدْ أَرَدْتُكُمْ عَلَى ذَلِكَ فَأَبَيْتُمْ، وَقَدْ كَتَبْنَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ

477 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 574 .

478 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 576 .

الْقَوْمِ كِتَابًا وَعَهْدًا، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ ﴾ (479). فَقَالَ لَهُ حُرْقُوصُ:
 ذَلِكَ ذَنْبٌ يَنْبَغِي أَنْ تَتُوبَ مِنْهُ. فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا هُوَ بِذَنْبٍ وَلَكِنَّهُ عَجْزٌ مِنَ الرَّأْيِ، وَقَدْ تَقَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ
 فِيمَا كَانَ مِنْهُ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْهُ. فَقَالَ لَهُ زُرْعَةُ بْنُ النَّبُجِ: أَمَا وَاللَّهِ يَا عَلِيُّ لِنِ لَمْ تَدْعُ تَحْكِيمَ الرَّجَالِ
 فِي كِتَابِ اللَّهِ لِأَقَاتِلَنَّكَ أَطْلُبُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ وَرِضْوَانَهُ. فَقَالَ لَهُ: تَبَّأَ لَكَ مَا أَشَقَّكَ! كَأَنِّي بِكَ قَتِيلًا
 تَسْفِي عَلَيَّكَ الرِّيحُ. فَقَالَ: وَدِدْتُ أَنْ قَدْ كَانَ ذَلِكَ. فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: إِنَّكَ لَوْ كُنْتَ مُحِقًّا كَانَ فِي الْمَوْتِ
 تَعْرِيفَةٌ عَنِ الدُّنْيَا، وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ اسْتَهْوَأَكُمْ. فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ يُحْكِمَانِ أَمْرَهُمَا، وَفَشَى فِيهِمْ ذَلِكَ،
 وَجَاهَرُوا بِهِ النَّاسَ، وَتَعَرَّضُوا لِعَلِيٍّ فِي حُطْبِهِ وَأَسْمَعُوهُ السَّبَّ وَالشَّتْمَ وَالتَّعْرِيفَ بِآيَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ،
 وَذَلِكَ أَنَّ عَلِيًّا قَامَ حَظِيبًا فِي بَعْضِ الْجُمُعِ فَذَكَرَ أَمْرَ الْخَوَارِجِ فَذَمَّهُ وَعَابَهُ. فَقَامَ إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ
 كُلُّ يَفْقُولُ: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ. وَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ وَهُوَ وَاضِعٌ أُصْبُعَهُ فِي أُذُنَيْهِ يَقُولُ: ﴿ وَقَدْ أَوْحَى إِلَيْكَ وَإِلَى
 الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (480). فَجَعَلَ عَلِيُّ يَقْلُبُ يَدَيْهِ هَكَذَا وَهَكَذَا
 وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ يَقُولُ: حُكْمَ اللَّهِ نَنْتَظِرُ فِيكُمْ. ثُمَّ قَالَ: إِنَّ لَكُمْ عَلَيْنَا أَنْ لَا نَمْنَعَكُمْ مَسَاجِدَنَا مَا لَمْ
 تَخْرُجُوا عَلَيْنَا، وَلَا نَمْنَعَكُمْ نَصِيْبَكُمْ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ مَا دَامَتْ أَيْدِيكُمْ مَعَ أَيْدِينَا، وَلَا نُقَاتِلْكُمْ حَتَّى نُقَاتِلُونَا
 (481)

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثامن

كَانَ بَعْضُ الْمُتَعَصِّبِينَ بَنِي أُمِّيَّةَ يَعْيبُ عَلِيَّ فِي تَسْمِيَّتِهِ نَفْسَهُ أَبَا ثُرَابٍ، وَذَلِكَ اسْمٌ لَا
 يَلِيْقُ. مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى وَالْأَلْقَابِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي عَرَفَ بِهَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ " أَبَا ثُرَابٍ "، وَقَدْ

479 - سورة النحل: الآية 91.

480 - سورة الزمر: الآية 65.

481 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 577 - 578 .

كَانَ بَعْضُ بَنِي أُمَيَّةَ يَعِيبُ عَلَيَّ فِي تَسْمِيَّتِهِ نَفْسَهُ أَبَا تُرَابٍ، وَلَكِنِ الصَّحِيحُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ
عَلِيَّ لَمْ يَطْلُقْ ذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ اسْمٌ سَمَّاهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَمَا ثَبَتَ عَنْ سَهْلِ بْنِ
سَعْدٍ، أَنَّ عَلِيًّا غَاضِبًا فَاطِمَةَ، فَزَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدَهُ نَائِمًا وَقَدْ لَصِقَ
التُّرَابُ بِجِلْدِهِ، " فَجَعَلَ يَنْفُضُ عَنْهُ التُّرَابَ وَيَقُولُ: " اجْلِسْ أَبَا تُرَابٍ، اجْلِسْ أَبَا تُرَابٍ " (482) .

482 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب الأدب « باب التكني بأبي تراب وإن كانت له كنية
أخرى، ج 10 ، ص 717 ، حديث رقم 6204.
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة « باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه،
ص 981 ، حديث رقم 2409.
- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 35 .

الفصل الثالث : دفاع ابن كثير عن الصحابة من آل البيت الكرام.

المبحث الأول: دفاعه عن أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنهما.

لم تسلم أم المؤمنين عائشة من الطعن والتشهير ورميها بالباطل من التهم والافتراءات، ومن جهات عديدة أبرزها أصحاب مذهب التشيع، وقد نقل الدهلوي مؤلف كتاب " التحفة الاثنى عشرية " تلك المطاعن من كتبهم، وذكرها الألويسي مختصر التحفة تحت عنوان: " المطاعن الرابعة في حق أم المؤمنين وحببية حبيب رب العالمين عائشة الصديقة وزوج مفخر العوالم على الحقيقة " (483)، فقال : " منها أنها خرجت من المدينة إلى مكة (484) ، ومنها إلى البصرة، ومعها ما يزيد على ستة عشر ألف مقاتل، وقد أمرهن الله بالسكون في البيوت، ونهاهن عن الخروج من بيوتهن " (485).

" ومنها أن عسكر عائشة لما أتوا البصرة نهبوا بيت المال وأخرجوا عامل الأمير عثمان بن حنيف الأنصاري مهانا، مع أنه من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومنها أنها أفشت سر النبي صلى الله عليه وسلم ، كما قال تعالى: ﴿ وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَأَ بِمِثْلِهِ خَافَهُ وَخَرَّ سُجَّدًا وَمَنِيعًا لَّقَدْ عَلِمْتُمْ أَنفُسَكُم مِّنْ أُنثَىٰ فَهِيَ كَالَّذِي جَحَّدْتُم بِالْحَيَاةِ وَأَنزَلْتُمْ إِلَىٰ قَدْحِهَا فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهَا سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ (486) .

ومنها أنها قالت: " ما غرت على أحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة وما رأيتها

483 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثنى عشرية، ص 268 .

484 - لقد خرجت - رضي الله عنها - من المدينة إلى مكة حاجة بيت الله الحرام عند اشتداد فتنة البغاة على أمير المؤمنين وقبيل شهادته.

485 - الدهلوي، مختصر التحفة الاثنى عشرية، ص 268 .

486 - سورة التحريم: الآية 3 . الدهلوي، مختصر التحفة الاثنى عشرية، ص 269 .

قط ، ولكن كان النبي ﷺ يكثر ذكرها " (487)...ومنها أنها كانت تقول في آخر الحال: " قاتلت عليا ووددت أني كنت نسيا منسيا " (488)، هذه بعض أقوالهم وأذكر منها ما جاوبه ودافع به ابن كثير.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الأول وما رميت به من الإفك

طعنت الشمس لسخونتها وظهورها الساطع رابعة النهار، وصوبت السهام للقمر تدمه بدرا لوضوحه ليلا، فكلمنا سمي المخلوق وارتفع تكالب عليه أشرار البشر، حقدا وحسدا أن يكون نقيا طاهرا، ووالله ما طعن الطاعنين بأمننا عائشة برغم تبرئة رب الأرباب لها، إلا تعبيراً جلياً عن حقدهم الدفين على هذا الدين، ورسول رب العالمين وآل بيته الطيبين الطاهرين.

أسعد الله ابنة أبي بكر باقترانها بخير البشرية، طاهرة طيبة الأصل والمنبت، صغيرة، صافية الذهن ذكية، والله في ذلك حكم جلية، فنقلت لأبنائها وبناتها صوراً مشرقة جلية، لجوانب خفية من حياة هادي من خلقوا في أحسن تقويم، فطعنوا من قضى زوجها على جاههم وسلطانهم؛ في عرضها وشرفها، وتمسك بالطعن بآل البيت من بعدهم، مدعو حب آل البيت، وغيرهم من جهلة المسلمين وأغبياءهم، والمبشرين والمنصرين والمستشرقين وأتباعهم، وتمادوا فطعنوا بالأحاديث

487 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب مناقب الأنصار « باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها رضي الله عنها، ج 7 ، ص 166 - 167 ، حديث رقم 3818 .
- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة « باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها، ص 988 ، حديث رقم 2435 .

488 - أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى « طبقات الكوفيين » ذكر أزواج رسول الله ﷺ ، عائشة بنت أبي بكر الصديق بن أبي قحافة ، ج 8 ، ص 75 . ولم يذكر فيه قولهم قاتلت عليا وإنما جاء فيه: " ... والذي نفسي بيده لو ددت أني كنت نسيا منسيا " .
- الدهلوي، مختصر التحفة الاثني عشرية، ص 270 .

الصحيحة التي تحدثت عن زواجها كحديث: " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَأَدْخَلَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ " (489). وشكوا في السن الذي تزوجها به الرسول ﷺ ، متمسكين بروايات ضعيفة لإبطال روايات صحيحة، أو تحكيما للعقل، دون مراعاة لظروف الزمان والمكان. ودون مراعاة للخلق والأدب في كيلهم التهم لمعلم الخلق والأدب بالشذوذ الجنسي، واغتصاب الأطفال بزواجه من ابنة ست سنين، وذمهم وقدحهم البريئة المبرأة ولوكمهم لحادثة الإفك.

لم يطل ابن كثير الكلام حول قصة الإفك (490)، واكتفى بإيراد سِيَّاقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ لِحَدِيثِ الْإِفْكِ؛ ففي رواية القصة كما حصلت حقيقة وفعلا أقوى وأوضح رد على من يتخرص بعرض رسول الله ﷺ وآل بيته الأطهار، خصوصا بعدما نزل الوحي من السماء بصدق سيده النساء، إضافة إلى أن الحديث هو رواية أم المؤمنين عائشة تتحدث عن نفسها حينَ قَالَ فِيهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، حَيْثُ كَانَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرِهِ ذَلِكَ، وَوَجَّهَ قَافِلًا، فَقَدَتْ عِفْدَ لَهَا انْسَلَّ مِنْ عُنُقِهَا فَذَهَبَتْ تَلْتَمِسُهُ وَقَدْ أَخَذَ النَّاسُ فِي الرَّحِيلِ، وَجَاءَ الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا يُرْحَلُونَ لَهَا الْبَعِيرَ، فَأَخَذُوا الْهُودَجَ وَهُمْ يَظُنُّونَ أَنَّهَا فِيهِ، حَتَّى مَرَّ بِهَا صَفْوَانُ بْنُ الْمَعْطَلِ السُّلَمِيُّ، ثُمَّ قَرَّبَ إِلَيْهَا الْبَعِيرَ، فَزَكَبَتْ، وَأَخَذَ بِرَأْسِ الْبَعِيرِ، فَانْطَلَقَ سَرِيعًا يَطْلُبُ النَّاسَ، فَلَمَّا طَلَعَ الرَّجُلُ يَفُودُ بِهَا، فَقَالَ أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، وَارْتَجَّ الْعَسْكَرُ، وَهِيَ لَا تَعْلَمُ بِشَيْءٍ مِمَّا كَانَ، فَخَرَجَتْ لَيْلَةً وَمَعَهَا أُمُّ مِسْطَحٍ، وَكَانَتْ أُمُّهَا خَالَةَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَعَنَّثَتْ فَقَالَتْ: تَعَسَّ

489 - أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب المغازي ، باب حديث الإفك ، ج 7 ، ص 548 - 552 ، حديث رقم 4141 .
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة « باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف، ص 1112 - 1116 ، حديث رقم 2770 .

490- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 6 ص 192 - 206 .

مِسْطَحٌ وَاسْمُهُ عَوْفٌ، وَأَخْبَرْتَهَا بِالَّذِي كَانَ مِنْ قَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ. فَمَا زَالَتْ تَبْكِي، وَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ: " أَيُّهَا النَّاسُ مَا بَالُ رِجَالٍ يُؤَدُّونِي فِي أَهْلِي، وَيَقُولُونَ عَلَيْهِمْ غَيْرَ الْحَقِّ، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِمْ إِلَّا خَيْرًا وَيَقُولُونَ ذَلِكَ لِرَجُلٍ؛ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ مِنْهُ إِلَّا خَيْرًا، وَلَا يَدْخُلُ بَيْتًا مِنْ بُيُوتِي إِلَّا وَهُوَ مَعِي ". قَالَتْ: وَكَانَ كَبِيرٌ ذَلِكَ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ سَلُولٍ، فِي رِجَالٍ مِنَ الْخَزْرَجِ، مَعَ الَّذِي قَالَ مِسْطَحٌ، وَحَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ؛ وَذَلِكَ أَنَّ أُخْتَهَا زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَمْ تَكُنْ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ تُتَاصِلُنِي فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَهُ غَيْرَهَا، فَأَمَّا زَيْنَبُ فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِدِينِهَا فَلَمْ تَقُلْ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا حَمْنَةُ فَأَشَاعَتْ مِنْ ذَلِكَ مَا أَشَاعَتْ، تُضَادُّنِي لِأُخْتِهَا، فَتَشَقِيتُ بِذَلِكَ، ... قَالَتْ: " ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي أَبَوَايَ، وَعِنْدِي امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَنَا أَبْكِي وَهِيَ تَبْكِي، فَجَلَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُ قَدْ كَانَ مَا بَلَغَكَ مِنْ قَوْلِ النَّاسِ، فَاتَّقِي اللَّهَ، وَإِنْ كُنْتِ قَدْ قَارَفْتِ سُوءًا مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ، فَتُوبِي إِلَى اللَّهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ. قَالَتْ: فَوَاللَّهِ إِنْ هُوَ إِلَّا أَنْ قَالَ لِي ذَلِكَ، فَقَلَصَ دَمْعِي، حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ شَيْئًا، وَانْتَهَرْتُ أَبَوَيَّ أَنْ يُجِيبَا عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يَتَكَلَّمَا. قَالَتْ: وَأَيْمُ اللَّهِ لَأَنَا كُنْتُ أَحَقَرُ فِي نَفْسِي، وَأَصْغَرَ شَأْنًا مِنْ أَنْ يُنَزَّلَ اللَّهُ فِي قُرْآنًا يُفْرَأُ بِهِ وَيُصَلَّى بِهِ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَوْمِهِ شَيْئًا يُكْذِبُ بِهِ اللَّهُ عَنِّي؛ لِمَا يَعْلَمُ مِنْ بَرَاعَتِي، أَوْ يُخْبِرُ خَبْرًا، وَأَمَّا قُرْآنًا يُنَزَّلُ فِي، فَوَاللَّهِ لِنَفْسِي كَانَتْ أَحَقَرُ عِنْدِي مِنْ ذَلِكَ. قَالَتْ: فَلَمَّا لَمْ أَرَ أَبَوَيَّ يَتَكَلَّمَانِ، فُلْتُ لَهُمَا: أَلَا تُجِيبَانِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَا: وَاللَّهِ مَا نَدْرِي بِمَاذَا نُجِيبُهُ. قَالَتْ: وَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَهْلَ بَيْتٍ دَخَلَ عَلَيْهِمْ مَا دَخَلَ عَلَى آلِ أَبِي بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ. قَالَتْ: فَلَمَّا اسْتَعْجَمَا عَلَيَّ، اسْتَعْجَرْتُ فَبَكَيتُ، ثُمَّ فُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِمَّا ذَكَرْتُ أَبَدًا، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ لَنْ أَفْرُتُ بِمَا يَقُولُ النَّاسُ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ، لِأَقُولَنَّ مَا لَمْ يَكُنْ، وَلَنْ أَنَا أَنْكَرْتُ مَا يَقُولُونَ، لَا تُصَدِّقُونَنِي قَالَتْ: ثُمَّ التَّمَسْتُ اسْمَ

يَعْقُوبَ، فَمَا أَدْرَكَهُ، فَقُلْتُ: وَلَكِنْ سَأَقُولُ كَمَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾⁽⁴⁹¹⁾، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا بَرِحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ حَتَّى تَعَشَاهُ مِنَ اللَّهِ مَا كَانَ يَتَعَشَاهُ، فَسُجِّي بِثَوْبِهِ، وَوُضِعَتْ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ تَحْتَ رَأْسِهِ، فَأَمَّا أَنَا حِينَ رَأَيْتُ مِنْ ذَلِكَ مَا رَأَيْتُ، فَوَاللَّهِ مَا فَرَعْتُ وَمَا بَالَيْتُ، قَدْ عَرَفْتُ أَنِّي بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ غَيْرُ ظَالِمٍ، ... قَالَتْ: ثُمَّ سُرِّيَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَلَسَ وَإِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْ وَجْهِهِ مِثْلُ الْجَمَانِ فِي يَوْمِ شَاتٍ، فَجَعَلَ يَمْسَحُ الْعِرْقَ عَنِ جَبِينِهِ وَيَقُولُ: أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ، قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَرَاءَتَكَ. قَالَتْ: قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَخَطَبَهُمْ وَتَلَا عَلَيْهِمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْقُرْآنِ فِي ذَلِكَ⁽⁴⁹²⁾، ثُمَّ أَمَرَ بِمِسْطَحِ بْنِ أَثَّانَةَ، وَحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، وَحَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَكَانُوا مِمَّنْ أَفْصَحَ بِالْفَاحِشَةِ، فَضَرَبُوا حَذَّهُمْ⁽⁴⁹³⁾.

وعقب ابن كثير على هذا الحديث وبهذا السياق وما فيه من الفوائد الجمَّة داعياً لكتابة الآيات من سورة النور، التي تحدثت عن هذه الواقعة؛ وهي من قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا نَحْسَبُهُمْ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿الْحَيْثُوتُ لِلْحَيْثِيِّينَ وَالْحِثْيُوتُ لِلْحِثِّيِّينَ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا

491 - سورة يوسف : الآية 18 .

492 - انظر حديث الإفك الذي أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب الشَّهَادَاتِ، باب إذا عدل رجل رجلاً، ج 5 ، ص 311 ، حديث رقم 2637 ، وأطرافه في: 2661، 2879، 4025، 4141، 4690، 6662، 6679، 7369، 7500، 7545 .

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة « باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف، ص 1112 - 1116 ، حديث رقم 2770 . وغيرهم

493 - وَذِكْرُ حَدِّ الْقَذْفِ لِحَسَّانَ وَمَنْ مَعَهُ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ ، كِتَابُ الْحُدُودِ « بَابُ فِي حَدِّ الْقَذْفِ، ج 3 ، ص 165 .

- انظر ابن كثير، البداية والنهاية، ج 6 ص 192 - 206 .

يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤٩٤﴾، والرجوع إِلَى مَا أُوْرِدُهُ هُنَاكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ، وَالطَّرْقِ وَالْآثَارِ

عَنِ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ (495)، المتعلقة بهذا الموضوع المهم، كما ذكر ما كانت تقوله عائشة عن

الصحابي الجليل صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ (496)، وذكر طرفا من أخباره قائلا: " وَقَدْ أُصِيبَ صَفْوَانُ بْنُ

الْمُعَطَّلِ فِي وَقْعَةٍ أَرْمِينِيَّةٍ، وَكَانَ أَحَدَ الْأَمْرَاءِ يَوْمَئِذٍ. وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُتَأَفِّفُونَ فِي قِصَّةِ الْإِفْكِ فَبَرَأَ

اللَّهُ سَاحَتَهُ، وَجَنَابَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ زَوْجَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِمَّا قَالُوا. وَقَدْ كَانَ إِلَى حِينٍ قَالُوا لَمْ

يَتَزَوَّجْ. وَلِهَذَا قَالَ: وَاللَّهُ مَا كَشَفْتُ كَنْفَ أَنْتَى قَطُّ. ثُمَّ تَزَوَّجَ بَعْدَ ذَلِكَ، ثُمَّ حَصَلَتْ لَهُ شَهَادَةٌ فِي سَبِيلِ

اللَّهِ. قِيلَ: بِهَذَا الْبَلَدِ. وَقِيلَ بِالْجَزِيرَةِ. وَقِيلَ: بِسُمَيْسَاطَ " (497).

وهذه الأيام يتجدد الطعن في أم المؤمنين عائشة، وتتعرض لأفدع ألوان السباب والشتم، ممن

يدعون حبُّهم لآل البيت، فهل يمكن أن يكون حُب آل البيت دافعهم إلى تلك الممارسات المنكرة ؟

أم أنهم لا يعلمون ما معنى ما يقترفون؟ وهل يعلمون أنهم إنما يطعنون بالوحي، وبالرسول ﷺ

، وبآل البيت، ويعمقون الشرخ والانقسام بين المسلمين، وباليتمهم يعلمون وينتهون.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثاني

وفحوى هذا الطعن أن السيدة عائشة هي التي أفشت سر النبي ﷺ، كما قال تعالى: ﴿

وَإِذْ أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ

494 - سُورَةُ النُّورِ: الْآيَاتُ 11 - 26 .

495 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 6 ص 192 - 206 .

496 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 6 ص 206 .

497 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 86 بتصرف.

أَبْنَاكَ هَذَا قَالَ بِنَاتِي أَلْعَلِيمُ الْحَيِّرُ ﴿ (498). أما فيما يتعلق بشبهة إفشاء سر رسول الله ﷺ فإن ما

عرف عن أم المؤمنين أنها كانت من أشد الناس التزاما بطاعة رسول الله ﷺ ، وما كان لها أن

تفشي أسرارها ولو لأقرب الناس إليها أبوها أبو بكر؛ وقصتها معه مشهورة عندما أمر ﷺ

بالتجهز لفتح مكة، ودخل أبو بكر يسألها عن وجهته ﷺ ويكرر سؤالها وهي لا تجيب، وفي

بعض الروايات أنها قالت: مَا سَمَى لَنَا شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ أَمَرَنَا بِالْجِهَازِ (499) وذلك من شدة طاعتها

والتزامها قول رسول الله ﷺ .

أما القول أنها أذاعت سر رسول الله ﷺ ، فقد قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَإِذْ أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَىٰ

بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضُهُ. وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَبْنَاكَ هَذَا قَالَ بِنَاتِي

أَلْعَلِيمُ الْحَيِّرُ ﴿ (500). وقد ثبت في الصحيح عن عمر أنهما عائشة وحفصة، والظاهر من قوله

تعالى في الآية بعدها: ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ (501)، أنهما قد تابتا من فعلهما بعدما

دعاهما الله إلى التوبة، فلا يُظنُّ بهما أنهما لم يتوبا، وقد ثبت في حديث " إِبْلَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

مِنْ أَزْوَاجِهِ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا، وَأَعْتَزَلَ عَنْهُنَّ فِي عُلْيَةِ (502)، ثُمَّ لَمَّا انْقَضَى الشَّهْرُ أَمَرَهُ اللَّهُ

عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يُخَيِّرَ أَزْوَاجَهُ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ: ﴿ يٰأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا

498 - سورة التحريم: الآية 3 .

499 - انظر ذلك عند ابن كثير، البداية والنهاية، ج 6 ص 519 وما بعدها .

500 - سورة التحريم: الآية 3 .

501 - سورة التحريم: الآية 4 .

502 - أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب الصوم ، باب قول النبي ﷺ : إذا رأيتم الهلال

فصوموا ، ج 4 ، ص 150 ، حديث رقم 1910، وطرفه في: 5202 .

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصيام « باب الشهر يكون تسعا وعشرين، ص 421 ، حديث رقم

1085 . وغيرهم . ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 495 .

وَزَيَّنَتْهَا فَمَعَالِيكَ أَمْتَعَكُنَّ وَأَسْرَحَكُنَّ سَرَلًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ

لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٥٠٣﴾. وَأَنَّهُ بَدَأَ بِعَائِشَةَ، فَقَالَ لَهَا: إِنَّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا

تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكَ، وَتَلَا عَلَيْهَا هَذِهِ الْآيَةَ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَفِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيْ؟! فَإِنِّي

أَخْتَارُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ، وَكَذَلِكَ قَالَ سَائِرُ أَزْوَاجِهِ، صلی اللہ علیہ وسلم، وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ ⁽⁵⁰⁴⁾، وَمَاتَ

وهن زوجاته وهو عنهن راض، وهن زوجاته في الجنة مما يؤكد توبتهما.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثالث

واتهمت عائشة رضي الله عنها بأنها ممن كتب الكتب للناس تدعوهم للثورة على عثمان وهو

ما أدى في النهاية إلى استشهاده. فيما يتعلق بشبهة التحريض على عثمان فقد " روي أن عائشة

رضي الله عنها قالت - عند وصولها إلى المدينة عائدة من الحج - : " غضبت لكم من السوط

ولا أغضب لعثمان من السيف؟! استعبتتموه حتى إذا تركتموه كالقلب المصفي، ومصتموه موص

الإناء، وتركتموه كالثوب المنقى من الدنس ثم قتلتموه "، قال مسروق ⁽⁵⁰⁵⁾ فقلت لها: "عملك، كتبت

إلى الناس تأمرينهم بالخروج عليه". فقالت عائشة: " والذي آمن به المؤمنون وكفر به الكافرون ما

503 - الأَحْزَابِ: الآيات 28-29 .

504 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب التفسير ، باب ، ج 8 ، ص 666 ، حديث رقم

4785 ، وطره في: 4756 .

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كِتَابِ الطَّلَاقِ « بَابِ بَيَانِ أَنَّ تَخْيِيرَ امْرَأَتِهِ لَا يَكُونُ طَلَاقًا إِلَّا بِالنِّيَّةِ، ص

591، حديث رقم 1475 .

- وأخرجه النسائي في سننه الصغرى « كِتَابِ الطَّلَاقِ « بَابِ التَّوْقِيفِ فِي الْخِيَارِ، ج 6 ، ص 471 - 742 ،

حديث رقم 3439 .

- وأخرجه الترمذي في جامعه، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الأحزاب، ص 509 ، حديث رقم 3204 ،

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الألباني. ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 496 .

505- هو من أئمة التابعين المقتدى بهم، توفي سنة 63هـ.

كتبت إليهم سوادًا في بياض". قال الأعمش: فكانوا يرون أنه كتب على لسانها⁽⁵⁰⁶⁾، وهي لا تعلم كما كتب على لسان علي ولسان عثمان⁽⁵⁰⁷⁾. وفي المباحث اللاحقة مزيد إيضاح حول هذه النقطة.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الرابع

واتهمت عائشة رضي الله عنها ببغض علي ابن أبي طالب ومعاداته لموقفه منها في قضية الإفك عندما استشاره النبي ﷺ، كما جاء في الحديث: " فَدَعَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَاسْتَشَارَهُمَا، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَنْتَى خَيْرًا وَقَالَ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهْلُكَ وَمَا نَعَلَمُ مِنْهُمْ إِلَّا خَيْرًا، وَهَذَا الْكُذْبُ وَالْبَاطِلُ. وَأَمَّا عَلِيٌّ فَأَنْتَى قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ النِّسَاءَ لَكَثِيرٌ، وَإِنَّكَ لَقَادِرٌ عَلَيَّ أَنْ تَسْتَخْلِفَ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ فَإِنَّهَا سَتَصْدُقُكَ. فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ لِيَسْأَلَهَا. قَالَتْ: فَقَامَ إِلَيْهَا عَلِيٌّ فَضْرَبَهَا ضَرْبًا شَدِيدًا، وَيَقُولُ: اصْدُقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: فَتَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا كُنْتُ أَعِيبُ عَلَيَّ عَائِشَةَ شَيْئًا، إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَعِجُّنُ عَجِيْبِي، فَأَمْرُهَا أَنْ تَحْفَظَهُ، فَتَنَامَ عَنْهُ، فَتَأْتِي الشَّاءُ فَتَأْكُلُهُ " (508)، كما طعن بعائشة رضي الله عنها أنها خرجت على الخليفة علي ابن أبي طالب، وأنها خرجت من بيتها المأمورة بالقرار فيه لمقاتلته، وأنها شاركت في معركة

506 - أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق « حَرْفُ الْعَيْنِ » ذكر من اسمه عُمَانُ « عُمَانُ بْنُ عَفَّانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ » ، ج 39 ، ص 486 - 487 .

507 - انظر ابن العربي، العواصم من القواصم، ص 136 بتصرف .

508 - انظر حديث الإفك الذي أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كِتَابُ الشَّهَادَاتِ، باب إذا عدل رجل رجلًا، ج 5 ، ص 311 ، حديث رقم 2637 ، وأطرافه في: 2661، 2879، 4025، 4141، 4690، 6662، 6679، 7369، 7500، 7545 .

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبة « باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف، ص 1112 - 1116 ، حديث رقم 2770 . وغيرهم

الجمال، ونهب عسكرها بيت المال لما أتوا البصرة وأخرجوا عاملها وهو صحابي، وأنها كانت تقول في آخر الحال: قاتلت عليا ووددت أني كنت نسيا منسيا.

ما من شك أن عائشة قد وجدت في نفسها على من لم يقف معها في محنة الإفك، وهذا من طبائع البشر أنهم أكثر ما يكون عتبهم على من يحبون، ومن يتوقعون منهم العدل والإنصاف، فلما كان موقف علي ما ذكرنا - وعلي ما هو بأفضل من رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الموقف حيث كان صلى الله عليه وسلم حائرا حيال ما جرى - غضبت وعتبت على علي، ولكن لم يصل الأمر درجة البغض والعداء، فما هي بعد معركة الجمل، ولما أرادت الخروج من البصرة، وودعت الناس قالت: يا بني لا يعتب بعضنا على بعض؛ إنه والله ما كان بيني وبين علي في القدم إلا ما يكون بين المرأة وأحمائها، وإنه على معتبتي لمن الأختيار، فقال علي وقد خرج معها مودعا ومشيئا: صدقت، والله ما كان بيني وبينها إلا ذاك، وإنها لزوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة، كما يذكر ابن كثير ذلك، لا بل إن علي بعث إليها بكل ما ينبغي من مركب وزاد ومتاع، واختار لها أربعين امرأة من نساء أهل البصرة المعروفات، وسيّر معها أخاها محمد بن أبي بكر، وسرح بنيه معها بقيّة ذلك اليوم (509).

509 - قال ابن كثير: " دخلت أم المؤمنين البصرة، ومعها أخوها محمد بن أبي بكر، .. ثم جمع ما وجد لأصحاب عائشة في العسكر، وأمر به أن يحمل إلى مسجد البصرة، فمن عرف شيئا هو لأهلهم فليأخذه، إلا سلاحا كان في الخزائن عليه سمة السلطان. ثم جاء علي إلى الدار التي فيها أم المؤمنين عائشة، فاستأذن ودخل فسلم عليها ورحب بها، .. فقال له رجل: يا أمير المؤمنين إن على الباب رجلين يتالان من عائشة. فأمر علي القعقاع بن عمرو أن يجلد كل واحد منهما مائة، وأن يخرجهما من ثيابهما. وقد سألت عائشة عن قتل معها من المسلمين ومن قتل من عسكر علي، فجعلت كلما ذكر لها واحد ترحمت عليه ودعت له ولما أرادت أم المؤمنين عائشة الخروج من البصرة بعث إليها علي، رضي الله عنه، بكل ما ينبغي من مركب وزاد ومتاع وغير ذلك، وأذن لمن نجا ممن جاء في جيشها أن يرجع معها، إلا أن يحب المقام، واختار لها أربعين امرأة من نساء أهل البصرة المعروفات. وسيّر معها أخاها محمد بن أبي بكر، فلما كان اليوم الذي ارتحلت فيه، جاء علي فوقف على الباب

وَذَكَرَ ابْنُ كَثِيرٍ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ عَمَّارٌ يَسْتَصْرِخُ النَّاسَ وَيَسْتَنْفِرُهُمْ إِلَى قِتَالِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ أَيَّامَ الْجَمَلِ، صَعِدَ هُوَ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَةِ فَسَمِعَ عَمَّارٌ رَجُلًا يَنَالُ مِنْ عَائِشَةَ فَقَالَ لَهُ: اسْكُتْ مَقْبُوحًا مَنبُوحًا، وَاللَّهِ إِنَّهَا لِرُوحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ ابْتَلَاكُمْ لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تُطِيعُونَ أَوْ إِيَّاهَا.

وكانت إذا سئلت عن موضوع يخص علي ثثني عليه وتذكره بخير؛ ومن ذلك ما جاء عن جميع بن عمير التيمي قال: دخلت مع عمتي علي عائشة، فسألت: أي الناس كان أحب إلى رسول الله ﷺ؟ قالت: فاطمة، قيل: من الرجال؟ قالت: زوجها، إن كان - ما علمت - صواما قواما (510).

ولمَّا سألها شريح بن هانئ عن المسحِ على الخُفِّينِ أحالته على علي، وقالت له: " عليك بابن أبي طالب فسأله؛ فإنه كان يُسافر مع رسول الله ﷺ " (511)، كما نجد أنها هي التي روت حديث الكساء في فضل علي وفاطمة، والحسن والحسين، وأخبرت عن محبة رسول الله للحسن

وَحَضَرَ النَّاسُ مَعَهُ وَخَرَجَتْ مِنَ الدَّارِ فِي الْهَوْدَجِ، فَوَدَّعَتِ النَّاسَ وَدَعَتْ لَهُمْ وَقَالَتْ: يَا بَنِيَّ لَا يَعْتَبِ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ، إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَلِيٍّ فِي الْقَدَمِ إِلَّا مَا يَكُونُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَأَحْمَانِهَا، وَإِنَّهُ عَلَى مَعْتَبِي لَمِنَ الْأَخْيَارِ. فَقَالَ عَلِيٌّ: صَدَقْتَ وَاللَّهِ مَا كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا إِلَّا ذَلِكَ وَإِنَّهَا لِرُوحَةِ نَبِيِّكُمْ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَسَارَ عَلِيٌّ مَعَهَا مُودِّعًا وَمُشِيعًا أُمِّيًّا وَسَرَّحَ بَيْنَهُ مَعَهَا بَقِيَّةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ - وَكَانَ يَوْمَ السَّبْتِ مُسْتَهْلًا رَجَبِ سَنَةِ سِتِّ وَثَلَاثِينَ - وَقَصَدَتْ فِي مَسِيرِهَا ذَلِكَ إِلَى مَكَّةَ، فَأَقَامَتْ بِهَا إِلَى أَنْ حَجَّتْ عَامَهَا ذَلِكَ، ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى الْمَدِينَةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ". ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 469 - 472.

510 - أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب المناقب، باب ما جاء في فضل فاطمة بنت محمد، ص 598، حديث رقم 3874، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب، وقال الألباني: حديث منكر. وأنظر المباركفوري، تحفة الأحوذني، أبواب المناقب، باب " ما جاء في فضل فاطمة رضي الله عنها "، ج 10 ص 375 حديث رقم 3965. وأنظر كذلك ابن الأثير، أسد الغابة، ج 6 ص 223.

511 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح على الخفين، ص 134، حديث رقم 276.

والحسين، وعليه فإن ما سبق يدلُّ على أن علاقتها بعلي وآل بيته علاقة طيبة، ويدل على فضلها والصحابة الكرام، وتُلبِّهم، وسلامة صدورهم من الغلِّ والحقد والهوى.

ومما يثبت إنصاف عائشة لعلي ما جاء عن الأحنف بن قيس وكان قد بايع علياً بالمدينة؛ وذلك أنه قدم المدينة وعثمان محصوراً، فسأل عائشة وطلحة والزبير: إن قُتل عثمان من أبيي؟ فقالوا: بايع علياً. فلما قُتل عثمان بايع علياً، قال: ثم رجعتُ إلى قومي، فجاءني بعد ذلك ما هو أفظع، حتى قال الناس: هذه عائشة جاءت لتأخذ بدم عثمان. فحزتُ في أمري لمن أتبع، فنفعني الله بحديث سمعته من أبي بكر قال: قال رسولُ الله، صلى الله عليه وسلم، وقد بلغه أن الفرس قد ملكوا عليهم ابنة كسرى فقال: "لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة" (512).

قصة أم المؤمنين عائشة وماء الحوَاب

ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لبعض زوجاته أمهات المؤمنين أو لهن جميعاً: "كيف بإحداكن تنبح عليهما كلاب الحوَاب؟" (513)، وبهذه الصيغة فقط ولم يزد على هذا القول، وقد أخرجه الإمام أحمد في المسند، والحاكم في المستدرک وصححه، وابن حبان في صحيحه وصححه، وصححه الذهبي وابن كثير وابن حجر العسقلاني وغيرهم، وصححه من المعاصرين الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة؛ وأطال الكلام حول تصحيحه. وخالفهم ابن العربي المالكي في كتابه "العواصم

512 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب المغازي، باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر، ج 8، ص 160، حديث رقم 4425، وأطرفه في: 7099. ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 454 - 455.

513 - أخرجه الإمام أحمد ابن حنبل في مسنده، كتاب باقي مسند الأنصار، حديث السيدة عائشة. ج 40، ص 298 - 299، حديث رقم 24254، قال المحقق: إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. وذكره الهيثمي في "المجمع" 234/7، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح.

من القواصم " فقال إن هذا الحديث غير صحيح، وأيده محب الدين الخطيب في تعليقاته على الكتاب، ضعفه من ناحية الإسناد؛ للانقطاع بين عائشة ومن روى عنها؛ حيث روي عن قيس بن أبي حازم، عن عائشة، وهو منكر الحديث، وقيس قال فيه علي بن المديني⁽⁵¹⁴⁾: قال لي يحيى بن سعيد: " قيس بن أبي حازم منكر الحديث "، ثم ذكّر له يحيى أحاديث منّاكير، منها حديث كلاب الحوآب ". هذا بالإضافة إلى أن قيس ما شهدَ الجمَلَ أصلاً حتى تصحَّ روايته لقصة الحوآب! فقد سئل علي بن المديني عن قيس بعد أن ذكّر سماعه من عددٍ من الصحابة⁽⁵¹⁵⁾ قيل له: شهدَ الجمَلَ؟ قال: لا، كان عثمانياً . ورُوي عن عصام بن قدامة، عن عكرمة، عن ابن عباس. وهو منكر الحديث، وعصام بن قدامة، فقال فيه أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان: منكر⁽⁵¹⁶⁾ 0

وغير صحيح ما يقال أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة: " لا بد من أن تتبج عليك كلاب الحوآب "، أو " لا بد ما تتبج عليك كلاب الحوآب "، وأنه خاطب علياً قائلاً: " فإذا خالفت عليك يا علي فطلقها عني ثلاثاً "، فلم يرد لا نصاً ولا معنى عن النبي صلى الله عليه وسلم، لا بسند صحيح ولا حسن ولا ضعيف، فهذه من زيادات الرافضة المكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويكذب هذا فعلاً لا قولاً ما ذكرناه من إرفاق علي بأَم المؤمنين والمبالغة في إكرامها بعدما خالفته في معركة الجمَلَ، تطبيقاً

514 - المزي، تهذيب الكمال، ج 24، ص 15، ترجمة رقم 4896.

515 - ابن المديني، علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن (ت234هـ)،

العلل، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، ط 2، 1980م. ص 50.

516 - ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي

ابن أبي حاتم (ت327هـ)، العلل لابن أبي حاتم، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د سعد بن عبد الله

الحميد و د خالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي، ط 1، 1427 هـ - 2006 م. ج 6، ص 590،

ترجمة رقم 2787.

لقول النبي ﷺ له كما جاء عن أم سلمة: " إن وليت من أمرها شيئاً فأرفق بها " (517)، ولو كان النبي ﷺ أوكله بطلاقها لما تأخر عن ذلك .

أما ما رواه بعض المؤرخين من أن عبد الله بن الزبير شهد زورا، وجاء بخمسين شاهد زور لخالته عائشة ليقنعها أن الموضع الذي وصلتة ليس ماء " الحوآب"، وأن " الحوآب " هو موضع آخر، فباطل وغير صحيح، ولا يقبل في حق صحابي جليل، ولم يصح عند أحد من الحفاظ قديما أو حديثا، وقد أحسن الألباني في السلسلة الصحيحة في نفي صحة القول أن هذه الشهادة أول شهادة زور في الإسلام، وقصد من ألصق هذا الافتراء بالحديث النيل من صحابة رسول الله ﷺ ؛ خصوصا طلحة والزبير وابنه عبد الله، والنيل كذلك من التابعين الذين كانوا في صف عائشة والمطالبين معها بدم عثمان. وَقَدْ نَدِمَتْ عَائِشَةُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَلَى مَا كَانَ مِنْ خُرُوجِهَا، وَكَذَلِكَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ أَيْضًا تَذَكَّرَ وَهُوَ وَاقِفٌ فِي الْمَعْرَكَةِ أَنْ قَاتَلَهُ فِي هَذَا الْمَوْطِنِ لَيْسَ بِصَوَابٍ، فَرَجَعَ عَنْ ذَلِكَ (518). والغريب أن ابن كثير ذكر شهادة عبد الله بن الزبير ولم يدافع عنه، أو ينفي عنه التهمة، أو يبرر فعله؛ فلعله قابل لهذه القصة ومصداقا لها !!؟

معركة الجمل وما يتعلق بها

خرجت أم المؤمنين عائشة وطلحة والزبير قاصدين البصرة بهدف الإصلاح بين الناس، وتحقيق العدل بإنصاف المظلوم عثمان والقصاص لدمه، ولم يكن مسيرهم للبصرة خروجا على

517 - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين « كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ » وَمِنْ مَنَاقِبِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ طَالِبٍ « ذَكَرُ إِسْلَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ج 3 ، ص 129 ، حديث رقم 4610 . وقال الذهبي: عبد الجبار (أحد رجال السنن) لم يخرج له .

518 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 190 .

أمير المؤمنين، أو لقتاله ومحاربتة، فلما علم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب بذلك وكان قد تجهز قاصدا الشام، وبلغه قصد عائشة وطلحة والزبير البصرة، خطب الناس وحثهم على المسير إلى البصرة ليمنع أولئك من دخولها إن أمكن أو يطردهم عنها إن كانوا قد دخلوها، فتناقل عنه أكثر الناس، واستجاب له بعضهم⁽⁵¹⁹⁾ . وتفصيل ذلك مختصرا من البداية والنهاية، الجزء العاشر، الصفحات من (431) و(470):

1 - خروج عائشة ومن معها : لما وقع قتل عثمان ، كان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، قد خرجن إلى الحج فرارا من الفتنة، أقمن بمكة ينتظرون ما يصنع الناس، واجتمع بمكة من فر من بني أمية ، واعتمر طلحة والزبير ومعهم خلق كثير، وجم عفير، ويعلى بن أمية والي عثمان على اليمن ، وعبد الله بن عامر والي عثمان على البصرة، وغيرهم، " فقامت عائشة، رضي الله عنها، في الناس تخطبهم وتحثهم على القيام بطلب دم عثمان، وذكرت ما افتات به أولئك من قتله في بلد حرام وشهر حرام، ولم يرفبوا جوار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد سفكوا الدماء وأخذوا الأموال. فاستجاب الناس لها " (520)، وانفقوا على الذهاب إلى البصرة للترود بالخيال والرجال، البداية من هناك بمن قتل عثمان، وسار الناس صحبة عائشة وهي " تحمل في هودج على جمل اسمه عسكر " (521)، ووصل عددهم ثلاثة آلاف حتى نزلوا قريبا من البصرة، وخرج إليهم من أراد من أهل البصرة، فكان معها (522)

- 519 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 440.
520 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 432
521 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 433 .
522 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 433 - 434 .

2 - معركة المزد قريبا من البصرة : وَخَرَجَ عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ وَالِي الْبَصْرَةَ بِالْجَيْشِ، وَأَقْبَلَ حُكَيْمُ بْنُ جَبَلَةَ - وَكَانَ عَلَى حَيْلِ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ - فَأَنْشَبَ الْقِتَالَ وَجَعَلَ أَصْحَابُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ يَكْفُونَ أَيْدِيَهُمْ وَيَمْتَنِعُونَ مِنَ الْقِتَالِ، وَجَعَلَ حُكَيْمٌ يَفْتَحُهُمْ عَلَيْهِمْ فَأَفْتَنَلُوا ، وَأَمَرْتُ عَائِشَةَ أَصْحَابَهَا فَنِيَامُوا حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى مَقْبَرَةِ بَنِي مَازِنٍ، وَحَجَرَ اللَّيْلَ بَيْنَهُمْ، وَفِي الْيَوْمِ الثَّانِي افْتَنَلُوا قِتَالًا شَدِيدًا، وَقُتِلَ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ حُنَيْفٍ، وَكَثُرَتِ الْجِرَاحُ فِي الْفَرِيقَيْنِ، فَلَمَّا عَضَّتْهُمُ الْحَرْبُ تَدَاعَوْا إِلَى الصُّلْحِ (523) ، ثُمَّ بَعْدَ أَيَّامٍ بَعَثَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْهِمَا فَأَبَى. فَجَمَعَ الرَّجَالَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ ، وَوَقَعَ مِنْ رِعَاحِ النَّاسِ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ كَلَامٌ وَضَرْبٌ، فَقُتِلَ مِنْهُمْ نَحْوُ مَنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا، وَدَخَلَ النَّاسُ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ قَصْرَهُ، فَأَخْرَجُوهُ إِلَى طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ، وَلَمْ يَبْقَ فِي وَجْهِهِ شَعْرَةٌ إِلَّا نَتَقَوْهَا، فَاسْتَعْظَمَا ذَلِكَ وَبَعَثَا إِلَى عَائِشَةَ فَأَعْلَمَهَا الْخَبَرَ، فَأَمَرَتْ أَنْ تُخْلَى سَبِيلُهُ، فَأَطْلَقُوهُ وَوَلُّوا عَلَى بَيْتِ الْمَالِ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَقَسَمَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ أَمْوَالَ بَيْتِ الْمَالِ فِي النَّاسِ، وَأَخَذُوا الْحَرَسَ، وَاسْتَبَدُّوا بِالْأَمْرِ فِي الْبَصْرَةِ، فَحَمِيَ لِذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنْ قَوْمِ قَتْلَةِ عُثْمَانَ وَأَنْصَارِهِمْ، فَزَكَبُوا فِي جَيْشٍ قَرِيبٍ مِنْ ثَلَاثِمِائَةٍ، وَمُقَدَّمُهُمْ حُكَيْمُ بْنُ جَبَلَةَ، وَهُوَ أَحَدُ مَنْ بَاسَرَ قَتَلَ عُثْمَانَ، فَبَارَزُوا وَقَاتَلُوا، حَتَّى قَتَلَ حُكَيْمٌ مَعَ نَحْوِ مَنْ سَبْعِينَ مِنْ قَتْلَةِ عُثْمَانَ وَأَنْصَارِهِمْ ، وَقَدْ كَانَتْ هَذِهِ الْوَفْعَةُ لِخَمْسِ لَيَالٍ بَعِينَ مِنْ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةِ سِتِّ وَثَلَاثِينَ (524) .

وَكَتَبَتْ عَائِشَةُ إِلَى أَهْلِ الْيَمَامَةِ وَالْكُوفَةِ وَغَيْرِهِمْ تَطْلُبُ النِّصْرَةَ، وَكَتَبَ عَلِيٌّ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ يَطْلُبُ النِّصْرَةَ وَمِمَّا كَتَبَهُ: " فَأَلْصَلِّحْ نُرِيدُ لِنَعُودَ هَذِهِ الْأُمَّةُ إِخْوَانًا" (525) وَسَارَ عَلِيٌّ فَلَمَّا اقْتَرَبَ

523 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 437

524 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 437 - 439 .

525 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 442 .

مِنَ الْكُوفَةِ وَعَلِمَ بِمَا جَرَى، جَعَلَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ عَافِنِي مِمَّا ابْتَلَيْتَ بِهِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ. اللَّهُمَّ اخْلُ مَا عَقَدَا، وَلَا تُنْبِرْ مَا أَحْكَمَا فِي أَنْفُسِهِمَا، وَأَرِهَمَا الْمَسَاءَةَ فِيمَا قَدْ عَمَلَا - يَعْنِي فِي هَذَا الْأَمْرِ، وَأَقَامَ عَلِيٌّ بِذِي قَارٍ يَنْتَظِرُ جَوَابَ مَا كَتَبَ لِأَهْلِ الْكُوفَةِ (526). وَاسْتَجَابَ النَّاسُ لِلنَّبِيِّ فَخَرَجَ مَعَ الْحَسَنِ تِسْعَةَ آلَافٍ فِي الْبَرِّ وَفِي دِجْلَةَ، وَيُقَالُ: سَارَ مَعَهُ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا وَرَجُلٌ وَاحِدٌ (527).

3 - مباحثات الصلح : ثم بعث علي القعقاع رسولا إلى طلحة والزبير بالبصرة يدعوهم إلى الألفة والجماعة، ويعظم عليهما الفرقة والاختلاف (528)، وأقنعهم بالصلح، فقالوا له: قد أصبت وأحسنت فارجع، فإن قدم علي وهو على مثل رأيك صلح الأمر. قال: فرجع إلى علي فأخبره، فأعجبه ذلك، وأشرف القوم على الصلح، وأرسلت عائشة إلى علي تعلمه أنها إنما جاءت للإصلاح، ففرح هؤلاء وهؤلاء، وقام علي في الناس خطيبا (529) ثم قال: ألا إني مرتحل غدا فارتحلوا، ولا يرتحل معي أحد أعان علي عثمان بشيء من أمور الناس (530)، " وأصبح علي مرتحلا، يريد البصرة، وسار طلحة والزبير ومن معهما للقائه، فاجتمعوا عند قصر عبيد الله بن زياد، ونزل الناس كل في ناحية، فمكثوا ثلاثة أيام والرسل بينهم، فكان ذلك للنصف من جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين ". ثم بعث علي إلى طلحة والزبير يقول: إن كنتم علي ما فارقتم عليه القعقاع بن عمرو فكفوا حتى ننزل فننظر في هذا الأمر. فأرسل إليه في جواب رسالته: إنا على ما

526 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 444 .

527 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 440 - 447.

528 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 448

529 - فَذَكَرَ الْجَاهِلِيَّةَ وَشَقَاءَهَا، وَذَكَرَ الْإِسْلَامَ وَسَعَادَةَ أَهْلِهِ بِالْأَلْفَةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَهُمْ بَعْدَ نَبِيِّهِمْ، عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْخَلِيفَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، ثُمَّ بَعْدَهُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عَلَى عُثْمَانَ، ثُمَّ حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ الَّذِي جَرَّهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ أَقْوَامٌ طَلَبُوا هَذِهِ الدُّنْيَا، وَحَسَدُوا مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا، وَعَلَى الْفَضِيلَةِ الَّتِي مَنْ بِهَا، وَأَرَادُوا رَدَّ الْإِسْلَامِ وَالْأَشْيَاءِ عَلَى أَدْبَارِهَا، وَاللَّهُ بَالِغُ أَمْرِهِ. ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 450 - 451 .

530 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 450 - 451 .

فَارْفُنَا عَلَيْهِ الْفَعْفَاعَ بْنَ عَمْرٍو مِنَ الصُّلْحِ بَيْنَ النَّاسِ . فَاطْمَأَنَّتِ النُّفُوسُ وَسَكَنتْ، وَاجْتَمَعَ كُلُّ فَرِيقٍ بِأَصْحَابِهِ مِنَ الْجَيْشَيْنِ، فَلَمَّا أُمِّسُوا بَعَثَ عَلِيٌّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ إِلَيْهِمْ، وَبَعَثُوا إِلَيْهِ مُحَمَّدَ (531) بْنَ طَلْحَةَ السَّجَّادَ، وَبَاتَ النَّاسُ بِخَيْرٍ لَيْلَةً " (532) .

4 - التآمر وإفشال الصلح: " فَلَمَّا سَمِعَ قَتْلَةَ عَثْمَانَ اجْتَمَعَ مِنْ رُءُوسِهِمْ جَمَاعَةٌ؛ كَالْأَشْتَرِ النَّخَعِيِّ، وَشُرَيْحِ بْنِ أَوْفَى، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَبَّأٍ، الْمَعْرُوفِ بِابْنِ السَّوْدَاءِ، وَسَالِمِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، وَعَلْبَاءَ بْنِ الْهَيْثَمِ، وَغَيْرِهِمْ فِي الْأَفْنِ وَخَمْسِمِائَةٍ وَلَيْسَ فِيهِمْ صَحَابِيٌّ، وَلِلَّهِ الْحَمْدُ. وَاتَّفَقُوا عَلَى: " خُلُطَةِ النَّاسِ، فَإِذَا نَفَى النَّاسُ فَأَنْشَبُوا الْقِتَالَ، وَلَا تُفَرِّغُوهُمْ لِلنَّظَرِ، فَمَنْ أَنْتُمْ مَعَهُ لَا يَجِدُ بُدًّا مِنْ أَنْ يَمْتَنِعَ، وَيَشْعَلَ اللَّهُ طَلْحَةَ وَالرُّبَيْرَ وَمَنْ مَعَهُمَا عَمَّا تَكْرَهُونَ. فَأَبْصَرُوا الرَّأْيَ وَتَفَرَّقُوا عَلَيْهِ " (533)، " وَبَاتَ قَتْلَةُ عَثْمَانَ بِشَرِّ لَيْلَةٍ، وَبَاتُوا يَتَشَاوَرُونَ وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنْ يُثِيرُوا الْحَرْبَ مِنَ الْغَلَسِ، فَهَضَمُوا مِنْ قَبْلِ طُلُوعِ الْفَجْرِ، وَهُمْ قَرِيبٌ مِنَ الْفِي رَجُلٍ فَاَنْصَرَفَ كُلُّ فَرِيقٍ إِلَى قَرَابَاتِهِمْ، فَهَجَمُوا عَلَيْهِمْ بِالسُّيُوفِ، فَتَارَ كُلُّ طَائِفَةٍ إِلَى قَوْمِهِمْ لِيَمْنَعُوهُمْ، وَقَامَ النَّاسُ مِنْ مَنَامِهِمْ إِلَى السَّلَاحِ، فَقَالُوا: مَا هَذَا؟ قَالُوا: طَرَفْنَا أَهْلَ الْكُوفَةِ لَيْلًا، وَبَيَّنُّونَا وَعَدَرُوا بِنَا. وَظَنُّوا أَنَّ هَذَا عَنْ مَلَأٍ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ، فَبَلَغَ الْأَمْرُ عَلِيًّا فَقَالَ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَقَالُوا بَيَّنَّنَا أَهْلَ الْبَصْرَةِ. فَتَارَ كُلُّ فَرِيقٍ إِلَى سِلَاحِهِمْ، وَلَبِسُوا اللَّامَةَ، وَرَكَبُوا الْخَيُْولَ، وَلَا يَشْعُرُ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِمَا وَقَعَ الْأَمْرُ عَلَيْهِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ. وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَقْدُورًا " (534).

5 - المعركة ونتائجها : فَتَشَبَّتِ الْحَرْبُ وَتَوَاقَفَ الْفَرِيقَانِ، وَقَدِ اجْتَمَعَ مَعَ عَلِيٍّ عَشْرُونَ أَلْفًا، وَالنَّفَّ عَلَى عَائِشَةَ وَمَنْ مَعَهَا نَحْوَ مَنْ ثَلَاثِينَ أَلْفًا، وَقَامَتِ الْحَرْبُ عَلَى سَاقٍ، وَتَبَارَزَ الْفُرْسَانُ،

531 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 452 - 455 .

532 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 454 - 455 .

533 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 451 .

534 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 455 .

وَجَالَتِ الشُّجْعَانُ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. وَالسَّبْيِيَّةُ أَصْحَابُ ابْنِ السَّوْدَاءِ، فَبَحَهُ اللَّهُ لَا يَفْتَرُونَ
عَنِ الْقَتْلِ، وَمُنَادِي عَلِيٍّ يُنَادِي: أَلَا كُفُؤًا! أَلَا كُفُؤًا! فَلَا يَسْمَعُ أَحَدٌ، وَجَاءَ كَعْبُ بْنُ سُورٍ قَاضِي
الْبَصْرَةِ، فَقَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَدْرِكِي النَّاسَ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِكَ بَيْنَ النَّاسِ. فَجَلَسَتْ فِي
هُودَجِهَا فَوْقَ بَعِيرِهَا، وَسَتَرُوا الْهُودَجَ بِالْدُرُوعِ، وَجَاءَتْ فَوْقَتْ بِحَيْثُ تَنْظُرُ إِلَى النَّاسِ فِي مَعْرَكَتِهِمْ،
فَتَصَاوَلُوا وَتَجَاوَلُوا، وَقَدْ قُتِلَ مَعَ هَذَا بَشَرٌ كَثِيرٌ جِدًّا " (535).

وَتَقَدَّمَتْ عَائِشَةُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فِي هُودَجِهَا، وَنَاوَلَتْ كَعْبَ بْنَ سُورٍ قَاضِي الْبَصْرَةِ
مُصْحَفًا وَقَالَتْ: ادْعُهُمْ إِلَيْهِ. وَذَلِكَ حِينَ اشْتَدَّ الْحَرْبُ وَحَمِيَ الْقِتَالُ، وَرَجَعَ الزُّبَيْرُ وَقُتِلَ طَلْحَةُ، رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا تَقَدَّمَ كَعْبُ بْنُ سُورٍ بِالْمُصْحَفِ يَدْعُو النَّاسَ إِلَيْهِ، اسْتَقْبَلَهُ مُقَدَّمَةُ جَيْشِ الْكُوفِيِّينَ
وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَبَّأٍ - ابْنُ السَّوْدَاءِ - وَأَتْبَاعُهُ وَهُمْ بَيْنَ يَدَيْ الْجَيْشِ يَقْتُلُونَ مَنْ قَدَرُوا عَلَيْهِ مِنْ
أَهْلِ الْبَصْرَةِ لَا يَتَوَقَّفُونَ فِي أَحَدٍ، فَلَمَّا رَأَوْا كَعْبَ بْنَ سُورٍ رَافِعًا (536) الْمُصْحَفَ رَشَقُوهُ بِنِبَالِهِمْ رَشَقَةً
رَجُلٍ وَاحِدٍ فَفَقَّطُوهُ، وَوَصَلَتِ النَّبَالُ إِلَى هُودَجِ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَجَعَلَتْ تُنَادِي:
اللَّهُ اللَّهُ! يَا بَنِي أُنْكَرُوا يَوْمَ الْحِسَابِ. وَرَفَعَتْ يَدَيْهَا تَدْعُو عَلَى أَوْلِيكَ النَّفَرِ مِنْ قَتْلَةِ عُثْمَانَ، فَضَجَّ
النَّاسُ مَعَهَا بِالِدُّعَاءِ حَتَّى وَصَلَتِ الضَّجَّةُ إِلَى عَلِيٍّ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تَدْعُو عَلَى
قَتْلَةِ عُثْمَانَ وَأَشْيَاعِهِمْ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ الْعَنْ قَتْلَةَ عُثْمَانَ. وَجَعَلَ أَوْلِيكَ النَّفَرِ لَا يُفْلِعُونَ عَنْ رَشَقِ
هُودَجِهَا بِالنَّبَالِ حَتَّى بَقِيَ مِنْهُ الْفُنْفُدُ، وَجَعَلَتْ تُحَرِّضُ النَّاسَ عَلَى مُعِهِمْ وَكَفِّهِمْ، فَحَمَلَتْ مُضِرَّ
حَمَلَةَ الْحَفِيظَةِ، فَطَرَدُوهُمْ حَتَّى وَصَلَتِ الْحَمَلَةُ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي فِيهِ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ
لِابْنِهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ: وَبِحَاك تَقَدَّمَ بِالرَّايَةِ. فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَأَخَذَهَا عَلِيٌّ مِنْ يَدِهِ فَتَقَدَّمَ بِهَا وَجَعَلَتْ

535 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 455 - 456 .

536 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 462 .

الْحَرْبُ تَأْخُذُ وَتُعْطِي ؛ فَتَارَةً لِأَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَتَارَةً لِأَهْلِ الْكُوفَةِ، حَتَّى قُتِلَ خَلْقٌ كَثِيرٌ، وَجَمٌّ غَفِيرٌ، وَلَمْ تَرُ وَفَعَةٌ أَكْثَرُ مِنْ قَطْعِ الْأَيْدِي وَالْأَرْجُلِ فِيهَا مِنْ هَذِهِ الْوَفْعَةِ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ فُطِعَتْ يَدُ سَبْعِينَ رَجُلًا وَهِيَ آخِذَةٌ بِخِطَامِ الْجَمَلِ . وَكُلَّمَا قُتِلَ وَاحِدٌ مِمَّنْ يُمْسِكُ الْجَمَلَ تَقَدَّمَ غَيْرُهُ، حَتَّى قُتِلَ مِنْهُمْ أَرْبَعُونَ رَجُلًا. قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا زَالَ جَمَلِي مُعْتَدِلًا حَتَّى فَقَدْتُ أَصْوَاتَ بَنِي ضَبَّةَ. ثُمَّ أَخَذَ الْخِطَامَ سَبْعُونَ رَجُلًا مِنْ فُرَيْشٍ، وَكُلُّ وَاحِدٍ يُقْتَلُ بَعْدَ صَاحِبِهِ، فَكَانَ مِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الْمَعْرُوفُ بِالسَّجَّادِ، وَأَحَدُ أَهْلِ النَّجْدَاتِ وَالْمُرُوءَاتِ وَالشَّجَاعَةِ بِعَائِشَةَ، فَكَانَ لَا يَأْخُذُ الرَّايَةَ وَالْخِطَامَ إِلَّا شَجَاعٌ مَعْرُوفٌ ، فَيُقْتَلُ مَنْ قَصَدَهُ، ثُمَّ يُقْتَلُ بَعْدَ ذَلِكَ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ فَضَرَبَ الْجَمَلَ عَلَى قَوَائِمِهِ، فَعَقَرَهُ وَسَقَطَ إِلَى الْأَرْضِ، وَيُقَالُ: إِنَّ الَّذِي أَشَارَ بِعَفْرِهِ عَلِيٌّ. وَقِيلَ: الْفَعْقَاعُ بْنُ عَمْرٍو؛ لِئَلَّا تُصَابَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَإِنَّهَا صَارَتْ غَرَضًا لِلرَّمَاةِ، وَمَنْ يُمْسِكُ بِالرَّمَامِ بُرْجَاسًا لِلرَّمَّاحِ، وَلِيَنْفَصِلَ هَذَا الْمَوْقِفُ الَّذِي قَدْ تَفَانَى فِيهِ النَّاسُ. وَلَمَّا سَقَطَ الْجَمَلُ إِلَى الْأَرْضِ انْهَزَمَ مِنْ حَوْلِهِ، وَحَمِلَ هُوْدُجُ عَائِشَةَ وَجَاءَ إِلَيْهَا أَخُوها مُحَمَّدٌ فَسَأَلَهَا: هَلْ وَصَلَ إِلَيْكَ شَيْءٌ مِنَ الْجِرَاحِ؟ فَقَالَتْ: وَمَا أَنْتَ وَذَلِكَ يَا ابْنَ الْخَنْعَمِيَّةِ. وَسَلَّمَ عَلَيْهَا عَمَّارٌ فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتِ يَا أُمَّ؟ فَقَالَتْ: لَسْتُ لَكَ بِأُمَّ. قَالَ: بَلَى وَإِنْ كَرِهْتِ. وَجَاءَ إِلَيْهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مُسَلِّمًا فَقَالَ: كَيْفَ أَنْتِ يَا أُمَّ؟ قَالَتْ: بِخَيْرٍ. فَقَالَ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ. وَجَاءَ وَجُوهُ النَّاسِ إِلَيْهَا، مِنْ الْأَمْرَاءِ وَالْأَعْيَانِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهَا. فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ دَخَلَتْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ الْبَصْرَةَ، وَمَعَهَا أَخُوها مُحَمَّدٌ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَتَزَلَّتْ فِي دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَلْفِ الْخُرَاعِيِّ - وَهِيَ أَكْبَرُ دَارٍ بِالْبَصْرَةِ -، وَتَسَلَّلَ الْجَرَحَى مِنْ بَيْنِ الْقَتْلَى فَدَخَلُوا الْبَصْرَةَ، وَأَقَامَ عَلِيُّ بِظَاهِرِ الْبَصْرَةِ ثَلَاثًا، وَقَدْ طَافَ عَلِيُّ بَيْنَ الْقَتْلَى، فَجَعَلَ كُلَّمَا مَرَّ بِرَجُلٍ يَعْرِفُهُ يَتَرَحَّمُ عَلَيْهِ وَيَقُولُ: يَعْزُّ عَلِيٌّ أَنْ أَرَى فُرَيْشًا صَرَغِي. ثُمَّ صَلَّى عَلِيُّ عَلَى الْقَتْلَى مِنَ الْفَرِيفَيْنِ، وَخَصَّ فُرَيْشًا بِصَلَاةٍ مِنْ بَيْنِهِمْ وَكَانَ مَجْمُوعٌ مَنْ قُتِلَ يَوْمَ الْجَمَلِ مِنْ

الْفَرِيقَيْنِ عَشْرَةَ آلَافٍ; خَمْسَةَ مِئَاتٍ مِنْ هَؤُلَاءِ، وَخَمْسَةَ مِئَاتٍ مِنْ هَؤُلَاءِ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ وَرَضِيَ عَنِ الصَّحَابَةِ مِنْهُمْ
(537).

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الخامس

أنها كانت تغار من خديجة غيرة شديدة رضي الله عنهما حتى أنها قالت: ما غرت على أحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة وما رأيتها قط ولكن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر ذكرها، ومنها أنها زينت جارية كانت عندها وقالت: لعننا نصطاد بها شابا من شباب قريش بأن يكون مشغوقا بها.

حديث تزيين الجارية هو: "... عَنْ عَمَّارِ بْنِ عَمْرَانَ، رَجُلٍ مِنْ زَيْدِ اللَّهِ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ، عَنِ عَائِشَةَ أَنَّهَا شَوَّفَتْ جَارِيَةً، وَطَافَتْ بِهَا وَقَالَتْ: " لَعْنَا نَصْطَادُ بِهَا شَبَابَ قُرَيْشٍ " (538) . والجارية هي الشابة الصغيرة السن، وشوفت الجارية أي زينت ما يحلّ إظهاره منها وهو وجهها، وألبستها الملابس الجميلة، ومعنى لعننا نصطاد بها شباب قريش هو: أي لعل الجارية تحسن في عيني أحد شباب قريش- أهل الشرف والحسب والنسب- فيخطبها ويطلبها للزواج .

وبدراسة هذا الحديث من حيث الرواية نجد أن سنده من أضعف الأسانيد لوجود امرأة مجهولة في السند، والراوي عنها كذلك ضعيف كما نقل الحافظ ابن حجر عن الإمام البخاري (539) . أما من حيث الدراية نجد أن مخرج الحديث ابن أبي شيبة قد رواه في بابين مختلفين بنفس السند؛

537 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 469 - 470 .

538 - أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، كتاب النكاح، باب ما قالوا في الجارية شَوَّفَتْ وَيُطَافُ بِهَا، ج 4 ص 49 - 50 ، حديث رقم 17664.

539 - انظر ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ، لسان الميزان، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط 1 ، 2002 م، ج 6 ، ص 47 ، رقم 5543.

الباب الأول: باب ما قالوا في الجارية تُشَوَّفُ وَيُطَافُ بِهَا، من كتاب النكاح (540). والباب الثاني هو: فِي تَرْبِيَةِ السَّلْعَةِ، من كتاب البيوع والأقضية (541). أي تَرْبِيَةِ السَّلْعَةِ لِأَجْلِ بَيْعِهَا. ويبدو أن هذا عرف شائع، وعاده متبعه، عندهم لا غرابة فيه، على ما ذكره مؤلف كتاب أخبار مكة حيث قال: " رَعِمَ بَعْضُ أَهْلِ مَكَّةَ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا بَلَغَتِ الْجَارِيَةُ مَا تَبْلُغُ النِّسَاءُ أَلْبَسَهَا أَهْلَهَا أَحْسَنَ مَا يَفْعُرُونَ عَلَيْهِ مِنَ الثِّيَابِ، وَجَعَلُوا عَلَيْهَا حُلِيًّا إِنْ كَانَ لَهُمْ، ثُمَّ أَدْخَلُوهَا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ مَكْشُوفَةَ الْوَجْهِ بَارِزَتُهُ، حَتَّى تَطُوفَ بِالْبَيْتِ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهَا وَيُبْدُونَهَا أَبْصَارَهُمْ فَيَقُولُونَ: مَنْ هَذِهِ؟ فَيَقَالُ: فَلَانَةُ بِنْتُ فُلَانٍ، إِنْ كَانَتْ حُرَّةً، وَمَوْلَدَةُ آلِ فُلَانٍ، إِنْ كَانَتْ مُوَلَّدَةً، قَدْ بَلَغَتْ أَنْ تُحَدَّرَ، وَقَدْ أَرَادَ أَهْلُهَا أَنْ يُحَدِّرُوهَا وَكَانَ النَّاسُ إِذْ ذَاكَ أَهْلَ دِينٍ وَأَمَانَةٍ، لَيْسُوا عَلَى مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْمَذَاهِبِ الْمَكْرُوهَةِ، فَإِذَا قَضَتْ طَوَافَهَا خَرَجَتْ كَذَلِكَ يَنْظُرُ النَّاسُ إِلَيْهَا لِكَيْ يُرْغَبَ فِي نِكَاحِهَا إِنْ كَانَتْ حُرَّةً ، وَشِرَائِهَا إِنْ كَانَتْ مُوَلَّدَةً مَمْلُوكَةً، فَإِذَا صَارَتْ إِلَى مَنْزِلِهَا خُدِّرَتْ فِي خَدْرِهَا، فَلَمْ يَرَهَا أَحَدٌ حَتَّى تَخْرُجَ إِلَى زَوْجِهَا، وَكَذَلِكَ كَانُوا فِي الْجَوَارِي الْإِمَاءِ يَفْعَلُونَ، يُلْبَسُونَهَا ثِيَابَهَا وَحُلِيِّهَا، وَيَطُوفُونَ بِهَا مُسْفِرَةً حَوْلَ الْبَيْتِ لِيُشْهَرُوا أَمْرَهَا، وَيُرْغَبُوا النَّاسَ فِي شِرَائِهَا، فَيَأْتِي النَّاسُ فَيَنْظُرُونَ وَيَسْتَرْوْنَ " (542) . والمؤلف يتحدث عن زمانه (ت 272هـ) عندما كان أهل مكة أهل دين وأمانة، وهذا التصرف يدل على المسؤولية العظيمة التي كان يتمتع بها الأهل أو القيمين على فتيات المسلمات، وحرصهم الشديد عليهن وذلك بالسعي إلى تزويجهن وإعفافهن، وهو مسعى شريف ينطلق من تعاليم الدين

540 - ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، ج 4 ، ص 49 ، حديث رقم 17664 .

541 - ابن أبي شيبة، المصنف في الأحاديث والآثار، ج 4 ، ص 484 ، حديث رقم 22351 .

542 - الفاكهي، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي الفاكهي (ت 272هـ)، أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تحقيق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر - بيروت، ط 2 ، 1414 هـ. باب ذكر طواف النساء الغريب بالبيت في المواسم في الإسلام والجاهلية، والطواف بالجواري الأحرار والإماء بمكة إذا بلغن، وتفسير ذلك، ج 1 ، ص 314، رقم 646 .

الحنيف الذي رغب بالزواج وحث عليه، ولعل فعل أمنا عائشة لا يخرج عن هذه المعاني الشريفة إن كانت فعلت ذلك أصلاً، وليس هناك أي قيمة لمثل هذا المطعن وهذه الشبهة التي يلوكها الحاقدون المبغضون.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن السادس

ولم يقف الشيعة عند ذلك بل نسبوا لأم المؤمنين النفاق والكفر كما يقول المجلسي: " التصريح بنفاق عائشة (543) وحفصة وكفرهما " (544)، وبذلك أثبتوا لهما استحقاقهما النار، وجعل بعضهم لعائشة بابا في النار مخصص لها ! وطعون أخرى كثيرة .

دافع ابن كثير عن السيدة عائشة رضي الله عنها ورد على التهم والأباطيل الواردة في هذا الطعن بصورة غير مباشرة وذلك بأن ترجم لها ترجمة تليق بمكانتها وقدرها؛ إذ عرف بها، وأورد فضائلها وما اختصت به من خصائص دون غيرها، وفي ذلك دفع للكثير من صغائر ما رميت به من شبه ومطاعن، فقال تحت عنوان: " أمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ " (545)، فقال: هي زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَحَبُّ أَزْوَاجِهِ إِلَيْهِ، الْمُبْرَأَةُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَأُمُّهَا هِيَ أُمُّ رُومَانَ بِنْتُ عَامِرِ بْنِ عُوَيْمِرِ الْكِنَانِيَّةِ، تَكْنَى عَائِشَةَ بِأُمِّ عَبْدِ اللَّهِ، قِيلَ: كَنَاهَا بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ بِابْنِ أُخْتِهَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. وَقِيلَ: إِنَّهَا أَسْقَطَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سُقُطًا، فَسَمَاهُ عَبْدُ اللَّهِ.

543 - هكذا في الكتاب وليس عائشة.

544 - المجلسي، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، ج 22، ص 233، باب أحوال عائشة وحفصة.

545 - انظر ترجمتها عند ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ج 6، ص 188 - 192 .

- وانظر كذلك ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 58 - 80 .

وَلَمْ يَتَزَوَّجْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَكْرًا غَيْرَهَا، وَلَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ غَيْرِهَا، وَلَمْ يَكُنْ فِي
 أَزْوَاجِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْهَا، تَزَوَّجَهَا بِمَكَّةَ بَعْدَ وَفَاةِ حَدِيحَةَ، وَقَدْ أَتَاهُ الْمَلَكُ بِهَا فِي الْمَنَامِ فِي سَرَقَةٍ مِنْ
 حَرِيرٍ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَيَقُولُ: هَذِهِ زَوْجَتُكَ. قَالَ: " فَأَكْشِفُ عَنْكَ فَإِذَا هِيَ أَنْتِ " فَأَقُولُ: " إِنْ يَكُنْ
 هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمِضِهِ ". فَحَطَبَهَا مِنْ أَبِيهَا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْتَحِلُّ لَكَ؟ قَالَ: " نَعَمْ ". قَالَ:
 أَوْلَسْتُ أَحَاكَ؟ قَالَ: " بَلَى، فِي الْإِسْلَامِ، وَهِيَ لِي حَلَالٌ " فَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَطَبَتْ عِنْدَهُ.
 وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ الْهَجْرَةِ بِسِنَتَيْنِ، وَقِيلَ: بِسَنَةِ وَنِصْفٍ. وَقِيلَ: بِثَلَاثِ سِنِينَ. وَكَانَ عُمُرُهَا إِذْ ذَلِكَ
 سِتِّ سِنِينَ، ثُمَّ دَخَلَ بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ بَعْدَ بَدْرِ فِي شَوَالٍ مِنْ سَنَةِ ثِنْتَيْنِ مِنَ الْهَجْرَةِ فَأَحْبَبَهَا
 . وَلَمَّا تَكَلَّمَ فِيهَا أَهْلُ الْإِفْكِ بِالزُّورِ وَالْبُهْتَانِ عَارَ اللَّهُ لَهَا، فَأَنْزَلَ لَهَا بَرَاءَتَهَا فِي عَشْرِ آيَاتٍ مِنَ
 الْقُرْآنِ تُثَلَّى عَلَى تَعَاظِبِ الْأَزْمَانِ. وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَكْفِيرِ مَنْ قَدَفَهَا بَعْدَ بَرَاءَتِهَا، وَاخْتَلَفُوا فِي
 بَقِيَّةِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْ يَكْفُرُ مَنْ قَدَفَهُنَّ أَمْ لَا؟ عَلَى قَوْلَيْنِ، وَأَصَحُّهُمَا أَنَّهُ يَكْفُرُ؛ لِأَنَّ الْمَقْدُوفَةَ
 زَوْجَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَاللَّهُ تَعَالَى إِذَا غَضِبَ لَهَا، لِأَنَّهَا زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَهِيَ
 وَغَيْرُهَا مِنْهُنَّ سَوَاءٌ .

خَصَائِصِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

عن عائشة قالت: فضلت على نساء النبي ﷺ بعشر. قيل: ما هن يا أم المؤمنين؟ قالت:
 لم ينكح بكرا قط غيري. ولم ينكح امرأة أبواها مهاجران غيري. وأنزل الله - عز وجل - براءتي من
 السماء، وجاءه جبريل بصورتي من السماء في حريرة، وقال: تزوجها فإنها امرأتك، فكننت أغتسل أنا
 وهو من إناء وغيري، لم يكن يصنع ذلك بأحد من نسائه غيري. وكان يصلي وأنا معترضة بين يديه
 ولم يكن يفعل ذلك بأحد من نسائه غيري، وكان ينزل عليه الوحي وهو معي ولم يكن ينزل عليه

وهو مع أحد من نسائه غيري، وقبض الله نفسه وهو بين سحري ونحري. ومات في الليلة التي كان يدور علي فيها ودفن في بيتي (546).

وَمِنْ خَصَائِصِهَا أَيْضًا، الَّتِي ذَكَرَهَا ابْنُ كَثِيرٍ؛ أَنَّهَا كَانَتْ لَهَا فِي الْقَسَمِ يَوْمَانِ؛ يَوْمُهَا وَيَوْمُ سَوْدَةَ حِينَ وَهَبَتْهَا ذَلِكَ تَقَرُّبًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهَا مَاتَ فِي يَوْمِهَا وَفِي بَيْتِهَا، وَبَيْنَ سَحْرِهَا وَنَحْرِهَا، وَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِهِ وَرِيقِهَا فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِهِ مِنَ الدُّنْيَا، وَأَوَّلِ سَاعَةٍ مِنَ الْآخِرَةِ، وَدُفِنَ فِي بَيْتِهَا، وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِنَّهُ لَيَهْوُنُ عَلَيَّ أَنْ يَرَأَيْتُ بَيَاضَ كَفِّ عَائِشَةَ فِي الْجَنَّةِ " (547)، وَهَذَا فِي غَايَةِ مَا يَكُونُ مِنَ الْمَحَبَّةِ الْعَظِيمَةِ؛ أَنَّهُ يَزْتَاخُ لِأَنَّهُ رَأَى بَيَاضَ كَفِّهَا أَمَامَهُ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ الْبَاحِثُ: يَكْفِي أَمْنَا عَائِشَةَ أَنَّهَا أَحَبُّ خَلْقِ اللَّهِ لِخَيْرِ خَلْقِ اللَّهِ، وَهُوَ أَمْرٌ مُثَبَّتٌ بِالرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ، فَعَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ قَالَ: " بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَحَدَّثْتُ نَفْسِي أَنَّهُ لَمْ يَبْعَثْنِي عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ إِلَّا لِمَنْزِلَةِ لِي عِنْدَهُ. قَالَ: فَأَتَيْتُهُ حَتَّى فَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْكَ؟ قَالَ: " عَائِشَةُ ". قُلْتُ: إِنِّي لَسْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ أَهْلِكَ. قَالَ: " فَأَبُوهَا " قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: " عُمَرُ " قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ حَتَّى عَدَدَ رَهْطًا، قَالَ: قُلْتُ فِي نَفْسِي: لَا أَعُودُ أَسْأَلُ عَنْ هَذَا " (548)، وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ عَمْرٍو:

546 - ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 63 - 64 .

547 - أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده « مُسْنَدُ الْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ » « سادس عشر الأنصار » حديثُ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ج 41، ص 519، حديث رقم 25076. إسناده ضعيف لجهالة مصعب بن إسحاق بن طلحة، وهو من رجال "التعجيل"، تفردت بالرواية عنه إسماعيل بن أبي خالد، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان. وقال ابن كثير: تفرد به الإمام أحمد: حدثنا وكيع، عن إسماعيل، عن مصعب بن إسحاق بن طلحة، عن عائشة، عن النبي ﷺ .

548 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب فضائل الصحابة « باب قول النبي ﷺ لو كنت

متخذًا خليلاً، ج 7، ص 22، حديث رقم 3662 وطره في: 4358 .

فَسَكَتُ مَخَافَةً أَنْ يَجْعَلَنِي فِي آخِرِهِمْ. وَمَنْ حَبَهُ لَهَا أَنَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَأْذَنَ زَوْجَاتَهُ أَنْ يَمْرُضَ مَرَضَ وَفَاتِهِ فِي بَيْتِهَا ، وَمِمَّا مِنْ شَكِّ أَنْ عَائِشَةَ كَانَتْ تَبَادُلُهُ حَبَهَا حَتَّى وَلَوْ كَانَ قَدْ دَفَنَهَا؛ فَهَا هُوَ يَقُولُ لَهَا : وَمَا ضَرَّكَ لَوْ مِتُّ قَبْلِي فَفُتْمْتُ عَلَيْكَ وَكَفَنْتُكَ، وَصَلَّيْتُ عَلَيْكَ وَدَفَنْتُكَ قَالَتْ: قُلْتُ: وَاللَّهِ لَكَأَنِّي بِكَ لَوْ قَدْ فَعَلْتَ ذَلِكَ لَقَدْ رَجَعْتَ إِلَى بَيْتِي فَأَعْرَسْتَ فِيهِ بِبَعْضِ نِسَائِكَ. قَالَتْ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (549)، فَمِنْ حَبِّهَا لَهُ قَبِلْتُ ذَلِكَ مِنْهُ، لَا بَلَّ إِنَّهَا تَرْضَى أَنْ يِعْرَسَ بِبَعْضِ زَوْجَاتِهِ فِي بَيْتِهَا مَعَ مَا عَرَفَ عَنْهَا مِنْ شِدَّةِ غَيْرَتِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وَمِنْ خَصَائِصِهَا أَنَّهَا أَعْلَمُ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَلَّ هِيَ أَعْلَمُ النِّسَاءِ عَلَى الْإِطْلَاقِ (550)؛ قَالَ الزُّهْرِيُّ (551) : لَوْ جُمِعَ عِلْمُ عَائِشَةَ إِلَى عِلْمِ جَمِيعِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَعِلْمِ جَمِيعِ النِّسَاءِ، لَكَانَ عِلْمُ عَائِشَةَ أَفْضَلَ. وَقَالَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَاحٍ كَانَتْ عَائِشَةُ أَفْقَهُ النَّاسِ، وَأَعْلَمَ النَّاسِ، وَأَحْسَنَ النَّاسِ رَأْيًا فِي الْعَامَّةِ. وَقَالَ عُرْوَةُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَعْلَمَ بِفِقْهِ وَلَا طِبِّ وَلَا شِعْرِ مِنْ عَائِشَةَ. وَلَمْ تَرَوْا امْرَأَةً وَلَا رَجُلًا، غَيْرُ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِقَدْرِ رِوَايَتِهَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (552)، وَكَانَ ابْنُ الزَّبَيْرِ إِذَا حَدَّثَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَ: وَاللَّهِ لَا تَكْذِبُ عَائِشَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَدًا (553)،

-
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة « باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ص 972، حديث رقم 2384. انظر ابن كثير، البداية والنهاية، ج 6 ص 501 . وغيرهم
- 549 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 28 .
- 550 - الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، (ت748هـ)، سير أعلام النبلاء، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط 1، 1412هـ - 1992م. ج 1، ص 58 .
- 551 - الاستيعاب في معرفة الاصحاب، ج 4، ص 188 .
- 552 - ابن الأثير، أسد الغابة، مجلد 7، ص 186 .
- 553 - ابن سعد، الطبقات الكبرى، مجلد 8، ص 68 .

وَقَالَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ: " مَا أَشْكَلَ عَلَيْنَا - أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم حَدِيثُ قَطٍ فَسَأَلْنَا عَائِشَةَ، إِلَّا وَجَدْنَا عِنْدَهَا مِنْهُ عِلْمًا " (554) .

قال الباحث: وقد كانت عائشة مرجع الصحابة عند اختلافهم على أمر مما قاله أو فعله رسول

الله صلى الله عليه وسلم ، وأمثلته كثيرة منها: قال ابنُ عمر: اعْتَمَرَ رَسُولَ اللَّهِ أَنْبَاءً، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَسَأَلَهَا عُرْوَةُ: إِنَّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ اعْتَمَرَ أَنْبَاءً، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ. فَقَالَتْ: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِلَّا وَهُوَ مَعَهُ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ " (555)، كما أنها كانت تستدرك على الصحابة كثيرا، وتبين ما خفي عليهم من أحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وَقَالَ أَبُو الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ: رَأَيْتُ مَشِيخَةَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ الْأَكَابِرِ يَسْأَلُونَهَا عَنِ الْفَرَائِضِ. ثُمَّ لَمْ يَكُنْ فِي النِّسَاءِ أَعْلَمُ مِنْ تَلْمِيذَاتِهَا؛ عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَحَفْصَةَ بِنْتُ سَبْرِينَ، وَعَائِشَةَ بِنْتُ طَلْحَةَ، وَقَدْ تَفَرَّدَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بِمَسَائِلَ مِنْ بَيْنِ الصَّحَابَةِ لَمْ تُوجَدِ إِلَّا عِنْدَهَا، وَأَنْفَرَدَتْ بِاخْتِيَارَاتٍ أَيْضًا، وَرَدَّتْ أَحْبَابًا بِخِلَافِهَا بِنُوعِ مِنَ التَّأْوِيلِ. وَقَدْ جَمَعَ ذَلِكَ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْأَيْمَةِ. وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: كَانَ مَسْرُوقٌ إِذَا حَدَّثَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي الصَّدِيقَةُ بِنْتُ الصَّدِيقِ،

554 - أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب المناقب « باب من فضل عائشة رضي الله عنها، ص 600 ، حديث رقم 3883 ، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب . قال ابن كثير: " فَأَمَّا مَا يُلْهَجُ بِهِ كَثِيرٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَعُلَمَاءِ الْأُصُولِ مِنْ إِبْرَادِ حَدِيثٍ: " خُذُوا شَطْرَ دِينِكُمْ عَنِ الْحُمَيْرَاءِ " فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ، وَلَا هُوَ مُثَبَّتٌ فِي شَيْءٍ مِنْ أُصُولِ الْإِسْلَامِ، وَسَأَلْتُ عَنْهُ شَيْخَنَا أَبَا الْحَجَّاجِ الْمُرِّيَّ فَقَالَ: لَا أَصْلَ لَهُ " . ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 339 .

555 - أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب العمرة « باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم ، حديث رقم 1776، وأطرفه في : 1777 ، 4254 .

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج « باب بيان عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم وزمانهن، ص 498، حديث رقم 1255 .

- وأخرجه الترمذي في جامعه، كتاب الحج « ، قال أبو عيسى: حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ . وانظر ذلك عند ابن كثير، البداية والنهاية، ج 7 ص 117 ، ابن كثير، البداية والنهاية، ج 7 ص 471 .

حَبِيبَةُ حَبِيبِ اللَّهِ، الْمُبْرَأَةُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ " (556).

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " كَمَلَمِنْ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَأَسِيَّةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ " (557).

وَيُعَضُّ ذَلِكَ أَيْضًا حَدِيثُ عَائِشَةَ قَالَتْ: " اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتُ خَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ، فَارْتَاعَ لِذَلِكَ، فَقَالَ: " اللَّهُمَّ هَالَةَ ". قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَرِثْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَذَكَّرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ فَرِيشٍ، حَمْرَاءِ الشُّدْقَيْنِ، هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا؟ " (558).

وَنَبَتْ فِي الصَّحِيحِ " أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّرُونَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، فَاجْتَمَعَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى أُمَّ سَلَمَةَ، وَقُلْنَ لَهَا: قُولِي لَهُ يَا مَرْءَ النَّاسِ أَنْ يُهْدُوا إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ. فَقَالَتْ أُمَّ سَلَمَةَ: فَلَمَّا دَخَلَ

556 - ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8، ص 64.

557 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب الأئمة « باب الثريد، ج 9، ص 687 - 688، حديث رقم 5418.

- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة « باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها، ص 987 - 988، حديث رقم 2431.

- قال ابن كثير: " وَقَدْ اسْتَدَلَّ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِمَّنْ ذَهَبَ إِلَى تَفْضِيلِ عَائِشَةَ عَلَى خَدِيجَةَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، فَإِنَّهُ دَخَلَ فِيهِ سَائِرُ النِّسَاءِ الثَّلَاثِ الْمَذْكُورَاتِ وَغَيْرُهُنَّ ".

558 - ذكره البخاري تعليقا في صحيحه (فتح الباري)، كتاب مناقب الأنصار، باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها رضي الله عنها، ج 7، ص 167، حديث رقم 3821. قال ابن كثير: هَكَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. فَأَمَّا مَا يُرَوَى فِيهِ مِنَ الزِّيَادَةِ: " مَا أَبْدَلَنِي اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا ". فَلَيْسَ يَصِحُّ سَنَدُهَا.

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة « باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها، ص 989، حديث رقم 2437.

- وأخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين « كتاب الأدب » باب الريح من روح الله فلا تسبوا، ج 4، ص 318، 7771، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وقال الذهبي: على شرط مسلم.

عَلِيٌّ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ، فَأَعْرَضَ عَنِّي. ثُمَّ قُلْنَا لَهَا ذَلِكَ، فَقَالَتْ لَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا، ثُمَّ لَمَّا دَارَ إِلَيْهَا قَالَتْ لَهُ، فَقَالَ: " يَا أُمَّ سَلَمَةَ، لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُمْ غَيْرَهَا ". وَذَكَرَ أَنَّهُمْ بَعَثُوا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدُونَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ. فَقَالَ: " يَا بَنِيَّةُ، أَلَا تُحِبِّينَ مَنْ أَحَبُّ؟ " قَالَتْ: قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: " فَأَجِيبِي هَذِهِ ". ثُمَّ بَعَثُوا زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ فَدَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عَائِشَةُ، فَتَكَلَّمَتْ زَيْنَبُ، وَتَأَلَّتْ مِنْ عَائِشَةَ، فَانْتَصَرَتْ عَائِشَةُ مِنْهَا، وَكَلَّمَتْهَا حَتَّى أَفْحَمَتْهَا، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى عَائِشَةَ، وَيَقُولُ: " إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ " (559) .

جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى عَائِشَةَ، فَجِئْتُ وَعِنْدَ رَأْسِهَا ابْنُ أُخِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقُلْتُ: هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَأْذِنُ. فَأَكَبَّ عَلَيَّهَا ابْنُ أُخِيهَا عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَأْذِنُ. وَهِيَ تَمُوتُ، فَقَالَتْ: دَعْنِي مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. فَقَالَ: يَا أُمَّتَاهُ، إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنْ صَالِحِ بَنِيكَ يُسَلِّمُ عَلَيْكَ وَيُودِّعُكَ. فَقَالَتْ: ائْذِنْ لَهُ إِنْ شِئْتَ. قَالَ: فَأَدْخَلْتُهُ، فَلَمَّا جَلَسَ قَالَ: أُبَشِّرِي. فَقَالَتْ: بِمَاذَا؟ فَقَالَ: مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَنْ تَلْقِي مُحَمَّدًا ﷺ وَالْأَحِبَّةَ إِلَّا أَنْ تَخْرُجَ الرُّوحُ مِنَ الْجَسَدِ، كُنْتِ أَحَبَّ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ إِلَّا طَيِّبًا، وَسَقَطَتْ قِلَادَتُكَ لَيْلَةَ الْأَبْوَاءِ فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يُصْبِحَ فِي الْمَنْزِلِ، وَأَصْبَحَ النَّاسُ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التِّيْمِمْ، فَكَانَ ذَلِكَ فِي سَبَبِكَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الرُّخْصَةِ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ بَرَاءَتَكَ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ، جَاءَ بِهَا الرُّوحُ الْأَمِينُ، فَأَصْبَحَ لَيْسَ لِلَّهِ مَسْجِدٌ مِنْ مَسَاجِدِ اللَّهِ إِلَّا يُتْلَى فِيهِ

559 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها « باب قبول الهدية، ج 5، ص 253 - 254، حديث رقم 2574، وأطرافه في: 2580، 2581، 3775 .
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عائشة، ص 990، حديث رقم 2442 .

أَنَاءَ اللَّيْلِ وَأَنَاءَ النَّهَارِ . فَقَالَتْ: دَعْنِي مِنْكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نَسِيًّا
مَنْسِيًّا⁽⁵⁶⁰⁾، وَالْأَحَادِيثُ فِي فَضَائِلِهَا وَمَنَاقِبِهَا كَثِيرَةٌ جَدًّا .

ولقد كانت عائشة من أجود الناس وأكرمهم، حتى أنه لما أهدى لها مائة ألف فدعت بطبق،
وهي يومئذ صائمة، فجعلت تقسم في الناس، قال فلما أمست قالت: يا جارية هاتي فطري. فقالت
الجارية: يا أم المؤمنين أما استطعت فيما أنفقت أن تشتري بدرهم لحما تفطرين عليه؟ فقالت: لا
تعنفيني. لو كنت أذكرتني لعلت " (561) .

وَقَدْ كَانَتْ وَفَائِهَا فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ، لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ السَّابِعِ عَشَرَ مِنْ رَمَضَانَ، عَلَى
الْمَشْهُورِ . وَأَوْصَتْ أَنْ تُدْفَنَ بِالْبَقِيعِ لَيْلًا، وَصَلَّى عَلَيْهَا أَبُو هُرَيْرَةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْوُثْرِ، وَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا
خَمْسَةٌ، وَهُمْ ؛ عَبْدُ اللَّهِ وَعُرْوَةُ ابْنَا الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ مِنْ أُخْتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ وَالْقَاسِمُ وَعَبْدُ اللَّهِ
ابْنَا أُخِيهَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ عُمْرُهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعًا
وَسِتِّينَ سَنَةً ؛ لِأَنَّهُ تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعُمْرُهَا ثَمَانِي عَشْرَةَ سَنَةً، وَكَانَ عُمْرُهَا عَامَ الْهِجْرَةِ ثَمَانِ
سِنِينَ أَوْ تِسْعَ سِنِينَ " (562) .

560 - أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى « طَبَقَاتُ الْكُوفِيِّينَ » ذِكْرُ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ ، ج 8 ، ص 75 .

561 - أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى « طَبَقَاتُ الْكُوفِيِّينَ » ذِكْرُ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ ، ج 8 ، ص 67 .

562 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 336 - 343 . وانظر ابن الأثير، أسد الغابة، ج 7 ، ص

المبحث الثاني : دفاعه عن فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم ، رضي الله عنها .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الأول

شبهات وطعون تتعلق بزواج فاطمة وعلي وعلاقتهما الأسرية رضي الله عنهما:

1 - يدعي الشيعة أن فاطمة رضي الله عنها كانت غير راضية بالزواج من سيدنا علي رضي الله عنه بسبب فقره، وقالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : زوجتني بالمهر الخسيس؟ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أنا زوجتك، ولكن الله زوجك من السماء. وذكر المجلسي في جلاء العيون بالفارسية ما ترجمته بالعربية: قال الإمام محمد الباقر عليه السلام في كشف الغمة بأنه اشتكت يوماً فاطمة إلى النبي صلى الله عليه وسلم : أن علياً ما يأتيه من الأموال يقسمها بين الفقراء والمساكين؟ فقال صلى الله عليه وسلم : أتريدين أن أسخط أخي وابن عمي؟ اعلمي أن سخطه سخطي وسخطي سخط الله، فقالت فاطمة: إني أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله.

2 - يدعي الشيعة أن فاطمة رضي الله عنها ضربت علي بن أبي طالب.. وتدخل الله وأنقذه

منها بواسطة جبريل، ونص هذه الرواية ذكرته الكثير من المراجع الشيعية المعتمدة، وملخصها أن علي باع حائطا فلما أتى المنزل قالت له فاطمة (عليهما السلام) : يا بن عم ، بعت الحائط الذي غرسه لك والدي ؟ فقال: نعم ، بخير منه عاجلا وأجلا . قالت : فأين الثمن ؟ قال : دفعته إلى أعين استحبيبت أن أذلها بذل المسألة قبل أن تسألني . قالت فاطمة : أنا جائعة ، وابنائي جائعان ، ولا أشك إلا وأنتك مثلنا في الجوع ، لم يكن لنا منه درهم ! وأخذت بطرف ثوب علي (عليه السلام) ، فقال علي : يا فاطمة ، خليني . فقالت : لا والله ، أو يحكم بيني وبينك أبي . فهبط جبرائيل (عليه السلام) على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد السلام يقرئك السلام ويقول : اقرأ عليا مني السلام وقل لفاطمة : ليس لك أن تضربي علي يديه ولا تلمزي بثوبه . فلما أتى

رسول الله صلى الله عليه وسلم منزل علي (عليه السلام) وجد فاطمة ملازمة لعلي (عليه السلام) ، فقال لها : يا بنية ، ما لك ملازمة لعلي ؟ قالت : يا أبة، باع الحائط الذي غرسته له باثني عشر ألف درهم ولم يحبس لنا منه درهما نشترني به طعاما. فقال : يا بنية ، إن جبرائيل يقرئني من ربي السلام ، ويقول : أقرئ عليا من ربه السلام ، وأمرني أن أقول لك : ليس لك أن تضربي علي يديه. قالت فاطمة (عليها السلام) : فإني استغفر الله ، ولا أعود أبدا (563) .

3 - يقول الشيعة أن فاطمة الزهراء كانت تصف سيدنا علي ببعض أعضاء البعير، وينسبون إليها أنها قالت: " إن نساء قريش تحدثني عنه أنه رجل يدحاح البطن، طويل الذراعين، ضخم الكراديس، أنزع، عظيم العينين، لمنكبه مشاشاً كمشاش البعير ضاحك السن، لا مال له " (564) . كان عليه السلام أسمر مربوعاً، وهو إلى القصر أقرب، عظيم البطن، دقيق الأصابع، غليظ الذراعين، خمس الساقين، في عينه لين، عظيم اللحية، أصلع، نأتى الجبهة (565) ، وفي الاحتجاج للطبرسي أن فاطمة سلام الله عليها قالت لأمير المؤمنين عليه السلام : يا ابن أبي طالب ، ما اشتملت شيمة الجنين، وقعدت حجرة الظنين.

بخصوص زواج علي بن أبي طالب بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، تحدث الإمام ابن كثير عن زواج علي بن أبي طالب بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك في سنة ثنتين بعد وُقعة

563 - العلامة المجلسي، بحار الأنوار، ج41، ص 44-47 . باب 103 خبر الناقاة .

وخبر الناقاة موجود كذلك في الكتب التالية: الأمالي، الشيخ الصدوق. ومدينة المعاجز، السيد هاشم البحراني. وشجرة طوبى، الشيخ محمد مهدي الحائري. وكلمات الإمام الحسين، الشيخ الشريفي. والانوار العلوية، الشيخ جعفر النقدي.

564 - أبي الحسن القمي، علي بن ابراهيم بن هاشم القمي ، تفسير القمي، صححه وعلق عليه وقدم له: السيد طيب الموسوي الجزائري ، مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر. ج 2 ص 336 .

565 - أبو الفرج الأصبهاني، علي بن الحسين بن محمد (ت 356هـ)، مقاتل الطالبين، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار المعرفة، بيروت، ص 42 .

بَدْرٍ⁽⁵⁶⁶⁾، وبين بالأحاديث الصحيحة خطبتهما، ودور رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في تسهيل الأمر على علي كما قال: " دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَمَّا أَنْ قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَفْحَمْتُ، فَوَاللَّهِ مَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ جَلَالَةً وَهَيْبَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا جَاءَ بِكَ، أَلَيْكَ حَاجَةٌ؟ فَسَكَتُ، فَقَالَ: لَعَنَّكَ جِئْتَ تَخْطُبُ فَاطِمَةَ. فَقُلْتُ: نَعَمْ " - أي أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بادره ودفعه للكلام عندما أحس بارتباكك وتردده، وكيف خفف مهر فاطمة وهونه على علي - قال: " فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تَسْتَحِلُّهَا بِهِ. فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: مَا فَعَلْتَ بِرِزْقِ سَلْحَتُكُمَا؟ - فَوَالَّذِي نَفْسُ عَلِيٍّ بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَحَطْمِيَّةٌ مَا قِيمَتُهَا أَرْبَعَةٌ دَرَاهِمٍ - فَقُلْتُ: عِنْدِي. فَقَالَ: قَدْ زَوَّجْتُكُمَا، فَأَبْعَثْ إِلَيْهَا بِهَا فَاسْتَحِلِّهَا بِهَا. فَإِنْ كَانَتْ لَصَدَاقَ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ " (567)، وكان ذلك بَعْدَ سَنَةٍ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَابْتَنَى بِهَا بَعْدَ ذَلِكَ بِسَنَةٍ أُخْرَى (568) ، " بعدما أَوْلَمَ عَلَيْهَا بِكَبْشٍ مِنْ عِنْدِ سَعْدٍ، وَأَصْعَ مِنَ الذَّرَّةِ مِنْ عِنْدِ جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَنَّهُ دَعَا لَهُمَا بَعْدَ مَا صَبَّ عَلَيْهِمَا الْمَاءُ، فَقَالَ: " اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِمَا، وَبَارِكْ عَلَيْهِمَا، وَبَارِكْ لَهُمَا فِي سَمْلِهِمَا ". يَعْنِي الْجَمَاعَ (569)، فكان زواجا مباركا أثمر ذرية طيبة

566 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب البيوع، باب ما قيل في الصواغ ، ج 4 ، ص 397 ، حديث رقم 2089 ، وأطرافه في: 2375، 3091، 4003، 5793.

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأشربة ، باب تحريم الخمر، ص 821 ، حديث رقم 1979 .

- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 5 ص 305 .

567- أخرجه أبو بكر البيهقي، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، كتاب جماع أبواب غزوة بدر العظمى، باب ما جاء في تزويج فاطمة بنت رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ج 3 ، ص 160 .

- وأخرجه أبو بكر البيهقي ، السنن الكبرى، كِتَابُ الصَّدَاقِ، باب ما يستحب من القصد في الصداق ، ج 7 ، ص 383 ، حديث رقم 14351 .

568 - انظر ابن كثير، البداية والنهاية، ج 5 ص 309 - 310 بتصريف .

569 - أخرجه النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (ت 303هـ)، السنن الكبرى، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه : شعيب الأرنؤوط، قدم له : عبد الله بن عبد المحسن

محبوبة يتغنى بحبها الملايين من البشر، وذلك على الرغم من بساطة ما رافقه من تجهيزات قال عنها علي: " جَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ فِي حَمِيلٍ وَقِرْبَةٍ وَوِسَادَةٍ أَدُمَ حَشْوُهَا إِذْخِرَ " (570) .

وقال تحت عنوان تزويج علي فاطمة الزهراء رضي الله عنهما: " وَقَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيثٌ فِي ذَلِكَ لَا يَصِحُّ كَثِيرٌ مِنْهَا بَلْ أَكْثَرُهَا مِنْ وَضْعِ الرَّوَافِضِ وَالْفُصَّاصِ " (571). من مثل هذا الحديث عن أبي هريرة قال: " لَمَّا حَظَبَ عَلِيٌّ فَاطِمَةَ دَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهَا: " أَيُّ بِنْتِي، إِنَّ ابْنَ عَمِّكَ عَلِيًّا قَدْ حَظَبَكَ، فَمَاذَا تَقُولِينَ؟ " فَبَكَتْ ثُمَّ قَالَتْ: كَأَنَّكَ يَا أَبَتِ إِنَّمَا دَخَرْتَنِي لِفَقِيرٍ فُرَيْشٍ. فَقَالَ: " وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ مَا تَكَلَّمْتُ فِي هَذَا حَتَّى أَدِنَ اللَّهُ لِي فِيهِ مِنَ السَّمَاءِ ". فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: رَضِيْتُ بِمَا رَضِيَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ. فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا، وَاجْتَمَعَ الْمُسْلِمُونَ إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " يَا عَلِيُّ، اخْطُبْ لِنَفْسِكَ ". فَقَالَ عَلِيٌّ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا يَمُوتُ، وَهَذَا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ زَوْجَنِي ابْنَتُهُ فَاطِمَةُ عَلِيٍّ صَدَاقٍ مَبْلُغُهُ أَرْبَعُمِائَةٍ دِرْهَمٍ، فَاسْمَعُوا مَا يَقُولُ وَاشْهَدُوا. قَالُوا: مَا تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ زَوَّجْتُهُ " (572)، وعلق عليه ابن كثير مبينا نكارته، وكثرة الأحاديث المنكرة والموضوعة حول هذا الموضوع، فقال: " رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ. وَقَدْ وَرَدَ فِي هَذَا الْفَصْلِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ مُنْكَرَةٌ وَمَوْضُوعَةٌ أَضْرَبْنَا عَنْهَا؛ لِئَلَّا يَطُولُ الْكِتَابُ بِهَا، وَقَدْ أُورِدَ مِنْهَا الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ طَرَفًا جَيِّدًا فِي " تَارِيخِهِ " مَعَ ضَعْفِهَا وَوَضْعِهَا " (573).

التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط 1، 1421 هـ - 2001 م. كِتَابُ عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، مَا يَقُولُ إِذَا حَظَبَ امْرَأَةً، وَمَا يُقَالُ لَهُ، ج 9، ص 106، حديث رقم 10016. ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 53.

570- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 5 ص 309 - 310 بتصريف .

571 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 419 .

572 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 54 - 55 . وقال ابن كثير: رَوَاهُ ابْنُ عَسَاكِرَ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ.

573 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 55 .

2 - أما ما يظهر من روايات الشيعة أن فاطمة الزهراء كانت غير راضية بالزواج من سيدنا علي رضي الله عنه بسبب فقره وقلة المهر، فإن فيه إهانة عظيمة لسيدة نساء أهل الجنة ، فإنها رضي الله عنها كانت من أزهد النساء في هذه الدنيا الفانية وأرغبهن إلى الدار الآخرة، وكيف يتصور من مثلها أنها لا ترضى بهذا الزواج المبارك بسبب دنيا أو مال بسيط ومهر خسيس. كما يظهر أنها كانت تكره من سيدنا علي رضي الله عنه إنفاقه المال على الفقراء والمساكين حتى تشتكيه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهل هذا ممكن وهي الكريمة بنت الكريم، وعجبا للشيعة كيف يدعون محبة السيدة الطاهرة الزهراء بعد أن قد نسبوا إليها مثل هذه الأمور الدنيئة التي لا تليق بأية امرأة شريفة فكيف بها رضي الله عنها.

ولقد دافع ابن كثير عن فاطمة وعلي، حول هذا الموضوع، وبين أن فاطمة كانت صابرة مع علي على جهد العيش وضييقه (574)، حتى أنه لم يكن لهما إلا إهاب كبش ننام على ناحيته وتعجن فاطمة على ناحيته، ونعلف عليه الناضح بالنهار، وما لي خادم عليها غيرها، كما روي عن علي، أنه قال لفاطمة ذات يوم: " والله لقد سنوت حتى لقد اشتكيت صدري، وقد جاء الله أباك بسبي فاذهبي فاستخدميه. فقالت: وأنا والله لقد طحنت حتى مجلت يداي. فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فقال: " ما جاء بك أي بنية؟ " قالت: جئت لأسلم عليك. واستحيت أن تسأله، ورجعت. فقال: ما فعلت؟ قالت: استحيت أن أسأله. فأتياه جميعا، فقال علي: يا رسول الله، والله لقد سنوت حتى اشتكيت صدري. وقالت فاطمة: لقد طحنت حتى مجلت يداي، وقد جاءك الله بسبي وسعة فأخدمنا. فقال: " والله لا أعطيكم وأدع أهل الصفة تطوى بطونهم، لا أجد ما أنفق عليهم، ولكني أبيعهم وأنفق عليهم أثمانهم ". فرجعا فاتاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد دخلا في قطيفتهما، إذا غطت رؤوسهما تكشفت

أَفْدَامُهُمَا، وَإِذَا غَطَّتْ أَفْدَامَهُمَا تَكَشَّفَتْ رُؤُوسُهُمَا، فَتَارًا، فَقَالَ: " مَكَانَكُمَا " . ثُمَّ قَالَ: " أَلَا أُخْبِرُكُمَا بِخَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَانِي؟ " قَالَا: بَلَى. قَالَ: " كَلِمَاتٌ عَلَّمْنِيهِنَّ جِبْرِيلُ؛ تُسَبِّحَانِ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَتَحْمَدَانِ عَشْرًا، وَتُكَبِّرَانِ عَشْرًا، وَإِذَا أُوْبِنْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا فَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرَا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ " . قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا تَرَكَتُهُنَّ مُنْذُ عَلَّمْنِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ: فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْكَوَّاءِ: وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ؟ فَقَالَ: قَاتَلَكُمُ اللَّهُ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، نَعَمْ، وَلَا لَيْلَةَ صِفِّينَ. وَعَقِبَ ابْنُ كَثِيرٍ عَلَى مَا سَبَقَ يَقُولُهُ: " وَأَخِرُ هَذَا الْحَدِيثِ تَابِتٌ فِي " الصَّحِيحَيْنِ " مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ (575).
فَقَدْ كَانَتْ فَاطِمَةُ صَابِرَةً مَعَ عَلِيِّ عَلَى جَهْدِ الْعَيْشِ وَضِيقِهِ، وَلَمْ يَتَزَوَّجْ عَلَيْهَا حَتَّى مَاتَتْ .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثاني

فيما يخص إرثها وأراضي فدك يدعي الشيعة أن فاطمة رضي الله عنها تقدمت إلى أبي بكر وعمر بقضية فدك، وتشاجرت معهم وتكلمت وسط الناس وصاحت وجمع لها الناس (576) ، وأنها هددت أبا بكر لئن لم تكف عن عليّ " لأنشرن شعري ولأشقن جيبني ولأتين قبر أبي ولأصيحن إلى ربي " (577) .

575 - أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب فرض الخمس ، باب الدليل أن الخمس لنوائب رسول الله ﷺ ، ج 6 ، ص 265 ، حديث رقم 3113 ، وأطرافه في: 3705، 5361، 5362، 6318 .
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الذكر والدعاء، باب التسبيح أول النهار وعند النوم ، ص 1091-1092 ، حديث رقم 2727 . ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 487 - 488 .
576 - الهلالي، سليم بن قيس، كتاب سليم بن قيس الهلالي، تحقيق: محمد باقر الأنصاري الزنجاني، نشر الهادي ، قم - إيران، ط 1 ، 1420 هـ . ص 227.
577 - العياشي، أبي النصر محمد بن مسعود ابن عياش السلمي السمرقندي المعروف بالعياشي، تفسير العياشي، تصحيح وتعليق: هاشم الرسولي المحلاتي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط 1 المحققة، 1411هـ - 1991م ، ج 2 ، ص 71 .

1 - لقد مات النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَتْرِكْ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً، وَلَا شَاةً وَلَا بَعِيرًا، وَلَا شَيْئًا يُورَثُ عَنْهُ، بَلْ أَرْضًا جَعَلَهَا كُلُّهَا صَدَقَةً لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّ الدُّنْيَا بِحَدَافِيرِهَا كَانَتْ أَحْقَرَ عِنْدَهُ - كَمَا هِيَ عِنْدَ اللَّهِ - مِنْ أَنْ يَسْعَى لَهَا أَوْ يَتْرَكَهَا بَعْدَهُ مِيرَاثًا، ﷺ . وفي دفاعه عن موقف أبي بكر من ميراث النَّبِيِّ ﷺ أورد ابن كثير عدة روايات تؤكد إن الرسول ﷺ عليه وسلم هو من بين ذلك في بَابِ بَيَانِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَتْرِكْ شَيْئًا يُورَثُ عَنْهُ، وَمَا تَرَكَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةً، واستشهد بما ورد عن الصحابي عمرو بن الحارث قال: " مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً، إِلَّا بَعَلْتَهُ الْبَيْضَاءَ الَّتِي كَانَ يَرْكُبُهَا، وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا لِابْنِ السَّبِيلِ صَدَقَةً " (578)، وبما قالت عائشة: " مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا شَاةً وَلَا بَعِيرًا وَلَا أَوْصَى بِشَيْءٍ " (579)، وفي بعض الروايات أنها زادت " وَلَا أَمَةً وَلَا عَبْدًا " (580).

2 - تحدث الإمام ابن كثير بالتفصيل عن أراضي فدك من أرض خيبر، وما اعتقدته فاطمة وأزواج النَّبِيِّ ﷺ - أو أكثرهن - وكذلك العباس وعلي أن هذه الأراضي تكون موزونة عنه، وسألوا الصديق أن يسلمه إليهم، فعن عائشة، أن أزواج النَّبِيِّ ﷺ عليه وسلم حين تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عليه وسلم أرذن أن يبعثن عثمان إلى أبي بكر يسألنهُ ميراثهن، فقالت عائشة: أليس قد قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عليه وسلم

578 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ عليه وسلم ووفاته ، ج 8 ، ص 187-188 ، حديث رقم 4461 .

579 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه ، ص 671، حديث رقم 1635.

580- أخرجه بهذه الزيادة النسائي في سننه، كتاب الأعباس، ج 6 ، ص 539 ، حديث رقم 3596 .
- وأخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين « كتاب الزكاة باب « ما ترك رسول الله عند موته دينارًا ولا درهما ولا عبدا ، ج 1 ، ص 528 ، حديث رقم 1528 ، قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ .
انظر ذلك عند ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 180 .

" لَا نُورِثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً؟ " (581) ، ففي هذا الحديث الصحيح المتفق عليه من الفائدة أنه لم تكن فاطمة وحدها من آل البيت التي لا تعلم بقول الرسول صلى الله عليه وسلم بل إن بعضا من زوجاته كن لا يعلمن بهذا الحكم المختص بالأنبياء سلام الله عليهم. وعلى هذا الحديث بنى الصديق موقفه من إرث النبي صلى الله عليه وسلم .

فقال ابن كثير: " كَانَ سَهْمُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الَّذِي أَصَابَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ مِمَّا قَسَمَ بِخَيْبَرَ وَفَدَكَ بِكَمَالِهَا - وَهِيَ طَائِفَةٌ كَبِيرَةٌ مِنْ أَرْضِ خَيْبَرَ نَزَلُوا مِنْ شِدَّةِ رُعْبِهِمْ مِنْهُ، صلى الله عليه وسلم فَصَالَحُوهُ - وَأَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ، مِمَّا لَمْ يُوجِبِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ، فَكَانَتْ هَذِهِ الْأَمْوَالُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَاصَّةً، وَكَانَ يَعْزِلُ مِنْهَا نَفَقَةَ أَهْلِهِ لِسَنَةِ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ مَجْعَلَ مَالِ اللَّهِ، يَصْرِفُهُ فِي الْكُرَاعِ وَالسَّلَاحِ وَمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ، فَلَمَّا مَاتَ، صلى الله عليه وسلم ، اعْتَقَدَتْ فَاطِمَةُ وَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم - أَوْ أَكْثَرُهُنَّ - أَنَّ هَذِهِ الْأَرْضِيَّ تَكُونُ مَوْرُوثَةً عَنْهُ، وَلَمْ يَبْلُغُهُنَّ مَا نَبَتْ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ صلى الله عليه وسلم : " نَحْنُ مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورِثُ، مَا تَرَكَنَاهُ فَهُوَ صَدَقَةٌ ". وَلَمَّا طَلَبَتْ فَاطِمَةُ وَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَالْعَبَّاسُ نَصِيْبَهُمْ مِنْ ذَلِكَ، وَسَأَلُوا الصَّدِيقَ أَنْ يُسَلِّمَهُ إِلَيْهِمْ، ذَكَرَ لَهُمْ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : " لَا نُورِثُ، مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ " ، وَقَالَ: أَنَا أَعُولُ مَنْ كَانَ يَعُولُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، وَاللَّهُ لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي. وَصَدَقَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ، فَإِنَّهُ الْبَارُ الرَّاشِدُ فِي ذَلِكَ، التَّابِعُ

-
- 581 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب المغازي، باب حديث بني النضير، ج 7 ، ص 426 ، حديث رقم 4034 ، وأطرافه في: 6727 ، 6730 .
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا فهو صدقة، ص 729 ، حديث رقم 1758 .
- وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في صفايا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأموال، ج 2 ، ص 348 ، حديث رقم 2963 .
- وأخرجه النسائي في سننه ، كتاب قسم الفيء، ج 7 ، ص 150 ، حديث رقم 4152 .
- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 185 .

لِلْحَقِّ، وَطَلَبَ الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ - عَلَى لِسَانِ فَاطِمَةَ، إِذْ قَدْ فَاتَهُمُ الْمِيرَاثُ - أَنْ يَنْظُرَا فِي هَذِهِ الصَّدَقَةِ ، وَأَنْ يَصْرِفَا ذَلِكَ فِي الْمَصَارِفِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْرِفُهَا فِيهَا، فَأَبَى عَلَيْهِمُ الصَّدِيقُ ذَلِكَ، وَرَأَى أَنْ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَقُومَ فِيمَا كَانَ يَقُومُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ مَسَلِكِهِ وَلَا عَنْ سُنَّتِهِ. فَتَعَضَّبَتْ فَاطِمَةُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ، وَوَجَدَتْ فِي نَفْسِهَا بَعْضَ الْمَوْجِدَةِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا ذَلِكَ، وَالصَّدِيقُ مَنْ قَدْ عَرَفَتْ هِيَ وَالْمُسْلِمُونَ مَحَلَّهُ وَمَنْزِلَتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَقِيَامَهُ فِي نُصْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ وَفَاتِهِ، فَجَزَاهُ اللَّهُ عَنْ نَبِيِّهِ وَعَنِ الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ خَيْرًا، وَتُؤَفِّقُ فَاطِمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ " (582) .

وعاد ابن كثير وتطرق للموضوع وبيّن أن فاطمة وَجَدَتْ فِي نَفْسِهَا مِنْ مَنَعِهَا مِنَ الْقِيَامِ هِيَ أَوْ زَوْجِهَا عَلِيٌّ بِتَصْرِيفِ شُؤْنِ مِيرَاثِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَضَافَ لِمَا سَبَقَ قَوْلَهُ: " فَلَمْ تَزَلْ مُغْضَبَةً مُدَّةَ حَيَاتِهَا، فَلَمَّا مَرَضَتْ جَاءَهَا الصَّدِيقُ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَجَعَلَ يَتَرَضَّاهَا، وَقَالَ: وَاللَّهِ مَا تَرَكَتِ الدَّارَ وَالْمَالَ وَالْأَهْلَ وَالْعَشِيرَةَ، إِلَّا ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَمَرْضَاةِ رَسُولِهِ (583) وَمَرْضَاتِكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ.

فَرَضِيَتْ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا" (584). وفي مرة ثالثة بين السبب في غضب فاطمة وهو عدم إطلاعها عَلَى النَّصِّ الْمُخْتَصِّ بِالْأَنْبِيَاءِ، وَأَنَّهُمْ لَا يُورَثُونَ، فَقَالَ: " وَكَأَنْتِ قَدْ تَعَضَّبْتِ بَعْضَ التَّعْضُبِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، بِسَبَبِ الْمِيرَاثِ الَّذِي فَاتَهَا مِنْ أَبِيهَا، عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَمْ تَكُنِ اطَّلَعْتِ عَلَى النَّصِّ الْمُخْتَصِّ بِالْأَنْبِيَاءِ، وَأَنَّهُمْ لَا يُورَثُونَ، فَلَمَّا بَلَغَهَا سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يَكُونَ زَوْجَهَا نَاطِرًا عَلَى

582 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 6 ص 309 - 311 .

583 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 488 .

584 - أخرجه الألبهقي في السنن الكبرى ، كتاب قسم الفيء والغنيمة ، باب بيان مصرف خمس الخمس، ج

6 ، ص 491 ، حديث رقم 12735 . ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَهَذَا مُرْسَلٌ حَسَنٌ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

هَذِهِ الصَّدَقَةُ، فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَبَقِيَ فِي نَفْسِهَا شَيْءٌ (585). ويختم ابن كثير ما دافع به عن الزهراء رضي الله عنها مذكرا أن غضبها كان أمرا عائدا لطبيعتها البشرية حتى وإن كانت ابنة المعصوم صلى الله عليه وسلم ، قال رحمه الله : " فَحَصَلَ لَهَا - وَهِيَ امْرَأَةٌ مِنَ الْبَشَرِ لَيْسَتْ بِوَاجِبَةِ الْعِصْمَةِ - عَنَبٌ وَتَعْصُبٌ، وَلَمْ تُكَلِّمِ الصَّدِيقَ حَتَّى مَاتَتْ " (586) .

أما أنها تشاجرت مع أبي بكر وعمر، وتكلمت وسط الناس وصاحت وجمع لها الناس (587)، وأنها هددت أبا بكر لئن لم تكف عن علي لأتشرن شعري ولأشقن جبيبي، فباطل ولا أساس له ولم يرو من وجه صحيح، ولم يرد في مصدر معتبر، وما هو إلا من الطعون المغرضه.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثالث

علاقة فاطمة رضي الله عنها مع النبي محمد صلى الله عليه وسلم ، ومع الآخرين :

1 - يدعي الشيعة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يضع لسانه في فم فاطمة الزهراء رضي الله عنها ويضع وجهه الكريم بين ثدييها . " عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ينام حتى يقبل عرض وجنة فاطمة ع أو بيت ثدييها وعن جعفر بن محمد ع قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينام حتى يضع وجهه الكريم بين ثديي فاطمة ع " (588) . إن أحدًا لا يقبل بهذا لبناته ، فكيف يقبلونه لسيد الخلق صلى الله عليه وسلم ، إلا إذا كان هذا هو الخلق العظيم عند الإمامية.

2 - يدعي الشيعة أن فاطمة الزهراء كان يدخل عليها الأجانب، وما يتبع دخولهم من الخلوة

585 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 419 .

586 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 92 .

587 - الهلالي، كتاب سليم بن قيس الهلالي، ص 253 .

588 - المجلسي، بحار الأنوار، ج 43 ص 78. واللفظ في الكتاب "بيت" .

بأجنبي، فعن الباقر أن جابر بن عبد الله الأنصاري جابر قال: أشهد أني دخلت على أمك فاطمة في حياة رسول الله فهنأتها بولادة الحسين، إلى آخر الرواية. فمن جابر الأنصاري هذا؟؟ وما علاقته بالدخول على فاطمة؟؟

3- يدعي الشيعة أن فاطمة الزهراء ينكشف ساقها ورأسها أمام أجنبي ، ويخاطبها يا حبيبتى ويا سيدتي ، فعن عبد الله بن سلمان الفارسي ، عن أبيه قال : خرجت من منزلي يوما بعد وفاة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بعشرة أيام فلقيني علي بن أبي ... فقال: يا سلمان ائت منزل فاطمة ... فإنها إليك مشتاقه تريد أن تتحفك بتحفة قد أتحت بها من الجنة ، ... فهولت إلى منزل فاطمة ... ، فإذا هي جالسة وعليها قطعة عباء إذا خمرت رأسها انجلى ساقها وإذا غطت ساقها انكشف رأسها ، فلما نظرت إلي اعتجرت ثم قالت : يا سلمان جفوتني بعد وفاة أبي صلّى الله عليه وسلّم قلت : حبيبتى أأجفاكم ؟ قالت: فمه اجلس وأعقل ما أقول لك.... قال سلمان : علّمني الكلام يا سيدتي !.. فقالت : إن سرك أن لا يمسك أذى الحمى ما عشت في دار الدنيا فواظب عليه !.. " (589)

إن إدعاءات الشيعة المنسوبة للنبي صلّى الله عليه وسلّم وابنته فاطمة، هو مما تقشعر له الأبدان هولاً ولا ترضاه الفطر السليمة، والأذواق الرفيعة ، فما بالك بمعلم الناس الذوق والخلق الرفيع صلّى الله عليه وسلّم ، كما أن هذه الأفعال مخالفة لما اعتاد عليه العرب ولم يعرف ذلك عنهم أبداً، نعم قد يقبل الرجل ابنته رحمة بها ، وتعبيراً صادقاً عن عاطفة الأبوة الحياشة، وهو ما كان يفعله النبي صلّى الله عليه وسلّم مع أبنائه وأحفاده ومنهم فاطمة، فعن ابن عباس: " أن النبي صلّى الله عليه وسلّم كان إذا قدم من سفر قبل ابنته فاطمة "

(590)، أما ما تعدى ذلك فعلى من يقولونه مراجعة أنفسهم وما في ضمائرهم، إلا إن كانوا يقصدون

أن ما قالوه كان وقت أن كانت الزهراء طفلة رضية أو صغيرة غير واعية أو مدركة .

أما إدخال الغبراء فلا معنى لوصف امرأة حسبية شريفة بأنها لا تتورع عن إدخال الغبراء إلى

بيتها، وخلوتها بهم، وعدم المبالاة بانكشاف أجزاء من جسدها وغير ذلك مما لا يليق، لا معنى له

إلا الإساءة والتشهير وعدم الاحترام والتقدير، هذا في حق النساء عامة، فما بالك إذا كان هذا في

حق فاطمة الزهراء ابنة سيد البشر صلی الله علیه وسلم وأشرفهم على الإطلاق؛ فلا يمكن بأي حال أن يكون من

يدعي ذلك محبا لا لها ولا لأبيها ولا لأولادها الأئمة المعصومين عند من يقولون بذلك.

تذكر الروايات أن رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه وسلم كان يغار على فاطمة حتى من أن يتزوج عليها زوجها،

حتى قال وهو على المنبر: " إن بني هشام بن المغيرة استأذنونني في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي

طالب، فلا آذن، ثم لا آذن، ثم لا آذن، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم،

فإنها بضعة مني، يربيني ما رابها، ويؤذيني ما آذاها " (591).

590 - أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط « باب العين » من اسمه علي « علي بن سعيد بن بشير

الرازي، ج 4 ، ص 248 ، حديث رقم 4105 . الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي،

أبو القاسم الطبراني (ت 360 هـ) ، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن

إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة.

- وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد « كتاب الأدب » باب قبلة الولد، ج 8 ، ص 42 ، حديث رقم

12801 ، رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله ثقات ، وفي بعضهم ضعف لا يضر .

- وأخرجه ابن الأثير في أسد الغابة « كتاب النساء » باب الفاء: فاطمة بنت رسول الله صلی الله علیه وسلم ، ج 7 ، ص

216 ، حديث رقم 2354 . ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد الشيباني الجزري، عز الدين

ابن الأثير (ت: 630 هـ)، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود،

دار الكتب العلمية ، ط 1 ، 1415 هـ - 1994 م .

591 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب فضائل أصحاب النبي صلی الله علیه وسلم ، باب مناقب قرابة

رسول الله صلی الله علیه وسلم ، ج 7 ، ص 98 ، حديث رقم 3714 ، 3767 ، 5230 ، 5278 .

ولا أدل على حرص الزهراء على نفسها، وصيانتها جسدها الطاهر حتى بعد موتها، مما أثبتته ابن كثير ودافع به عنها فيما يتعلق بهذا الخصوص، فقال رحمه الله: " ولما حضرها الموت قالت لأسماء بنت عميس: يا أسماء، إني قد استقبحت ما يصنع بالنساء، يطرح على المرأة الثوب فيصفها. قالت أسماء يا ابنة رسول الله ﷺ ، ألا أريك شيئاً رأيته بأرض الحبشة؟ فدعت بجرائد رطبة فحنتها، ثم طرحت عليها ثوباً. فقالت فاطمة: ما أحسن هذا وأجمله! فإذا أنا مت فاغسليني أنت وعلي، ولا تدخل علي أحداً. فلما توفيت جاءت عائشة، فمنعتها أسماء، فشكتها عائشة إلى أبي بكر وقالت: هذه الخثعمية تحول بيننا وبين بنت رسول الله ﷺ ! فوقف أبو بكر على الباب وقال: يا أسماء ما حملك على أن منعت أزواج النبي ﷺ أن يدخل على بنت رسول الله ﷺ ، وقد صنعت لها هودجا؟! قالت هي أمرتني ألا يدخل عليها أحد، وأمرتني أن أصنع لها ذلك. قال: فاصنعي ما أمرتك. وغسلها علي وأسماء (592). وقد روي أنها اغتسلت لما حضرها الموت وتكفنت، وأمرت علياً أن لا يكشفها إذا توفيت، وأن يدرجها (593) في ثيابها كما هي، ويدفنها ليلاً. وهي أول من غطي نعشها في الإسلام، ثم بعدها زينب بنت جحش. وأوصت أن تدفن ليلاً، ففعل ذلك بها (594). فبعد هذا كيف يسمح أولئك لأنفسهم بقول ما قالوه، إلا إذا كان قولهم لحاجة أو

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة « باب فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ »، ص 993 - 994 ، حديث رقم 2449.

- وأخرجه الترمذي في جامعه، كتاب المناقب، باب ما جاء في فضل فاطمة بنت محمد ﷺ ، ص 598 ، حديث رقم 3867 . وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وصححه الألباني . وغيرهم .

592 - ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج 4 ص 1897-1898.

593 - أي: يلفها.

594 - ابن الأثير، أسد الغابة في معرفة الصحابة، ج 6 ص 226 .

حاجات في أنفسهم . إن أحدًا لا يقبل بهذا لبناته، فكيف يقبلونه لسيد الخلق صلى الله عليه وسلم ، إلا إذا كان هذا هو الخلق العظيم عند الإمامية.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الرابع

بخصوص دخول فاطمة المسجد النبوي ومعيشتها به؛ يدعي الشيعة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسمح لآل البيت بالجماع في المسجد النبوي، فهل هذه من أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم أن يعلن ويشهر بالزهراء رضي الله عنها بأنها تجماع في بيت الله أي المسجد النبوي؛ جاء في وسائلهم: " عن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم : لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد إلا أنا وعليّ وفاطمة والحسن والحسين، ومن كان من أهلي فأنه منّي " (595) . وقالوا: " ولا يحلّ لأحد أن ينكح فيه النساء إلاّ عليّ وذريته فمن ساءه فما هنا . وأشار بيده إلى نحو الشام " (596)، وعن الحسن بن علي العسكري (عليه السلام) في تفسيره عن أبائه (عليهم السلام) عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث سد الأبواب . أنه قال: لا ينبغي لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يببب في هذا المسجد جنبا إلا محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين، والمنتجبون من آلهم، الطيبون من أولادهم " (597) .

المسجد ركن أساسي في حياة كل مسلم، وقد تعلقت قلوب الصحابة بمسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ، وكان حرص الصحابة على مجاورة المسجد النبوي شديدا، وعدد منهم فتح بابا ما بين بيته

595- الحر العاملي، أبو جعفر محمد بن الشيخ الحسن بن علي الحر العاملي (ت1104هـ)، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم- إيران، ج 2 ص 208 .

596 - الحر العاملي، وسائل الشيعة، ج 2 ص 209 .

597 - الحر العاملي، وسائل الشيعة ، باب جواز مرور الجنب والحائض في المساجد إلا المسجد الحرام ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ، فان احتلم أو حاضت فيهما تيمماً لخروجهما ، وعدم جواز اللبث لهما في شيء من المساجد وتحريم الانزال والجماع في الجميع. ج 2 ص 205 - 210 . وآخر نص في ص 210 .

والمسجد، ومن هذه البيوت بيت فاطمة وعلي، لذا أوضح ابن كثير صحة أنه كَانَ لِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْوَابٌ شَارِعَةٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَمِنْ ضَمَنِ تِلْكَ الْأَبْوَابِ بَابِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ، ف" أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَدِّ الْأَبْوَابِ الشَّارِعَةِ فِي الْمَسْجِدِ وَتَرْكِ بَابِ عَلِيٍّ " (598)، وفي رواية أخرى أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمًا: " سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ، فَتَكَلَّمْنَا فِي ذَلِكَ أَنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَمَرْتُ بِسَدِّ هَذِهِ الْأَبْوَابِ غَيْرِ بَابِ عَلِيٍّ فَقَالَ فِيهِ قَائِلُكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا سَدَدْتُ شَيْئًا وَلَا فَتَحْتُهُ، وَلَكِنْ أَمَرْتُ بِشَيْءٍ فَاتَّبَعْتُهُ "، وفي رواية أن اللَّهَ هُوَ الَّذِي فَتَحَهُ (599). وهذا أمر طبيعي مرتبط بكون فاطمة ابنة رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَعَلَ هَذَا رِفْقًا بِهَا، لِاحْتِيَاجِ فَاطِمَةَ إِلَى الْمُرُورِ مِنْ بَيْنِهَا إِلَى بَيْتِ أَبِيهَا، وبهذا دافع ابن كثير عن فاطمة، حيث قَالَ: " وَهَذَا لَا يُنَافِي مَا ثَبَتَ فِي " صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ " مِنْ أَمْرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِسَدِّ الْأَبْوَابِ الشَّارِعَةِ إِلَى الْمَسْجِدِ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ (600)؛ لِأَنَّ تَفْيِ هَذَا فِي حَقِّ عَلِيٍّ كَانَ فِي حَالِ حَيَاتِهِ لِاحْتِيَاجِ فَاطِمَةَ إِلَى الْمُرُورِ مِنْ بَيْنِهَا إِلَى بَيْتِ أَبِيهَا، فَجَعَلَ هَذَا رِفْقًا بِهَا، وَأَمَّا بَعْدُ

598 - أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده، مسند سعد بن أبي وقاص، ج 3، ص 98 - 99، حديث رقم 1511، وقد تفرّد به أحمد عن سعد بن أبي وقاص. قال محقق الكتاب: إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن الرقيم، وعبد الله بن شريك مختلف فيه وكان من أصحاب المختار. وللحافظ ابن حجر كلام طويل في هذا الحديث، انظر "القول المسدد" ص 5-6 و17-23. وأخرجه ابن الجوزي في "الموضوعات" 363/1 من طريق أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. وأعله بعبد الله بن شريك وابن الرقيم. وأخرجه النسائي في "الخصائص" (41) من طريق أسباط بن محمد، عن فطر، به.

599 - انظر ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 55 - 57 .

600 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب الصلاة، باب الخوخة والممر في المسجد، ج 1، ص 734، حديث رقم 467، وأطرافه في: 3656، 3657، 6738 .

- وأخرجه البخاري أيضا في صحيحه (فتح الباري)، كتاب فضائل أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سُدُّوا الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ، ج 7، ص 14، حديث رقم 3654،

وَفَاتِهِ فَرَأَتْ هَذِهِ الْعِلَّةُ، فَاحْتَجَّ إِلَى فَتْحِ بَابِ الصَّدِيقِ لِأَجْلِ خُرُوجِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ لِيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ إِذْ
كَانَ الْخَلِيفَةُ عَلَيْهِمْ بَعْدَ مَوْتِهِ صلى الله عليه وسلم ، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى خِلَافَتِهِ " (601) .

إن كون بيت الزهراء وعلي ملاصقا للمسجد وبابه مشرعا على المسجد لا يعني بحال من الأحوال أنه جزء من المسجد، فكل منهما كيان مستقل عن الآخر، وما يمارسه ساكن البيت من الحياة الطبيعية لا يعني أنه يفعل ذلك كأنه في المسجد، وعليه فلا معنى لما قاله بعض فقهاء مذهب الشيعة وألصقوه بفاطمة وعلي رضي الله عنهما، إلا قلة الأدب والحياء تجاه آل بيت النبوة الطاهر.

المبحث الثالث : دفاعه عن الحسن والحسين رضي الله عنهما

المطلب الأول : دفاعه عن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الأول

طعن أهل العراق بالحسن متهمين إياه بأنه مذل رقاب المؤمنين، وأنه ضيع الأمانة بتنازله عن الخلافة بعدما صالح معاوية، يقول ابن كثير نقلا عن بعض أتباع الحسن بعدما علموا بتنازله عن الخلافة وبتصالحه مع معاوية : " فَلَمَّا جَاءَنَا صَلْحُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ كَأَنَّمَا كُسِرَتْ ظُهُورُنَا مِنْ الْغَيْظِ، فَلَمَّا قَدِمَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْكُوفَةَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِّنَّا يُقَالُ لَهُ: أَبُو عَامِرٍ سُفْيَانُ بْنُ اللَّيْلِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُذِلَّ الْمُؤْمِنِينَ. فَقَالَ: لَا تَقُلْ هَذَا يَا أَبَا عَامِرٍ، لَسْتُ بِمُذِلِّ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَكِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَفْتَلَهُمْ عَلَى الْمُلْكِ..وَجَعَلَ كُلَّمَا مَرَّ بِحَيٍّ مِنْ شِيعَتِهِمْ يُبَيِّنُ لَهُ عَلَى مَا صَنَعَ مِنْ نَزُولِهِ عَنِ الْأَمْرِ لِمُعَاوِيَةَ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ مُصِيبٌ بَارٌّ رَاشِدٌ مَمْدُوحٌ، وَلَيْسَ يَجْدُ فِي صَدْرِهِ حَرَجًا وَلَا تَلَوُّمًا وَلَا نَدَمًا، بَلْ هُوَ رَاضٍ بِذَلِكَ مُسْتَبْشِرٌ بِهِ، وَإِنَّ كَانَ قَدْ سَاءَ هَذَا خُلُقًا مِنْ ذَوِيهِ وَأَهْلِيهِ وَشِيعَتِهِ، وَلَا سِيَّمَا بَعْدَ ذَلِكَ بِمُدَدٍ، وَهَلُمَّ جَرًّا إِلَى يَوْمِنَا هَذَا. وَالْحَقُّ فِي ذَلِكَ إِتْبَاعُ السُّنَّةِ وَمَدْحُهُ فِيمَا حَقَّنَ بِهِ دِمَاءَ الْأُمَّةِ، كَمَا مَدَحَهُ عَلَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " (602)، لا بل إن شيعة الكوفة كما يروي صاحب المقاتل شككوا بتصرفاته وقالوا: " نظنه والله يريد أن يصلح معاوية، ويسلم الأمر إليه، فقالوا: كفر والله الرجل، ثم شدوا على فسطاطه فانتهبوه حتى أخذوا مصلاه من تحته،... فقام إليه رجل من بني أسد يقال له الجراح بن سنان، فلما مرَّ في مظلم ساباط قام إليه، فأخذ بلجامه بغلته وببيده معول، فقال:

الله أكبر يا حسن، أشركت كما أشرك أبوك، ثم طعنه، فوَقعت الطعنة في فخذِه " (603)، وهو ما رواه البلاذري أيضا: " قالوا... أشركت يا حسن كما أشرك أبوك من قبل، وطعنه بالمعول في أصل فخذِه " (604)، فقام الحسن في أهل العراق كما يروي الطبري، فقال: " إنه لسخي بنفسي عنكم ثلاث: قتلكم أبي، وطعنكم إياي، وانتهابكم متاعي " (605) ، فشيعة العراق خونة علي، وغدره الحسن، وقتلة الحسين رضي الله عنهم.

قليلة جدا الوقائع التاريخية التي تتحدث عن تنازل حاكم من الحكام عن ولايته لخصمه بمحض إرادته، استجابة لصوت العقل والمنطق، وخوفا من الخسائر الجسيمة لاستمرار الصراع، وحفاظا على مقدرات الأمة من الضياع، وتغليباً لوحدة الصف على المنفعة الفردية وغيرها من المنافع، حيث كان الحكام - خصوصا في القرون السابقة - يتمسكون بالسلطة حتى موتهم، أو إزاحتهم بالقوة، لذا فقد كان تنازل الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عن الخلافة حدثا بارزا، ومثالا حيا على التضحية ونكران الذات ، ودلالة على العظمة وسمو النفس، وتحقيقا لإحدى دلائل النبوة التي بشرت به مصلحا بين فئتين عظيمتين من المسلمين، وليس ذلك بمستغربٍ من سيدٍ شريفٍ من سادات المسلمين، وحفيد رسول رب العالمين، لذا فقد أحسن الإمام ابن كثير في تخصيص كل دفاعه عن الصحابي الجليل، والخليفة التارك للدينا طمعا في الآخرة، وسليل المجد والسؤدد الحسن بن علي، حول هذا الموضوع وما يتعلق به. قال ابن كثير: ذَكَرُ إِخْبَارِهِ صلى الله عليه وسلم بِمَنْزِلَةِ الْحَسَنِ بْنِ

603 - أبو الفرج الاصفهاني، مقاتل الطالبين، ص 72 .

604 - البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر (ت 279هـ)، جمل من أنساب الأشراف، تحقيق: سهيل زكار

ورياض الزركلي، دار الفكر - بيروت، ط 1 ، 1417هـ - 1996م. ج 3 ص 35 .

605 - الطبري، تاريخ الطبري، ج 5 ص 159. وابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد الشيباني

الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: 630 هـ)، الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب

العربي، بيروت - لبنان، ط 1 ، 1417هـ - 1997م، ج 3 ص 6 .

عَلِيٍّ وَسَيَادَتُهُ فِي تَرْكِهِ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِعْطَائِهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ مُعَاوِيَةَ، وَتَقْلِيدِهِ إِيَّاهُ مَا كَانَ يَتَوَلَّاهُ وَيَقُومُ بِأَعْبَائِهِ، فَعَنْ أَبِي مُوسَى وَهُوَ إِسْرَائِيلُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ (606) يَقُولُ: " اسْتَقْبَلَ وَاللَّهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ بِكَتَائِبَ أَمْثَالِ الْجِبَالِ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: إِنِّي لَأَرَى كَتَائِبَ لَا تُؤَلَّى حَتَّى تَقْتُلَ أَقْرَانَهَا. فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ - وَكَانَ وَاللَّهِ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ - أَيُّ عَمْرُو، إِنْ قَتَلَ هَوْلَاءَ هَوْلَاءَ، وَهَوْلَاءَ هَوْلَاءَ، مِنْ لِي بِأُمُورِ النَّاسِ؟ مَنْ لِي بِنِسَائِهِمْ؟ مَنْ لِي بِضِيَعَتِهِمْ؟ فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ مِنْ فُرَيْشٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ؛ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ، فَقَالَ: ادْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَأَعْرِضَا عَلَيْهِ، وَقُولَا لَهُ واطْلُبَا إِلَيْهِ. فَأَتِيَاهُ فَدَخَلَا عَلَيْهِ فَتَكَلَّمَا وَقَالَا لَهُ، وَطَلَبَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: إِنَّا بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَدْ عَانَتْ فِي دِمَائِهَا. قَالَا: فَإِنَّهُ يَعْرِضُ عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا، وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ. قَالَ: فَمَنْ لِي بِهِذَا؟ قَالَا: نَحْنُ لَكَ بِهِ. فَمَا سَأَلَهُمَا شَيْئًا إِلَّا قَالَا: نَحْنُ لَكَ بِهِ. فَصَالَحَهُ، فَقَالَ الْحَسَنُ (607): وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ: " رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يَقْبَلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً وَعَلَيْهِ أُخْرَى، وَيَقُولُ: " إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ " (608)، وَهَكَذَا وَقَعَ الْأَمْرُ كَمَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَوَاءً؛ فَإِنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ لَمَّا صَارَ إِلَيْهِ الْأَمْرُ بَعْدَ أَبِيهِ وَرَكَبَ فِي جُبُوشِ أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَسَارَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةُ، فَتَصَافَا بِصِفِّينَ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، فَمَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى الصُّلْحِ، وَخَطَبَ النَّاسَ، وَخَلَعَ نَفْسَهُ مِنَ الْأَمْرِ،

606 - المقصود بالحسن ها هنا الحسن البصري.

607 - المقصود بالحسن ها هنا الحسن البصري.

608 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب الصلح، باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي رضي الله عنهما ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فتنين عظيمتين، ج 5، ص 384، حديث رقم 2704، أطرافه في: 3629، 3746، 7109. وأخرجه البخاري في صحيحه أيضًا في فضل الحسن وفي كتاب الفتن. ورواه أبو داود والنسائي والترمذي، وقال الترمذي: صحيح.

وَسَلَّمَهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ، وَذَلِكَ سَنَةَ أَرْبَعِينَ، فَبَايَعَهُ الْأَمْرَاءُ مِنَ الْجَيْشَيْنِ، وَاسْتَقَلَّ بِأَعْبَاءِ الْأُمَّةِ، فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْعَامَ عَامَ الْجَمَاعَةِ، لِاجْتِمَاعِ الْكَلِمَةِ فِيهِ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ، وَقَدْ شَهِدَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ صلى الله عليه وسلم لِلْفِرْقَتَيْنِ بِالْإِسْلَامِ، فَمَنْ كَفَرَهُمْ أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمُ لِمَجَرَّدِ مَا وَقَعَ، فَقَدْ أَخْطَأَ وَخَالَفَ النَّصَّ النَّبَوِيَّ الْمُحَمَّدِيَّ الَّذِي لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى، وَقَدْ تَكَمَّلَ بِهَذِهِ السَّنَةِ الْمُدَّةِ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهَا مُدَّةُ الْخِلَافَةِ الْمُتَتَابِعَةِ بَعْدَهُ، كَمَا تَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ سَفِينَةَ مَوْلَاهُ أَنَّهُ قَالَ: " الْخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا " (609)، وَفِي رِوَايَةٍ " عَضُوضًا " (610). وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ قَالَ رَضِينَا بِهَا مُلْكًا (611).

خِلَافَةُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

لَمَّا ضَرَبَ ابْنُ مُلْجَمٍ عَلِيًّا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالُوا لَهُ: اسْتَخْلَفِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. فَقَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَدْعُكُمْ كَمَا تَرَكَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم - يَعْنِي بغيرِ اسْتِخْلَافٍ - فَإِنْ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ خَيْرًا يَجْمَعُكُمْ عَلَى خَيْرِكُمْ، كَمَا جَمَعَكُمْ عَلَى خَيْرِكُمْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَلَمَّا تُوَفِّيَ وَصَلَّى عَلَيْهِ ابْنُهُ الْحَسَنُ (612)، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَدُفِنَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ شَأْنِهِ كَانَ أَوَّلُ مَنْ تَقَدَّمَ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، رَضِيَ

609 - أخرجه الترمذي في جامعه ، كتاب الفتن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، باب ما جاء في الخلافة، ص 368 ، حديث رقم 2226، قال أبو عيسى: وفي الباب عن عمر وعلي قال لا لم يعهد النبي صلى الله عليه وسلم في الخلافة شيئاً وهذا حديث حسن قد رواه غير واحد عن سعيد بن جهمان ، وصححه الألباني .

610 - أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده ، مُسْنَدُ الْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ، أَوَّلُ مُسْنَدِ الْكُوفِيِّينَ، حَدِيثُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، ج 30 ، ص 355 ، حديث رقم 18406 . قال المحقق: وروى الحديث أيضاً الطيالسي والبيهقي في منهاج النبوة، والطبري ، والحديث صححه الألباني في السلسلة الصحيحة، وحسنه الأرناؤوط.

611 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 208 - 210 ببعض التصرف .
612 - انظر الطبري، تاريخ الطبري ، ج 5، ص 158 . وانظر ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الاصحاب ، ج 1 ، ص 386 .

اللَّهُ عَنْهُ، قَيْسُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ عُبَادَةَ⁽⁶¹³⁾، فَقَالَ لَهُ: ابْسُطْ يَدَكَ أَبَايَعَكَ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ. فَسَكَتَ الْحَسَنُ، فَبَايَعَهُ ثُمَّ بَايَعَهُ النَّاسُ بَعْدَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ مَاتَ عَلِيٌّ، فِي الْعَشْرِ الْأَخِيرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَمِنْ يَوْمَيْدٍ وَلِيَّ الْحَسَنُ ابْنَهُ. وَكَانَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى إِمْرَةِ أَدْرِيَجَانَ تَحْتَ يَدِهِ أَرْبَعُونَ أَلْفَ مُقَاتِلٍ قَدْ بَايَعُوا عَلِيًّا عَلَى الْمَوْتِ، فَلَمَّا مَاتَ عَلِيٌّ أَلَحَّ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى الْحَسَنِ فِي النَّفِيرِ لِقِتَالِ أَهْلِ الشَّامِ فَعَزَلَ قَيْسًا عَنِ إِمْرَةِ أَدْرِيَجَانَ، وَوَلَّى عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَلَيْهَا، وَلَمْ يَكُنْ فِي نِيَّةِ الْحَسَنِ أَنْ يُقَاتِلَ أَحَدًا، وَلَكِنْ غَلَبُوهُ عَلَى رَأْيِهِ⁽⁶¹⁴⁾، فَاجْتَمَعُوا اجْتِمَاعًا عَظِيمًا لَمْ يُسْمَعْ بِمِثْلِهِ، فَأَمَرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ عُبَادَةَ عَلَى الْمُقَدَّمَةِ فِي اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَسَارَ هُوَ بِالْجُيُوشِ فِي إِثْرِهِ قَاصِدًا بِلَادَ الشَّامِ لِيُقَاتِلَ مُعَاوِيَةَ وَأَهْلَ الشَّامِ فَلَمَّا اجْتَارَ بِالْمَدَائِنِ نَزَلَهَا وَقَدَّمَ الْمُقَدَّمَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ فِي الْمَدَائِنِ مُعَسِّكٌ بظَاهِرِهَا، إِذْ صَرَخَ فِي النَّاسِ صَارِخٌ: أَلَا إِنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ عُبَادَةَ قَدْ قُتِلَ. فَتَارَ النَّاسُ فَانْتَهَبَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، حَتَّى انْتَهَبُوا سُرَادِقَ الْحَسَنِ. حَتَّى نَارَعُوهُ بِسَاطًا كَانَ جَالِسًا عَلَيْهِ، وَطَعَنَهُ بَعْضُهُمْ حِينَ رَكِبَ طَعْنَةً أَشْوَتْهُ، فَكَرِهَهُمُ الْحَسَنُ كَرَاهِيَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ رَكِبَ فَدَخَلَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ مِنَ الْمَدَائِنِ فَنَزَلَهُ وَهُوَ جَرِيحٌ⁽⁶¹⁵⁾.

613 - قال له: أبسط يدك أبايَعك على كتاب الله عز وجل، وسنة نبيه، وقتال المُحلِّين، فقال له الحسن: على كتاب الله وسنة نبيه، فإن ذلك يأتي من وراء كل شرط: فبايعه وسكت، وبايعه الناس، وقد اشترط الحسن بن علي على أهل العراق عندما أرادوا بيعته فقال لهم: إنكم سامعون مطيعون، تسالمون من سالمتم، وتحاربون من حاربتم. انظر الطبري، تاريخ الطبري، ج 5، ص 158، ص 162 .

614 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 131 .

615 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11، ص 132 .

محاولة اغتيال الحسن ودورها في المصالحة بين الحسن ومعاوية

ذكر أكثر من مصدر تاريخي أن الحسن تعرض لحادث اغتيال فما هي قصة تلك المحاولة؟ وما هي قصة طعنة أهل العراق التي طعنوها الحسن في فخذة؟ ونهبوا سرادقه، واضطروه للصلح مع معاوية بن سفيان، وذلك بعدما سار لمقاتلة معاوية، واتخذ مجموعة من الإجراءات التي تفيد عزمه على مواصلة ما كان عليه والده، فبعث برسائل إلى معاوية يدعوه فيها إلى البيعة، وضاعف أجور الجنود، وقتل بعض الجواسيس في جيشه، وقبل ذلك وجّه عماله إلى السواد والجبل، وعندما بلغه أن معاوية سير جيشه نحو العراق: " تجهّز هو والجيش الذين كانوا بايعوا عليا، وسار من الكوفة للقاء معاوية، وكان قد نزل مسكن، فوصل الحسن إلى المدائن، وجعل قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري على مقدمته في أثني عشر ألفا " (616)، قال الطبري: " وكان الحسن لا يرى القتال، ولكنه يريد أن يأخذ لنفسه ما استطاع من معاوية، ثم يدخل في الجماعة " (617)، عندها غضب شيعة الكوفة فشدوا " على فسطاطه فانتهبوه حتى أخذوا مصلاّه من تحته،... ثم دعا فرسه فركبه، واحدق به طوائف من خاصّته، ومنعوا من أراده،... فقام إليه رجل من بني أسد يقال له الجراح بن سنان، ... فأخذ بلجام بغلته وببيده معول، فقال: الله أكبر يا حسن، أشركت كما أشرك أبوك، ثم طعنه، فوقع الطعنة في فخذة " (618)، قال الذهبي: " وَطَعَنَهُ رَجُلٌ مِنَ الْخَوَارِجِ مِنْ بَنِي أَسَدٍ بِخَنْجَرٍ " (619) وهو الجراح بن سنان، فقبض الحسن لحية الجراح ثم لواها فدق عنقه، قال ابن

616 - ابن الاثير، الكامل في التاريخ، ج 3 ، ص 5 بتصرف.

617 - الطبري، تاريخ الطبري، ج 5 ، ص 158 .

618 - أبو الفرج الاصفهاني، مقاتل الطالبين، ص 72 .

619 - الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان ، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير

والأعلام ، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط 1 ، 2003 م. ج 2 ، ص 385.

عساكر: " ووثب على الحسن رجل من الخوارج من بني أمية، فطعنه بالخنجر " (620) ووصف ابن عساكر الطعنة بأنها أشوته فقال: "... فلم يلبث حسن بعدما بايعوه إلا قليلا حتى طعن طعنة أشوته فازداد لهم بعضا وازداد منهم ذعرا " (621)، ففعل هذه الطعنة كتب الحسن لمعاوية وطلب إليه الصلح (622)، قال المسعودي: " فلما تيقن ما نزل به انقاد إلى الصلح ". قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: فِيهَا سَلَّمَ الْحَسَنُ بِنَ عَلِيٍّ الْأَمَرَ لِمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ. ثُمَّ رَوَى عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا بَايَعَ أَهْلُ الْعِرَاقِ الْحَسَنَ بِنَ عَلِيٍّ طَفِقَ يُشْتَرِطُ عَلَيْهِمْ: إِنَّكُمْ سَامِعُونَ مُطِيعُونَ، مُسَالِمُونَ مَنْ سَأَلْتُمْ، مُحَارِبُونَ مَنْ حَارَبْتُمْ. فَارْتَابَ بِهِ أَهْلُ الْعِرَاقِ وَقَالُوا: مَا هَذَا لَكُمْ بِصَاحِبٍ. فَمَا كَانَ عَنْ قَرِيبٍ حَتَّى طَعَنُوهُ فَأَشُوهُ، فَازْدَادَ لَهُمْ بَغْضًا، وَازْدَادَ مِنْهُمْ دُعْرًا، فَعِنْدَ ذَلِكَ عَرَفَ تَفَرُّقَهُمْ وَاخْتِلَافَهُمْ عَلَيْهِ، وَكَتَبَ إِلَى مُعَاوِيَةَ يُسَالِمُهُ وَيُرَاسِلُهُ فِي الصُّلْحِ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ عَلَى مَا يَخْتَارَانِ (623) .

الصلح بين الحسن ومعاوية

" وَلَمَّا رَأَى الْحَسَنُ بِنَ عَلِيٍّ تَفَرُّقَ جَيْشِهِ عَلَيْهِ مَقْتَهُمْ، وَكَتَبَ عِنْدَ ذَلِكَ إِلَى مُعَاوِيَةَ - وَكَانَ قَدْ رَكِبَ فِي أَهْلِ الشَّامِ فَتَزَلَّ مَسْكِنٌ (624) - يُرَاوِضُهُ عَلَى الصُّلْحِ بَيْنَهُمَا فَبَعَثَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةُ عَبْدَ اللَّهِ بِنَ

620 - ابن عساكر، تاريخ دمشق. ج 13 ، ص 262.

621 - ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج 13 ، ص 263.

622 - الطبري، تاريخ الطبري، ج 5 ، ص 159.

623 - انظر الطبري، تاريخ الطبري، ج 5 ص 162 . ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 139 .

624 - " فلما تراءى الجمعان، وذلك بموضع يقال له مسكن من أرض السواد بناحية الأنبار علم أنه لن تغلب إحدى الفئتين حتى تذهب أكثر الأخرى، فكتب إلى معاوية يخبره أنه يصير الأمر إليه على أن يشترط عليه ألا يطلب أحداً من أهل المدينة والحجاز ولا أهل العراق بشيء كان في أيام أبيه، فأجابه معاوية، وكاد يطير فرحاً، إلا أنه قال: أما عشرة أنفس فلا أو منهم. فراجع الحسن فيهم فكتب إليه يقول: إني قد آليت أني متى ظفرت بقيس بن سعد أن أقطع لسانه ويده، فراجع الحسن إني لا أبايعك أبداً وأنت تطلب قيساً أو غيره بتبعة قلت أو كثرت. فبعث إليه معاوية حينئذ برق أبيض وقال: أكتب ما شئت فيه وأنا ألتزمه. فاصطلحا على ذلك، واشترط عليه الحسن أن

عَامِرٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، فَقَدِمَا عَلَيْهِ الْكُوفَةَ فَبَدَلَا لَهُ مَا أَرَادَ مِنَ الْأَمْوَالِ، فَاشْتَرَطَ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْكُوفَةِ خَمْسَةَ آلَافٍ أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَأَنْ يَكُونَ خَرَّاجُ دَارِ ابْنِ جَرْدَةَ لَهُ، وَأَنْ لَا يُسَبَّ (625) عَلَيَّ وَهُوَ يَسْمَعُ، فَإِذَا فُعِلَ ذَلِكَ نَزَلَ عَنِ الْإِمْرَةِ لِمُعَاوِيَةَ، وَيَحْقِنُ الدَّمَاءَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ. فَاصْطَلَحُوا عَلَى ذَلِكَ وَاجْتَمَعَتِ الْكَلِمَةُ عَلَى مُعَاوِيَةَ، وَقَدْ لَامَ الْحُسَيْنُ أَخَاهُ الْحَسَنَ عَلَى هَذَا الرَّأْيِ، فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ، وَالصَّوَابُ مَعَ الْحَسَنِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. ثُمَّ بَعَثَ الْحَسَنُ ابْنَ عَلِيٍّ إِلَى أَمِيرِ الْمُقَدَّمَةِ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ أَنْ يَسْمَعَ وَيُطِيعَ لِمُعَاوِيَةَ، فَأَبَى قَيْسٌ مِنْ قَبُولِ ذَلِكَ، وَخَرَجَ عَنْ طَاعَتِهِمَا جَمِيعًا، وَاعْتَزَلَ بِمَنْ أَطَاعَهُ، ثُمَّ رَاجَعَ الْأَمْرَ فَبَايَعَ مُعَاوِيَةَ بَعْدَ أَيَّامٍ قَرِيبَةٍ. ثُمَّ الْمَشْهُورُ أَنَّ مُبَايَعَةَ الْحَسَنِ لِمُعَاوِيَةَ كَانَتْ فِي سَنَةِ أَرْبَعِينَ، فِي أَوَّلِ سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَلِهَذَا يُقَالُ لَهُ: عَامُ الْجَمَاعَةِ. لِاجْتِمَاعِ الْكَلِمَةِ فِيهِ عَلَى مُعَاوِيَةَ (626). " فَعِنْدَ ذَلِكَ أَقَامَ أَهْلُ الْعِرَاقِ الْحَسَنَ ابْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِيُؤْمِنُوا بِهِ أَهْلَ الشَّامِ، فَلَمْ يَتِمَّ لَهُمْ مَا أَرَادُوهُ وَمَا حَاوَلُوهُ، وَإِنَّمَا كَانَ خِذْلَانُهُمْ مِنْ قَبْلِ تَدْبِيرِهِمُ السَّيِّئِ وَآرَائِهِمُ الْمُخْتَلِفَةِ الْمُخَالَفَةِ لِأَمْرَائِهِمْ، وَلَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ لِعَظَمُوا مَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِمْ مِنْ مُبَايَعَتِهِمْ ابْنَ بَنِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَسَيِّدِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَحَدِ عُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ وَحُلَمَائِهِمْ وَدَوَى آرَائِهِمْ. وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ أَحَدُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْحَدِيثِ الَّذِي أوردناه فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ مِنْ طُرُقٍ عَنْ سَفِينَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يكون له الأمر من بعده، فالتزم ذلك كله معاوية فقال له عمرو بن العاص: إنهم قد انفل حدهم، وانكسرت شوكتهم، فقال له معاوية: أما علمت أنه قد بايع عليا أربعون ألفا على الموت، فوالله لا يقتلون حتى يقتل أعدادهم من أهل الشام، ووالله ما في العيش خبير بعد ذلك " انظر: الاستيعاب في معرفة الاصحاب ، ج 1 ، ص 386 .

625 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 132 .

626 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 133 .

، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا " (627). وَإِنَّمَا كَمَلَتْ
 الثَّلَاثُونَ بِخِلَافَةِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَإِنَّهُ نَزَلَ عَنِ الْخِلَافَةِ لِمُعَاوِيَةَ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ
 مِنْ سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ، وَذَلِكَ كَمَالُ ثَلَاثِينَ سَنَةً مِنْ مَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَإِنَّهُ تُوْفِّي فِي رَبِيعِ
 الْأَوَّلِ سَنَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَهَذَا مِنْ أَكْبَرِ دَلَائِلِ الثَّبُوتِ، وَقَدْ مَدَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى
 صَنْعِهِ هَذَا، وَهُوَ تَرْكُهُ الدُّنْيَا الْفَانِيَةَ، وَرَغْبَتُهُ فِي الْآخِرَةِ الْبَاقِيَةِ، وَحَفْنُهُ دِمَاءَ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَنَزَلَ عَنِ
 الْخِلَافَةِ وَجَعَلَ الْمُلْكَ بِيَدِ مُعَاوِيَةَ، حَتَّى تَجْتَمِعَ الْكَلِمَةُ عَلَى أَمِيرٍ وَاحِدٍ (628) .

دخول مُعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ وَخَطَابِهِ بِهَا بَعْدَ الْبَيْعَةِ : أَشَارَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عَلَى مُعَاوِيَةَ أَنْ
 يَأْمُرَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَنْ يَخْطُبَ النَّاسَ وَيُعَلِّمَهُمْ بِنُزُولِهِ عَنِ الْأَمْرِ لِمُعَاوِيَةَ، فَأَمَرَ مُعَاوِيَةَ الْحَسَنَ،
 فَقَامَ فِي النَّاسِ خَطِيبًا، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ بَعْدَ حَمْدِ اللَّهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ وَالصَّلَاةِ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ : أَمَّا
 بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنَّ اللَّهَ هَدَاكُمْ بِأَوْلِنَا، وَحَقَّنَ دِمَاءَكُمْ بِآخِرِنَا، وَإِنَّ لِهَذَا الْأَمْرِ مُدَّةً، وَالدُّنْيَا دُولٌ، وَإِنَّ
 اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ : ﴿ وَإِنْ أَدْرَى لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَتَعٌ إِلَى حِينٍ ﴾ (629). فَلَمَّا قَالَهَا غَضِبَ
 مُعَاوِيَةَ وَأَمَرَهُ بِالْجُلُوسِ، وَعَتَبَ عَلَى عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ فِي إِشَارَتِهِ بِذَلِكَ، وَلَمْ يَزَلْ فِي نَفْسِهِ مِنْهُ لِدَلِّكَ
 (630)

وَلَمَّا تَسَلَّمَ مُعَاوِيَةَ الْبِلَادَ وَدَخَلَ الْكُوفَةَ وَخَطَبَ بِهَا، وَاجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ الْكَلِمَةُ فِي سَائِرِ الْأَقَالِيمِ وَالْأَفَاقِ،
 وَرَجَعَ إِلَيْهِ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ أَحَدُ دُهَاهِ الْعَرَبِ، وَقَدْ كَانَ عَزَمَ عَلَى الشَّقَاقِ، وَحَصَلَ عَلَى بَيْعَةِ مُعَاوِيَةَ

627 - أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب الفتن عن رسول الله ﷺ ، باب ما جاء في الخلافة، ص 368 ،
 حديث رقم 2226، قال أبو عيسى: وفي الباب عن عمر وعلي قالوا: لم يعهد النبي ﷺ في الخلافة شيئا، وهذا
 حديث حسن قد رواه غير واحد عن سعيد بن جمهان . وصححه الألباني .

628 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 134 .

629 - سورة الأنبياء : الآية 111.

630 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 139 .

عَامِدِ الْإِجْمَاعِ وَالْإِتْفَاقِ، تَرَحَّلَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَمَعَهُ أَخُوهُ الْحُسَيْنُ وَبَقِيَّةُ إِخْوَتِهِمْ وَابْنُ عَمِّهِمْ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ مِنْ أَرْضِ الْعِرَاقِ إِلَى أَرْضِ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ، عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ، وَجَعَلَ كُلَّمَا مَرَّ بِحَيٍّ مِنْ شِيعَتِهِمْ يُبَكِّتُونَهُ عَلَى مَا صَنَعَ مِنْ نُزُولِهِ عَنِ الْأَمْرِ لِمُعَاوِيَةَ، وَهُوَ فِي ذَلِكَ مُصِيبٌ بَارٌّ رَاشِدٌ مَمْدُوحٌ، وَلَيْسَ يَجِدُ فِي صَدْرِهِ حَرَجًا وَلَا تَلَوُّمًا وَلَا نَدَمًا، بَلْ هُوَ رَاضٍ بِذَلِكَ مُسْتَبْشِرٌ بِهِ، وَإِنَّ كَانَ قَدْ سَاءَ هَذَا خُلُقًا مِنْ ذَوِيهِ وَأَهْلِهِ وَشِيعَتِهِ، وَلَا سِيَّمَا بَعْدَ ذَلِكَ بِمَدَدٍ، وَهَلُمَّ جَرًّا إِلَى يَوْمِنَا هَذَا. وَالْحَقُّ فِي ذَلِكَ إِتْبَاعُ السُّنَّةِ وَمَدْحُهُ فِيمَا حَقَّنَ بِهِ دِمَاءَ الْأُمَّةِ، كَمَا مَدَحَهُ عَلَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (631).

وَقَالَ عَلِيٌّ بَعْدَ مَا رَجَعَ مِنْ صِفِّينَ: أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَكْرَهُوا إِمَارَةَ مُعَاوِيَةَ، فَإِنَّكُمْ لَوْ فَقَدْتُمُوهُ رَأَيْتُمْ الرُّعُوسَ تَنْدُرُ عَنْ كَوَاهِلِهَا كَأَنَّهَا الْحَنْظَلُ (632). وَعَنْ أَبِي الْغُرَيْفِ وَهُوَ أَحَدُ الرِّجَالِ فِي جَيْشِ الْحَسَنِ، قَالَ: كُنَّا فِي مُقَدِّمَةِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا بِمَسْكِنٍ مُسْتَمِيَّتَيْنِ، تَقَطَّرُ أَسْيَافُنَا مِنَ الْجِدِّ عَلَى قِتَالِ أَهْلِ الشَّامِ وَعَلَيْنَا أَبُو الْعَمْرُو، فَلَمَّا جَاءَنَا صَلْحُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ كَأَنَّمَا كُسِرَتْ ظُهُورُنَا مِنَ الْعَيْظِ، فَلَمَّا قَدِمَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْكُوفَةَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِّنَّا يُقَالُ لَهُ: أَبُو عَامِرٍ سُفْيَانُ بْنُ اللَّيْلِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُذِلَّ الْمُؤْمِنِينَ. فَقَالَ: لَا تَقُلْ هَذَا يَا أَبَا عَامِرٍ، لَسْتُ بِمُذِلِّ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَكِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَقْتُلَهُمْ طَلَبَ الْمُلْكِ أَوْ عَلَى الْمُلْكِ (633). وَعَنْ سُفْيَانِ بْنِ اللَّيْلِ قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ

631 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 141 .

632 - ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، ج 25 ، ص 44 . وابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص

430 .

633 - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين « كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ... » وَمِنْ

مَنَاقِبِ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ... ، وَمِنْ فَصَائِلِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، ج 3 ، ص 192 ، حَدِيثِ رَقْمِ 4812 ، سَكَتَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ .

لَمَّا قَدِمَ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ: يَا مُذِلَّ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: لَا تَقُلْ ذَلِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَمْلِكَ مُعَاوِيَةُ. فَعَلِمْتُ أَنَّ أَمْرَ اللَّهِ وَقَعَ، فَكَرِهْتُ أَنْ تُهْرَاقَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ دِمَاءُ الْمُسْلِمِينَ (634).

المطلب الثاني : دفاعه عن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما

الحسين بن علي رضي الله عنهما من أكثر رجالات الإسلام حبا واحتراما عند المسلمين بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد حظي وما يزال بتعاطفهم معه بعد استشهاده ومعظم أهل بيته بعدما غدر به وتخلى عنه أهل الشقاق والنفاق، ولعل هذا أحد الأسباب المهمة في قلة الطعون والشبهات المثارة حوله والموجهة له، حتى أن الشيعة وقد طعنوا بالجميع، كانت طعونهم بالحسين خفيفة طفيفة، وليست مباشرة وإنما من طرف خفي؛ مثلما طعنوا به الشيعة الحسن والحسين رضي الله عنهما، أن أذنيهما قد ثقت، وبأمر الرسول صلى الله عليه وسلم لفاطمة بعمل ذلك، يقول المجلسي: " لما ولد الحسن بن علي هبط جبرائيل على النبي صلى الله عليه وسلم بالتهنئة في اليوم السابع، وأمره أن يسميه، ويكنيه ويحلق رأسه، ويعق عنه، ويتقب أذنه، وكذلك كان حين ولد الحسين، عليه السلام أتاه في اليوم السابع فأمره بمثل ذلك. قال: وكان لهما ذؤابتان في القرن الأيسر، وكان الثقب في الأذن اليمنى في شحمة الأذن وفي اليسرى في أعلى الأذن فالقرط (635) في اليمنى والشنف (636) في

- وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه « كِتَابُ الْفِتَنِ » مِنْ كَرِهَةِ الْخُرُوجِ فِي الْفِتْنَةِ ، ج 7 ، ص 476 ، حديث رقم 37357 .

634 - ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، ج 25 ، ص 43 .

635 - القرط بالضم: الذي يعلق في شحمة الاذن .

636 - الشنف بالفتح ما يعلق في أعلى الاذن .

اليسرى، وقد روي أن النبي ﷺ ترك لهما ذؤابتين في وسط الرأس " (637)، فالرسول ﷺ يتقرب
أذني الحسين والحسن و يلبسان الحلق، ويقول: " يا فاطمة اتقبي أذني الحسن والحسين خلفا
لليهود " (638) ، و" لما صرع الحسين وهو مذعور فجعل يلتفت يمينا وشمالا، وقرطاه يتذبذبان،
فحمل عليه هانيء بن ثابت فقتله فصارت شهربانو تنظر إليه ولا تتكلم كالمدهوشة ثم التفت الحسين
عن يمينه فلم ير أحدا من الرجال، والتفت عن يساره فلم ير أحدا " (639) . وهم بذلك يطعنون قبل
الحسن والحسين بجدهما الأعظم وأمهما سيدة نساء العالمين بعد ابنة عمران البتول، وهي على كل
حال طعون هينة ويسيره، لا يوقف أمامها، وبحثها في المجال الفقهي أولى من غيره. وهي اتهامات
قليلة القيمة والأهمية ولا داعي للإطالة ببحثها والتعليق عليها.

وقد استنتجت مما كتبه ابن كثير عن الحسين بعضا من الطعون التي رد عليها، ودافع عن
الحسين موضحا سبب فعله لها، وشارحا بدقة وتفصيل كل ما جرى من أحداث أدت بالنهاية إلى
فاجعة مقتل ريحانة رسول الله ﷺ وعددا كبيرا من أهل بيته، وما تبع ذلك من انقسام وشرخ
بين المسلمين ما زلنا حتى اليوم نكتوي بناه بين فينة وأخرى .

لقد أطل ابن كثير الحديث عما حصل للحسين فيما يقارب المئتي صفحة تحت عنوان : "
قِصَّةُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَسَبَبُ خُرُوجِهِ بِأَهْلِهِ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْعِرَاقِ
فِي طَلَبِ الْإِمَارَةِ وَكَيْفِيَّةِ مَقْتَلِهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " (640)، وقد قمت بقراءتها، واختصارها وتركيزها

637 - المجلسي، بحار الأنوار، ج 43 ص 257 .

638 - المجلسي، بحار الأنوار، ج 101 ص 123 .

639 - المجلسي، بحار الأنوار، ج 45 ص 45 - 46 .

640 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 473 - 600 .

وتنظيمها، وكلها مما دافع به ابن كثير عن الحسين تحت العناوين السابقة، وما كان من غيرها أثبت مرجعه في مكانه.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الأول

اتهم الحسين بأنه عارض مصالحة الحسن مع معاوية، ورفض تنازله له عن الخلافة. ثم بعد ذلك اتهم بترده على معاوية وقبول عطاياه. لا بل إنهم اتهموه بأنه سكت على قتل الحسن بالسم من قبل معاوية، واتهم بعدم مطالبته بدمه.

الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ حَفِيدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأحد صغار الصحابة، ومات صلى الله عليه وسلم وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ، وقد كان معظما وموقِّراً عند الصحابة، يحبونه ويكرمونه، وقف إلى جانب والده وشقيقه الحسن، وناصرهما في جميع المواطن؛ إلا أنه لم يُسَدِّدْ رَأْيَ أَخِيهِ فِي مِصَالِحَةِ مَعَاوِيَةَ وَتَنَازُلِهِ لَهُ عَنِ الْخِلاَفَةِ، ولكنه سَكَتَ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَى الْحَسْنَ مِصْرًا عَلَى الصَّلْحِ. قال ابن كثير: " فَاصْطَلَحُوا عَلَى ذَلِكَ وَاجْتَمَعَتِ الْكَلِمَةُ عَلَى مُعَاوِيَةَ، وَقَدْ لَامَ الْحُسَيْنُ أَخَاهُ الْحَسْنَ عَلَى هَذَا الرَّأْيِ، فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ، وَالصَّوَابُ مَعَ الْحَسَنِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " (641) .

أما ترده على معاوية فإنه " لَمَّا اسْتَقَرَّتِ الْخِلاَفَةُ لِمُعَاوِيَةَ كَانَ الْحُسَيْنُ يَتَرَدَّدُ إِلَيْهِ مَعَ أَخِيهِ الْحَسَنِ، فَكَانَ مُعَاوِيَةُ يُكْرِمُهُمَا إِكْرَامًا زَائِدًا .. وَلَمَّا تُوفِّيَ الْحَسْنَ كَانَ الْحُسَيْنُ يَفِدُ إِلَى مُعَاوِيَةَ فِي كُلِّ عَامٍ فَيُعْطِيهِ وَيُكْرِمُهُ، وَقَدْ كَانَ فِي الْجَيْشِ الَّذِينَ عَزَّوْا الْفُسْطَنْطِينِيَّةَ مَعَ ابْنِ مُعَاوِيَةَ يَزِيدًا " (642) .

أما سكوته على قتل الحسن بالسم من قبل معاوية، وعدم مطالبته بدمه. فهو مما لم يثبت بحق معاوية، لا بل إن بعض الشيعة طعنوا الحسن بسم نفسه، وقد رفض الحسن رضي الله عنه اتهام

641 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 133 .
642 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 476 - 477 .

معاوية أو احد غيره بقتله، واحتسب نفسه عند الله، فقد قال له أخوه الحسين: " يا أبا محمد اخبرني من سفاك قال: ولم يا أخي، قال: أقتله والله قبل أن أدفنك... فقال الحسن: يا أخي إنما هذه الدنيا ليال فانية، دعه حتى التقى أنا وهو عند الله وأبى أن يسميه " (643) .

ويكذب ابن كثير قول من قال إن معاوية " قد تطف لبعض خدمه أن يسقيه سماً " (644)، حيث يقول: " وروى بعضهم أن يزيد بن معاوية بعث إلى جعدة بنت الأشعث أن سمي الحسن وأنا أتزوجك بعده، ففعلت فلما مات بعثت إليه فقال: إنا والله لم نرضك للحسن أفنرضاك لأنفسنا ؟ وعندي أن هذا ليس بصحيح وعدم صحته عن أبيه- معاوية - بطريق الأولى والأحرى " (645) .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثاني

اتهم الحسين بمعصية الخليفة معاوية ورفض قراره بمبايعة يزيد بالخلافة بعد أبيه. ورفض بيعة يزيد بعد وفاة معاوية. ثم خرج على الخليفة طمعا في الخلافة، وهرب من المدينة، وترك مكة وأجبر أهله على الهجرة لأرض العراق، وقاتل بهم الخليفة حتى قتل هو ومعظم أهل بيته.

1 - عند مبايعة يزيد في حياة والده معاوية بأن يكون الخليفة بعد موت معاوية رفض الحسين بيعته، وصمم على ذلك بعد وفاة معاوية، هو ومعه ابن الزبير وَخَرَجَا مِنَ الْمَدِينَةِ فَارَيْنَ إِلَى مَكَّةَ فَأَقَامَا بِهَا، فَعَكَفَ النَّاسُ عَلَى الْحُسَيْنِ يَفِدُونَ إِلَيْهِ وَيَقْدُمُونَ عَلَيْهِ. وكثرت العروض عليه للخروج على يزيد ومن ثم مبايعة بالخلافة، وكان أهل العراق أكثر الداعين له للقدوم عليهم لمبايعة ونصرته.

643 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 11 ، ص 208

644 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 11 ، ص 208

645 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 11 ، ص 208 - 209

2 - سبب خروج الحسين وأهله من مكة للكوفة هو كثرة ورود الكُتُبِ عَلَيْهِ مِنْ بِلَادِ الْعِرَاقِ يَدْعُونَهُ إِلَيْهِمْ، " فَعِنْدَ ذَلِكَ بَعَثَ ابْنُ عَمِّهِ مُسْلِمُ بْنُ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الْعِرَاقِ، لِيُكْشِفَ لَهُ حَقِيقَةَ هَذَا الْأَمْرِ وَالِاتِّفَاقِ، فَإِنْ كَانَ مُتَحَنِّنًا وَأَمْرًا حَازِمًا مُحْكَمًا، بَعَثَ إِلَيْهِ لِيُرَكَّبَ فِي أَهْلِهِ وَدَوِيهِ، وَيَأْتِيَ الْكُوفَةَ لِيُظْفَرَ بِمَنْ يُعَادِيهِ، وَكَتَبَ مَعَهُ كِتَابًا إِلَى أَهْلِ الْعِرَاقِ بِذَلِكَ " (646)، فَلَمَّا دَخَلَ الْكُوفَةَ بَاطِعُهُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ أَلْفًا عَلَى إِمْرَةِ الْحُسَيْنِ، وَحَلَفُوا لَهُ لِيُنْصِرْتَهُ بِأَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ، " فَكَتَبَ مُسْلِمٌ إِلَى الْحُسَيْنِ لِيُقَدِّمَ عَلَيْهِمْ فَقَدْ تَمَهَّدَتْ لَهُ النُّبُوعَةُ وَالْأُمُورُ " (647) .

3 - ما جرى لمسلم بن عقيل في الكوفة، وفي الأثناء عزل يزيد النعمان بن بشير عن الكوفة وَضَمَّهَا إِلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ مَعَ الْبَصْرَةِ، وَأَخَذَا يَبْحَثُ عَنْ مَكَانٍ إِقَامَةَ مُسْلِمِ بْنِ عَقِيلِ، فَلَمَّا سَمِعَ مِنْ عَقِيلِ الْخَبَرَ، رَكِبَ وَنَادَى بِشِعَارِهِ: " يَا مَنْصُورُ أَمْتُ. فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَسَارَ إِلَى عُبَيْدِ اللَّهِ فَدَخَلَ الْقَصْرَ، وَأَغْلَقُوا الْبَابَ، فَلَمَّا انْتَهَى مُسْلِمٌ إِلَى بَابِ الْقَصْرِ وَقَفَ بِجَيْشِهِ هُنَاكَ، فَأَشْرَفَ أَمْرَاءُ الْقَبَائِلِ الَّذِينَ عِنْدَ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَأَشَارُوا إِلَى قَوْمِهِمُ الَّذِينَ مَعَ مُسْلِمٍ بِالْإِنْصِرَافِ وَتَهْدِئَتِهِمْ وَوَعْدُوهُمْ وَتَوَعُّدُوهُمْ، وَأَخْرَجَ عُبَيْدُ اللَّهِ بَعْضَ الْأَمْرَاءِ، يُحْدِلُونَ النَّاسَ عَنْ مُسْلِمٍ، فَفَعَلُوا ذَلِكَ، فَتَحَادَلَ النَّاسُ وَقَصَرُوا وَانْصَرَفُوا عَنْ مُسْلِمٍ فَمَا أَمْسَى إِلَّا وَهُوَ فِي ثَلَاثِمِائَةِ نَفْسٍ، ثُمَّ لَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا ثَلَاثُونَ رَجُلًا، ثُمَّ انْصَرَفُوا عَنْهُ، فَبَقِيَ وَحْدَهُ، لَيْسَ مَعَهُ مَنْ يَدُلُّهُ عَلَى الطَّرِيقِ، وَلَا مَنْ يُؤَسِّسُهُ بِنَفْسِهِ، وَلَا مَنْ يَأْوِيهِ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ" (648) ، حتى قبض عليه بعد مقاومة شرسة منه، فَبَكَى عِنْدَ ذَلِكَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ مَنْ يَطْلُبُ مِثْلَ الَّذِي تَطْلُبُ لَا يَبْنِي. " فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ

646 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 479.

647 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 480 .

648 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 485 - 486 .

لَسْتُ أَبْكِي عَلَى نَفْسِي، وَلَكِنْ أَبْكِي عَلَى الْحُسَيْنِ وَآلِ الْحُسَيْنِ " (649) ، ثُمَّ أُدْخِلَ عَلَى ابْنِ زِيَادٍ، فَضَرَبَ عُنُقَهُ ثُمَّ أَلْفَى رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ إِلَى أَسْفَلِ الْقَصْرِ، وَذَلِكَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ يَوْمَ عَرَفَةَ سَنَةَ سِتِّينَ، وَكَانَ ذَلِكَ بَعْدَ مَخْرَجِ الْحُسَيْنِ مِنْ مَكَّةَ قَاصِدًا أَرْضَ الْعِرَاقِ بِيَوْمٍ وَاحِدٍ، يَوْمَ التَّرْوِيَةِ. بَعْدَ أَنْ بَعَثَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِ مَنْ خَفَّ مَعَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهُمْ تِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا وَنِسَاءً وَصِيبِيَانِ مِنْ إِخْوَانِهِ وَبَنَاتِهِ وَنِسَائِهِمْ، وَتَبِعَهُمْ مُحَمَّدُ ابْنُ الْحَنْفِيَّةِ (650) .

4 - نصيحة الصحابة وغيرهم للحسين بعدم الخروج للعراق، " وَلَمَّا اسْتَشَعَرَ النَّاسُ خُرُوجَهُ أَشْفَقُوا عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ، وَحَذَرُوهُ مِنْهُ، وَأَشَارَ عَلَيْهِ ذُووُ الرَّاْيِ مِنْهُمْ وَالْمَحَبَّةُ لَهُ بَعْدَ الْخُرُوجِ إِلَى الْعِرَاقِ، وَأَمَرُوهُ بِالْمَقَامِ بِمَكَّةَ، وَذَكَرُوهُ مَا جَرَى لِأَبِيهِ وَأَخِيهِ مَعَهُمْ (651) " ، وممن نصحه بعدم الخروج عبد الله ابن عباس من أبناء عمومته، وعبد الله بن عمر وقال له : " إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا ؛ إِنَّ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَخَيَّرَهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَاخْتَارَ الْآخِرَةَ، وَلَمْ يُرِدِ الدُّنْيَا، وَإِنَّكَ بَضْعَةٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَاللَّهِ لَا يَلِيهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ أَبَدًا، وَمَا صَرَفَهَا اللَّهُ عَنْكُمْ إِلَّا لِلَّذِي هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ " (652) . ونصحه كذلك جابر بن عبد الله وأبو سعيد الخدري وغيرهم، واختلفت الروايات عن ابن الزبير أنه قال لِلْحُسَيْنِ: " أَيْنَ تَذْهَبُ؟ ! إِلَى قَوْمٍ قَتَلُوا أَبَاكَ وَطَعَنُوا أَحَاكَ؟ " (653) ، أو أنه شجعه على الخروج لِيُخَلُوَ لِمِ الْأَمْرِ بِمَكَّةَ، وَنَقَلَ ابْنُ كَثِيرٍ " أَنَّ الْفَرَزْدَقَ لَقِيَ الْحُسَيْنَ فِي الطَّرِيقِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَقَالَ لَهُ: أَعْطَاكَ اللَّهُ سُؤْلَكَ وَأَمَّاكَ فِيمَا تُحِبُّ. فَسَأَلَهُ الْحُسَيْنُ عَنْ أَمْرِ النَّاسِ وَمَا وَرَاءَهُ، فَقَالَ

-
- 649 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 488 .
 - 650 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 509 .
 - 651 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 494 .
 - 652 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 497 .
 - 653 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 498 .

لَهُ: قُلُوبُ النَّاسِ مَعَكَ، وَسُيُوفُهُمْ مَعَ بَنِي أُمِّيَّةَ، وَالْقَضَاءُ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَاللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ. فَقَالَ لَهُ: صَدَقْتَ " (654) .

5 - الحسين في كربلاء، وَقَالَ الْحُسَيْنُ حِينَ نَزَلُوا كَرْبَلَاءَ: مَا اسْمُ هَذِهِ الْأَرْضِ؟ قَالُوا: كَرْبَلَاءُ. قَالَ: كَرْبٌ وَبَلَاءٌ (655) وفي طريق الحسين كان لا يمر بقوم إلا تبعه بعضهم، ولكنهم عندما علموا بمقتل مسلم، ورسول الحسين لأهل الكوفة تركوه ورجعوا إلى ديارهم، وعندما وصلوا كربلاء كانوا قريبا من مائة رجل، فِيهِمْ لِصَلْبِ عَلِيِّ خَمْسَةٌ، وَمِنْ بَنِي هَاشِمٍ سِتَّةَ عَشَرَ، وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ حَلِيفٌ لَهُمْ، وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ حَلِيفٌ لَهُمْ، وَابْنُ عَمِّ ابْنِ زِيَادٍ. وقد سأل الحسين بعض من جاءه من الكوفة عن موقف أهلها منه فقال للحسين: " أَمَا أَشْرَافُ النَّاسِ فَهُمْ أَلَبُّ وَاحِدٌ عَلَيْكَ ؛ لِأَنَّهُمْ قَدْ عَظَمَتْ رِشْوَتُهُمْ وَمَلَأَتْ عَرَائِرُهُمْ، يُسْتَمَالُ بِذَلِكَ وَدُهُمْ وَيُسْتَخْلَصُ بِهِ نَصِيحَتُهُمْ، وَأَمَّا سَائِرُ النَّاسِ فَأَقْنَدَتْهُمْ تَهْوَى إِلَيْكَ، وَسُيُوفُهُمْ غَدَاً مَشْهُورَةٌ عَلَيْكَ " (656) .

وقبل المعركة خَرَجَ الْحُسَيْنُ، فَخَطَبَ النَّاسَ مِنْ أَصْحَابِهِ وَأَعْدَائِهِ وَاعْتَذَرَ إِلَيْهِمْ فِي مَجِيئِهِ هَذَا إِلَى هَاهُنَا، بِأَنَّهُ قَدْ كَتَبَ إِلَيْهِ أَهْلُ الْكُوفَةِ أَنَّهُمْ لَيْسَ لَهُمْ إِمَامٌ، وَإِنْ أَنْتَ قَدِمْتَ عَلَيْنَا بَايَعْنَاكَ وَقَاتَلْنَا مَعَكَ. فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ مِنْ قَادَةِ جَيْشِ ابْنِ زِيَادٍ: إِنَّا لَا نُدْرِي مَا هَذِهِ الْكُتُبُ، وَلَا مَنْ كَتَبَهَا. فَأَحْضَرَ الْحُسَيْنُ خُرَجِينَ مَمْلُوعَيْنِ كُتُبًا، فَتَنَرَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَرَأَ مِنْهَا طَائِفَةً، فَقَالَ الْحُرُّ: لَسْنَا مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَتَبُوا إِلَيْكَ، وَقَدْ أَمَرْنَا إِذَا نَحْنُ لَقِينَاكَ أَنْ لَا نُفَارِقَكَ حَتَّى نُقَدِّمَكَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ فَقَالَ الْحُسَيْنُ: : الْمَوْتُ أَدْنَى إِلَيْكَ مِنْ ذَلِكَ (657) " .

654 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 510 .

655 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 516 .

656 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 524 .

657 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 522 - 523 .

وفي يَوْمِ عَاشُورَاءَ مِنْ شَهْرِ الْمُحَرَّمِ مِنْ سَنَةِ إِحْدَى وَسِتِّينَ، نَهَضَ بِالنَّاسِ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ إِلَى الْحُسَيْنِ وَأَهْلِهِ فَقَاتَلُوهُمْ، واستشهد الحسين وكثير ممن معه، ووجيء برأس الحسين إلى ابن زياد، فوَضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَجِيءَ بِبِنَائِهِ وَبِنَاتِهِ وَأَهْلِهِ. فَأَمَرَ لَهُمْ بِمَنْزِلٍ فِي مَكَانٍ مُعْتَرِلٍ، وَأَجْرَى عَلَيْهِمْ رِزْقًا، وَأَمَرَ لَهُمْ بِنَفَقَةٍ وَكُسُوفَةٍ (658). قال ابن كثير: " وَهَذِهِ صِفَةُ مَقْتَلِهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مَأْخُودَةً مِنْ كَلَامِ أُمَّةٍ هَذَا الشَّانِ، لَا كَمَا يَزْعُمُهُ أَهْلُ التَّشْيِيعِ مِنَ الْكُذْبِ الصَّرِيحِ وَالْبُهْتَانِ " (659).

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثالث

المبالغة والشطط والتطرف في إدعاء حب آل البيت، وإضفاء هالات والتقدیس التعظيم، ووصفهم بما لا يستحقون من الصفات التي تتعارض مع النصوص الشرعية، وحصر الإمامة بهم وجعلها الركن السادس من أركان الإيمان.

إن أهم الطعون وأخبثها هو ما اخترعه الشيعة وأصقوه بعلي والبعض من أولاده، من أبناء فاطمة الزهراء تحديدا، الحسن ومن بعده الحسين ثم في البعض من ذريته؛ وهم من أبناء زوجته الفارسية تحديدا واقتصاره عليهم، وانحصاره بهم؛ ألا وهو إمامتهم للمسلمين بعدما جعلوا الإمامة ركنا سادسا من أركان الدين الإسلامي، حسب مذهبهم الفقهي الخاص الذي فصلوه ونسبوه لآل البيت الأبرياء، زورا وبهتانا وظلما، ولا يقوم على أي مستند شرعي صحيح. إن حصر أمر معين بأبناء البنات وليس بأبناء الذكور هو فكر يهودي، مأخوذ من اعتبار اليهودي هو من كانت أمه يهودية، أما من كانت أمه غير يهودية، فهو غير يهودي ولو كان أبوه يهوديا، هذا من ناحية مصدر الفكرة، وما أخطر من المصدر فهو محتوى وجوهر الفكرة التي تقوم على المبالغة المفرطة

658 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 519 .

659 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 520 .

في تعظيم الأئمة وتقديسهم بما ليس فيهم، وجعلهم فوق الأنبياء والمرسلين، حتى وصل الحال ببعض المغالين إلى تأليه علي والحسين، ولو كانوا أحياء أقاموا حد الردة على من ادعى ذلك وقال به، وسبق لليهود أن قالوا ذلك بحق عيسى بن مريم عليهما السلام، وبذلك هزموا أتباع المسيح، وهدموا المسيحية من داخلها بتحويلها من التوحيد إلى الشرك والوثنية، عن طريق تعظيم المسيح وتقديسه بما ليس فيه، وهو ما يسعى إليه من تعلموا منهم هذا الدرس الخبيث. إن ما يقوله الشيعة بحق علي وذريته من بعده لا يرضاه أحد منهم؛ لأنه لا يرضاه لا الله ولا رسوله ولا المنصفين العقلاء من البشر مسلمين وغيرهم، وهو في الحقيقة طعن وتجريح لهؤلاء الصحابة الكرام من آل بيت النبوة الطاهر من كل شرك ووثنية ورجس.

الفصل الرابع : دفاع ابن كثير عن مشاهير الصحابة

المبحث الأول : دفاعه عن الزبير بن العوام رضي الله تعالى عنه

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الأول

يزعم الشيعة أن الزبير رضي الله عنه كان إماما من أئمة الكفر، عاش كافرا، ومات كذلك. وقد زعموا أن علي بن أبي طالب قال: ألا إن أئمة الكفر في الإسلام خمسة: طلحة والزبير ومعاوية، وعمرو بن العاص، وأبو موسى الأشعري⁽⁶⁶⁰⁾، وأنه قال للزبير: أنا أشهد أنني سمعت من رسول الله أنك من أهل النار⁽⁶⁶¹⁾، وبذلك قال علماؤهم صراحة: " إن القوم؛ طلحة والزبير وأشكالهما مضوا مصرين على أعمالهم، غير نادمين عليها، ولا تائبين منها " ⁽⁶⁶²⁾، كما قالوا: " إن الزبير باع دينه بدنياه، واستباح كل شيء في سبيل أطماعه وشهوته، ولم يكن لكلمة رسول الله عنده من قيمة " ⁽⁶⁶³⁾. إلى آخر ما أورده الشيعة في ذلك من المطاعن، مخالفين بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي أخبر عن طلحة والزبير أنهما في الجنة، بل وجاره فيها ⁽⁶⁶⁴⁾.

660 - المرتضى، الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي، كتاب: الشافي في الامامة، حققه وعلق عليه: السيد عبد الزهراء الحسيني الخطيب، راجعه: السيد فاضل الميلاني، مؤسسة الامام الصادق عليه السلام للطباعة والنشر، ط 2 ، 1986، ج 4 ص 331 .

- الطوسي، شيخ الطائفة أبي الحسن جعفر بن محمد بن حسن الطوسي (ت 460هـ)، تلخيص الشافي، حققه وعلق عليه: حسين بحر العلوم، مؤسسة انتشارات المحبين، إيران، ط 1 ، ج 4 ص 138 .

661 - التستري، القاضي، إحقاق الحق وإزهاق الباطل، ص 295 .

662 - الشيخ المفيد، فخر الشيعة محمد بن محمد بن نعمان، الجمل أو النصره في حرب البصرة ، مكتبة الداوري، قم - إيران، ط 3 ، 1983 م. ص 225 .

663 - الحسيني، محمد علي، في ظلال التشيع، مؤسسة الوفاء، 1983م . ص 112-113.

664 - للمزيد انظر موقع البرهان دليل الباحثين عن الحقيقة 2001م-2015م www.alburhan.com

رد ابن كثير على هذا الطعن المتضمن أن الزبير كان إماما من أئمة الكفر، عاش كافرا، وماتا كذلك. مخالفين بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي أخبر عن طلحة والزبير أنهما في الجنة، بل وجاره فيها، وهما رضي الله تعالى عنهما قد ماتا شهيدين بشهادة رسول الله صلى الله عليه وسلم لهما بذلك فعن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان على حراء هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير، فتحركت الصخرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اهدأ، فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد" (665) ؛ فالصديق أبو بكر والشهداء عمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير رضي الله عنهم وعن الصحابة أجمعين. وموت الزبير وطلحة شهيدين يدل على أنهما من أهل الجنة، بله الدرجات العالية الرفيعة فيها، فالله تبارك وتعالى قد أخبر أن الأنبياء والصدّيقين والشهداء والصالحين في أعلى درجات الجنة، فقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴾ (666). والزبير وطلحة رضي الله عنهما قد عاشا حميدين وماتا شهيدين، ولم يذكر عنهما أنهما خالفا رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر من الأمور، بل لقد توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهما راضٍ، فرضي الله عنهما وأرضاهما، وعامل بعدله من يبغضهما أو يضمهما لهما غير الحسن الجميل.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثاني

أن الزبير قد حمل السيف وأشهره عندما علم بما جرى في سقيفة بني ساعدة ومبايعة أبي بكر الصديق فيها، وأنه لم يكن راضيا عما جرى.

665 - أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل طلحة الزبير، ص 984 ، حديث رقم 2147 .

666 - سورة النساء: الآية 69 .

رد ابن كثير على هذا الطعن المتضمن أن الزبير لم يكن راضيا عن بيعة أبي بكر، وأنه قد حمل السيف وأشهره عندما علم بما جرى في سقيفة بني ساعدة؛ وذكر قوله وكرره في أكثر من موقع في الكتاب، قال: " وَقَالَ عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ: مَا غَضِبْنَا إِلَّا لِأَنَّا أُخْرْنَا عَنِ الْمَشُورَةِ، وَإِنَّا نَرَى أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَحَقُّ النَّاسِ بِهَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّهُ لَصَاحِبُ الْغَارِ وَإِنَّا لَنَعْرِفُ شَرْفَهُ وَخَيْرَهُ، وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ بِالنَّاسِ وَهُوَ حَيٌّ" (667)، وأيد دفاعه مرة أخرى موضحا أن بيعة الصديق كانت باتفاق الصحابة بما فيهم الزبير، قال: " وَقَدْ اتَّفَقَ الصَّحَابَةُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَلَى بَيْعَةِ الصِّدِّيقِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، حَتَّى عَلِيَ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَأَرْضَاهُمَا، وَالِدَلِيلُ عَلَى ذَلِكَ مَا فِي الْحَدِيثِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَخَذَ بِبِدِّ أَبِي بَكْرٍ، وَقَالَ: " هَذَا صَاحِبُكُمْ فَبَايَعُوهُ. فَبَايَعَهُ عُمَرُ، وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، قَالَ: فَصَعِدَ أَبُو بَكْرٍ الْمِنْبَرَ، فَنَظَرَ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ، فَلَمْ يَرَ الزُّبَيْرَ. قَالَ: فَدَعَا بِالزُّبَيْرِ فَجَاءَ، قَالَ: فُلْتُ: ابْنُ عَمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَوَارِيهِ، أَرَدْتَنَ أَنْ تَشُقَّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ؟ ! قَالَ: لَا تَنْزِيبَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ. فَقَامَ فَبَايَعَهُ " (668).

ومما يؤكد رضى الزبير التام عن خلافة أبي بكر الصديق موقفه في الدفاع عن المدينة المنورة عندما طمعت الأعراب فيها، ورأوا أن يهجموا عليها، فكان من حراسها لا بل إنه كان من أمراء الحرس، قال ابن كثير: " لَمَّا تُوفِّيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ارْتَدَّتْ أَحْيَاءٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْأَعْرَابِ، وَنَجَمَ النَّفَاقُ بِالْمَدِينَةِ،... وَعَظَمَ الْخَطْبُ وَاشْتَدَّتِ الْحَالُ، وَنَفَذَ الصِّدِّيقُ جَيْشَ أُسَامَةَ، فَقَلَ الْجُنْدُ عِنْدَ الصِّدِّيقِ، فَطَمَعَتْ كَثِيرٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فِي الْمَدِينَةِ، وَرَأَوْا أَنَّ يَهْجُمُوا عَلَيْهَا، فَجَعَلَ الصِّدِّيقُ عَلَى

667 - سبق تخريجه، ابن كثير، البداية والنهاية، ج 8 ص 93. وكذلك ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص

. 417

668 - سبق تخريجه، ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 415 - 416 .

أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ حُرَّاسًا يَبِيئُونَ بِالْجُيُوشِ حَوْلَهَا؛ فَمِنْ أَمْرَاءِ الْحَرَسِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ " (669) .

وعندما نادى منادي الجهاد في سبيل الله خارج جزيرة العرب خرج الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ مجاهداً، فَشَهِدَ الْيَرْمُوكَ وَهُوَ أَفْضَلُ مَنْ هُنَاكَ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَكَانَ مِنْ فُرْسَانَ النَّاسِ وَشُجْعَانِهِمْ، وَضَرَبَ أُرُوعَ صُورَ الْبَطُولَةِ مَخْتَرِقًا صُفُوفَ الرُّومِ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ وَجَرِحَ يَوْمَئِذٍ جُرْحَيْنِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ (670)، وَتَابَعَ الزُّبَيْرِ مَشْوَارَ الْبَذَلِ وَالْعَطَاءِ وَبَذَلَ كُلَّ مَا يَمْلِكُ مَجَاهِداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ زَمَنَ الْفَارُوقِ عَمَرَ مِنَ الشَّامِ إِلَى مِصْرَ فَالْعِرَاقَ، فَلَمَّا اسْتَكْمَلَ عَمْرٌ وَالْمُسْلِمُونَ فَتَحَ الشَّامَ سَنَةَ عِشْرِينَ مِنَ الْهَجْرَةِ، بَعَثَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِلَى مِصْرَ وَأَرْدَقَهُ بِالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، وَفِي صُحْبَتِهِ بُسْرُ بْنُ أَرْطَاةَ، وَخَارِجَةُ بْنُ خَدَافَةَ، وَعَمِيرُ بْنُ وَهَبِ الْجَمْحِيِّ، فَاجْتَمَعَا عَلَى بَابِ مِصْرَ، حَتَّى صَالَحَهُ أَهْلُهَا (671)، وَشَارَكَ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ فِي وَقْعَةِ نَهَاوَنْدَ وَفَتْحِهَا، وَهِيَ وَقْعَةٌ عَظِيمَةٌ جِدًّا لَهَا شَأْنٌ رَفِيعٌ وَتَبَأٌ عَجِيبٌ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ يُسَمُّونَهَا فَتْحَ الْفُتُوحِ (672) .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثالث

من التهم للزبير وطلحة وعلي أنهم كتبوا إلى الأفاق من المدينة يأمرُونَ النَّاسَ بِالْفُتُوحِ عَلَى عُمَانَ لِيُقَاتِلُوهُ، وَنَصَرَ الدِّينَ، وَأَنَّهُ أَكْبَرُ الْجِهَادِ الْيَوْمَ. وَأَنَّهُمْ تَخَلَّوْا عَنْ عَثْمَانَ حَتَّى قَتَلَهُ أُوْبَاشُ النَّاسِ وَلَمْ يَدَافِعُوا عَنْهُ.

669 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 437 .

670 - انظر ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 560 - 560 .

671 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 90 - 91 .

672 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 111 .

رد ابن كثير على هذا الطعن المتضمن أن الزبير كان من الصحابة الذين كتبوا إلى الأفاق من المدينة يأمرون الناس بالقدوم على عثمان ليقاتلوه، ونصر الدين، وأنه أكبر الجهاد اليوم. وأنهم تخلوا عن عثمان حتى قتله أوباش الناس ولم يدافعوا عنه. فبين ابن كثير أن من تكاتبوا " هم أهل مصر وأهل الكوفة وأهل البصرة وترأسلوا، وزورت كتب على لسان الصحابة الذين بالمدينة وعلى لسان علي وطلحة والزبير " (673)، ولم يشترك لا الزبير ولا غيره في هذا الأمر.

ثم عاد وأكد من جديد مرة أخرى أن " هذا كذب على الصحابة، وإنما كتبت كتب مزورة عليهم، كما كتبوا من جهة علي وطلحة والزبير إلى الخوارج كتباً مزورة عليهم أنكروها، وهكذا زور هذا الكتاب على عثمان أيضاً، فإنه لم يأمر به ولم يعلم به أيضاً " (674).

أما أن الزبير والصحابة لم يدافعوا عن عثمان حتى قتله العصاة البغاة، فهو مناف للواقع واتهام باطل مناقض لما وقع فعلاً، فلم ينقطع كبار الصحابة ومنهم الزبير عن زيارة عثمان، كما استنقل جماعة من الصحابة في حماية عثمان والمخاربة عنه، فبعث إليهم يفسم عليهم لما كفوا أيديهم وسكنوا حتى يفضي الله ما يشاء، وأن أقصى ما كان المصريون يطمعون فيه هو أن يساعدهم محمد بن أبي بكر، ومحمد بن جعفر، وعمار بن ياسر فقط. قال ابن كثير: " فحصبوا الناس حتى أخرجوهم من المسجد، وحصبوا عثمان حتى صرع من المنبر مغشياً عليه، فاحتمل وأدخل داره، وكان المصريون لا يطمعون في أحد من الناس أن يساعدهم إلا محمد بن أبي بكر، ومحمد بن جعفر، وعمار بن ياسر. وأقبل علي وطلحة والزبير إلى عثمان في أناس يعودونه ويشكون إليه بنهم وما حل بالناس، ثم رجعوا إلى منازلهم، واستنقل جماعة من الصحابة؛ منهم أبو

673 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 277 .

674 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 281 .

هُرَيْرَةَ، وَابْنُ عُمَرَ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، فِي الْمُحَارَبَةِ عَنِ عُثْمَانَ، فَبِعَثَ إِلَيْهِمْ يُقْسِمُ عَلَيْهِمْ لَمَّا كَفُّوا أَيْدِيَهُمْ
وَسَكَنُوا حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ مَا يَشَاءُ " (675)، ثم عاد ابن كثير وأكد إن عثمان أمر الناس وعزم عليهم
أن لا يُقاتلوا دونه، وَلَوْلَا عَزِيمَتُهُ عَلَيْهِمْ لَنَصَرُوهُ مِنْ أَعْدَائِهِ، ثم إن عثمان " وَضَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ
الْمُصْحَفَ يَتْلُو فِيهِ، وَاسْتَسَلَّمَ لِقِضَاءِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَكَفَّ يَدَهُ عَنِ الْقِتَالِ، وَأَمَرَ النَّاسَ وَعَزَمَ عَلَيْهِمْ
أَنْ لَا يُقَاتِلُوا دُونَهُ، وَلَوْلَا عَزِيمَتُهُ عَلَيْهِمْ لَنَصَرُوهُ مِنْ أَعْدَائِهِ، وَلَكِنْ كَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا " (676).

وعندما اختصر ابن كثير مقتل عُثْمَانَ، ولخصه، أعاد ذكر روايات أخرى تظهر بوضوح وقوف
علي وطلحة وأناسٍ من الصحابة منهم الزبير وأبنة إلى جانب عثمان، ومحاولتهم معه لصد
العدوان، أو الخروج من المدينة ولكنه رفض ذلك بإصرار، مستسلما لأمر الله سبحانه وتعالى. قال
ابن كثير: " أَنْ وَفَدَ الْأَشْقِيَاءِ وَهُمْ وَفَدَ مِصْرَ كَانُوا قَدْ قَدِمُوا عَلَى عُثْمَانَ فَأَجَازَهُمْ وَأَرْضَاهُمْ،
فَانصَرَفُوا رَاجِعِينَ، ثُمَّ كَرُوا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَوَافَقُوا عُثْمَانَ قَدْ خَرَجَ لِصَلَاةِ الْغَدَاةِ أَوْ الظُّهْرِ، فَحَصَّبُوهُ
بِالْحَصَا وَالنَّعَالِ وَالْخِفَافِ، فَانصَرَفَ إِلَى الدَّارِ وَمَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ وَالزُّبَيْرُ وَابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ وَطَلْحَةُ
وَمَرْوَانُ وَالْمُغِيرَةُ بْنُ الْأَخْنَسِ فِي أَنَاسٍ، وَأَطَافَ وَفَدَ مِصْرَ بِدَارِهِ، فَاسْتَشَارَ النَّاسَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
الزُّبَيْرِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي أَشِيرُ بِأَحَدِي ثَلَاثَ خِصَالٍ؛ إِمَّا أَنْ تُحْرِمَ بِعُمْرَةٍ فَتَحْرِمَ عَلَيْهِمْ دِمَاؤُنَا،
وَإِمَّا أَنْ تَرْكَبَ مَعَكَ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ، وَإِمَّا أَنْ تَخْرُجَ فَتَضْرِبَ بِالسَّيْفِ إِلَى أَنْ يَحْكَمَ اللَّهُ بَيْنَنَا
وَبَيْنَهُمْ، فَإِنَّا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ " (677).

675 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 285.

676 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 303 .

677 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 317 .

وَلَمَّا بَلَغَ الرَّبِيعَ مَقْتُلُ عُثْمَانَ - وَكَانَ قَدْ خَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ - قَالَ: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾
 (678). ثُمَّ تَرَحَّمَ عَلَى عُثْمَانَ، وَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ قَتَلُوهُ نَدِمُوا فَقَالَ: تَبَّ لَهُمْ. ثُمَّ تَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ﴾ (٤٩) فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾ (679).

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الرابع

اتهمت الشيعة الزبير بن العوام بأنه بعد أن أعطى صوته لعلي بن أبي طالب تغير وانقلب عليه حسدا لعلي وأولاده ولكل بني هاشم حتى أصبح من أبرز مخالفي علي بن أبي طالب والحاقدين عليه المحاربيين له وأنه أشعل نار الحرب وحشد أعداداً كبيرة من المقاتلين إلى ساحة معركة الجمل ضد علي حبا للذخيرة والرئاسة وطلبا للشهرة والمقام واستجابة لإغواء ولده عبد الله بن الزبير - الحاسد لبني هاشم عامة ولعلي وأولاده خاصة - حسب قولهم حتى أنهم نسبوا لعلي أنه قال فيه: " ما زال الزبير رجلا منا أهل البيت حتى نشأ ابنه المشؤوم عبد الله " (680) .

رد ابن كثير على هذا الطعن المتضمن أن الزبير تغير وانقلب على علي بعدما وقف معه وتنازل له عما له من حق بعد استشهاد عمر، وما تغيره إلا حسدا له وأولاده ولكل بني هاشم حتى أصبح من أبرز مخالفي علي بن أبي طالب والحاقدين عليه المحاربيين له، وقد أبطل ذلك ابن كثير فذكر عن الأحنف بن قيسٍ وَكَانَ قَدْ بَايَعَ عَلِيًّا بِالْمَدِينَةِ ؛ وَأَنَّهُ لَمَّا " قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَعُثْمَانُ مَحْصُورٌ، فَسَأَلَ عَائِشَةَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ: إِنْ قُتِلَ عُثْمَانُ مَنْ أَبَايَعُ؟ فَقَالُوا: بَايَعُ عَلِيًّا. فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ بَايَعَ

678 - سورة البقرة : الآية 156 .

679 - سورة يس: الآية 49 - 50 . ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 320 .

680 - الشريف الرضي، أبو الحسن بن أبي أحمد الحسين بن موسى (ت 404هـ)، نهج البلاغة، شرحه وضبط نصوصه: الإمام محمد عبده، دار المعارف، بيروت، 1410هـ - 1990م ، ص 782 ، الحكمة رقم 453

عَلِيًّا، قَالَ: ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى قَوْمِي، فَجَاءَنِي بَعْدَ ذَلِكَ مَا هُوَ أَفْظَعُ، حَتَّى قَالَ النَّاسُ: هَذِهِ عَائِشَةُ جَاءَتْ لِيَتَّخِذَ بِدَمِ عُمَانَ. فَحَرْتُ فِي أَمْرِي لِمَنْ أَتَّبِعُ، فَفَعَنِي اللَّهُ بِحَدِيثٍ: " لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ " (681).

وذكر ابن كثير كذلك تهرب الزبير من الخلافة بعد عثمان مع مطالبة أهل الكوفة له بذلك، خصوصا وأن عثمان قد أوصى للزبير بالخلافة من بعده، فقال ابن كثير: " وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: إِنَّ عُمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَوْصَى إِلَى الزُّبَيْرِ " (682)، وقال: " عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: صَلَّى الزُّبَيْرُ عَلَى عُمَانَ وَدَفَنَهُ وَكَانَ أَوْصَى إِلَيْهِ " (683)، وطلب الكوفيون الخلافة للزبير إلا أنهم لَا يَجِدُونَهُ، إِلَى أَنْ تَمَّتْ بَيْعَةُ عَلِيٍّ فَكَانَ الزُّبَيْرُ مِنْ أَوَائِلِ مَنْ بَايَعَهُ، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: " وَالْمِصْرِيُّونَ يُلْحِقُونَ عَلَى عَلِيٍّ وَهُوَ يَهْرُبُ مِنْهُمْ إِلَى الْحِيطَانِ، وَيَطْلُبُ الْكُوفِيُّونَ الزُّبَيْرَ، فَلَا يَجِدُونَهُ، وَالْبَصْرِيُّونَ يَطْلُبُونَ طَلْحَةَ فَلَا يُجِيبُهُمْ، فَقَالُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ: لَا نُؤَلِّي أَحَدًا مِنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ. فَمَضَوْا إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَقَالُوا: إِنَّكَ مِنْ أَهْلِ الشُّورَى. فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ جَاءُوا إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَأَبَى عَلَيْهِمْ، فَحَارُوا فِي أَمْرِهِمْ، ثُمَّ قَالُوا: إِنْ نَحْنُ رَجَعْنَا إِلَى أَمْصَارِنَا يَقْتُلِ عُمَانَ مِنْ غَيْرِ امْرَأَةٍ، اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي أَمْرِهِمْ وَلَمْ نَسَلِّمْ. فَارْجِعُوا إِلَى عَلِيٍّ فَأَلْحُوا عَلَيْهِ، وَأَخَذَ الْأَشْتَرُ النَّحْعِيَّ بِيَدِهِ فَبَايَعَهُ وَبَايَعَهُ النَّاسُ، وَأَهْلُ الْكُوفَةِ يَقُولُونَ: أَوَّلُ مَنْ بَايَعَهُ الْأَشْتَرُ النَّحْعِيَّ. وَذَلِكَ يَوْمَ الْحَمِيسِ الرَّابِعِ وَالْعِشْرُونَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ، وَذَلِكَ بَعْدَ مُرَاجَعَةِ النَّاسِ لَهُمْ فِي ذَلِكَ، وَكُلُّهُمْ يَقُولُ: لَا يَصْلُحُ لَهَا إِلَّا عَلِيٌّ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ

681 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب المغازي، باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر، ج 8، ص 160، حديث رقم 4425، وأطرافه في: 7099. ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 453 - 454 بتصرف واختصار.

682 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 303.

683 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 325.

الْجُمُعَةِ وَصَعِدَ الْمُنْبَرِ، بَايَعَهُ مَنْ لَمْ يُبَايِعْهُ بِالْأَمْسِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ بَايَعَهُ طَلْحَةُ بِبَيْدِهِ الشَّلَاءِ، فَقَالَ قَائِلٌ: إِنَّا لِلَّهِ، وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ. ثُمَّ الزُّبَيْرُ، ثُمَّ قَالَ الزُّبَيْرُ: إِنَّمَا بَايَعْتُ عَلِيًّا وَاللَّحْجُ عَلَى عُنُقِي. ثُمَّ رَاحَ إِلَى مَكَّةَ فَأَقَامَ بِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ، وَكَانَتْ هَذِهِ الْبَيْعَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِخَمْسٍ بَقِيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ " (684)

لا بل إن ابن كثير قال إن علي: " قَدْ اِمْتَنَعَ عَلِيٌّ مِنْ مُبَايَعَتِهِمْ، وَفَرَّ مِنْهُمْ إِلَى حَائِطِ بَنِي عَمْرِو بْنِ مَبْدُولٍ، وَأَغْلَقَ بَابَهُ وَامْتَنَعَ مِنْ قُبُولِ الْإِمَارَةِ حَتَّى تَكَرَّرَ قَوْلُهُمْ، فَجَاءَ النَّاسُ فَطَرَقُوا الْبَابَ وَوَلَجُوا عَلَيْهِ، وَجَاءُوا مَعَهُمْ بِطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يُمَكِّنُ بَقَاؤُهُ بِلَا أَمِيرٍ، وَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى أَجَابَ. (685)، فلم يقبل البيعة حتى جاءه الزبير وطلحة إلى مكانه، رحمهم الله جميعا. كما بين ابن كثير أن أمر بيعة علي استقرت بوجود الزبير، وثبتت تردده على علي، ومطالبته له ببعض المطالب، ومنها تولية الزبير على الكوفة ليأتيه منها بالجند، ليتقوى بهم علي على شوكة الخوارج، يقول ابن كثير: " وَلَمَّا اسْتَقَرَّ أَمْرُ بَيْعَةِ عَلِيٍّ دَخَلَ عَلَيْهِ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَرَعُوسُ الصَّحَابَةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَطَلَبُوا مِنْهُ إِقَامَةَ الْحُدُودِ، وَالْأَخَذَ بِدَمِ عُمَانَ. فَاعْتَدَرَ إِلَيْهِمْ بِأَنَّ هَؤُلَاءِ لَهُمْ مَدَدٌ وَأَعْوَانٌ، وَأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُهُ ذَلِكَ يَوْمَهُ هَذَا، فَطَلَبَ مِنْهُ الزُّبَيْرُ أَنْ يُؤَلِّيَهُ أَمْرَةَ الْكُوفَةِ لِيَأْتِيَهُ بِالْجُنُودِ، وَطَلَبَ مِنْهُ طَلْحَةُ أَنْ يُؤَلِّيَهُ أَمْرَةَ الْبَصْرَةِ لِيَأْتِيَهُ مِنْهَا بِالْجُنُودِ، لِيَتَّقَى بِهِمْ عَلَى شَوْكَةِ هَؤُلَاءِ الْخَوَارِجِ، وَجَهْلَةِ الْأَعْرَابِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُمْ فِي قَتْلِ عُمَانَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُمَا: حَتَّى أَنْظَرَ فِي هَذَا " (686).

684 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 422 .

685 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 420 .

686 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 426 .

الزبير ومعركة الجمل

دافع ابن كثير عن الزبير وبين أسباب ومبررات خروج الزبير إلى البصرة، وبين سرعة رجوعه إلى الحق بمجرد أن ذكره علي بحديث رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فقرر الانسحاب من المعركة وسَارَ حَتَّى نَزَلَ وَادِي السَّبَاعِ. فَاتَّبَعَهُ عَمْرُو بْنُ جُرْمُوزٍ، فَجَاءَهُ وَهُوَ نَائِمٌ فَقَتَلَهُ غِيْلَةً، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: " فَلَمَّا رَكِبَ الْجَيْشَانِ، وَتَرَاءَى الْجَمْعَانِ، طَلَبَ عَلِيُّ الزُّبَيْرَ، وَطَلَحَهُ، لِيُكَلِّمَهُمَا، فَاجْتَمَعُوا حَتَّى انْفَتَحَ أَعْنَاقُ خَيْولِهِمْ (687) فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ: يَا زُبَيْرُ، أُنشِدُكَ اللَّهَ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ: إِنَّكَ تُقَاتِلُنِي وَأَنْتَ لِي ظَالِمٌ؟ " قَالَ: نَعَمْ، وَلَمْ أَذْكَرْهُ إِلَّا فِي مَوْقِفِي هَذَا. ثُمَّ انصَرَفَ (688). وَلَمَّا وَلَّى الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ بَلَغَ عَلِيًّا فَقَالَ: لَوْ كَانَ ابْنُ صَفِيَّةَ يَعْلَمُ أَنَّهُ عَلَى حَقٍّ مَّا وَلَّى. وَذَلِكَ " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، لَفِيهِمَا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ فَقَالَ: " أَتَحِبُّهُ يَا زُبَيْرُ؟ ". فَقَالَ: وَمَا يَمْنَعُنِي؟ قَالَ: " فَكَيْفَ بِكَ إِذَا قَاتَلْتَهُ وَأَنْتَ ظَالِمٌ لَهُ؟ " (689) قَالَ: فَيَرُونَ أَنَّهُ إِنَّمَا وَلَّى لِذَلِكَ (690).

فَرَجَعَ الزُّبَيْرُ إِلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ لَهَا أَنَّهُ قَدْ آلَى أَنْ لَا يُقَاتِلَ عَلِيًّا، فَقَالَ لَهُ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّكَ جَمَعْتَ النَّاسَ فَلَمَّا تَرَى بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِهِمْ، كَفَّرَ عَنِ يَمِينِكَ وَاحْضُرْ. فَأَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ اسْمُهُ مَكْحُولٌ وَقِيلَ: سَرَجِسُ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهُ إِنَّمَا رَجَعَ عَنِ الْقِتَالِ لَمَّا رَأَى عَمَارًا مَعَ عَلِيٍّ، وَقَدْ

687 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 457

688 - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين « كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، باب مقتل الزبير ، ج 3 ، ص 413 ، حديث رقم 5574 ، قال الحاكم: هذا حديث صحيح، ووافقه الذهبي. ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 458

689 - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين « كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، باب مقتل الزبير، ج 3 ، ص 412 ، حديث رقم 5573 ، قال الذهبي: الحديث فيه نظر.

690 - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين « كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، باب مقتل الزبير، ج 3 ، ص 413 ، حديث رقم 5575 . ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 459 .

سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم ، يَقُولُ لِعَمَّارٍ: " تَقْتَلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ " (691). فَخَشِيَ أَنْ يُقْتَلَ عَمَّارٌ فِي هَذَا الْيَوْمِ. وَعِنْدِي أَنَّ الْحَدِيثَ الَّذِي أَوْزَدْنَاهُ إِنْ كَانَ صَحِيحًا عَنْهُ فَمَا رَجَعَهُ سِوَاهُ، وَيَبْعُدُ أَنْ يُكْفَرَ عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ يَحْضُرُ بَعْدَ ذَلِكَ وَيُقَاتِلَ عَلِيًّا. وَالْمَقْصُودُ أَنَّ الزُّبَيْرَ لَمَّا رَجَعَ يَوْمَ الْجَمَلِ سَارَ حَتَّى نَزَلَ وَاِدِيًّا يُقَالُ لَهُ: وَاِدِي السَّبَّاحِ. فَاتَّبَعَهُ عَمْرُو بْنُ جُرْمُوزٍ، فَجَاءَهُ وَهُوَ نَائِمٌ فَقَتَلَهُ غِيْلَةً (692).

وعلى الرغم من رجوع الزبير وعودته عن القتال وخروجه من المعركة وانسحابه منها، إلا أن ذلك لا يكفي عند الشيعة لتحقيق توبته وفي نجاته من الحساب الشديد، بل يبقى محاسباً عن أفعاله، خصوصاً خروجه على علي، مستدلين على ذلك بما ورد عندهم: أن الزبير وقاتله في النار. وأنه كان عليه لتحقيق التوبة تحريم قتال علي، وسحب المقاتلين وإرجاعهم عن محاربة علي أو محاولة ذلك، لأن انسحابه شخصياً لم يطفى نار الحرب التي أشعلها، بل يوجبون عليه المقاتلة مع علي لا أن يخوض في وسط جيش علي عندما يعيره ابنه بالجبن حتى قتل في سبيل الباطل غير عارف لإمام زمانه بل محارباً له .

الرد على منتقسي الزبير والمسيئين إليه وبيان استشهاديه بعد معركة الجمل

ترجم الإمام الحافظ ابن كثير للصحابي الجليل حَوَارِيَّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فقال : هو " الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ بْنِ حُوَيْلِدٍ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْفُرَشِيُّ الْأَسَدِيُّ، وَأُمُّهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ عَمَّةُ رَسُولِ اللَّهِ،

691 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب الصلاة ، باب التعاون في بناء المسجد، ج 1، ص 712 ، حديث رقم 447 ، 2812.

- وأخرجه الترمذي في جامعه، كتاب المناقب، باب مناقب عمار بن ياسر ، ص 590، حديث رقم 3800، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الألباني.

692 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 461 - 462 .

صلى الله عليه وسلم وَهِيَ شَقِيقَةُ حَمَزَةَ " (693)، أَسْلَمَ الزُّبَيْرُ قَدِيمًا وَعُمُرُهُ حَوْلِي خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً. وَهَاجَرَ إِلَى الْحَبَشَةِ ثُمَّ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَلَمَةَ بِنِ سَلَامَةَ بْنِ وَفْسٍ، وَقَدْ شَهِدَ الْمَشَاهِدَ كُلَّهَا، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ " (694)، وَتَبَّتْ عَنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ قَالَ: " جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُويهِ يَوْمَ بَنِي فُرَيْظَةَ " (695). وَرُوي أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَلَّ سَيْفًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؛ وَذَلِكَ بِمَكَّةَ حِينَ بَلَغَ الصَّحَابَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قُتِلَ فَجَاءَ الزُّبَيْرُ شَاهِرًا سَيْفَهُ حَتَّى رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَامَ سَيْفَهُ.

وَهُوَ أَحَدُ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، وَأَحَدُ السَّنَةِ الَّذِينَ تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ. وَصَحِبَ الصَّدِيقَ فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُ، وَكَانَ حَنَنُهُ عَلَى ابْنَتِهِ أَسْمَاءَ، وَابْنَهُ عَبْدُ اللَّهِ مِنْهَا؛ أَوَّلُ مَوْلُودٍ وُلِدَ لِلْمُسْلِمِينَ بَعْدَ الْهَجْرَةِ. وَخَرَجَ مَعَ النَّاسِ إِلَى الشَّامِ مُجَاهِدًا، فَشَهِدَ الْيَزْمُوكَ فَتَشَرَّفُوا بِحُضُورِهِ، وَكَانَتْ لَهُ بِهَا الْيَدُ الْبَيْضَاءُ، وَالْهِمَّةُ الْعُلْيَاءُ، اخْتَرَقَ جُيُوشَ الرُّومِ وَصُفُوفَهُمْ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ مَرَّتَيْنِ مِنْ أَوْلَاهُمْ إِلَى آخِرِهِمْ. وَكَانَ مِنْ جُمْلَةِ مَنْ دَافَعَ عَنِ عُثْمَانَ وَدَافَعَ عَنْهُ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجَمَلِ

693 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 108 - 109

694 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب الجهاد والسير ، باب فضل الطليعة ، ج 6 ، ص 66 - 66 ، حديث رقم 2846، وأطرافه في: 2847، 2997 ، 3719 ، 4113 ، 7261 .
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل طلحة و الزبير ، ص 984 ، حديث رقم 2415 .

- وأخرجه الترمذي في سننه، كتاب المناقب « باب مناقب الزبير بن العوام رضي الله عنه، ص 584 ، حديث رقم 3745 ، قال ابو عيسى: هذا حديث حسن صحيح .

695 - أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب فضائل الصحابة « باب مناقب الزبير بن العوام ، ج 7 ، ص 100 ، حديث رقم 3720.

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل طلحة و الزبير ، ص 984 ، حديث رقم 2416 .

ذَكَرَهُ عَلِيٌّ بِمَا ذَكَرَهُ بِهِ فَرَجَعَ عَنِ الْقِتَالِ، وَكَرَّرَ رَاجِعًا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَرَّ بِقَوْمِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: مَا بَالَ هَذَا جَمَعَ بَيْنَ النَّاسِ حَتَّى إِذَا التَّقْوَا كَرَّرَ رَاجِعًا إِلَى أَهْلِهِ؟ مَنْ رَجُلٌ يَكْتَشِفُ لَنَا خَبْرَهُ؟ فَاتَّبَعَهُ عَمْرُو بْنُ جُرْمُوزٍ فِي طَائِفَةٍ مِنْ غَوَاةِ بَنِي تَمِيمٍ، فَأَدْرَكَهُ عَمْرُو بْنُ جُرْمُوزٍ بِوَادٍ يُقَالُ لَهُ: وَادِي السَّبَاعِ. وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْقَائِلَةِ، فَهَجَمَ عَلَيْهِ فَقَتَلَهُ. وَقَدْ رَثَتْهُ امْرَأَتُهُ عَاتِكَةُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، بِقَصِيدَةٍ جَيِّدَةٍ الشَّعْرِ مَحْكَمَةِ الْمَعْنَى، فَقَالَتْ:

عَدَرَ ابْنُ جُرْمُوزٍ بِفَارِسٍ بُهْمَةً ... يَوْمَ اللَّقَاءِ وَكَانَ غَيْرَ مُعَرِّدٍ
يَا عَمْرُو لَوْ نَبَّهْتَهُ لَوَجَدْتَهُ ... لَا طَائِشًا رَعِشَ الْجَنَانِ وَلَا الْيَدِ
تُكَلِّمُكَ أُمَّكَ أَنْ ظَفَرْتَ بِمِثْلِهِ ... مِمَّنْ بَقِيَ مِمَّنْ يَرُوحُ وَيَعْتَدِي
كَمْ غَمْرَةٍ قَدْ خَاضَهَا لَمْ يَبْتِنِهَا ... عَنْهَا طِرَادُكَ يَا ابْنَ فُفْعِ الْقَرْدِ
وَاللَّهِ رَبِّي إِنْ قَتَلْتَ لِمُسْلِمًا ... حَلَّتْ عَلَيْكَ عُقُوبَةُ الْمُتَعَمِّدِ

وَلَمَّا قَتَلَهُ عَمْرُو بْنُ جُرْمُوزٍ احْتَزَّ رَأْسَهُ وَدَهَبَ بِهِ إِلَى عَلِيٍّ، وَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ يَحْصُلُ لَهُ بِهِ حُظُوءٌ عِنْدَهُ، فَاسْتَأْذَنَ فَقَالَ عَلِيٌّ: لَا تَأْتِنُوا لَهُ وَبَشِّرُوهُ بِالنَّارِ. وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم، يَقُولُ: " بَشِّرْ قَاتِلَ ابْنِ صَفِيَّةَ بِالنَّارِ " (696). وَدَخَلَ ابْنُ جُرْمُوزٍ وَمَعَهُ سَيْفُ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّ هَذَا السَّيْفَ طَالَمَا فَرَجَ الْكَرْبَ عَن وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم. فَيُقَالُ: إِنَّ عَمْرُو بْنَ جُرْمُوزٍ لَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ قَتَلَ نَفْسَهُ. وَقِيلَ: بَلْ عَاشَ إِلَى أَنْ تَأَمَّرَ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَلَى الْعِرَاقِ، فَاخْتَفَى

696 - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين « كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم ، باب مقتل الزبير، ج 3 ، ص 414 ، الأحاديث رقم 5578 ، 5579 ، 5580 ، قال الحاكم: هذه الأحاديث صحيحة، عن أمير المؤمنين علي، وإن لم يُخرجاهُ بهذه الأسانيد، ووافقه الذهبي.

منه، فقيل لمصعب: إن عمرو بن جرموز هاهنا وهو مختفٍ، فهل لك فيه؟ فقال: مرؤه فليظهر
فهو آمن، والله ما كنت لأفيد للزبير منه فهو أحقر من أن أجعله عدلاً للزبير.

وقد كان الزبير ذا مالٍ جزيلٍ وصدقاتٍ دارةٍ كثيرةٍ جداً، ولما كان يوم الجمل أوصى إلى ابنه
عبد الله، فلما قتل وجدوا عليه من الدين ألفي ألفٍ ومائتي ألفٍ فوقوها عنه، وأخرجوا بعد ذلك ثلث
ماله الذي كان أوصى به، ثم فسمت التركة البالغة تسعةً وخمسين ألفاً وثمانمائة ألفاً، وقد
جمع ماله هذا بعد الصدقات الكثيرة، والمآثر الوثيرة، من الحلال، مما أفاء الله عليه من الجهاد،
ومن خمس الخمس مما يختص به منه، ومن التجارة المبرورة. وقد قيل: إنه كان له ألف مملوك
يؤدون إليه الخراج، فربما تصدق في بعض الأيام بخراجهم كلهم، رضي الله عنه وأرضاه.
وكان قتلته يوم الخميس لعشر خلون من جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين، وقد نيف على الستين
سنة بسبب أو سبع، وكان أسمر ربعةً من الرجال، معتدل اللحم خفيف اللحية، رضي الله عنه (697)

المبحث الثاني: دفاعه عن طلحة بن عبيد الله رضي الله تعالى عنه

يزعم الشيعة أن طلحة رضي الله عنه كان إماما من أئمة الكفر، عاش كافرا، ومات كذلك. وقد زعموا أن علي بن أبي طالب قال ذلك، وأنه من الله أنك من أهل النار⁽⁶⁹⁸⁾، وبذلك قال علماءهم صراحة⁽⁶⁹⁹⁾، إلى آخر ما أورده الشيعة في ذلك من المطاعن، مخالفين بذلك رسول الله ﷺ الذي أخبر عن طلحة أنه في الجنة، بل أحد جيرانه فيها⁽⁷⁰⁰⁾، ونتناول بالدراسة أبرز الطعون التي جاوب عليها ابن كثير ودافع بها عن الصحابي الجليل طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الأول

هو ما اتهم به طلحة بن عبيد الله بأنه لم يشهد بدرًا . دافع ابن كثير عن طلحة بن عبيد الله ورد الشبهة والطعن على القائلين بأنه لم يشهد بدرًا، حيث بين ابن كثير سبب هذا الغياب وبأنه كان مسافرا إلى الشام، وعاد بعد انتهاء يوم الفرقان⁽⁷⁰¹⁾، قال ابن كثير: " .. قَدِمَ مِنَ الشَّامِ بَعْدَ مَرْجِعِهِمْ مِنْ بَدْرٍ، فَضَرَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَهْمِهِ وَأَجْرِهِ " ⁽⁷⁰²⁾، وقال ابن عبد البر في ترجمته : " ولم يشهد بدرًا لأنه كان بالشام، فقدم بعد رجوع رسول الله ﷺ من بدر، فكلم رسول الله ﷺ في سهمه، فقال: لك سهمك، قال: وأجرى؟ قال: وأجرك، فقيل: كان في الشام تاجرًا،

698 - التستري، إحقاق الحق وإزهاق الباطل، ص 295 .

699 - الشيخ المفيد، الجمل أو النصر في حرب البصرة، ص 225 .

700 - للمزيد انظر موقع البرهان دليل الباحثين عن الحقيقة 2001م-2015م www.alburhan.com

701 - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ،، باب مناقب

طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ج 3 ، ص 415 ، حديث رقم 5583 . وكذلك ص 416 ، حديث رقم 5585 .

702 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 5 ص 231 .

وقيل: بل أرسله رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ومعه سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ إِلَى طَرِيقِ الشَّامِ يَتَجَسَّسَانِ الْأَخْبَارَ، ثُمَّ رَجَعَا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَهَذَا أَصَحُّ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَطْلُبْ سَهْمَهُ وَأَجْرَهُ " (703) .

وهذا يدل على أن سفره كان بعلم رسول الله ﷺ ، وأنه لو كان حاضرا لما تردد في أن يكون في مقدمة المشاركين في هذه الموقعة الفاصلة، وهو ما دفع بالنبي ﷺ ، أن يضرب له بسهمه من الغنائم، وثبوت أجره على الله سبحانه وتعالى.

إِنْ طَلَحَهُ بَنُو عُبَيْدِ اللَّهِ مِنْ أَفْذَانَ الْأَبْطَالِ وَلَقَدْ شَهِدَ أَحَدًا وَمَا بَعْدَهَا مِنَ الْمَشَاهِدِ. قَالَ الزُّبَيْرُ وَغَيْرُهُ: " وَأَبْلَى طَلْحَةَ يَوْمَ أَحَدٍ بِلَاءَ حَسَنًا، وَوَقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنَفْسِهِ، وَاتَّقَى النَّبْلَ عَنْهُ بِيَدِهِ حَتَّى شَلَّتْ إصْبَعَهُ، وَضَرَبَ الضَّرْبَةَ فِي رَأْسِهِ " (704). ومما سجل لطلحة من مواقف البطولة على صفحات الزمن الخالدة تسجيل موقفه يوم أحد عندما: " جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو النَّاسَ: إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ، إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ. فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ ثَلَاثُونَ رَجُلًا، فَجَعَلُوا يَسِيرُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلَمْ يَقِفْ أَحَدٌ إِلَّا طَلْحَةَ " (705)، ولذا كَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا ذُكِرَ يَوْمَ أَحَدٍ بَكَى ثُمَّ قَالَ: " ذَاكَ يَوْمٌ كُلُّهُ لِطَلْحَةَ " (706). وَعَنْ الزُّبَيْرِ (707) قَالَ: " رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَحَدٍ " حِينَ ذَهَبَ لِيَنْهَضَ إِلَى الصَّخْرَةِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ ظَاهَرَ بَيْنَ دِرْعَيْنِ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَنْهَضَ إِلَيْهَا، فَجَلَسَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ تَحْتَهُ،

703 - ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج 2، ص 765 .

704 - ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج 2، ص 765 .

705 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 5 ص 376

706 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 5 ص 396 . أخرجه أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ، أَحَادِيثُ أَبِي بَكْرٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ج 1، ص 8، حديث رقم 6 .

707 - ابن الأثير، أسد الغابة، ج 2 ص 468 .

فَنَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اسْتَوَى عَلَيْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " أَوْجَبَ طَلْحَةُ " (708) .

فهل لمثل من كان بهذه البطولة والتضحية أن يغيب عن التشرف بحضور معركة الفرقان؟

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثاني

وهو التهمة أن طلحة ممن ألب على عثمان وأنه كتب لأنصاره يأمرهم بالقدوم على عثمان ليقاتلوه، وأنه لم يدافع عن عثمان ولم يتصدى للخارجين عليه حتى قتل. رد الإمام ابن كثير على دعوى القائلين أن طلحة ممن ألب على عثمان وأنه كتب لأنصاره يأمرهم بالقدوم على عثمان ليقاتلوه، وهذا كذب على طلحة، وإنما كتبت كُتِبَ مُرَوَّرَةً عَلَيْهِ، وأنه أنكرها، فإنه لم يأمر بها ولم يعلم بها، فقال ابن كثير: قيل " أن الصحابة كتبوا إلى الأفاق من المدينة يأمرون الناس بالقدوم على عثمان ليقاتلوه. وهذا كذب على الصحابة، وإنما كتبت كُتِبَ مُرَوَّرَةً عَلَيْهِمْ، كما كتبوا من جهة علي وطلحة والزبير إلى الخوارج كُتِبَ مُرَوَّرَةً عَلَيْهِمْ أَنْكُرُوهَا، وهكذا زور هذا الكتاب على عثمان أيضا، فإنه لم يأمر به ولم يعلم به أيضا " (709) . وهذا هو المظنون بالصحابة الكرام، وهو ما كشفته الأيام وأثبتته الوقائع التاريخية المنصفة.

واستشهد ابن كثير بما قاله لطلحة عندما " لقي عثمان وهو خارج إلى المسجد، فقال له طلحة:

إِنَّ الْحَمْسِينَ أَلْفًا لَتِي لَكَ عِنْدِي قَدْ حَصَلَتْ، فَأَرْسِلْ مَنْ يَقْبِضُهَا. فَقَالَ لَهُ عُمَانُ: إِنَّا قَدْ وَهَبْنَاكَهَا

708 - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، كتاب المغازي والسرايا، ج 3، ص 28، حديث رقم 4312. هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه، ووافقه الذهبي. وأخرجه كذلك في ج 3، ص 421، حديث رقم 5602.

- وأخرجه الترمذي في جامعه، كتاب المناقب، باب مناقب طلحة بن عبيد الله، ص 583، حديث رقم 3738، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب. وحسنه الألباني.

709 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 281.

لِمُرُوعَتِكَ" (710)، وهذه الرواية تدل على وفاء طلحة بحق عثمان، وعلى كرم عثمان وجوده، وإقراره بمروءة طلحة، وعلى تواصل التعامل بين الرجلين، وعدم انقطاع التواصل والزيارة بينهما كما هي عادة المتخاصمين على الأغلب، قال ابن كثير: " وَحَصَبُوا عُثْمَانَ حَتَّى صُرِعَ مِنَ الْمُنْبَرِ مَعْشِيًّا عَلَيْهِ، فَاحْتَمَلَ وَأُدْخِلَ دَارَهُ، وَكَانَ الْمِصْرِيُّونَ لَا يَطْمَعُونَ فِي أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ أَنْ يُسَاعِدَهُمْ إِلَّا مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، وَمُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ، وَعَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ. وَأَقْبَلَ عَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ إِلَى عُثْمَانَ فِي أَنْاسٍ يَعُودُونَهُ وَيَشْكُونَ إِلَيْهِ بِتَّهْمٍ وَمَا حَلَّ بِالنَّاسِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى مَنَازِلِهِمْ " (711) .

صحيح أن طلحة قد اعتزل الفتنة أيام عثمان رضي، لكنه لا يمكن له أن يتأمر على عثمان، أو يرضى بما وصلت إليه الأمور حيث إن ذلك لم يكن يدور بخلد أحد من الصحابة أن يقتل خليفة رسول الله صلی الله عليه وسلم، خصوصا وطلحة يعلم مكانة عثمان وما شهد له به رسول الله صلی الله عليه وسلم أمامه، وهي الحادثة التي ذكر عثمانُ بها طلحةَ وسط جمع كبير من المسلمين، حيث قال عثمان: " أَنْشُدَكَ اللَّهَ يَا طَلْحَةُ، تَذَكُرُ يَوْمَ كُنْتُ أَنَا وَأَنْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، صلی الله عليه وسلم فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا، لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ غَيْرِي وَغَيْرِكَ - فَقَالَ: نَعَمْ - فَقَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ، صلی الله عليه وسلم : يَا طَلْحَةُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَبِيِّ إِلَّا وَمَعَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ رَفِيقٌ مِنْ أُمَّتِهِ مَعَهُ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ هَذَا - يَعْزِيبُنِي - رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ؟ . فَقَالَ طَلْحَةُ: اللَّهُمَّ نَعَمْ. ثُمَّ انْصَرَفَ " (712) .

710 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 392

711 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 285 .

712 - أخرجه الإمام أحمد في فضائل الصحابة « فَضَائِلُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ج 1 ، ص

482 ، حديث رقم 783 .

- ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 288 - 289 .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثالث

أن طلحة قد أجبر على بيعه علي بن أبي طالب بالخِلافة، وأنه قال عندما سئل عن بيعته لعلي: بلى والسيف على عُنقي . رد الإمام ابن كثير على دعوى أن طلحة قد أجبر على بيعه علي بن أبي طالب بالخِلافة، وذكر ابن كثير عن الأحنف بن قيس وكان قد بايع علياً بالمدينة ؛ وأنه " قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَعُثْمَانُ مَحْصُورٌ، فَسَأَلَ عَائِشَةَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ: إِنْ قُتِلَ عُثْمَانُ مَنْ أْبَاعَ؟ فَقَالُوا: بَايَعُ عَلِيًّا. فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ بَايَعُ عَلِيًّا، قَالَ: ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى قَوْمِي، فَجَاءَنِي بَعْدَ ذَلِكَ مَا هُوَ أَفْظَعُ، حَتَّى قَالَ النَّاسُ: هَذِهِ عَائِشَةُ جَاءَتْ لَتَأْخُذَ بِدَمِ عُثْمَانَ. فَحَرْتُ فِي أَمْرِي لِمَنْ أَتَيْتُ، فَتَفَعَّنِي اللَّهُ بِحَدِيثٍ: لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ " (713) .

كما ذكر أن ما قاله طلحة عندما سئل عن بيعته لعلي، حيث قال: بلى والسيف على عُنقي (714)، لم يكن دقيقاً، وكان مجانبا للصواب، فبين ابن كثير أن طلحة قد بايع مع الناس، وفي بعض الروايات أنه أول من بايع فقال: " فَيَقَالُ: إِنَّ أَوَّلَ مَنْ بَايَعَهُ طَلْحَةُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى وَكَانَتْ سَلَاءً فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَتِمُّ. وَخَرَجَ عَلِيٌّ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَبَايَعَهُ عَامَّةُ النَّاسِ " (715). لا بل إن ابن كثير قال إن علي: " قَدِ امْتَنَعَ عَلِيٌّ مِنْ مُبَايَعَتِهِمْ، وَفَرَّ مِنْهُمْ إِلَى حَائِطِ بَنِي عَمْرِو بْنِ مَبْدُولٍ، وَأَغْلَقَ بَابَهُ وَامْتَنَعَ مِنْ قَبُولِ الْإِمَارَةِ حَتَّى تَكَرَّرَ قَوْلُهُمْ، فَجَاءَ النَّاسُ فَطَرَفُوا الْبَابَ

713 - أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب المغازي، باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر، ج 8، ص 160 ، حديث رقم 4425 ، وأطرافه في: 7099 . البداية والنهاية، ج 10 ص 453 - 454 بتصرف واختصار.

714 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 434

715 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 420 .

وَوَلَجُوا عَلَيْهِ، وَجَاءُوا مَعَهُمْ بِطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يُمَكِّنُ بَقَاؤَهُ بِلَا أَمِيرٍ، وَمَنْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى أَجَابَ، فَلَمْ يَقْبَلِ الْبَيْعَةَ حَتَّى جَاءَهُ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرِ إِلَى مَكَانِهِ، رَحِمَهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا (716).

كما بين ابن كثير أن أمر بيعة علي استقرت بوجود طلحة، وثبتت تردده على علي، ومطالبته له ببعض المطالب، ومنها تولية طلحة على البصرة ليأتيه منها بالجُندِ، لِيَتَّقَى بِهِمْ عَلِيٌّ عَلَى شَوْكَةِ الْخَوَارِجِ، يَقُولُ ابْنُ كَثِيرٍ: " وَلَمَّا اسْتَقَرَّ أَمْرُ بَيْعَةِ عَلِيٍّ دَخَلَ عَلَيْهِ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَرُعُوسُ الصَّحَابَةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَطَلَبُوا مِنْهُ إِقَامَةَ الْحُدُودِ، وَالْأَخْذَ بِدَمِ عُمَانَ. فَأَعْتَدَرَ إِلَيْهِمْ بَأَنَّ هَؤُلَاءِ لَهُمْ مَدَدٌ وَأَعْوَانٌ، وَأَنَّهُ لَا يُمَكِّنُهُ ذَلِكَ يَوْمَهُ هَذَا، فَطَلَبَ مِنْهُ الزُّبَيْرُ أَنْ يُؤَلِّيَهُ امْرَأَةَ الْكُوفَةِ لِيَأْتِيَهُ بِالْجُنُودِ، وَطَلَبَ مِنْهُ طَلْحَةُ أَنْ يُؤَلِّيَهُ امْرَأَةَ الْبَصْرَةِ لِيَأْتِيَهُ مِنْهَا بِالْجُنُودِ، لِيَتَّقَى بِهِمْ عَلِيٌّ شَوْكَةَ هَؤُلَاءِ الْخَوَارِجِ، وَجَهْلَةَ الْأَعْرَابِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُمْ فِي قَتْلِ عُمَانَ، فَقَالَ لَهُمَا: حَتَّى أَنْظُرَ فِي هَذَا " (717).

ومما أثبتته ابن كثير بهذا الخصوص هو ما اتفق عليه والي البصرة التابع للخليفة علي بن أبي طالب مع طلحة والزبير عند اقترابهم من البصرة حيث: " تَدَاعَوْا إِلَى الصُّلْحِ عَلَى أَنْ يَكْتُبُوا بَيْنَهُمْ كِتَابًا وَيَبْعَثُوا رَسُولًا إِلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَسْأَلُ أَهْلَهَا؛ إِنْ كَانَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ أَكْرَهَا عَلَى الْبَيْعَةِ، حَرَجَ عُمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ عَنِ الْبَصْرَةِ وَأَخْلَاهَا لَهُمَا، وَإِنْ لَمْ يَكُونَا أَكْرَهَا عَلَى الْبَيْعَةِ، حَرَجَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ عَنْهَا وَأَخْلَوْهَا لَهُ. وَبَعَثُوا بِذَلِكَ كَعْبَ بْنَ سُوْرٍ الْقَاضِي، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَامَ فِي النَّاسِ فَسَأَلَهُمْ: هَلْ بَايَعَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ طَائِعِينَ أَوْ مُكْرَهِينَ؟ فَسَكَتَ النَّاسُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: بَلْ كَانَا مُكْرَهِينَ. فَتَارَ إِلَيْهِ بَعْضُ النَّاسِ فَأَرَادُوا ضَرْبَهُ، فَجَاحَفَ دُونَهُ صُهِيبٌ، وَأَبُو أَيُّوبَ، وَجَمَاعَةٌ حَتَّى خَلَّصُوهُ وَقَالُوا لَهُ: مَا وَسِعَكَ مَا وَسَعَنَا مِنَ السُّكُوتِ؟ فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ

716 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 420 .

717 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 426

الْأَمْرَ يَنْتَهِي إِلَى هَذَا. وَكَتَبَ عَلِيٌّ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ يَقُولُ: إِنَّهُمَا لَمْ يُكْرَهَا عَلَى فُرْقَةٍ، وَلَقَدْ أُكْرَهَا عَلَى جَمَاعَةٍ وَقَضَلٍ، فَإِنْ كَانَا يُرِيدَانِ الْخُلْعَ فَلَا عُدْرَ لَهُمَا، وَإِنْ كَانَا يُرِيدَانِ غَيْرَ ذَلِكَ نَظَرًا وَنَظَرْنَا " (718)، ومن هذه الرواية يتبين لنا أن الاختلاف حول مبايعة طلحة والزبير طائعين أو مُكْرَهَيْنِ لم يكن بينهما وبين علي فقط، بل تعدهم لغيرهم من عموم المسلمين ومن بعض الصحابة، وقد كان هذا الاختلاف والانقسام ذو نتائج وخيمة جرت الكثير من الولايات على المسلمين.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الرابع

المتضمن أن طلحة خرج على علي، وكان أحد قادة معركة الجمل؛ فبعد استشهاد عثمان وخلافة علي، حالت الظروف السائدة في المدينة دون تمكين أمير المؤمنين من القصاص لدم عثمان فوراً، وهو ما كان يطالب به الكثيرون من المسلمين ومنهم أم المؤمنين عائشة وطلحة والزبير وغيرهم من الصحابة، فتداعوا لذلك وخرجوا تجاه البصرة لحشد المناصرين لتحقيق مطلبهم، ولم يكن خروجهم أبداً نزاعاً على الخلافة والسلطة، ولم يكن نكثاً للبيعة وخروجاً على أمير المؤمنين علي، وهو ما ثبت عنهم جميعاً وأثبتته ابن كثير في دفاعه عن كلا من أم المؤمنين عائشة وطلحة والزبير، قال ابن كثير: " فَلَمَّا افْتَرَبَتْ - أي عائشة - مِنَ الْبَصْرَةِ كَتَبَتْ إِلَى الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ وَغَيْرِهِ مِنْ رُءُوسِ النَّاسِ أَنَّهَا قَدْ قَدِمَتْ. فَبَعَثَ عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْفٍ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ وَأَبَا الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيَّ إِلَيْهَا لِيَعْلَمَا مَا جَاءَتْ لَهُ، فَلَمَّا قَدِمَا عَلَيْهَا، سَلَّمَا عَلَيْهَا، وَاسْتَعْلَمَا مِنْهَا مَا جَاءَتْ لَهُ، فَذَكَرَتْ لَهُمَا مَا الَّذِي جَاءَتْ لَهُ مِنَ الْقِيَامِ بِطَلَبِ دَمِ عُثْمَانَ؛ لِأَنَّهُ قُتِلَ مَظْلُومًا فِي شَهْرِ حَرَامٍ وَبَلَدٍ حَرَامٍ. وَتَلَّتْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿لَا حَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ

بَيْنَ النَّاسِ ﴿٧١٩﴾، فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهَا فَجَاءَا إِلَى طَلْحَةَ فَقَالَا لَهُ: مَا أَفْذَمَكَ؟ فَقَالَ: الطَّلَبُ بِدَمِ
عُثْمَانَ " (720)، ومما يعزز هذا القول ويؤكد ما قالوه عندما " بَعَثَ عَلِيٌّ الْقَعْقَاعَ رَسُولًا إِلَى طَلْحَةَ
وَالزُّبَيْرِ بِالْبَصْرَةِ يَدْعُوهُمَا إِلَى الْأُلْفَةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَيُعْظِمُ عَلَيْهِمَا الْفُرْقَةَ وَالْإِخْتِلَافَ، فَذَهَبَ الْقَعْقَاعُ إِلَى
الْبَصْرَةِ، فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: أَيُّ أُمَّةٍ، مَا أَفْذَمَكَ هَذِهِ الْبُلْدَةُ؟ فَقَالَتْ: أَيُّ بَنِي الْإِصْلَاحِ
بَيْنَ النَّاسِ. فَسَأَلَهَا أَنْ تَبْعَتْ إِلَى طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ لِيَحْضُرَا عِنْدَهَا، فَحَضَرَا فَقَالَ الْقَعْقَاعُ: إِنِّي سَأَلْتُ أُمَّ
الْمُؤْمِنِينَ مَا أَفْذَمَهَا؟ فَقَالَتْ: الْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ. فَقَالَا: وَنَحْنُ كَذَلِكَ " (721)، فالهدف الإصْلَاحُ بَيْنَ
النَّاسِ وتحقيق العدل بإنصاف المظلوم عثمان والقصاص لدمه، ولم يكن خروجاً على الخليفة أمير
المؤمنين، ولا قصد قتاله وحرابه، ولكن هناك في الخفاء من كان يريد استغلال الاجتهاد وتباين
وجهات النظر وما تبعها من خلاف في إيقاع الفتنة وشق الصف الإسلامي، وقد كان بكل أسف،
وهو ما قاد لمعركة الجمل وما تبعها من أحداث جسام هزت وما زالت ضمائر المسلمين عبر
الزمن، ومن أجسم ما حصل استشهاد طلحة بعدما ترك القتال كما قال ابن كثير: " لَمَّا حَضَرَ يَوْمَ
الْجَمَلِ وَاجْتَمَعَ بِهِ عَلِيٌّ فَوَعِظَهُ، تَأَخَّرَ فَوَقَفَ فِي بَعْضِ الصُّفُوفِ، فَجَاءَهُ سَهْمٌ غَرِبَ فَوَقَعَ فِي
رُكْبَتِهِ. وَقِيلَ: فِي رَقَبَتِهِ، وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ، وَأَنْتَظِمَ السَّهْمُ مَعَ سَاقِهِ خَاصِرَةَ الْفَرَسِ، فَجَمَحَ بِهِ حَتَّى كَادَ
يُفْقِيهِ وَجَعَلَ يَقُولُ: إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ. فَأَدْرَكَهُ مَوْلَى لَهُ فَرَكِبَ وَرَاءَهُ وَأَدْخَلَهُ الْبَصْرَةَ، فَمَاتَ بِدَارٍ فِيهَا
وَيُقَالُ: إِنَّهُ مَاتَ بِالْمَعْرَكَةِ " (722). رحمة الله عليه وعلى كل شهداء المسلمين إلى يوم الدين.

719 - سورة النساء: الآية 114.

720 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 434.

721 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 448.

722 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 462 بتصريف . وكذلك ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص

وقتل طلحة يوم الجمل، وكان شهد ذلك اليوم محارباً لعلي بن أبي طالب، " فزعم بعض أهل العلم أن علياً دعاه، فذكره أشياء من سوابقه، على ما قال للزبير، فرجع عن قتاله، واعتزل في بعض الصفوف، فرمي بسهم في رجله، وقيل: إن السهم أصاب ثغرة نحره، فمات " (723). وكان في الستينيات من عمره رحمة الله عليه.

ومما يكذب مطاعن الشيعة بحق طلحة ما نقل عن أمير المؤمنين علي بحقه، وبه دافع ابن

كثير عن طلحة فقال: " وَإِنَّ عَلِيًّا لَمَّا دَارَ بَيْنَ الْقَتْلَى رَأَهُ فَجَعَلَ يَمْسُحُ عَنْ وَجْهِهِ التُّرَابَ وَقَالَ: رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ أَبَا مُحَمَّدٍ، يَعِزُّ عَلَيَّ أَنْ أَرَكَ مُجَدَّلًا تَحْتَ نُجُومِ السَّمَاءِ (724) ، لَهْفِي عَلَيْكَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

فَنَّى كَانَ يُدْنِيهِ الْغَنَى مِنْ صَدِيقِهِ ... إِذَا مَا هُوَ اسْتَعْنَى وَبِيعَدُهُ الْفَقْرُ

ثُمَّ صَلَّى عَلَيَّ عَلَى الْقَتْلَى مِنَ الْفَرِيقَيْنِ، " وَخَصَّ فُرَيْشًا بِصَلَاةٍ مِنْ بَيْنِهِمْ " (725). ثُمَّ قَالَ: " إِلَى

اللَّهِ أَشْكُو عُجْرِي وَبُجْرِي، وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مِتُّ قَبْلَ هَذَا الْيَوْمِ بَعِشْرِينَ سَنَةً " (726)، وروي

عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا وَالزَّبِيرُ، وَطَلْحَةُ، مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي

صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾ (727)، وَقَالَ: " سَمِعْتُ أُذُنَايَ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

723 - ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج 2، ص 770 .

724 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 474 - 478 .

725 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 469 .

726 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 474 - 478 .

727 - سورة الحجر: الآية 47 . والحديث أخرجه الإمام أحمد في فضائل الصحابة، فضائل طلحة، ج 2 ،

ص 747 ، حديث رقم 1300، بإسناد حسن.

" طَلْحَةُ وَالرُّبَيْزُ جَارَايَ فِي الْجَنَّةِ " (728) .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الخامس

زعم الشيعة أن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه كان ولد زنا، والعياذ بالله، وادعوا أن هشام الكلبى قال عن أم طلحة، الصعبة بنت الحضرمي: إنها كانت لها راية بمكة؛ أي أنها كانت تسافح في الجاهلية، وأنها استبضعت بأبي سفيان فوق عليها، وتزوجت عبيد الله بن عثمان، فجاءت بطلحة بن عبيد الله لسته أشهر، فاختم أبو سفيان وعبيد الله في طلحة فجعل أمره إلى صعبة فألحقته بعبيد الله " ، فقيل لها: كيف تركت أبا سفيان؟ فقالت: يد عبيد الله طلقة، ويد أبي سفيان تربة " ، وأنشد :

فاصدقونا قومنا أنسابكم وأقيمونا على الأمر الجلي

لعبيد الله أنتم معشري أم أبي سفيان ذاك الأموي (729)

-
- وأخرجه ابن حبان ، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت 354هـ)، الثقات، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، الهند، ط 1 ، 1393 هـ = 1973 م ، ج 2 ، ص 217 - 218 ، حديث رقم 4586 . وغيرهم.
- 728 - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين « كتاب معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم » ذكر مناقب حوارى رسول الله ﷺ ، ج 3 ، ص 409 ، حديث رقم 5562 ، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه ، وخالفه الذهبي فقال: غير صحيح.
- وأخرجه الترمذي في جامعه، كتاب المناقب « باب مناقب طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه، ص 584 ، حديث رقم 3741 ، قال هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وضعفه الألباني.
- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 478 بتصرف .
- 729 - ابن طاووس، رضي الدين أبي القاسم علي بن موسى ابن طاووس الحلبي (ت 664 هـ)، الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف، مطبعة الخيام - قم، 1399 هـ، ص 495.
- الجزائري، نعمة الله الجزائري (ت 1112هـ)، الأتوار النعمانية، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط 1 ، 1431 هـ - 2010 م ، ج 1، ص 73 .

هذه من المزاعم الشيعية التي قالوها بحقه وبحق أكثر الصحابة؛ زاعمين أنهم كانوا أبناء زنا، دون برهان أو دليل وإنما إفك وافتراء، وقد نسبوا هذا البهتان لهشام الكلبى، ونسبتهم هذه الفرية إليه لا تبرؤهم منها، فهو شيعي حسبما قال علماء الرجال عندهم عنه إنه: قال عنه ابن داود: " وكان أبو عبد الله عليه السلام يقربه ويدنيه ويبسطه " (730) . وقال النجاشي: " وكان يختص بمذهبنا " (731) ؛ أي مذهب الشيعة الروافض، وهو عند علماء الرجال من أهل السنة كذلك: " رافضي متروك، ليس بثقة، ولا يقبل قوله، وقال الإمام أحمد: ما ظننت أن أحداً يحدث عنه " (732)، فلا قيمة لما يقول هذا الحاقد، ولا يحتج بقوله، ولا يلتفت إليه أو إلى من نقلوا قوله، ولا كرامة. وأكرم به من نسب شريف لطلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة، أبو مُحَمَّد، القرشي التيمي، وأمه الصعبة بنت عبد الله بن مالك الحضرمية، يعرف بطلحة الخير، وطلحة الفيّاض (733) .

730 - الحلي، تقي الدين الحسن بن علي بن داود، كتاب الرجال، تحقيق: محمد آل بحر العلوم، منشورات الشريف الرضي، ج 1 ص 201.

731 - النجاشي، أبو العباس أحمد بن علي الكوفي (ت : 450) ، فهرست أسماء مصنفى الشيعة (رجال النجاشي)، تحقيق: موسى الشيبيرى الزنجانى، مؤسسة النشر الإسلامى التابعه لجماعة المدرسين، قم - ايران ، ص 434 .

732 - الذهبى، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان ، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط 1 ، 1382 هـ - 1963 م ، ج 4 ص 304.

- والذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان، ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة النهضة الحديثة - مكة، ط 2 ، 1387 هـ - 1967 م، ص: 419.

733 - ابن الأثير، أسد الغابة ، ج 2 ص 468.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن السادس

يزعم الشيعة أن طلحة كان إماما من أئمة الكفر، عاش كافرا، ومات كذلك ؛ وزعموا أن علي قال: إن أئمة الكفر في الإسلام خمسة منهم طلحة (734)، وذكر ذلك صراحة المفيد وهو من كبار علمائهم فقال: إن القوم؛ طلحة والزبير وأشكالهما مضوا مصرين على أعمالهم، غير نادمين عليها، ولا تائبين منها (735) . وفيه معصية طلحة وكفره وارتداده وغير ذلك من الأباطيل التي يهدمها موت طلحة شهيدا مما يدل على أنه من أهل الجنة، كما أن طلحة عاشا حميدا ومات شهيدا، ولم يذكر عنه أنه خالف رسول الله ﷺ في أمر من الأمور، بل لقد توفي رسول الله ﷺ وهو عنه راضٍ، فرضي الله عنه وأرضاه .

وإن فيما ترجمة ابن كثير لطلحة بن عبيد الله ردا كافيا على تخريصات المتخرصين بحقه، ومما جاء فيها: " وَيُعْرَفُ بِطَلْحَةَ الْخَيْرِ، وَطَلْحَةَ الْفَيَاضِ (736)؛ لِكَثْرَةِ بِرِّهِ، وَكَثْرَةِ جُودِهِ. أَسْلَمَ قَدِيمًا عَلَى يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَكَانَ نَوْقُلُ بْنُ خُوَيْلِدٍ بْنِ الْعَدَوِيِّ يَشُدُّهُمَا فِي حَبْلِ وَاحِدٍ، وَلَا تَسْتَطِيعُ بَنُو تَيْمٍ أَنْ تَمْنَعَهُمَا مِنْهُ، وَلِذَلِكَ كَانَ يُقَالُ لِطَلْحَةَ وَأَبِي بَكْرٍ: الْقَرِينَانِ (737). وَقَدْ هَاجَرَ وَآخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، وَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْمَشَاهِدَ كُلَّهَا إِلَّا بَدْرًا، فَإِنَّهُ كَانَ بِالشَّامِ فِي تِجَارَةٍ وَقِيلَ: فِي رِسَالَةٍ؛ لِهَذَا ضَرَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِسَهْمِهِ وَأَجْرِهِ مِنْ

734 - المرتضى، الشافي في الإمامة، ج 4 ص 331 . - الطوسي، تلخيص الشافي، ج 4 ص 138.

735 - الشيخ المفيد، الجمل أو النصر في حرب البصرة، ص 225 .

736 - أخرجه الطبراني في معجمه الكبير، نسبة طلحة بن عبيد الله رضي الله... « مِنْ فَضَائِلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ج 1، ص 112، حديث رقم 197 .

- وأخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ... « ، باب مناقب طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ج 3، ص 422، حديث رقم 5605 .

737 - انظر ابن الأثير، أسد الغابة، ج 2 ص 468.

بَدْرٍ (738) . وَكَانَتْ لَهُ يَوْمَ أُحُدٍ الْيَدُ الْبَيْضَاءُ وَشَلَّتْ يَدُهُ يَوْمَئِذٍ؛ لِأَنَّهُ وَقَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم (739)

وَاسْتَمَرَّتْ كَذَلِكَ إِلَى أَنْ مَاتَ . وَكَانَ الصَّدِيقُ إِذَا حَدَّثَ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ يَقُولُ: ذَاكَ يَوْمَ كَانَ كُلُّهُ لِبَطْحَةِ

(740) . وَقَدْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم يَوْمَئِذٍ: " أَوْجَبَ طَلْحَةُ " ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ،

صلى الله عليه وسلم دِرْعَانٍ، فَأَرَادَ أَنْ يَنْهَضَ وَهُمَا عَلَيْهِ لِيَصْعَدَ صَخْرَةً هُنَالِكَ فَمَا اسْتَطَاعَ فَطَأَطَأَ لَهُ طَلْحَةُ،

فَصَعِدَ عَلَى ظَهْرِهِ حَتَّى اسْتَوَى عَلَيْهَا، وَقَالَ: " أَوْجَبَ طَلْحَةُ " (741)، وَهُوَ أَحَدُ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُودُ لَهُمْ

بِالْجَنَّةِ (742) ، وَأَحَدُ السَّنَةِ أَصْحَابِ الشُّورَى، صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُ حَتَّى

تُوْفِيَ وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ، وَكَذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ . فَلَمَّا كَانَتْ قَضِيَّةُ عُمَانَ اعْتَزَلَ عَنْهُ، فَنَسَبَهُ بَعْضُ

النَّاسِ إِلَى تَحَامُلٍ عَلَيْهِ؛ فَلِهَذَا لَمَّا حَضَرَ يَوْمَ الْجَمَلِ وَاجْتَمَعَ بِهِ عَلِيٌّ فَوَعظَهُ، تَأَخَّرَ فَوَقَفَ فِي

بَعْضِ الصُّفُوفِ، فَجَاءَهُ سَهْمٌ غَرِبٌ فَوَقَعَ فِي رُكْبَتِهِ . وَقِيلَ: فِي رُكْبَتِهِ . وَالْأَوَّلُ أَشْهَرُ، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم : " مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى شَهِيدٍ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْهِ فَلْيَنْظُرْ

738 - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، کتابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ... « ، باب مناقب طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ج 3 ، ص 415 ، حديث رقم 5583 . وكذلك ص 416 ، حديث رقم 5585 .

739 - انظر الحاكم في المستدرک على الصحيحين، کتابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ... « ، باب مناقب طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ج 3 ، ص 416 ، حديث رقم 5586 .

740 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 5 ص 396 . أخرجه أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ، أَحَادِيثُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ج 1 ، ص 8 ، حديث رقم 6 .

741 - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، کتاب المغازي والسرايا، ج 3 ، ص 28 ، حديث رقم 4312 . هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَوَفَّقَهُ الذَّهَبِيُّ . وَأَخْرَجَهُ كَذَلِكَ فِي ج 3 ، ص 421 ، حديث رقم 5602 .

- وأخرجه الترمذي في جامعه، کتاب المناقب، باب مناقب طلحة بن عبيد الله، ص 583، حديث رقم 3738، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب. وحسنه الألباني.

742 - انظر ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، ج 2 ، ص 765 .

إِلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ " (743)، وَعَنْ طَلْحَةَ، قَالَ: سَمَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ طَلْحَةَ الْخَيْرِ، وَيَوْمَ الْعُسْرَةِ طَلْحَةَ الْفَيَاضِ، وَيَوْمَ حُنَيْنٍ طَلْحَةَ الْجُودِ (744)، حَتَّى قَالَ أَحَدُ مُعَاصِرِيهِ: " مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أُعْطِيَ لِحْزِيلَ مَالٍ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ مِنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ " (745).

وَدَخَلَ رَجُلٌ عَلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ مَا نَدَّرِي هَذَا الْيَمَانِيَّ أَعْلَمَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ، أَمْ يَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ: وَاللَّهِ مَا نَشْكُ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ نَسْمَعْ، وَعَلِمَ مَا لَمْ نَعْلَمَ، إِنَّا كُنَّا قَوْمًا أَغْنِيَاءَ، لَنَا بُيُوتَاتٌ وَأَهْلُونَ، وَكُنَّا نَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرْفِي النَّهَارِ، ثُمَّ نَرْجِعُ، وَكَانَ مِسْكِينًا لَا مَالَ لَهُ وَلَا أَهْلًا، وَإِنَّمَا كَانَتْ يَدُهُ مَعَ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ يَدُورُ مَعَهُ حَيْثُمَا دَارَ، فَمَا نَشْكُ أَنَّهُ قَدْ عَلِمَ مَا لَمْ نَعْلَمَ، وَسَمِعَ مَا لَمْ نَسْمَعْ (746).

-
- 743 - أخرجه الترمذي في جامعه، كتاب المناقب، باب مناقب طلحة بن عبيد الله، ص 583 - 584 ، حديث رقم 3739، قال أبو عيسى: هذا حديث غريب. وصححه الألباني.
- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 474 - 478 بتصرف واختصار.
- 744 - أخرجه الطبراني في معجمه الكبير، نسبة طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه، من فضائله رضي الله عنه، ج 1 ، ص 112 ، حديث رقم 197 .
- وأخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم ، باب مناقب طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه، ج 3 ، ص 422 ، حديث رقم 5605 .
- 745 - ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 3 ، ص 165 .
- 746 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 376 بتصرف.

وكان آدم حسن الوجه كثير الشعر، ليس بالجعد القطط. ولا بالسبط (747) ، وكان لا يغير شبيهه، وقيل: كان أبيض يضرب إلى الحمرة، مربعاً، إلى القصر أقرب، رحب الصدر، عريض المنكبين، إذا التفت التفت جميعاً، ضخم القدمين (748).

وقد روي أن رجلاً " رأى في منامه أن طلحة بن عبيد الله قال: حولوني عن قبري فقد آذاني الماء، ثم رآه أيضاً حتى رآه ثلاث ليال، فأتى ابن عباس فأخبره، فنظروا فإذا شقه الذي يلي الأرض قد اخضر من نز الماء، فحولوه، فكأنني أنظر إلى الكافور في عينيه لم يتغير إلا عقيصته (749) فإنها مالت عن موضعها، فاشتروا له داراً من دور أبي بكر بعشرة آلاف درهم، فدفنوه فيها " (750).

وعن سعيد بن المسيب: " أن رجلاً كان يقع في علي وطلحة والزبير، فجعل سعد بن مالك ينهاه، ويقول: لا تقع في إخواني، فأبى، فقام سعد فصلى ركعتين، ثم قال: اللهم إن كان مسخطاً لك فيما يقول فأرني فيه آفة، واجعله للناس آية، فخرج الرجل فإذا هو بجمل خراساني يشق الناس، فسحقه حتى قتله، فأنا رأيت الناس يتبعون سعداً ويقولون: هنيئاً لك أبا إسحاق، أجيبت دعوتك " (751).

-
- 747 - السبط من الشعر. المنبسط المسترسل، والقطط: الشديد الجعودة، أي كان شعره وسطاً بينهما
- 748 - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، باب مناقب طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه، ج 3، ص 417، حديث رقم 5588.
- 749- العقيصة: الشعر المظفور.
- 750 - انظر ابن الأثير، أسد الغابة، ج 2 ص 471.
- 751 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 479 بتصرف.

المبحث الثالث : دفاعه عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه

وجه الشيعة للصحابي الجليل سعد بن أبي وقاص الزهري رضي الله تعالى عنه العديد من

المطاعن كدأبهم مع كبار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومنها:

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الأول

زعموا أن سعد رضي الله تعالى عنه هو قارون هذه الأمة لأنه لم يبايع عليا، كما يقول أبو الحسن العاملي: " سعد بن أبي وقاص قارون هذه الأمة، وهذا ظاهر من جهة ارتداده وتكبره عن مبايعة أمير المؤمنين " (752) . فهو متهم عند الشيعة بأنه من كارهي أمير المؤمنين علي وحاسديه، لذا وقف ضده وفوّضَ ما يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْإِمَارَةِ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، ولم يبايع عليا عندما بايعه الناس بالخلافة، وتخلي عن نصرته، وشهد التحكيم طمعا في أن يكون الخليفة عند خلع علي ومعاوية.

إن ما اتهمت الشيعة به سعد بن أبي وقاص من حسد علي كراهيته ، والتخلي عن نصرته، وعدم مبايعته بالخلافة، وغيرها من التهم، ناتج عن سوء فهم الطاعنين لأفعال سعد وتصرفاته، وهذا إذا أحسنا الظن بالطاعنين، فيكون الرد على ذلك يتجلى في تفسير الأحداث التاريخية ووضعها في سياقها الصحيح، بعين الإنصاف لا بروح الحقد الأعمى والمواقف المسبقة؛ وهذا ما صنعه ابن كثير في دفاعه عن سعد، وبيان حقيقة موقفه مما جرى من أحداث بعد استشهاد عثمان رضي الله عنهم أجمعين. أما تفويض سعد ما يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْإِمَارَةِ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فهو

752 - أبي الحسن العاملي، أبي الحسن ابن محمد طاهر العاملي، مقدمة تفسير البرهان، المسماة بمرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط 2 ، 1427 هـ - 2006 م، ص 448.

حقيقة تاريخية مؤكدة، وكانت خطوة منه، وممن فوضوا لغيرهم لتضييق دائرة الاختيار، وقد كان علي من ضمن المفوض إليهم؛ حيث فَوَّضَ الزُّبَيْرُ مَا يَسْتَحِقُّهُ مِنَ الْإِمَارَةِ إِلَى عَلِيٍّ، ولم يكن في ذلك أي إشارة إلى وقوف سعد أو غيره من الصحابة ضد علي، خصوصا بعد انسحاب عبد الرحمن بن عوف من الأمر وانحصاره بين علي وعثمان، وأنعم بهما من مرشحين لهذه المسؤولية العظيمة. ومما عرف عن سعد عزوفه عن الخلافة؛ فبعد استشهاد عثمان رفض سعد أن يتولى الخلافة عندما جاءه الناس طالبين منه ذلك، قال ابن كثير: " وَالْمِصْرِيُّونَ يُلْحُونَ عَلِيَّ وَعَلِيٌّ وَهُوَ يَهْرَبُ مِنْهُمْ إِلَى الْحَيْطَانِ، وَيَطْلُبُ الْكُوفِيِّونَ الزُّبَيْرَ، فَلَا يَجِدُونَهُ، وَالْبَصْرِيُّونَ يَطْلُبُونَ طَلْحَةَ فَلَا يُجِيبُهُمْ، فَقَالُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ: لَا نُؤَلِّي أَحَدًا مِنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ. فَمَضَوْا إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَقَالُوا: إِنَّكَ مِنْ أَهْلِ الشُّورَى. فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُمْ " (753) ، ولو كان من طلاب الخلافة لاستغلها فرصة سانحة، ولكنه كان فيها من الزاهدين .

لئن كان صحيحا أن سعدة كان من السبعة الذين لم يُبَايَعُوا عَلِيًّا بِالْمَدِينَةِ، كما نقله ابن كثير عن الواقدي، وَقَالَ: " بَايَعَ النَّاسُ عَلِيًّا بِالْمَدِينَةِ، وَتَرَيَصَ سَبْعَةٌ نَفَرٍ لَمْ يُبَايَعُوا ؛ مِنْهُمْ ابْنُ عُمَرَ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَصُهَيْبٌ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَسَلَمَةُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ وَقُشٍ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَلَمْ يَتَخَلَّفْ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَّا بَايَعَ فِيمَا نَعْلَمُ (754)، إلا أنه لم يعرف عنه أنه كان ممن عادى عليا، أو وقف في صف محاربيه لا قولاً ولا فعلاً، إنما اعتزل ما كان يعتقد أنها الفتنة التي حذر منها رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وكان يقول: " إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " إِنَّهُ

753 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 422 .

754 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 421 .

سَتَكُونُ فِتْنَةً، خَيْرُ النَّاسِ فِيهَا الْخَفِيُّ النَّقِيُّ " ، وَاللَّهِ لَا أَشْهَدُ شَيْئًا مِنْ هَذَا الْأَمْرِ أَبَدًا " (755) . وهو نفس الموقف الذي وقفه في وجه ابنه وبعض أقاربه ممن كانوا يحثونه على حضور التحكيم بين علي ومعاوية بِدُومَةِ الْجَنْدَلِ، وقد ضعف ابن كثير قول من قال أن سعد قد حضر اجْتِمَاعِ الْحَكَمَيْنِ وَهُمَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ كَمَا تَشَارَطُوا عَلَيْهِ وَقَتَ التَّحْكِيمِ بِصِفَيْنِ، فقال : " وَرَعَمَ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ شَهِدَهُمْ أَيْضًا، وَأَنْكَرَ حُضُورَهُ آخَرُونَ. وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ جَرِيرٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ سَعْدٍ خَرَجَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ مُعْتَزِلٌ بِالْبَادِيَةِ، فَقَالَ: يَا أَبَاهُ، قَدْ بَلَغَكَ مَا كَانَ مِنَ النَّاسِ بِصِفَيْنِ، وَقَدْ حَكَّمَ النَّاسُ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، وَعَمْرُو بْنَ الْعَاصِ، وَقَدْ شَهِدَهُمْ نَفَرٌ مِنْ فُرَيْشٍ، فَأَشْهَدُهُمْ فَإِنَّكَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم وَأَحَدُ أَصْحَابِ الشُّورَى، وَلَمْ تَدْخُلْ فِي شَيْءٍ كَرِهْتَهُ هَذِهِ الْأُمَّةُ، فَاحْضُرْ إِنَّكَ أَحَقُّ النَّاسِ بِالْخِلَافَةِ. فَقَالَ: لَا أَفْعَلُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: " إِنَّهُ سَتَكُونُ فِتْنَةً، خَيْرُ النَّاسِ فِيهَا الْخَفِيُّ النَّقِيُّ " ، وَاللَّهِ لَا أَشْهَدُ شَيْئًا مِنْ هَذَا الْأَمْرِ أَبَدًا (756) .

وفي رواية أن عُمَرَ انْطَلَقَ إِلَى سَعْدٍ فِي عَنَمٍ لَهُ حَارِجًا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَلَمَّا رَأَاهُ سَعْدٌ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا الرَّكِابِ، فَلَمَّا أَتَاهُ قَالَ: يَا أَبَاهُ، أَرْضَيْتَ أَنْ تَكُونَ أَعْرَابِيًّا فِي عَنَمِكَ وَالنَّاسُ يَتَنَارَعُونَ فِي الْمُلْكِ بِالْمَدِينَةِ؟ فَضَرَبَ سَعْدٌ صَدْرَ عُمَرَ وَقَالَ: اسْكُتْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ،

755 - أخرجه أبو يعلى الموصلي، أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (ت 307هـ)، مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، ط 1 ، 1404 - 1984. مُسْنَدُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ج 2 ، ص 93 ، حديث رقم 749 ، قال محقق الكتاب : رجاله رجال الصحيح.

- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 571 .

756 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 571 . أنظر تخريج الحديث السابق.

صلى الله عليه وسلم يقول: " إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ النَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ " (757) . وفي رواية أخرى أَنَّ الَّذِي جَاءَهُ ابْنُهُ عَامِرٌ، وفسره ابن كثير بقوله : " وَالظَّاهِرُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ سَعْدٍ اسْتَعَانَ بِأَخِيهِ عَامِرٍ عَلَى أَبِيهِ، لِيُشِيرَ عَلَيْهِ أَنْ يَحْضُرَ أَمْرَ التَّحْكِيمِ لَعَلَّهُمْ يَعْدِلُونَ عَنْ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ وَيُؤَلُّونَهُ، فَاْمْتَنَعَ سَعْدٌ مِنْ ذَلِكَ وَأَبَاهُ أَشَدَّ الْإِبَاءِ وَقَنَعَ بِمَا هُوَ فِيهِ مِنَ الْكِفَايَةِ وَالْخَفَاءِ، ... وَالْمَقْصُودُ أَنَّ سَعْدًا لَمْ يَحْضُرْ أَمْرَ التَّحْكِيمِ وَلَا أَرَادَ ذَلِكَ وَلَا هَمَّ بِهِ (758) .

الله در ابن كثير ما أجمل ما دافع به عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومنهم سعد في علاقته مع من سبقه منهم، فبين أنه كان ينهى من يقع فيهم، ويدعو عليه إن لم يكف، نقل عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ : " أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَقَعُ فِي طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ، فَجَعَلَ سَعْدٌ يَنْهَاهُ وَيَقُولُ: لَا تَقَعُ فِي إِخْوَانِي. فَأَبَى فَقَامَ سَعْدٌ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا مُسْخِطًا لَكَ فِيمَا يَقُولُ، فَأَرِنِي فِيهِ الْيَوْمَ آيَةً وَاجْعَلْهُ لِلنَّاسِ عِزَّةً. فَخَرَجَ الرَّجُلُ فَقُتِلَ. قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ: فَأَنَا رَأَيْتُ النَّاسَ يَتَّبِعُونَ سَعْدًا وَيَقُولُونَ: هُنَيْئًا لَكَ أبا إِسْحَاقَ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكَ" (759) كما أن سعدا هو الراوي لقول رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِعَلِيٍّ : " أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى " (760)، وهو القائل لمُعَاوِيَةَ عندما قال له : مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا ثُرَابٍ؟ فَقَالَ سَعْدٌ : " أَمَا مَا ذَكَرْتُ ثَلَاثًا قَالَهُنَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةً مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ: " سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ لِعَلِيٍّ -

- 757 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقائق، ص 1189 - 1190 ، حديث رقم 2965 .
 - وأخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده، مُسْنَدُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ج 2 ، ص 85 ، حديث رقم 737 ، قال محقق الكتاب : إسناده حسن .
 758 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 571 - 573 .
 759 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 479 بتصرف .
 760 - أخرجه في " الصَّحِيحَيْنِ " وغيرهما كما سبق تخريجه، وأخرجه أيضا أبو يعلى الموصلي في مسنده، مُسْنَدُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ج 2 ، ص 73 ، حديث رقم 713 ، قال محقق الكتاب : إسناده صحيح .

وَحَلَفَهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُخَلِّفُنِي مَعَ الدَّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي؟" وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ "لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ". قَالَ: فَتَطَاوَلْتُ لَهَا. قَالَ: "ادْعُوا لِي عَلِيًّا". فَأْتِيَ بِهِ أَرْمَدًا، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، "وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ آبَاءَنَا وَأَبْنَاكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾ (761). دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ: "اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي" (762). ونقل عنه أيضا أنه لما حجَّ معاوية أخذ بيد سعد بن أبي وقاصٍ وأدخله دار الندوة، فأجلسه معه على سريريه، ثم ذكر علي بن أبي طالب فوقع فيه، فقال: أدخلتني دارك، وأجلستني على سريرك، ثم وقعت في علي تشتمه! وقال له ما سبق ذكره في الحديث السابق، ثم قال لمعاوية: لا أدخل عليك دارًا بعد هذا اليوم. ثم نفض رداءه ثم حرج (763). فهل من يواجه الخليفة بمثل هذه المواقف والأفعال يكون مبغضا كارها أو حاسدا حاقدا لمن يدافع عنهم أمام السلطان في عز أيام سلطانه، وقد ثبت عنه قوله لمن سأله عن سبب استحقاقه الجنة، من دون أن يكون صاحب عبادة متميزة، فقال: "مَا هُوَ إِلَّا مَا

761 - سورة آل عمران: 61 .

761- أخرجه البخاري في صحيحه (فتح الباري)، كتاب فضائل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، باب مناقب علي بن أبي طالب ، ج 7 ، ص 89 ، حديث رقم 3706 ، 4416 .
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة « باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ص 979، حديث رقم 2404 .
- وأخرجه الترمذي في جامعه، كتاب المناقب « باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ص 582، حديث رقم 3724 ، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. وصححه الألباني .
- للمزيد انظر ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 48 وما بعدها .

763 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 50 - 51 .

رَأَيْتِ، غَيْرَ أَنِّي لَا أَجِدُ فِي نَفْسِي سُوءًا لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا أَنُوي لَهُ شَرًّا وَلَا أَقُولُهُ" فقال له
السائل : " هَذِهِ الَّتِي بَلَغْتَ بِكَ، وَهِيَ الَّتِي لَا أُطِيقُ " (764) .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثاني

طعن بعضهم فيه واتهمه بأنه لم يشارك في معركة القادسية بنفسه، بل كان يراقب المعركة
من قصره، واستدلوا بما قالته امرأته سلمى بنتُ حفصٍ لما فرَّ بعضُ الخيلِ يومئذٍ ففرغتُ وقالتُ : "
وَأَمْتِنِيَا، وَلَا مَتْنِي لِي الْيَوْمَ. فَغَضِبَ سَعْدٌ مِنْ ذَلِكَ وَأَطَمَ وَجْهَهَا، فَقَالَتْ: أَغَيْرَةٌ وَجُبْنًا؟ يَعْنِي أَنَّهَا
تُغَيِّرُهُ بِجُلُوسِهِ فِي الْقَصْرِ يَوْمَ الْحَرْبِ " (765). وبما قاله رجلٌ من المسلمين في سعدٍ رضي الله
عنه:

نُقَاتِلُ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ نَصْرَهُ ... وَسَعَدٌ بِيَابِ الْقَادِسِيَّةِ مُعْصِمٌ

فَأَبْنَا وَقَدْ آمَتْ نِسَاءٌ كَثِيرَةٌ ... وَنِسْوَةٌ سَعْدٍ لَيْسَ فِيهِنَّ أَيُّمٌ (766)

من المعلوم أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب بعث سعد بن أبي وقاص، في سنة آلاف
أميراً على العراق، في أول سنة أربع عشرة (767) . فبارك الله قيادته، وقاد معركة القادسية وانتصر
فيها على جيوش الفرس الجرارة، ولم يستطع القتال بنفسه في المعركة لمرض قوي منعه من ذلك،
وقد رد ابن كثير هذه التهمة عن أحد أبطال الإسلام، وبين السبب وفي أكثر من موقع، فقال : "
كَانَتْ وَفَعَةُ الْقَادِسِيَّةِ وَفَعَةٌ عَظِيمَةٌ لَمْ يَكُنْ بِالْعِرَاقِ أَحَبُّ مِنْهَا ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا تَوَاجَعَتِ الصَّفَانِ كَانَ

764 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 291 .

765 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 632 .

766 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 633 .

767 - للمزيد من التفصيل انظر ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 599 .

سَعْدٌ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَدْ أَصَابَهُ عِرْقُ النَّسَاءِ، وَدَمَامِلٌ فِي جَسَدِهِ، فَهُوَ لَا يَسْتَطِيعُ الرُّكُوبَ وَإِنَّمَا هُوَ فِي قَصْرِ مُنْكَئٍ عَلَى صَدْرِهِ فَوْقَ وَسَادَةٍ، وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَى الْجَيْشِ وَيُدَبِّرُ أَمْرَهُ " (768) .

ورد ابن كثير على ما قالته زوجة سعد وهي أكثر من يعلم بما منعه من القتال، فقال : " وَهَذَا عِنَادٌ مِنْهَا، فَإِنَّهَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِعُذْرِهِ، وَمَا هُوَ فِيهِ مِنَ الْمَرَضِ الْمَانِعِ مِنْ ذَلِكَ " (769) . وكرر دفاعه عن سعد مرة ثالثة، وذكر أنه نزل إلى الناس، واعتذر إليهم وبين لهم ما منعه من المشاركة في القتال؛ من المرض المعيق عن الحركة، قال: " فَيَقَالُ: إِنَّ سَعْدًا نَزَلَ إِلَى النَّاسِ، فَأَعْتَذَرَ إِلَيْهِمْ بِمَا فِيهِ مِنَ الْفُرُوحِ فِي فَخْدَيْهِ وَالْيَتِيَةِ، فَعَدَّرَهُ النَّاسُ. وَذَكَرُوا أَنَّهُ دَعَا عَلَى قَائِلِ هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ كَاذِبًا أَوْ قَالَ الَّذِي قَالَ رِيَاءً وَسُمْعَةً وَكَذِبًا فَاقْطَعْ لِسَانَهُ وَيَدَهُ. فَجَاءَهُ سَهْمٌ وَهُوَ واقِفٌ بَيْنَ الصَّفَيْنِ، فَوَقَعَ فِي لِسَانِهِ فَبَطَلَ شِقُّهُ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى مَاتَ " (770) .

كما نقل ما قاله جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ ، وهو أحد قادة المعركة، وبما جاوبه سعد على ما

قال : " أَنَا جَرِيرٌ كُنَيْتِي أَبُو عَمْرٍو ... قَدْ فَتَحَ اللَّهُ وَسَعْدٌ فِي الْقَصْرِ

فَأَشْرَفَ سَعْدٌ مِنْ قَصْرِهِ وَقَالَ:

وَمَا أَرْجُو بَجِيلَةَ غَيْرَ أَنِّي ... أَوْمَلُ أَجْرَهَا يَوْمَ الْحِسَابِ

وَقَدْ لَقِيتُ خُبُولَهُمْ خُبُولًا ... وَقَدْ وَقَعَ الْفَوَارِسُ فِي الضَّرَابِ

768 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 629.

769 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 632.

770 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 633 .

وَقَدْ دَلَفَتْ بَعْرَصَتِهِمْ فُيُولٌ... كَأَنَّ زُهَاءَهَا إِبِلُ الْجِرَابِ

فَلَوْلَا جَمْعُ قَعْقَاعِ بْنِ عَمْرٍو... وَحَمَالٍ لِلْجُؤَا فِي الرِّكَابِ

وَلَوْلَا ذَلِكَ أَلْفَيْنُمْ رَعَا عَا تَسِيلٌ... جُمُوعُكُمْ مِثْلَ الدُّبَابِ " (771) .

وعندما ترجم ابن كثير لسعد بن أبي وقاص، في أحداث سنة خمس وخمسين، فيمن استأثرت

به رحمة الله تلك السنة، عاد ابن كثير مرة خامسة لدفع هذه الفرية عن سعد، فقال : " ثُمَّ خَرَجَ

سَعْدٌ، فَأَرَى النَّاسَ مَا بِهِ مِنَ الْفُرُوحِ فِي ظَهْرِهِ ؛ لِيَعْتَذِرَ إِلَيْهِمْ " (772) .

وفي ظني إن مثل سعد في البطولة والإقدام والتضحية، وغيرها مما عرف به من صفات عالية

مشهود له بها، ما كان ينبغي له أن يرمى بمثل هذه التهمة والمنقصة، أما وقد حصل فإنه يستحق

من ابن كثير ما قام به من رد وتكرار لهذا الرد.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثالث

واتهم سعد وطعن فيه بأنه عندما كان واليا على الكوفة إنه لا يتحدث إلى الناس، وأنه يغلق

باب قصره وَيَقُولُ: سَكَّنِ الصُّوَيْتِ، حتى أمر عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بحرق بَابِ الْقَصْرِ، وَأَمَرَ سَعْدًا أَنْ

لَا يُغْلِقَ بَابَهُ عَنِ النَّاسِ، وَلَا يَجْعَلَ عَلَى بَابِهِ أَحَدًا يَمْنَعُ النَّاسَ عَنْهُ، فَاْمْتَنَلْ ذَلِكَ سَعْدٌ. واتهموه بأنه

لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي. وحتى قال قائلهم: إِنَّ سَعْدًا لَا يَقْسِمُ بِالسُّوَيْتِ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الرَّعِيَّةِ، وَلَا يَغْزُو فِي

السَّرِيَّةِ.

771 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 9 ص 633 - 634 .

772 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 298 .

بعد قيادة سعد لمعركة القادسية ونصره المبين على الفرس، أكمل مسيرته العظيمة وفتح
المَدَائِنِ النَّبِيَّ هِيَ مُسْتَقَرُّ مُلْكِ كِسْرَى (773)، وكان فتحها بداية النهاية للدولة الفارسية، انْتَقَلَ سَعْدُ بْنُ
أَبِي وَقَّاصٍ مِنَ الْمَدَائِنِ إِلَى الْكُوفَةِ... فَأَمَرَ سَعْدٌ بِاخْتِطَاطِ الْكُوفَةِ، فَكَانَ أَوَّلَ بِنَاءٍ وُضِعَ فِيهَا
الْمَسْجِدُ. وَعَمَرَ قَصْرًا تَلْقَاءَ مِحْرَابِ الْمَسْجِدِ لِلْإِمَارَةِ وَبَيَّتَ الْمَالَ (774). وقد دافع ابن كثير عن هذه
التهمة بحق سعد وردها، وبين ملابسات الموضوع التي أجبرته على إغلاق بابه؛ وأن ذلك كان
بسبب منع الغوغاء له من الحديث، وليس لأي سبب آخر، وأيد دفاعه بعدم ممانعة سعد لإحراق
الباب، وامتناله للأمر بعدم إغلاقه مجددا، وهذا ما يظن بصحابي جليل ولا يظن به غير ذلك من
استجابة لأمر خليفة رسول الله ﷺ، قال ابن كثير: " وَبُنِيَ لِسَعْدٍ قَصْرٌ قَرِيبٌ مِنَ السُّوقِ،
فَكَانَتْ غَوْغَاءُ النَّاسِ تَمْنَعُ سَعْدًا مِنَ الْحَدِيثِ، فَكَانَ يُغْلِقُ بَابَهُ، وَيَقُولُ: سَكَنَ الصُّوَيْتِ. فَلَمَّا بَلَغَتْ
هَذِهِ الْكَلِمَةُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَعَثَ مِنْ حَرَقِ بَابِ الْقَصْرِ، وَأَمَرَ سَعْدًا أَنْ لَا يُغْلِقَ بَابَهُ عَنِ النَّاسِ،
وَلَا يَجْعَلَ عَلَى بَابِهِ أَحَدًا يَمْنَعُ النَّاسَ عَنْهُ، فَاْمْتَنَلَتْ ذَلِكَ سَعْدًا، وَاسْتَمَرَّ سَعْدٌ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْكُوفَةِ
ثَلَاثَ سِنِينَ وَنِصْفًا، حَتَّى عَزَلَهُ عَنْهَا عُمَرُ، مِنْ غَيْرِ عَجْزٍ وَلَا خِيَانَةٍ " (775).

773 - للمزيد انظر ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 8 . ومما ذكر من عجائب هذه المعركة: " ثُمَّ
نَزَلَ سَعْدٌ بِبَقِيَّةِ الْجَيْشِ، فِي النَّهْرِ، وَقَدْ أَمَرَ سَعْدٌ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ دُخُولِ الْمَاءِ أَنْ يَقُولُوا: نَسْتَعِينُ بِاللَّهِ، وَنَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ،
حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ. ثُمَّ اقْتَحَمَ بِفَرَسِهِ دِجْلَةَ، وَاقْتَحَمَ النَّاسُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْهُ
أَحَدٌ فَسَارُوا فِيهَا كَأَنَّمَا يَسِيرُونَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، حَتَّى مَلَأُوا مَا بَيْنَ الْجَانِبَيْنِ، فَلَا يَرَى وَجْهَ الْمَاءِ مِنَ الْفُرْسَانِ
وَالرَّجَالِ، وَجَعَلَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ عَلَى وَجْهِ الْمَاءِ كَمَا يَتَحَدَّثُونَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ؛ وَذَلِكَ لِمَا حَصَلَ لَهُمْ مِنَ
الطَّمَأِينَةِ وَالْأَمْنِ، وَالْوُثُوقِ بِأَمْرِ اللَّهِ وَوَعْدِهِ وَنَصْرِهِ، وَتَأْيِيدِهِ، وَإِلَّا أَمِيرَهُمْ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَحَدَ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُودِ
لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، وَقَدْ تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ، وَدَعَا لَهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَجِبْ دَعْوَتَهُ وَسَدِّدْ رَمِيَّتَهُ..»
وَالْمَقْطُوعُ بِهِ أَنْ سَعْدًا دَعَا لِجَيْشِهِ هَذَا فِي هَذَا الْيَوْمِ بِالسَّلَامَةِ وَالنُّصْرِ، وَقَدْ رَمَى بِهِمْ فِي هَذَا الْيَوْمِ، فَسَدَّدَهُمُ اللَّهُ
وَسَلَّمَهُمْ، فَلَمْ يَفْقُدْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا وَاحِدًا " . ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 11 بتصرف .

774 - للمزيد انظر ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 34 .

775 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 35 .

كما تَارَ أَهْلُ الْكُوفَةِ عَلَى سَعْدٍ فَشَكَوهُ إِلَى عَمْرِ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى اتَّهَمُوهُ بِأَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي. وحتى قال قائلهم : إِنَّ سَعْدًا لَا يَقْسِمُ بِالسُّوْيَةِ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الرَّعِيَّةِ، وَلَا يَغْزُو فِي السَّرِيَّةِ. وهي تهم من شدة ظلمها لصحابي جليل وممن كان يفاخر الناس به سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ، لم يصدقها ولم يقبلها الخليفة عمر وهو العارف الخبير بمن يشتكى عليه، فَقَالَ لَهُمْ عُمَرُ: " مِنْ الدَّلِيلِ عَلَى شَرِّكُمْ نُهُوضُكُمْ فِي هَذَا الْحَالِ عَلَيْهِ، وَهُوَ مُسْتَعِدٌّ لِقِتَالِ أَعْدَاءِ اللَّهِ، وَقَدْ أَجْمَعُوا لَكُمْ " (776).

لكن واجبات الخلافة تقتضي من عمر أن يتحقق من الشكوى، فما كان منه إلا أن " بَعَثَ مُحَمَّدَ بْنَ مَسْلَمَةَ إِلَى الْكُوفَةِ فَطَافَ عَلَى الْقَبَائِلِ وَالْعَشَائِرِ وَالْمَسَاجِدِ بِالْكُوفَةِ، فَكُلُّ يَتْنِي عَلَى سَعْدٍ خَيْرًا إِلَّا نَاحِيَةَ الْجَرَّاحِ بْنِ سِنَانَ - وهو المشتكى على سعد - فَإِنَّهُمْ سَكَتُوا، فَلَمْ يَدُمُوا وَلَمْ يَشْكُرُوا " (777) ، وبذلك سقطت التهمة الأولى بحق سعد حيث لم يؤيد تلك التهمة أقرب الناس لمن أطلقها وأوصلها للخليفة. وفي مجلسه سأل عمر المشتكى وأصحابه: " كَيْفَ يُصَلِّي؟ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ يَطُولُ فِي الْأَوَّلِينَ وَيُخَفِّفُ فِي الْآخِرِينَ، وَمَا أَلُو مَا افْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ " (778). وَقَالَ سَعْدٌ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ: لَقَدْ أَسْلَمْتُ حَامِسَ حَمْسَةٍ، وَلَقَدْ كُنَّا وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الْحُبْلَةِ حَتَّى تَفَرَّحْتَ أَشْدَّافُنَا، " وَإِنِّي لِأَوَّلُ رَجُلٍ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ، صلى الله عليه وسلم يَوْمَ أُحُدٍ أَبَوَيْهِ وَمَا جَمَعَهُمَا لِأَحَدٍ قَبْلِي " (779)، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ يَقُولُونَ: لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي. وَفِي رِوَايَةٍ: تُعَزِّرُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ، لَقَدْ خَبْتُ إِذَا وَضَلَ عَمَلِي. وَاسْتَمَرَّ

776 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 112 .

777 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 112.

778 - أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده، مُسْنَدُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ج 2 ، ص 53 ، حديث رقم 692 ، قال محقق الكتاب : إسناده صحيح .

779 - أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده، مُسْنَدُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ج 2 ، ص 96 ،

حديث رقم 752، قال محقق الكتاب : إسناده صحيح .

سَعْدٌ مَعْرُوفٌ مِنْ غَيْرِ عَجْزٍ وَلَا خِيَانَةٍ، وَتَهَدَّدَ عَمْرٌ أَوْلَيْكَ النَّفَرِ، وَكَادَ يُوقِعُ بِهِمْ بِأَسَا، ثُمَّ تَرَكَ ذَلِكَ خَوْفًا مِنْ أَنْ لَا يَشْكُوَ أَحَدٌ أَمِيرًا " (780) . قال ابن كثير: " ثُمَّ دَعَا سَعْدٌ عَلَى الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابِهِ، فَكُلُّ أَصَابِنُهُ قَارِعَةٌ فِي جَسَدِهِ، وَمُصِيبَةٌ فِي مَالِهِ بَعْدَ ذَلِكَ " (781) .

وأما التهم التي كالتها أبو سَعْدَةَ أُسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ؛ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْسٍ، لَسَعْدٍ مِنْ أَنَّهُ : " لَا يَفْسِمُ بِالسُّوِيَّةِ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الرَّعِيَّةِ، وَلَا يَغْرُو فِي السَّرِيَّةِ " (782) ، فإن ابن كثير قد ترك الإجابة عليها للمشتكي نفسه، فبعدما دَعَا عَلَيْهِ سَعْدٌ، قَائِلًا: " اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ قَالَهَا كَذِبًا وَرِيَاءً وَسُمْعَةً، فَأَعْمِ بَصَرَهُ، وَأَكْثِرْ عِيَالَهُ، وَعَرِّضْهُ لِمُضِلَّاتِ الْفِتَنِ ، فَعَمِيَ وَاجْتَمَعَ عِنْدَهُ عَشْرُ بَنَاتٍ، وَكَانَ يَسْمَعُ بِالْمَرْأَةِ فَلَا يَزَالُ حَتَّى يَأْتِيَهَا فَيَجُسَّهَا، فَإِذَا عَثَرَ عَلَيْهِ قَالَ: دَعْوَةُ سَعْدِ الرَّجُلِ الْمُبَارِكِ " (783) .

ومما يؤكد بطلان كل هذه الافتراءات، واقتناع عمر رضي الله عنه ببراءة سعد منها، أن عُمَرَ أَوْصَى أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ شُورَى بَعْدَهُ فِي سِنَّةٍ مِمَّنْ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ؛ وَهُمْ عُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ " (784) ، وَقَالَ: " فَإِنْ أَصَابَتِ الْإِمْرَةُ سَعْدًا فَذَلِكَ، وَإِلَّا فَلَيْسَتْ بِيهِ أَيُّكُمْ وَلِيٍّ، فَإِنِّي لَمْ أَعْرِضْهُ عَنْ عَجْزٍ وَلَا خِيَانَةٍ " (785) .

780 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 113 .

781 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 112 .

782 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 112 .

783 - أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده، مُسْنَدُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ج 2 ، ص 53 ،

حديث رقم 693 ، قال محقق الكتاب : إسناده صحيح .

- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 112 .

784 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 190 .

785 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 218 .

فَعَزَلَ عُثْمَانُ الْمُغْبِرَةَ بْنَ شُعْبَةَ عَنِ الْكُوفَةِ، وَوَلَّى عَلَيْهَا سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، فَكَانَ أَوْلَ عَامِلٍ وَلَاهٍ؛ فَاسْتَعْمَلَ سَعْدًا عَلَيْهَا سَنَةً وَبَعْضَ أُخْرَى " (786) .

ثم عاد عُثْمَانُ وَعَزَلَ سَعْدًا عَنِ الْكُوفَةِ بِسَبَبِ اقْتِرَاضِهِ مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مَالًا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ فَلَمَّا تَقَاضَاهُ بِهِ ابْنُ مَسْعُودٍ وَلَمْ يَتَيَسَّرْ قَضَاؤُهُ تَقَاوَلَا وَجَرَتْ بَيْنَهُمَا خُصُومَةٌ شَدِيدَةٌ، فَعَضِبَ عَلَيْهِمَا عُثْمَانُ فَعَزَلَ سَعْدًا، وَاسْتَعْمَلَ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ - وَكَانَ عَامِلًا لِعُمَرَ عَلَى عَرَبِ الْجَزِيرَةِ - فَلَمَّا قَدِمَهَا أَقْبَلَ عَلَيْهِ أَهْلُهَا، فَأَقَامَ بِهَا خَمْسَ سِنِينَ وَلَيْسَ عَلَى دَارِهِ بَابٌ وَكَانَ فِيهِ رِفْقٌ بِرَعِيَّتِهِ (787) فَكَانَ هَذَا مِمَّا نُقِمَ عَلَى عُثْمَانَ (788) . " وَلَمَّا بَلَغَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَتْلَ عُثْمَانَ اسْتَعْفَرَ

لَهُ، وَتَرَحَّمَ عَلَيْهِ، وَتَلَا فِي حَقِّ الَّذِينَ قَتَلُوهُ: ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴾ (789) . ثُمَّ قَالَ سَعْدٌ: اللَّهُمَّ أَنْدِمُهُمْ ثُمَّ خُدَّهُمْ. وَقَدْ أَقْسَمَ بَعْضُ السَّلَفِ بِاللَّهِ أَنَّهُ مَا مَاتَ أَحَدٌ مِنْ قَتَلَةِ عُثْمَانَ إِلَّا مَفْتُولًا. وَهَكَذَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ؛ لَوْجُوهٍ مِنْهَا، دَعْوَةٌ سَعْدِ الْمُسْتَجَابَةِ، كَمَا ثَبَتَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَا مَاتَ أَحَدٌ مِنْهُمْ حَتَّى جُنَّ " (790) .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الرابع

يطعن الشيعة في سعد رضي الله تعالى عنه متمسكين بمشاركة ابنه عمر بن سعد في

قتل الحسين بن علي رضي الله عنهما، ويوردون هذا المطعن في حق أبيه رضي الله عنه.

786 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 218 .

787 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 224 .

788 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 222 .

789 - سورة الْكَهْفِ: الآيات 103 - 104 .

790 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 320 - 321 .

وهو طعن لا يستحق الوقوف أمامه طويلاً؛ ذلك أن عمر بن سعد هو ممن شاركوا في مقتل الحسين بن علي رضي الله عنهم، وذلك مثبت تاريخياً، وسبق بيانه في مبحث الحسين، لكن الصحيح أيضاً أن سعد لم يستجب لكل محاولات ابنه عمر للمشاركة فيما كان يظنه فتنة وقعت بين المسلمين، كما قال ذلك ابن كثير: " وَالظَّاهِرُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ سَعْدٍ اسْتَعَانَ بِأَخِيهِ عَامِرٍ عَلَى أَبِيهِ، لِيُشِيرَ عَلَيْهِ أَنْ يَحْضُرَ أَمْرَ التَّحْكِيمِ لَعَلَّهُمْ يَعْدِلُونَ عَن عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ وَيُولُونَهُ، فَاَمْتَنَعَ سَعْدٌ مِنْ ذَلِكَ وَأَبَاهُ أَشَدَّ الْإِبَاءِ وَقَفَّعَ بِمَا هُوَ فِيهِ مِنَ الْكِفَايَةِ وَالْخَفَاءِ، ... وَكَانَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ هَذَا يُحِبُّ الدُّنْيَا وَالْإِمَارَةَ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَابَّهُ حَتَّى كَانَ هُوَ مِنَ السَّرِيَّةِ الَّتِي قَتَلَتْ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ، ... وَلَوْ قَفَّعَ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ أَبُوهُ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ " (791)، فما ذنب سعد فيما صنعه ابنه البالغ العاقل، ولكنه الحقد الأعمى الطاغي على عقول وقلوب من يرمون البريء وبأخذونه بجريرة عمل غيره.

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الخامس

زعموا أن علي بن أبي طالب، أخبر سعداً رضي الله عنهما، أن علي كل شعرة من لحيته شيطاناً جالساً؛ كما أسند الصدوق إلى الإصبغ بن نباتة (792) أنه قال: " بينا أمير المؤمنين - عليه السلام - يخطب الناس وهو يقول: سلوني قبل أن تفقدوني، فوالله لا تسألوني عن شيء يكون إلا نباتكم به. فقام إليه سعد بن أبي وقاص فقال: يا أمير المؤمنين: أخبرني كم في رأسي ولحيتي من شعرة؟ فقال له: أما والله لقد سألتني عن مسألة حدثني خليلي رسول الله صلى الله عليه وسلم أنك ستسألني

791 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 10 ص 571 - 573 .

792 - قال عنه الكشي الشيعي: كان من خاصة أمير المؤمنين علي (ع). الطوسي، شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت 460هـ)، اختيار معرفة الرجال " رجال الكشي "، تحقيق: جواد القيومي الأصفهاني، مؤسسة النشر الإسلامي، قم - إيران، ط 1، 1427هـ. ص: 5، 98، 103 .

عنها، وما في رأسك ولحيتك من شعرة إلا وفي أصلها شيطان جالس، وإن في بينك لسخلاً يقتل ابني - وعمر بن سعد يومئذ يدرج بين يديه - " (793) وقال التستري: " إن في شعرك ملكاً يلعنك، وعلى كل طاقة من شعر لحيتك شيطاناً جالساً " (794) .

إن ما جاء في هذا المطعن يتناقض تماما ويخالف ما هو معروف وثابت من ثناء الرسول صلى الله عليه وسلم على سعد بن أبي وقاص الزهري رضي الله عنه، من بني زهرة، وكانت أم النبي صلى الله عليه وسلم من بني زهرة، فهو من أخوال النبي صلى الله عليه وسلم ، لذا كان صلى الله عليه وسلم يقول: " هذا خالي فليرني امرؤ خاله " (795) ، وسعد من أصحاب الفضائل الكثيرة جداً، ومن أبرزها : أن الله سبحانه وتعالى قد زكاه من فوق سبع سماوات، ففيه مع مجموعة من الصحابة الكرام نزل قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَا تَقْرُؤُا الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدْوَةِ وَالْعِسَىٰ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾ (796) ، فلا يحتاج بعد تزكية ربه إلى تزكية من أحد، وأنه أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأحد الستة أصحاب الشورى الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو راضٍ عنهم، و جمع له النبي صلى الله عليه وسلم أبويه يوم أحد فقال: " جمع لي النبي صلى الله عليه وسلم أبويه يوم أحد "

-
- 793 - المقرّم، عبدالرزاق الموسوي (ت: 1391 هـ)، الشهيد مسلم بن عقيل، قسم الدراسات الإسلامية - مؤسسة البعثة، قم - إيران. ص 105 - 106 .
- 794 - الشيخ الصدوق، الأمالي أو المجالس، ص 196 - 197 المجلس 28 . وانظر التستري، إحقاق الحق، ص 205 .
- 795 - روه الترمذي وحسنه من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه سنن الترمذي كتاب المناقب، باب مناقب سعد، ص 585 ، حديث رقم 3752، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.
- أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين كتاب معرفة الصحابة رضي الله تعالى عنهم « كان علي وطلحة والزبير وسعد لدات عام واحد، ج 3، ص 569، حديث رقم 6113، قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، ووافقه الذهبي.
- 796 - سورة الأنعام:52. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل سعد، ص 983 ، حديث رقم 2413.

(797) ففداه رسول الله ﷺ بالأبوين، كما قال علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه : " ما جمع رسول الله ﷺ أبويه لأحد غير سعد بن مالك فإنه جعل يقول له يوم أحد: ارم فداك أبي وأمي " (798) ، وقد وصفه النبي ﷺ بالصلاح، ودعا له (799) ، وقد ترجم له ابن كثير ترجمة طويلة رائعة (800) ترد على كل هذه المزاعم والافتراءات وتتقضاها من أساسها، ولم أثبتها ها هنا طلبا للاختصار، ويفضل الرجوع إليها في مكانها الذي أشرت من كتاب البداية والنهاية.

-
- 797 - أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب فضائل اصحاب النبي ﷺ ، باب مناقب سعد، ج 7 ، ص 104 ، حديث رقم 3725، 4055، 4056، 4057.
- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل سعد، ص 982 ، حديث رقم 2412.
- 798 - أخرجه البخاري في صحيحه(فتح الباري)، كتاب الجهاد والسير ، باب المجن ومن يترس بترس صاحبه ، ج 6 ، ص 116 ، حديث رقم 2905، 4058، 4059، 6184.
- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل سعد، ص 982 ، حديث رقم 2411.
- 799 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل سعد ، ص 981 - 982 ، حديث رقم 2410.
- 800 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 283 - 302 .

المبحث الرابع : دفاعه عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما

تعد شخصية الصحابي الجليل معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما من أكثر شخصيات الصحابة المثيرة للجدل والخلاف والنقاش، وذلك لما تجشمه معاوية رضي الله عنه من مواقف وأحداث كان لها دور فاعل في تاريخنا الإسلامي .

ولقد دافع العلامة ابن كثير عن معاوية رضي الله عنه دفاعاً موضوعياً منصفاً، فهو لا ينحاز إليه انحيازاً أعمى فيصوب كل موافقه دون حق، وإنما كان يخطئه أحياناً، ويتبع ذلك بمبررات يلتمسها لمعاوية، ولكنها في جملتها لا تصل بموقفه إلى جانب الصواب .

ولعل أبرز الجوانب التي دافع فيها ابن كثير عن معاوية تتلخص فيما رده على الطعون الخمسة الأولى، وذلك كما يلي :

دفاع ابن كثير وردة على الطعن الأول

الطعن بمعاوية لخروجه على علي وقتاله، وبأن مطالبة معاوية بدم عثمان كانت غطاء لطلب الخلافة. يقرر ابن كثير ابتداءً أن معاوية مخطئ في قتاله لأمر المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهو نزاع لم يكن على الخلافة العامة والتي لم يُبَاعَ بها معاوية إلا بعد موت علي كما نقله ابن كثير عن ابن جرير قال: " وَفِي هَذِهِ السَّنَةِ بُويعَ لِمُعَاوِيَةَ بِإِيلِيَاءَ . يَغْنِي لَمَّا مَاتَ عَلِيٌّ قَامَ أَهْلُ الشَّامِ فَبَايَعُوا مُعَاوِيَةَ عَلَى إِمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَبْقَ لَهُ عِنْدَهُمْ مُنَازِعٌ " (801) ، حيث يقول تعليقاً على قتل أهل الشام لعمار بن ياسر رضي الله عنه والذي أخبر رسول الله ﷺ

أنه تقتله الفئة الباغية يقول : " وبأن بذلك سر ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم من أنه تقتله الفئة الباغية، وبأن بذلك أن علياً محق وأن معاوية باغ " (802) .

صحيح أن ما سبق يمثل رأي ابن كثير في جملة الخلاف والقتال الذي حصل بين علي ومعاوية رضي الله عنهما، إلا أن ابن كثير يسوق جملة من المبررات دفعت معاوية رضي الله عنه لقتال علي منها : أن معاوية عد نفسه ولي الدم في مقتل عثمان رضي الله عنه ومن حقه أن يمكن من قاتلي عثمان فيقتلهم، فقد ذكر ابن كثير انه ورد من غير وجه : " إن أبا مسلم الخولاني وجماعة معه دخلوا على معاوية فقالوا له : أنت تنازع علياً أم أنت مثله ؟ فقال : والله إني لأعلم أنه خير مني وأفضل وأحق بالأمر مني ولكن أستم تعلمون إن عثمان قتل مظلوماً وأنا ابن عمه وأنا أطلب بدمه وأمره إلي ؟ فقولوا له : فليسلم إلى قتلة عثمان وأنا اسلم له أمره ، فأتوا علياً فكلموه في ذلك فلم يدفع إليهم أحد " (803) .

وذكر ابن كثير أيضاً أن شيبث بن ربعي ، وزباد بن خصفة - وهما رسولا علي إلى معاوية - دخلا على معاوية فأجابهما : " أما بعد فإنكم دعوتوني إلى الجماعة والطاعة، فكيف أطيع رجلا أعان على قتل عثمان، وهو يزعم أنه لم يقتله ؟ ونحن لا نرد عليه ذلك ولا نتهمه به ولكنه أوى قتلته ، فيدفعهم إلينا حتى نقتلهم ثم نجيبكم إلى الطاعة والجماعة " (804) ، فمعاوية يتهم علياً بأمرين أولهما : أنه خذل عثمان فلم ينصره مما مكن للثائرين عليه من قتله ويكون بذلك قد أعان على قتله ، وهو بعد ذلك يؤي قاتليه ويرفض تسليمهم له بوصفه ولي دم عثمان .

802 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص526.

803 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج11 ص425.

804 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص503 - 504 .

وابن كثير يصرح أن معاوية قد يكون معذوراً من هذا المنطلق في قتاله لـعلي، ويعد فعل معاوية من باب الاجتهاد الخاطيء حيث يقول: " ثم ما كان بينه وبين علي بعد قتل عثمان على سبيل الاجتهاد والرأي فجرى بينهما قتال عظيم كما قدمنا وكان الحق والصواب مع علي ومعاوية معذور عند جمهور العلماء سلفاً وخلفاً وَقَدْ شَهِدَتِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ بِالْإِسْلَامِ لِلْفَرِيقَيْنِ مِنَ الطَّرْفَيْنِ ؛ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَأَهْلِ الشَّامِ " (805) .

ثم إن ابن كثير يلتزم لمعاوية سبباً آخر في استمراره في قتال علي، وذلك السبب برز بعد قضية التحكيم التي جرت بين علي ومعاوية، حيث أناب معاوية عمرو بن العاص عنه رضي الله عنه، وأناب علي أبا موسى الأشعري رضي الله عنه، وأخذ الحكمان عليهما وعلى من تبعهما العهد والميثاق أن يرضيا بحكم الحكمين، واتفق الحكمان على خلعهما وإرجاع الأمر للمسلمين ليختاروا خليفة من غيرهما ، فلما قام الحكمان لإبلاغ الناس بقرارهما قدم عمرو أبا موسى بالحديث فقام أبو موسى وخلع علياً، ثم قام عمرو وخذع أبا موسى وثبت صاحبه معاوية ، مما أضفى على قتاله لـعلي شرعية جديدة لم تكن قبل التحكيم؛ يقول ابن كثير : " استفحل أمر أهل الشام وصالوا يميناً وشمالاً زاعمين أن الأمر لمعاوية عند خلو الإمرة عن أحد ، وقد كان أهل الشام يسمون معاوية الأمير، وَكُلَّمَا اِزْدَادَ أَهْلُ الشَّامِ قُوَّةً ضَعُفَ جَأْشُ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَوَهْنُوا، هَذَا وَأَمِيرُهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، فَهُوَ أَعْبَدُهُمْ وَأَزْهَدُهُمْ، وَأَعْلَمُهُمْ وَأَخْشَاهُمْ لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَمَعَ هَذَا كُلِّهِ خَذَلُوهُ وَتَخَلَّوْا عَنْهُ، وَقَدْ كَانَ يُعْطِيهِمُ الْعَطَاءَ الْكَثِيرَ وَالْمَالَ الْجَزِيلَ، فَلَا زَالَ هَذَا دَأْبُهُمْ مَعَهُ حَتَّى كَرِهَ الْحَيَاةَ وَتَمَنَّى الْمَوْتَ ؛ وَذَلِكَ لِكثْرَةِ الْفِتَنِ وَظُهُورِ الْمِحَنِ، فَكَانَ يُكْتَبُ أَنْ يَقُولَ: مَاذَا يَحْبِسُ أَشْفَاهَا - أَيُّ مَا يَنْتَظِرُ - مَا لَهُ لَا يَقْتُلُ؟ ثُمَّ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَتُخَضَّبَنَّ هَذِهِ - وَيُشِيرُ إِلَى لِحْيَتِهِ

- مِنْ هَذِهِ. وَيُشِيرُ إِلَى هَامَتِهِ " (806) . فمعاوية في بداية قتاله لعلي لم ينازعه في خلافته ولا في توليه أمر المسلمين وإنما نازعه في دم عثمان ثم إنه بعد التحكيم صار يرى هو وأتباعه أنه صاحب حق في الخلافة وولاية أمر المسلمين .

ويذكر ابن كثير سبباً رئيسياً كان له أكبر الأثر في نفس معاوية للطموح للخلافة والمنازعة عليها، وهذا السبب يتمثل في قول النبي صلى الله عليه وسلم له كما روى البيهقي عن عبد الملك بن عمير قال: قال معاوية: " والله ما حملني على الخلافة إلا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا معاوية إن ملكت فأحسن " (807).

ولا يتوقف دفاع ابن كثير عن معاوية عند هذا الحد، فهو يذكر أن قتال معاوية لعلي لا يخرجها هو ومن معه من دائرة الإسلام حيث يقول: " وقد شهدت الأحاديث الصحيحة بالإسلام للفريقين من الطرفين أهل الشام ، وأهل العراق " (808) . وفي تعليقه على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

806 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11، ص 5 - 6 .

807 - أخرجه الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت 807هـ)، المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، كِتَابُ الْخِلَافَةِ وَالْإِمَارَةِ، بَابُ: إِمْرَةُ مُعَاوِيَةَ ، ج 2 ، ص 380 - 381 ، حديث رقم 850 .
- أخرجه الآجري، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرى البغدادي (ت 360هـ)، الشريعة، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، دار الوطن، الرياض - السعودية، ط 2 ، 1420 هـ - 1999 م، كِتَابُ فَضَائِلِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، بَابُ ذِكْرِ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم لمعاوية، ج 5 ، ص 2476 ، حديث رقم 1966 .

- الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 3 ، ص 131، قال: ويروى في فضائل معاوية أشياء ضعيفة تحتل، منها هذا الحديث لأن ابن مهاجر ضعيف ، والخبر مرسل، قال المحقق: إسناده ضعيف لجهالة الرجل.
- ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11، ص 413 ، قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ هَذَا ضَعِيفٌ، إِلَّا أَنَّ لِحَدِيثِ شَوَاهِدًا .

808 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 11 ، ص 420 .

: " تفترق أمتي فريقين، فتمرق بينهما مارقة فيقتلها أولى الطائفتين بالحق " (809)، يقول ابن كثير:
 " فهذا الحديث من دلائل النبوة لأنه وقع الأمر طبق ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم ، وفيه الحكم
 بإسلام الطائفتين أهل الشام وأهل العراق لا كما يزعمه فرقة الرافضة، أهل الجهل والجور من
 تكفيرهم أهل الشام وفيه أن أصحاب عليّ أدنى الطائفتين إلى الحق، وهذا هو مذهب أهل السنة
 والجماعة، أن علياً هو المصيب وإن كان معاوية مجتهداً في قتاله له وقد أخطأ، وهو مأجور إن
 شاء الله، ولكن علياً هو الإمام المصيب إن شاء الله تعالى، فله أجران " (810) .

وابن كثير لا يكتفي في دفاعه عن معاوية بكل ما ذكرناه سابقاً، بل يبين أن معاوية عرف أنه
 أخطأ وندم على قتاله لعلي، وبكى عليه حين بلغه خبر موته، فقد روى ابن كثير أن سعداً دخل
 على معاوية فقال له: ما لك لم تُقاتل معنًا؟ فقال: إني مرّت بي ريحٌ مظلمةٌ فقلت: أخٌ أخ. فأنخث
 راحلتي حتى انجلت عني، ثم عرفت الطريق فسرّرت. فقال معاوية: ليس في كتاب الله أخٌ أخ،
 ولكن قال الله تعالى: ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاصِلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقْتُلُوا
 الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ﴾ (811). فوالله ما كنت مع الباغية على العادلة، ولا مع العادلة على
 الباغية. فقال سعد: ما كنت لأقاتل رجلاً قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم " أنت مني بمنزلة هارون من
 موسى غير أنه لا نبي بعدي "، فقال معاوية: من سمع هذا معك؟ فقال: فلان وفلان وأم سلمة.
 فقال معاوية: أما إنني لو سمعته منه صلى الله عليه وسلم لما قاتلت علياً. وفي رواية من وجه آخر أن هذا الكلام

809 - أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب السنة « باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة، ج 3، ص 222
 ، حديث رقم 4667 .

- وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة « باب ذكر الخوارج وصفاتهم، ص 411، حديث رقم 1065 .

810 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 10 ، ص 563 .

811 - سورة الحجرات: الآية 9 .

كَانَ بَيْنَهُمَا وَهُمَا بِالْمَدِينَةِ فِي حَجَّةٍ حَجَّهَا مُعَاوِيَةُ، وَأَنْهَمَا قَامَا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَسَأَلَاهَا فَحَدَّثَتْهُمَا بِمَا حَدَّثَتْ بِهِ سَعْدٌ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: لَوْ سَمِعْتُ هَذَا قَبْلَ هَذَا الْيَوْمِ لَكُنْتُ خَادِمًا لِعَلِيِّ حَتَّى يَمُوتَ أَوْ أُمُوتَ

« (812) » .

وروى أيضاً عن المغيرة قال : " لما جاء نعي علي بن أبي طالب إلى معاوية، وكان ذلك في وقت القائلة، وكان نائماً مع امرأته فأخوته بنت قرظة في يوم صائف، جلس وهو يقول : إنا لله وإنا إليه راجعون ، وجعل يبكي عليه فقال ويحك : إنما أبكي لما فقد الناس من حلمه وعلمه وفضله وسوابقه وخيره " (813) ، وفي رواية أنها قالت له : " أتبكيه وقد قاتلته ؟ فقال : ويحك إنك لا تدريين ما فقد الناس من الفضل والفقه والعلم " (814) ، وهذا يدل على إقرار معاوية بفضل علي رضي الله عنه، وأنه يبطل مقولة المفتريين التي يزعمون فيها أن معاوية أمر بلعن علي على المنابر .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثاني

الطعن بمعاوية واتهامه بأنه من قتل الحسن بن علي بدس السم (815)، تعرض الحسن بن علي رضي الله عنه لأكثر من محاولة لقتله بالسم، فقد ذكر ابن كثير إن الحسن : " سقى ثم أفلت ، ثم سقى فأفلت ، ثم كانت الآخرة فتوفي فيها، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ قَالَ الطَّبِيبُ : " هذا رجل قد قطع

812 - أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق، حرف السين « ذكر من اسمه سعد » سَعْدُ بْنُ مَالِكِ أَبِي وَقَّاصِ بْنِ أَهْيَبٍ ، ج 20 ، ص 361 .

- ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11 ، ص 300 . قال: وَفِي إِسْنَادِ هَذَا ضَعْفٌ.

813 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11 ، ص129.

814 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11، ص 428 - 429 .

815 - أنظر الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 3 ، ص 273 - 274 .

السم أمعاه " (816) ، ويكذب ابن كثير قول من قال إن معاوية " قد تطف لبعض خدمه أن يسقيه سماً " (817) ، حيث يقول: " وروى بعضهم أن يزيد بن معاوية بعث إلى جعدة بنت الأشعث أن سمي الحسن وأنا أتزوجك بعده، ففعلت فلما مات بعثت إليه فقال : إنا والله لم نرضك للحسن أفنرضاك لأنفسنا ؟ وعندي أن هذا ليس بصحيح وعدم صحته عن أبيه- معاوية - بطريق الأولى والأخرى " (818) .

وقد رفض الحسن رضي الله عنه اتهام معاوية أو احد غيره بقتله، واحتسب نفسه عند الله " قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ رَقِيبَةَ بْنِ مِصْقَلَةَ قَالَ: لَمَّا حُضِرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: أَخْرِجُونِي إِلَى الصَّحْنِ حَتَّى أَنْظُرَ فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ. فَأَخْرَجُوا فِرَاشَهُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَتَنَظَرَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْتَسِبُ نَفْسِي عِنْدَكَ، فَإِنَّهَا أَعَزُّ الْأَنْفُسِ عَلَيَّ. قَالَ: فَكَانَ مِمَّا صَنَعَ اللَّهُ لَهُ أَنَّهُ أَحْتَسَبَ نَفْسَهُ عِنْدَهُ" (819)، فقد قال له أخوه الحسين: " يا أبا محمد اخبرني من سفاك قال: ولم يا أخي ، قال: أقتله والله قبل أن أدفئك... فقال الحسن: يا أخي إنما هذه الدنيا ليال فانية، دعه حتى التقى أنا وهو عند الله وأبى أن يسميه " (820) . ولعل من الأقدار الدالة على براءة معاوية من قتل الحسن بالسم أنه : " لما جاء الكتاب - إلى معاوية - بموت الحسن بن علي، اتفق كون ابن عباس عند معاوية فعزاه

816 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11 ، ص208

817 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11 ، ص208

818 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11 ، ص208 - 209

819 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11 ، ص209 .

820 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11 ، ص208 . للمزيد راجع الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج3 ، ص

بأحسن تعزية، ورد عليه ابن عباس رداً حسناً، وبعث معاوية ابنه يزيد فجلس بين يدي ابن عباس فعزاه بعبارة فصيحة بليغة شكره عليها ابن عباس " (821) .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الثالث

الطعن بمعاوية أنه أحدث في الإسلام أمراً عظيماً إذ جعل الخلافة وراثية في آله وأقاربه، بعدما كانت للأصلح ممن يرتضيه أهل الحل والعقد من أكابر المسلمين، ويبايعه عامة المسلمين.

أما موضوع توليته الخلافة لولده يزيد؛ فإنه لما صالح الحسن بن علي معاوية وتنازل له عن الخلافة، عهد معاوية للحسن بالأمر من بعده (822). ولكن موت الحسن جعل الأمور تتجه في مسار آخر، وهذا المسار كما يوضح ابن كثير كان في بدايته اقتراحاً من المغيرة بن شعبة نصح به يزيد بن معاوية ، فقد روى ابن كثير أن المغيرة بن شعبة قدم على معاوية واستغفاه من إمارة الكوفة فأعفاه معاوية وهم بتولية غيره ، ثم إن المغيرة ندم على استغفائه فذهب إلى يزيد بن معاوية " فأشار عليه بأن يسأل من أبيه أن يكون ولي عهد من بعده، فسأل ذلك يزيد من أبيه، فقال له : من أمرك بهذا ؟ قال : المغيرة فأعجب ذلك معاوية من المغيرة ورده إلى عمل الكوفة، وأمره أن يسعى في ذلك، فعند ذلك سعى المغيرة في توطيد ذلك " (823) .

إن فابن كثير يريد أن يقول إن معاوية لم يكن قد فكر في موضوع تولية يزيد إلا بعد أن اقتراح المغيرة ذلك على يزيد وعليه، ومن ثم استحسّن الفكرة وراقت له حتى إذا دخلت سنة (56هـ) دعا معاوية الناس إلى البيعة لولده يزيد، " وكتب إلى الأفاق بذلك فبايع له الناس في سائر الأقاليم

821 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج12 ، ص 106 .

822 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11 ، ص 308 .

823 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11 ، ص 306 - 307 .

إلا عبد الرحمن بن أبي بكر، وعبد الله بن عمر، والحسين بن علي، وعبد الله بن الزبير، وابن عباس، فركب معاوية إلى مكة معتمراً فلما اجتاز بالمدينة مرجعه من مكة استدعى كل واحد من هؤلاء الخمسة، فأوعده وتهده بانفراده.. ثم خطب معاوية وهؤلاء حضور تحت منبره، وبايع الناس ليزيد وهم قعود، ولم يوافقوا ولم يظهروا خلافا لما تهددهم وتوعدهم، فاتسقت البيعة ليزيد في سائر البلاد ووفدت سائر الوفود من سائر الأقاليم " (824) .

يدافع ابن كثير عما فعله معاوية من توليته ليزيد الخلافة من بعده، لقوله : " ورأى - أي معاوية - أنه لذلك أهل، وذلك من شدة محبة الوالد لولده ولما كان يتوسم فيه من النجاسة الدنيوية، وكان يظن أنه لا يقوم أحد من أبناء الصحابة في الملك مقامه ، ولهذا قال لعبد الله بن عمر فيما خاطبه به : " إني خفت أن أذر الرعية من بعدي كالغنم المطيرة ليس لها راع، فقال له ابن عمر: إذا بايعه الناس كلهم بايعته " (825) ، وقوله : " وروينا أن معاوية قال في خطبته : " اللهم إن كنت تعلم أنني وليته لأنه فيما أراه أهل لذلك فأتمم له ما وليته، وإن كنت تعلم أنني إنما وليته لأنني أحبه فلا تتم له ما وليته " (826) .

والباحث يلحظ أن ابن كثير يصبوب إلى حدٍ كبير فعل معاوية هذا، وذلك لأن الزمن كان زمن فتنة وبلاء، فالخوف من انقسام الناس واقتتالهم على الخلافة بعد موت معاوية متوقع إلى حدٍ بعيد والأسلم للمسلمين فعل ذلك .

824 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11 ، ص 307 .

825 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11 ، ص 308 .

826 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 11 ، ص 308 .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الرابع

الزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا على معاوية وأمر بقتله، لقد ثبت في صحيح مسلم (827) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : " كنت ألعب مع الغلمان فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاء، فقلت ما جاء إلا إليّ فاختبأت فجاءني... ثم قال: اذهب فادع لي معاوية، وكان يكتب الوحي، قال فذهبت فدعوته له، فقيل إنه يأكل، فأنتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : إنه يأكل، فقال : اذهب فداعه، فأنتيته الثانية، فقيل : إنه يأكل، فأنتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فقال في الثالثة : لا أشبع الله بطنه، قال فما شبع بعدها " (828)، فظاهر هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا على معاوية، يقول ابن كثير : " وقد انتفع معاوية بهذا الدعوة في دنياه وأخراه، أما في الدنيا فإنه لما صار في الشام أميراً كان يأكل في اليوم سبع مرات(829)، يجاء بقصعة فيها لحم كثير وبصل فيأكل منها ومن الحلوى والفاكهة شيئاً كثيراً، ويقول : والله ما أشبع... وهذه نعمة ومعدة يرغب فيها كل الملوك " (830)

وأما في الآخرة فإن ابن كثير يذكر أن الإمام مسلم عدّ الحديث السابق فضيلة لمعاوية، وذلك أنه أخرجه بعد حديث آخر هو قول النبي صلى الله عليه وسلم : " اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّمَا عَبْدٍ سَبَّيْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ

-
- 827 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم أو سبه أو دعا عليه وليس هو أهلاً لذلك كان له زكاة وأجر ورحمة، ص 1047 حديث رقم 2604.
- ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 9 ، ص 85 - 86 . وكذلك ج 11 ، ص 401 .
- 828 - وانظر الحميدي، محمد بن فتوح، الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، تحقيق : د. علي حسين البواب، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ط 2 ، 1423هـ - 2002م. ج 2 ص 106 .
- ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 9 ، ص 85 - 86 . وكذلك ج 11 ، ص 401 .
- 829 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 9 ، ص 86 . وكذلك ج 11 ، ص 402 .
- 830 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 11 ، ص 402 .

أَوْ دَعَوْتُ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ لِذَلِكَ أَهْلًا، فَاجْعَلْ ذَلِكَ كَفَّارَةً وَفُرْجَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا عِنْدَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " (831) ،
يقول ابن كثير : " فركب مسلم من الحديث الأول وهذا الحديث فضيلة لمعاوية " (832) .

ويتعرض ابن كثير للحديث المروي عن أبي الوداك عن أبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
إن رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه " (833) ، ويتتبع طرقه كلها واثبت بطلانها ثم قال : " وهذا
الحديث كذب بلا شك ولو كان صحيحاً لبادر الصحابة إلى فعل ذلك لأنهم كانت لا تأخذهم في
الله لومة لائم " (834) ، بل إن ابن كثير ما يفتأ يذكر أحاديث دعا فيها النبي صلى الله عليه وسلم لمعاوية رضي
الله عنه، فقد روى " من طريق الطبراني عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عُمَيْرَةَ الْمُزَنِيِّ، قال : سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وَذَكَرَ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ: " اللهم اجعله هادياً مهدياً واهد به " (835) .

831 - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم أو سبه أو دعا
عليه وليس هو أهلاً لذلك كان له زكاة وأجر ورحمة، ص 1406 - 1047 حديث رقم 2603 .
832 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 11 ، ص 402
833 - الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، ج 10 ، ص 605 ، حديث رقم 4930، قال
الألباني: موضوع .

- وذكره ابن حجر في تهذيب التهذيب، ج 8 ، ص 74 ، وخلص إلى أنه كذب.
834 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 11 ، ص 434 .
835 - وأخرجه الترمذي في جامعه، كتاب المناقب « باب مناقب معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه،
ص 595، حديث رقم 3842 ، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب، وصححه الألباني.
- وأخرجه أحمد في مسنده، مسند الشاميين « حديث عبد الرحمن بن أبي عميرة الأزدي رضي الله تعالى عنه،
ج 29 ، ص 426، حديث رقم 17895. قال المحقق: رجاله ثقات رجال الصحيح، إلا أن سعيد بن عبد العزيز،
الذي مدار الحديث عليه، اختلط في آخر عمره ، وفي إسناده عمرو بن واقد وهو متروك الحديث. وأخرجه البخاري
في "التاريخ الكبير، وابن أبي عاصم في "الأحاديث والمثنوي" ، والخطيب في "تاريخه" ، وابن الجوزي في "العلل
المتناهية" ، وأخرجه الخلال في "السنة" ، وابن قانع في "معجم الصحابة" ، والطبراني في "الأوسط" ، وأبو نعيم في
"الحلية"، وغمز في هذا الحديث ابن عبد البر وابن حجر .
- ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 11 ، ص 409 .

دفاع ابن كثير ورده على الطعن الخامس

لقد طعن معاوية بالحط من قدره والإزرء عليه بما وقع فيه من أخطأ، اتخذ الناقمون على معاوية رضى الله عنه من الأخطاء التي وقع فيها ذريعة للطعن فيه، والإزرء عليه، خصوصاً الرافضة الذين تشيعوا لعلي وآل البيت الكرام، ولم يسلم معاوية رضى الله عنه من افتراءاتهم عليه، فكذبوا عليه ما لم يقل ولم يفعل حتى ظن فيه من لم يعرف شأنه وأمره الظنون . وقد حاول ابن كثير من خلال عرضه لسيرة معاوية رضى الله عنه أن يضعه في المنزلة التي يستحقها، وكان في ذلك رد صريح على من أزرءوا به وجعلوه عرضة لسهام نقدهم وافتراءاتهم ؛ فهو يصف معاوية بأمير المؤمنين (836) ، وأنه خال المؤمنين (837) ، وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج من أخته أم حبيبة بنت أبي سفيان رضى الله عنهم ، وكثيراً ما يذكره ويتبع اسمه بعبارة رضى الله عنه، ويذكر من فضائله أنه كان كاتباً للوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم استكتبه الوحي بأمر من الله (838) ، بل يروى عن ابن عباس أن جبريل أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " يا محمد أقرئ معاوية السلام واستوص به خيراً فإنه أمين الله على كتابه ووحيه ونعم الأمين " (839) ، وهو حديث ضعيف وفي الأسانيد إليه غرابة ، ويذكر من فضائله أنه " روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث

836 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11 ، ص 406 - 407 .

837 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج9 ، ص 215 .

838 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج6 ، ص 148 . ج 11 ص 401 ، 402.

839 - ذكره السقطي، أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن أحمد السقطي (ت 406 هـ)، فضائل أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان. ج 1 ، ص 28 ، حديث رقم 30 . وهو مخطوط ملئ بالموضوعات السمجة في فضائل معاوية أتى بها إسحاق السوسي، ورواها المؤلف؛ للمزيد راجع ما قاله ابن حجر العسقلاني في لسان الميزان ج 1، ص 374 ، ترجمة رقم 1159 .

- ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11 ، ص 402 . قال ابن كثير عن إسناده وأمثاله: وَكُنْ فِي الْأَسَانِيدِ إِلَيْهِمَا غَرَابَةً.

كثيرة في الصحيحين وغيرها من السنن والمسانيد وروى عنه جماعة من الصحابة والتابعين " (840) ، وروى عن ابن سيرين قوله : " كان معاوية إذا حدث عن رسول الله لم يتهم " (841) ، وذكر من فضائله حلمه وعدله وكرمه وشهامته وانه كان " جيد السيرة حسن التجاوز كثير الستر " (842) ، وأن المسلمين عاشوا في فترة حكمه في رخاء وعدل، يقول : " فانعقدت الكلمة على معاوية، واجتمعت الرعايا على بيعته في سنة إحدى وأربعين... فلم يزل مستقلاً بالأمر في هذه المدة، والجهاد في بلاد العدو قائم، وكلمة الله عالية والغنائم ترد إليه من أطراف الأرض، والمسلمون معه في راحة وعدل وصفح وعفو " (843) ، وإذ يستشعر ابن كثير أن ما ذكر سابقاً قد لا يجدي نفعاً في إقناع البعض برفعة منزلة معاوية وعلو قدره ومكانته فيلجأ إلى أسلوب لا أروع منه في تجلية الحق في هذه المسألة وهو أسلوب المقارنة بين معاوية وشخص اجمع الناس على حبه وعلى علو قدره ومكانته، شخص عده الناس بالإجماع خامس الخلفاء الراشدين لزهده وعدله وورعه، ذلكم هو عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، ويستنهض لهذه المقارنة أفاض العلماء والتابعين ممن لا يشك الناس في علمهم وفتواهم، فينقل عنهم آراءهم في تلك المقارنة (844) ، وليس يقصد من ذلك إلا بيان المكانة التي يستحقها معاوية رضي الله عنه ؛ فقد روى ابن كثير عن سعيد بن يعقوب الطالقاني قوله : سمعت عبد الله بن المبارك يقول : تراب في انف معاوية أفضل من عمر بن عبد العزيز،

840 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11 ، ص 397 .

841 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11 ، ص 437 .

842 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11 ، ص 450 .

843 - ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج11 ، ص 400 .

844 - للمزيد راجع الخلال، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال البغدادي الحنبلي (ت 311هـ)، السنة، تحقيق : د. عطية الزهراني، دار الراجية - الرياض، ط 1 ، 1410هـ - 1989م. ج 2 ، ص

434 - 438 ، الأحاديث 660 - 666 وما بعدها.

وسئل - ابن المبارك - مرة : أيما أفضل هو - معاوية - أم عمر بن عبد العزيز فقال : " لتراب في منخري معاوية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خير وأفضل من عمر بن عبد العزيز " (845) .

ويروي ابن كثير عن المعافي بن عمران أنه سئل : أيما أفضل معاوية أم عمر بن عبد العزيز ؟ فغضب وقال للسائل تجعل رجلاً من الصحابة مثل رجل من التابعين ! معاوية : صاحبه وصهره وكاتبه وأمنيه على وحي الله، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دعوا لي أصحابي وأصهارى فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين" (846) ، فمعاوية في نظر ابن كثير أفضل بكثير من عمر بن عبد العزيز على كثرة فضائله ومناقبه، ولا يكتفي ابن كثير بتفضيل معاوية على عمر بن عبد العزيز حتى يذكر قول الزهري : " سألت سعيد بن المسيب عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي : اسمع يا زهري : من مات محباً لأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وشهد للعشرة بالجنة

845 - ابن عساکر، تاریخ دمشق، ج 59 ، ص 207 - 208 .

- ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج 11 ، ص 449 .

846 - ابن عساکر، تاریخ دمشق، ج 59 ، ص 208 .

- وأخرجه اللالكائي، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (ت 418هـ)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، تحقيق : أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة - السعودية، ط 8 ، 1423هـ - 2003م. ج 8 ، ص 1531 ، حديث رقم 2785 . قال المحقق: لم أعرف رجال السند ما عدا المعافا. وقد وردت احاديث عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم عن سب الصحابة رضي الله عنهم، صحح الهيثمي رواية انس حديث رقم 16425 ، و رواية عائشة حديث رقم 16428 ، مجمع الزوائد، ج 10 ، ص 21 . وفي الصحيحين انه قال: " لا تسبوا أصحابي، فوا الذي نفسى بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً لما بلغ مدُّ أحدهم ولا تصيفة " .

- وذكره الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 3 ، ص 131، وقال الذهبي: ويروى في فضائل معاوية أشياء ضعيفة تحتمل ، منها : حديث أنس مرفوعاً : دعوا لي أصحابي وأصهارى. قال المحقق: إسناده ضعيف لجهالة الرجل (أحد رواة السند).

- ابن كثير، البداية والنهاية ، ج 11 ، ص 450 .

وترحم على معاوية كان حقيقاً على الله ألا يناقشه الحساب " (847)، فالترحم على معاوية مأجور صاحبه، وسبب لتخفيف الحساب بين يدي الله تعالى، ونحن نفهم قول سعيد بن المسيب على محمل حسن مؤداه أن من ترحم على معاوية وهو أحد أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، نال أجراً وكان ذلك الأجر الذي ناله سبباً في تخفيف حسابه بين يدي الله تعالى.

ولتأكيد منزلة معاوية وثبوت بيعته بعد موت علي، يبين ابن كثير أن عدداً كبيراً من الصحابة والتابعين اقرؤا له بالسمع والطاعة، فقد روى ابن كثير عن الأوزعي قوله : أدركت خلفه معاوية عدّة من الصحابة منهم؛ أسامة بن زيد وسعد وجابر وابن عمر وزيد بن ثابت،... ورجال أكثر ممن سمينا بأضعاف مضاعفة كانوا مصابيح الهدى وأوعية العلم، حضروا تنزيله وأخذوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تأويله، ومن التابعين بإحسان إن شاء الله، منهم المسور بن مخرمه وعبد الرحمن بن الأسود وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعبد الله بن مَحْرِز في أشباه لهم لم ينزعوا يداً عن مجامعة في أمة محمد صلى الله عليه وسلم " (848).

حاصل القول فيما يراه الباحث أن ابن كثير أحسن الدفاع عن معاوية رضي الله عنه، وكان في دفاعه عنه باحثاً عن الحق والحقيقة موضوعياً في كل ما يذهب إليه من رأي، ويتبع كل رأي بدليله، لم يمل مع معاوية، ولم يمل عليه، خطّاه في مواقف الخطأ، والتمس له الأعذار، ورد لمعاوية مكانته واعتباره فجزاه الله عن هذا الصحابي الجليل خير الجزاء .

847 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11، ص 449 .
848 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 11 ص 434-435.

الخاتمة والنتائج

وختاما فقد كانت دراستي هذه متعبة وشاقة خاصة لمن هم في مثل عمري، ولكنها كانت كذلك ممتعة وشاقّة، اكتشفت فيها هول ما جناه المغرضون الظالمون للصحابة الكرام من افتراء وأكاذيب وتزوير لحقائق التاريخ، وما قام به علماء المسلمين ومنهم ابن كثير من جهود مشكورة للدفاع عن صحابة رسول الله ﷺ، وهو في الحقيقة دفاع عن الإسلام وأصوله التي حملها وأداها الصحابة الكرام رضوان الله عليهم أجمعين. وقد خلصت من دراستي إلى النتائج التالية :

1 - الإمام الحافظ ابن كثير (700 - 774هـ) عالم موسوعي؛ فهو مفسر ومحدث وفقه ومؤرخ، وصاحب مؤلفات في كل هذه الفنون وغيرها.

2 - من أشهر كتب ابن كثير كتاب " البداية والنهاية " ؛ وهو في الأصل كتاب تاريخي، أرخ في قسمه الأول لأحداث فجر الخليفة ولغاية فجر الإسلام، وخصص القسم الثاني للسيرة النبوية وتاريخ دولة الإسلام، حتى الربع الأخير من القرن الثامن الهجري قريبا من وفاة المؤلف، وجعل القسم الثالث لأحداث نهاية التاريخ ومجريات الآخرة.

3 - كتاب " البداية والنهاية " جاء علميا، ومنهجيا، وموضوعيا، وشاملا، وحافلا، وأمينا، ومنصفا، ودقيقا، فكان بحق درة ثمينة، وجوهرة نفيسة، من مفاخر المؤلفات التي تدل على صاحبها ومكانته، وما كان عليه من علم.

4 - أفضل أقسام الكتاب جزء السيرة وتاريخ الخلفاء الراشدين، وفيه تصدى ابن كثير للطاعين في الصحابة الكرام، فترجم لهم، وبين خصائصهم وفضائلهم، وجهودهم في نصره الرسول ﷺ، وتثبيت أركان الدين ونشره في أركان الدنيا، ودافع عنهم دفاعا قويا، كاشفا زيف ما رمي

به الصحابة من افتراءات وأكاذيب باطلة، موضحا | لحقيقة ومجاليها من جميع جوانبها، كاشفا الواقفين خلف تلك الشبهة والطعون، وأنوعها، وأسباب ودوافع من تولوا كبرها.

5 - لكثرة عدد الصحابة الذين دافع عنهم ابن كثير في كتابه " البداية والنهاية "، وتمشيا مع متطلبات الرسائل العلمية، فقد اخترت اثنا عشر صحابي وصحابية؛ وهم الخلفاء الراشدون الأربعة، ومن آل البيت أربعة؛ عائشة، وفاطمة، والحسن، والحسين، ومن مشاهيرهم أربعة؛ الزبير، وطلحة، وسعد بن أبي وقاص، ومعاوية، رضوان الله عليهم، كنماذج تبين ما صنعه ابن كثير للدفاع عنهم.

6 - اختلف في تعريف الصحابي، والتعريف المعتمد للصحابة هو أن الصحابي : هو من لقي النبي صلى الله عليه وسلم وهو مؤمن به ، ومات على إسلامه ، كما قرره وضبطه وفصله الحافظ ابن حجر.

7 - اختلف في مفهوم آل البيت على أربعة أقوال مشهورة، والمعتمد في مفهوم آل البيت هو أنهم : النبي صلى الله عليه وسلم ، ومن حرّمت عليهم الصدقة من بني هاشم - ومن ضمنهم فاطمة وعلي والحسن والحسين وذريتهما -، وأزواج النبي صلى الله عليه وسلم .

8 - أما أنواع الشبهة والطعون التي رمى بها الصحابة فهي: أ - الشبهات والطعون العقائدية المتعلقة بالإيمان والردة والكفر والنفاق . ب - الشبهات والطعون المتعلقة بفقهاء الدين وأحكام الشرع . ج - الشبهات والطعون المتعلقة بالأخلاق والقيم . د - الطعون السياسية المتعلقة بالخلافة وإدارة الدولة . هـ - الشبهات غير الحقيقية الناتجة عن الوهم.

9 - وترجع دوافع وأسباب الشبهات والطعون التي رمى بها الصحابة إلى :
أ - الأسباب والدوافع الشخصية . ب - الأسباب والدوافع العائدة للتعصب والغلو.
ج - الأسباب والدوافع العائدة للخلافات العقائدية الدينية أو المذهبية. د - الأسباب والدوافع العائدة للخلافات السياسية . هـ - الأسباب والدوافع العائدة للخلافات الثقافية والفكرية.

10 - وينقسم الطاعنون بالصحابة إلى أقسام أهمها: أ - الكفار والمنافقين . ب -
الشعوبيون والشيعة. ج - الخوارج . د - النواصب المتعصبين لبني أمية . هـ - الكذابين من
الوضاع . و - الجهال والأغبياء من القصاص ومحبي الغرائب والعجائب الباحثين عنها. ز -
بعض الصحابة وبعض أبناء المسلمين من البسطاء وذوي النوايا الحسنة والقلوب الطيبة.

11 - بينت الدراسة موقف علماء الأمة من الشبهات والطعون التي رمي بها الصحابة بما
أثبتوه من: أ - فضائل الصحابة عند العلماء. ب - عدالة الصحابة؛ فذهب من يعتمد بقوله من
علماء المسلمين إلى إثبات العدالة للصحابة الكرام ؛ بمعنى تجنب تعمد الكذب في الرواية،
والانحراف فيها بارتكاب ما يوجب عدم قبولها، فيكون المراد من عدالة الصحابة هو قبول روايتهم
من غير تكلف البحث عن أسباب العدالة وطلب تركيتهم. ج - كيفية معرفة صحبة الصحابة
وفوائد معرفتهم . د - المؤلفات التي تعرف بالصحابة وتدافع عنهم. هـ - كما بينت
الدراسة تأثر ابن كثير بمن سبقه من العلماء في دفاعه عن الصحابة حيث سار على نهجهم،
واعتمد على أقوالهم، واستشهد كثيرا بما في مؤلفاتهم.

12 - بينت الدراسة منهج ابن كثير في كتابه بشكل عام، ومنهجه في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم :
أ - يدور منهج ابن كثير حول الإسرائيليات وكشفها، وهذا ما يصلح للأجزاء الأولى من الكتاب،
ولم يكتف ابن حجر بنقد السند، وبيان ما فيه، بل كان ينقد المتن، ويبين إن كان الحديث من
الموضوع الذي ليس له أصل مثلا، كما أنه يترجم لبعض الرجال خصوصا الضعفاء منهم.
ب - الاستشهاد بآيات القرآن الكريم في الكثير من المواطن، ويحيل إلى تفسيره، ويستشهد
بالأحاديث النبوية الشريفة، وأقوال العلماء، والشعر.
ج - يستخرج ويذكر الفوائد الفقهية والشرعية ، ويصحح أخطاء العلماء وما استنتجوه من
الأحكام والمسائل.

د - صنف ابن كثير تاريخه حسب المواضيع في القسم الأول، وبحسب الحوادث والسنين في القسمين الثاني والثالث، وروى كتابه بالسند.

هـ - اعتمد على الوصف الدقيق المفصل للأحداث التاريخية التي عاشها وعاصرها، وعلى المؤرخين القدامى الثقات الأثبات الراسخين في العلم، وجعلهم مصادرهم وموارده الأساسية التي اقتبس منها.

و - اعتمد ابن كثير في عرض المادة التاريخية على التلخيص والاختصار والنقل بالمعنى عن مصادرهم.

ز - يقوم منهجه على الإحاطة والشمول في كتابة موضوعاته، فهو يحرص كل الحرص على الإستقصاء وجمع كل ما يستطيع حول ما كتب في الموضوع الذي يتناوله، ونتج عن ذلك الإطالة والتكرار للأقوال والمواقف على حساب التحليل والتفسير.

13 - بينت الدراسة منهج ابن كثير في الدفاع عن الصحابة ورد الشبه والطعون الموجهة لهم، ونقد وتقييم عمل ابن كثير وما قام به.

أ - ارتكز موقف ابن كثير في دفاعه عن الصحابة على موقف أهل السنة والجماعة منهم، فكأنه يعبر عن مجموع الأمة فيما قام به من واجب الدفاع عن حياض الصحابة الكرام.

ب - كان خط الدفاع الأول عن الصحابة هو إثبات فضائلهم وما اختصوا به من الله سبحانه وتعالى، ثم من رسوله صلى الله عليه وسلم، وما قرره لهم علماء الأمة من ثبوت عدالتهم، وغيرها مما تم بيانه سابقا.

ج - تجاهل ابن كثير ما اتهم به الصحابة من الكفر والردة والنفاق والتلاعب بالقرآن الكريم، ولم يلق بالا لمثل هذه الطعون التي تناقض العقل والمنطق وواقع الحال التي كانوا عليها، بالإضافة

إلى أنها تفتقر لأدنى أساس من الصحة، ولا تقوم على أي دليل أو برهان، اللهم إلا الحقد والجهل وافتراء الأكاذيب . كما لم يتوقف عند الشبهات والطعون التي هي من صغائر الأمور .

د - يتصف منهج ابن كثير في دفاعه عن الصحابة: 1 - الإلتصاف والموضوعية، المقترنة بالحجة والدليل. 2 - التزام أدب الخلاف، وعدم الإساءة حتى لأشد الطاعنين في الصحابة. 3 - تكرار الدفاع عن الصحابي أو بعضهم أو مجموعهم أكثر من مرة وكلما كان المجال مناسباً للدفاع. 4 - ربما ذكر الطعون والشبهات قبل تصديه لها، وربما لا يذكرها ويدخل في دفاعه عن الصحابي مباشرة. 5 - أنه يرد الروايات التي تروى بحق بعض الصحابة ولا تليق به تحديداً، أو بحق الصحابة بشكل عام، فإنه يبطلها بحقه، ويدافع عن مجموع الصحابة ويبطلها بحقهم لأنها لا تليق بهم .

14 - من أبرز نتائج البحث رد ابن كثير على من قال أن أغلب الصحابة قد شاركوا في حروب الفتن، حيث قال: قَالَ الشَّعْبِيُّ: لَمْ يَشْهَدْ الْجَمَلَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ، عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ عَلِيٍّ، وَعَمَّارٍ، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرِ، فَإِنْ جَاءُوا بِخَامِسٍ فَأَنَا كَذَّابٌ. قُلْتُ: قَدْ حَضَرَهَا عَائِشَةُ، وَأَبْنُ الزُّبَيْرِ، وَالْحَسَنُ، وَالْحُسَيْنُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَسَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، وَأَخْرُونَ⁽⁸⁴⁹⁾ ، فمجموع من شارك بالفتن من الصحابة هم أعداد قليلة جداً لا تشكل إلا نسبة ضئيلة من مجموع الصحابة الكبير، وهذا عكس ما هو سائد بين معظم الناس .

849 - ابن كثير، البداية والنهاية، ج10 ص 474.

التوصيات

1 - يوصي الباحث بأن يتم تخصيص مساقات ومواد دراسية ضمن الخطط الدراسية لكليات الشريعة، حول الشبهات والطعون والشكوك المثارة حول السنة النبوية المطهرة، وناقليها الصحابة ، ورد وتقنيذ ذلك .

2 - توجيه طلبة الدراسات العليا لكتابة رسائل متخصصة فيما يتعلق بالصحابة وخصوصا منهم من أكثر الرواية عن الرسول صلى الله عليه وسلم .

3 - متابعة وإكمال دفاع ابن كثير عن الصحابة المشهورين ممن لم تشملهم هذه الرسالة، من أمثال أبي عبيدة ، وأبي هريرة ، وأبي ذر، وعمرو بن العاص، وأبي موسى الأشعري وغيرهم.

4 - المبادرة بالسعي نحو تبني إصدار موسوعة علمية معاصرة تتناول حياة الصحابة وكل ما يتعلق بهم ، والدفاع عنهم بما يشمل الطعون المعاصرة التي لم يتطرق إليها العلماء السابقون، وبحيث تصبح هذه الموسوعة مرجعا سهلا لطلبة العلم وللمسلمين جميعا وذلك بإصدارها بعدة لغات.

5 - الاستفادة من وسائل الاتصال الحديثة كافة، ومن مواقع التواصل الاجتماعي والتطبيقات الإلكترونية المعاصرة ، في نشر وإيصال كل ما سبق التوصية به إلى العالم كافة، ودراسة إمكانية إلزام الطلبة وتشجيعهم على ذلك ضمن النشاطات اللامنهجية للخطط الدراسية في كليات الشريعة، للمساهمة في نشر الوعي الديني والدفاع عن السلف الصالح .

6 - السعي لإيجاد وتخصيص كراسي دراسات متعلقة بالصحابة الكرام في كليات الشريعة .

قائمة المصادر والمراجع

- (1) القرآن الكريم .
- (2) ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت 327هـ)، العلل لابن أبي حاتم، تحقيق : فريق من الباحثين بإشراف وعناية د سعد بن عبد الله الحميد و د خالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي، ط 1 ، 1427 هـ - 2006 م .
- (3) ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت 235هـ) ، المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق : كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، ط 1 ، 1409 هـ .
- (4) ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت 630 هـ)، أسد الغابة في معرفة الصحابة، دار الفكر - بيروت، 1989م .
- (5) - أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، 1415 هـ - 1994 م .
- (6) - الكامل في التاريخ، تحقيق : عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ط 1 ، 1417 هـ - 1997 م .
- (7) الآجري، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجريُّ البغدادي (ت 360هـ)، الشريعة، تحقيق : الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، دار الوطن، الرياض - السعودية، ط 2 ، 1420 هـ - 1999 م .

- (8) الألباني، محمد ناصر الدين بن الحاج نوح الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، مكتبة المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط 1 ، 1412 هـ - 1992 م .
- (9) - ضعيف الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)، المكتب الإسلامي، بيروت- لبنان، ط 3 ، 1410هـ - 1990م.
- (10) الألويسي، شهاب الدين محمود بن عبدالله الحسيني، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط 1، 1415 هـ .
- (11) - صب العذاب على من سب الأصحاب، تحقيق: عبدالله البخاري، أضواء السلف، الرياض، ط 1 ، 1417 هـ - 1997 م .
- (12) الأمدي ، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الأمدي (ت 631هـ)، الإحكام في أصول الأحكام ، تحقيق :عبد الرزاق عفيفي ، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان .
- (13) البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت 256هـ)، التاريخ الكبير، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة : محمد عبد المعيد خان.
- (14) البلاذري، أحمد بن يحيى بن جابر (ت 279هـ)، جمل من أنساب الأشراف، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، دار الفكر - بيروت، ط 1 ، 1417هـ - 1996م.
- (15) - فتوح البلدان، دار ومكتبة الهلال، بيروت، 1988 م .

- (16) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت458هـ)، دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 1 ، 1405 هـ.
- (17) - السنن الكبرى، تحقيق : محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 3 ، 1424 هـ - 2003 م.
- (18) الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة، جامع الترمذي، بيت الأفكار الدولية، الرياض - السعودية، ط 1 ، 1420 هـ - 1999 م.
- (19) التستري، القاضي نور الله الحسيني المرعشي، إحقاق الحق وإزهاق الباطل، طبعة أبو القاسم الخوانساري، الهند ، سنة 1273هـ.
- (20) ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس(ت 728 هـ)، الصارم المسلول على شاتم الرسول، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، الحرس الوطني السعودي، المملكة العربية السعودية .
- (21) - منهاج السنة النبوية، تحقيق: محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، ط 1 ، 1406 هـ .
- (22) الجزائري، نعمة الله الجزائري (ت 1112هـ)، الأنوار النعمانية، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط 1 ، 1431 هـ - 2010 م.
- (23) ابن الجوزي، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت 597 هـ)، الموضوعات، ضبط وتقديم وتحقيق : عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط 1 ، ج 1، 2 - 1386 هـ - 1966 م، ج 3 - 1388 هـ - 1968 م.

- (24) الجوهرى، أبى بكر أحمد بن عبدالعزيز الجوهرى البصرى البغدادى (ت 323هـ)،
السقيفة وفدك، رواية عز الدين عبدالحميد بن أبى الحديد المعتزلى، تقديم وجمع وتحقيق:
الدكتور محمد هادى الأمينى، مكتبة نينوى الحديثة - طهران ناصر خسرو مروي.
- (25) الحاكم النيسابورى، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد النيسابورى
(ت 405هـ)، المستدرک على الصحیحین، تحقیق : مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب
العلمية - بیروت، ط 1 ، 1411 - 1990.
- (26) - معرفة علوم الحديث، تحقیق: لجنة إحياء التراث العربى، دار الآفاق الجديدة،
بیروت ، ط 4 ، 1400 هـ - 1980 م .
- (27) ابن حبان ، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمى، أبو
حاتم، الدارمى، البُستي (ت 354هـ)، الثقات، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدکن،
الهند، ط 1 ، 1393 هـ - 1973م.
- (28) ابن حجر العسقلانى، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر
العسقلانى (ت 852هـ)،
- (29) - الأمالى المطلقة، تحقیق: حمدي بن عبد المجيد بن إسماعيل السلفى، المكتب
الإسلامى - بیروت ، ط 1 ، 1416 هـ - 1995م.
- (30) - الإصابة فى تمييز الصحابة، تحقیق : عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد
معوض، دار الكتب العلمية - بیروت ، ط 1 ، 1415 هـ.
- (31) - إنباء الغمر بأبناء العمر، تحقیق د . حسن حبشى، المجلس الأعلى للشؤون
الإسلامية - لجنة إحياء التراث، مصر، 1389 هـ - 1969 م .

(32) - الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تحقيق محمد عبد المعين، مجلس دائرة

المعارف العثمانية، حيدر آباد- الهند، ط 2 ، 1392 هـ - 1972 م .

(33) - التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، تحقيق : أبو عاصم حسن

بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة - مصر، ط 1 ، 1416 هـ - 1995 م .

(34) - تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط 1 ، 1326 هـ.

(35) - فتح الباري شرح صحيح البخاري، حقق أصله: عبد العزيز بن باز، ترقيم:

محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1 ، 1410 هـ - 1989

م .

(36) - لسان الميزان، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط 1 ،

2002 م .

(37) - نزهة النظر بشرح نخبة الفكر في مصطلح حديث أهل الأثر، مكتبة التراث

الإسلامي، القاهرة - مصر .

(38) - ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد (ت 456 هـ)، الإحكام في

أصول الأحكام، تحقيق: أحمد محمد شاكر، قدم له: أ. د. إحسان عباس، دار الآفاق

الجديدة، بيروت .

(39) - الفصل في الملل والأهواء والنحل، مكتبة الخانجي، القاهرة .

(40) أبي الحسن القمي، أبي الحسن علي بن إبراهيم بن هاشم القمي ، تفسير القمي،

صححه وعلق عليه وقدم له: السيد طيب الموسوي الجزائري ، مؤسسة دار الكتاب للطباعة

والنشر .

(41) الحسيني، محمد علي، في ظلال التشيع، مؤسسة الوفاء، 1983 م .

- (42) الحلبي، تقي الدين الحسن بن علي بن داود الحلبي، كتاب الرجال، تحقيق: محمد آل بحر العلوم، منشورات الشريف الرضي.
- (43) المطهر الحلبي، الحسن بن يوسف المطهر الحلبي، نهج الحق وكشف الصدق، دار الهجرة، قم - إيران.
- (44) الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت 626هـ) ، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط 2 ، 1995 م .
- (45) الحميدي، محمد بن فتوح، الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، تحقيق : د. علي حسين البواب، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية ، 1423هـ - 2002م.
- (46) ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت241هـ)، فضائل الصحابة، تحقيق : د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط 1 ، 1403 - 1983 .
- (47) - مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار الحديث - القاهرة ، ط 1 ، 1995 م.
- (48) - مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط 1 ، 1421 هـ - 2001 م.
- (49) الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: 388 هـ) ، غريب الحديث، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرناوي، خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، دار الفكر - دمشق، 1402 هـ - 1982 م.

(50) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب

البغدادي (ت 463هـ)، شرف أصحاب الحديث، تحقيق: د. محمد سعيد خطي اوغلي، دار

إحياء السنة النبوية - أنقرة .

(51) - الكفاية في علم الرواية، مجلس دائرة المعارف العثمانية، 1357 هـ .

(52) الخَلَّال، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال البغدادي الحنبلي (ت

311هـ)، السنة، تحقيق: د. عطية الزهراني، دار الراية - الرياض، ط 1 ، 1410 هـ -

1989م.

(53) الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد

الدارمي، التميمي السمرقندي (ت 255هـ)، مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)،

تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية،

ط 1 ، 1412 هـ - 2000 م .

(54) أبو داؤد السجستاني، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت 275هـ)، سنن أبي

داود، تحقيق: محمد عبدالعزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1 ،

1416 هـ - 1996م.

(55) الداوودي، محمد بن علي بن أحمد، المالكي (ت 945هـ) طبقات المفسرين،

بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1403 هـ .

(56) الدهلوي، شاه عبد العزيز غلام حكيم، مختصر التحفة الاثني عشرية، ترجمه:

غلام بن محمد بن محي الدين بن عمر الأسلمي، اختصره: محمود شكري الألوسي،

حققه: محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، 1373 هـ .

- (57) الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْمَاز الذهبي (ت: 748هـ) ، تاريخ الإسلام وَوَفِيَات المشاهير وَالْأَعْلَام ، تحقيق: الدكتور بشار عوَّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط 1 ، 2003 م.
- (58) - تذكرة الحفاظ ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ط 1 ، 1419 هـ - 1998 م .
- (59) - ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة النهضة الحديثة - مكة، ط 2 ، 1387 هـ - 1967 م.
- (60) - سير أعلام النبلاء، تحقيق : شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط 1 ، 1412هـ- 1992م.
- (61) - سير أعلام النبلاء ، دار الحديث- القاهرة ، 1427هـ - 2006 م.
- (62) - ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط 1 ، 1382 هـ - 1963 م .
- (63) الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر القرشي الرازي الطبرستاني، مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، دار احياء التراث العربي، بيروت، ط 3 ، 1420هـ.
- (64) الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت 502 هـ)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق - بيروت، ط 1 ، 1412 هـ .
- (65) الرسي، القاسم بن ابراهيم (ت246هـ)، الرد على الرافضة، تحقيق: إمام حنفي عبدالله، دار الآفاق العربية، ط 1 ، 1420 هـ - 2000 .

- (66) الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى الزبيدي (ت 1205 هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الفكر - بيروت، الطبعة: الأولى ، 1414 هـ .
- (67) الزركشي، أبو عبدالله بدر الدين، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتبي، ط 1 ، 1414 هـ - 1994 م .
- (68) السبكي، تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي السبكي، الإبهاج في شرح المنهاج، دار الكتب العلمية - بيروت ، 1416 هـ - 1995 م .
- (69) السخاوي، شمس الدين محمد بن عبدالرحمن (ت 902 هـ) ، الإعلان بالتويخ لمن ذمّ أهل التاريخ، تحقيق: المستشرق فرانز روزنثال، ترجمة التحقيق: الدكتور صالح أحمد العلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1 ، 1407 هـ - 1986 م .
- (70) - فتح المغيث شرح ألفية الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط 1 ، 1414 هـ - 1993 م .
- (71) السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت 483 هـ)، المبسوط، دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، 1414 هـ - 1993 م .
- (72) ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع الزهري الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت 230 هـ)، الطبقات الكبرى، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط 1 ، 1968 م .
- (73) - الطبقات الكبير، تحقيق: علي محمد عمر ، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 1 ، 1421 هـ - 2001 م .

- (74) السنيدي، عبد الرحمن بن علي، منهجية التأليف في السيرة النبوية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، المملكة العربية، السعودية.
- (75) السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، تاريخ الخلفاء ، تحقيق: حمدي الدمرداش، مكتبة نزار مصطفى الباز ، ط 1 ، 1425هـ-2004م .
- (76) - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: عرفان العشا حسونة، دار الفكر، بيروت، 1993 م - 1414 هـ .
- (77) - اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط 1 ، 1417 هـ - 1996م.
- (78) شاكر، أحمد محمد، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان ، ط 4 ، 1414 هـ - 1994م .
- (79) الشرييني، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشرييني الشافعي (ت 977هـ)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية، ط 1 ، 1415 هـ - 1994م.
- (80) الشريف الرضى، أبو الحسن بن أبي أحمد الحسين بن موسى (ت 404هـ)، نهج البلاغة، شرحه وضبط نصوصه: الإمام محمد عبده، دار المعارف، بيروت، 1410 هـ - 1990م .
- (81) الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي (ت 1393 هـ)، مذكرة في أصول الفقه، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط 5 ، 2001 م.

(82) الشوكاني، محمد بن علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم

الأصول، تحقيق: أبي حفص سامي بن العربي الأثري، دار الفضيلة، ط 1 ، 1421 هـ -

2000 م .

(83) ابن صلاح، عثمان بن عبدالرحمن الشهرزوري، علوم الحديث، تحقيق: نور الدين

عتر، دار الفكر، دمشق - سوريا، 1406 هـ - 1986 م .

(84) الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير الحسيني الصنعاني(ت 1182هـ)، توضيح

الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر.

(85) الضياء المقدسي، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي

المشهور بالضياء المقدسي، الأحاديث المختارة، عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة

النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط 1 ، 1410 هـ.

(86) ابن طاووس، رضي الدين أبي القاسم علي بن موسى ابن طاووس الحلي (ت

664 هـ)، الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف، مطبعة الخيام - قم، 1399 هـ.

(87) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم

الطبراني (ت 360 هـ) ، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد

المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة.

(88) - المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية -

القاهرة ، ط 2 .

(89) الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري (ت 310هـ)، تاريخ الطبري =

تأريخ الرسل والملوك، دار التراث، بيروت، ط 2 ، 1387 هـ.

(90) - جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: محمود محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط 1 ، 1420 هـ - 2000 م.

(91) - تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط 1 ، 1422 هـ - 2001 م.

(92) الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة المعروف بالطحاوي (ت 321هـ) ، شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط 1 ، 1415 هـ - 1994 م .

(93) - شرح معاني الآثار، حققه وقدم له: محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق، راجعه ورقم كنبه وأبوابه وأحاديثه : د يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، عالم الكتب، ط 1 ، 1414 هـ - 1994 م.

(94) الطوسي، شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت 460هـ)، اختيار معرفة الرجال " رجال الكشي " ، تحقيق: جواد القيومي الأصفهاني، مؤسسة النشر الإسلامي، قم - إيران، ط 1 ، 1427 هـ .

(95) - تلخيص الشافي، حققه وعلق عليه: حسين بحر العلوم، مؤسسة انتشارات المحبين، قم - إيران، ط 1 .

- (96) العاملي، أبو جعفر محمد بن الشيخ الحسن بن علي الحر العاملي (ت1104هـ)،
تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت عليهم
السلام لإحياء التراث ، قم- إيران.
- (97) العاملي، أبي الحسن ابن محمد طاهر العاملي، مقدمة تفسير البرهان، المسماة
بمرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط 2 ،
1427 هـ - 2006 م.
- (98) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم
النمري القرطبي (ت 463هـ)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد
البحاوي، دار الجيل، بيروت - لبنان، ط 1 ، 1412 هـ - 1992 م .
- (99) - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق : مصطفى بن أحمد
العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب،
1387 هـ .
- (100) العتر، نور الدين العتر، منهج النقد في علوم الحديث، دار الفكر، دمشق -
سورية، ط 3 ، 1412 هـ - 1992 م.
- (101) العجلوني، إسماعيل بن محمد العجلوني الجراحي (ت 1162 هـ)، كشف الخفاء
ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، مكتبة القدسي، القاهرة،
1351 هـ .
- (102) ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني، الكامل في الضعفاء، تحقيق: عادل
أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، 1418 هـ = 1997 م .

- (103) العراقي، زين الدين عبدالرحيم بن الحسين، التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح، دار الكتب العلمية، ط 1 ، 1417 هـ - 1996 م .
- (104) ابن العربي، القاضي أبي بكر بن العربي، العواصم من القواصم في تحقيق موقف الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، تحقيق محب الدين الخطيب، المكتبة العلمية، بيروت، 1406 هـ - 1986 م .
- (105) ابن عساكر، أبي القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله الشافعي المعروف بابن عساكر(ت 571 هـ)، تاريخ دمشق = تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من واردتها وأهلها، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1415 هـ - 1995 م .
- (106) العياشي، أبي النصر محمد بن مسعود ابن عياش السلمي السمرقندي المعروف بالعياشي، تفسير العياشي، تصحيح وتعليق: هاشم الرسولي المحلاتي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط 1 المحققة، 1411 هـ - 1991 م .
- (107) غوانمة، يوسف حسن، التاريخ السياسي للأردن في عصر دولة المماليك، وزارة الثقافة الأردنية، 2015 م .
- (108) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت 395 هـ) ، معجم مقاييس اللغة ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399 هـ - 1979 م .
- (109) الفاكهي، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي الفاكهي (ت 272 هـ)، أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تحقيق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر - بيروت، ط 2 ، 1414 هـ .

- (110) أبو الفرج الأصبهاني، علي بن الحسين بن محمد (ت 356هـ)، مقاتل الطالبين، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار المعرفة، بيروت.
- (111) الفقيه، د . شفاء علي، جهود الإمامين (بخاري ومسلم) في إبراز مكانة الصحابة وفضائلهم في الصحيحين، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الدولي الصحابة والسنة النبوية، برعاية جامعة العلوم الإسلامية العالمية كلية الدعوة وأصول الدين، وجمعية الحديث الشريف وإحياء التراث، عمان - الأردن، 1434 هـ - 2012 م .
- (112) الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت 817 هـ)، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط 8 ، 1426 هـ - 2005 م .
- (113) القلعجي، عبد المعطي، مسند الفاروق، دار الوفاء، 1411 هـ - 1991 م .
- (114) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (ت 751 هـ)، جلاء الافهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد القادر الأرنؤوط، دار العروبة - الكويت، ط 2 ، 1407 - 1987 .
- (115) - مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (116) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت: 774هـ)،
- (117) - الآداب والأحكام المتعلقة بدخول الحمام، تحقيق: سامي بن محمد بن جادالله، دار الوطن للنشر، سنة 1418هـ - 1997م .
- (118) - إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه، تحقيق: بهجة ابو الطيب، مؤسسة الرسالة، 1416 هـ .

- (119) - البداية والنهاية، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط 1 ، 1420 هـ - 1999 م .
- (120) - تفسير القرآن العظيم، دارالمعرفة ، بيروت - لبنان، 1388هـ - 1969 م .
- (121) - السيرة النبوية، جمع طه عبدالرؤف سعد، مكتبة الصفا، القاهرة - مصر، ط 1 ، 1426 هـ - 2006 م .
- (122) - السيرة النبوية (من البداية والنهاية لابن كثير)، تحقيق: مصطفى عبد الواحد، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، 1395 هـ - 1976 م .
- (123) الكيدري، قطب الدين محمد بن الحسين الكيدري (ت 610 هـ)، إصباح الشيعة بمصباح الشريعة، تحقيق: ابراهيم البهادري، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام.
- (124) اللالكائي، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (ت 418هـ)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة - السعودية، ط 8 ، 1423هـ - 2003م.
- (125) ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت 273هـ) ، سنن ابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
- (126) الإمام مالك ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت 179هـ)، الموطأ، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، 1406 هـ - 1985 م .

(127) المباركفوري، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت

1353هـ)، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، دار الكتب العلمية - بيروت.

(128) المتقى الهندي، علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي

الهندي البرهانفوري ثم المدني فالمكي الشهير بالمتقى الهندي (ت 975هـ)، كنز العمال في

سنن الأقوال والأفعال، تحقيق: بكري حيانى وصفوة السقا، مؤسسة الرسالة، ط 5

، 1401هـ - 1981م.

(129) المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، دار

إحياء التراث العربي، بيروت، ط 3، 1403 هـ - 1983 م.

(130) - بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، مؤسسة الوفاء بيروت -

لبنان، الطبعة الثانية المصححة، 1403 هـ - 1983 م مؤسسة الوفاء - بيروت -

لبنان .

(131) أبو المحاسن، يوسف بن تغري بردى أبو المحاسن، جمال الدين (ت 874 هـ)،

النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب - مصر .

(132) المدني، علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المدني، البصري، أبو الحسن

(ت 234هـ)، العلل، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، ط

2، 1980م.

(133) المرتضى، الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي، الشافي في الامامة،

حققه وعلق عليه: السيد عبد الزهراء الحسيني الخطيب، راجعه: السيد فاضل الميلاني،

مؤسسة الامام الصادق عليه السلام للطباعة والنشر، ط 2، 1986م.

(134) المزي، جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي؛ تهذيب الكمال في أسماء الرجال؛

تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط 1 ، 1400 هـ - 1980م .

(135) الإمام مسلم النيسابوري، الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح

مسلم، بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع، الرياض- السعودية، ط 1، 1419 هـ - 1998م.

(136) المفيد، فخر الشيعة محمد بن محمد بن النعمان، الجمل او النصر في حرب

البصرة ، مكتبة الداوري، قم - إيران، ط 3 ، 1983 م.

(137) المقرّم، عبدالرزاق الموسوي (ت: 1391 هـ)، الشهيد مسلم بن عقيل، قسم

الدراسات الإسلامية - مؤسسة البعثة، قم - إيران.

(138) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور

الانصاري الرويفعي الإفريقي (ت 711هـ) ، لسان العرب، دار صادر - بيروت ، ط 3 ، 1414 هـ.

(139) - مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، تحقيق : روحية النحاس، رياض عبد

الحميد مراد، محمد مطيع، دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر، دمشق - سوريا، ط 1 ، 1402 هـ - 1984م.

(140) النجاشي، أبو العباس احمد بن علي الكوفي (ت 450 هـ) ، فهرست أسماء

مصنفي الشيعة (رجال النجاشي)، تحقيق: موسى الشبيري الزنجاني، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم - ايران .

(141) النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (ت 303هـ)، السنن

الكبرى، حققه وخرج أحاديثه : حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه : شعيب الأرنؤوط،

قدم له : عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط 1 ، 1421 هـ -
2001 م.

(142) - سنن النسائي، دار المعرفة، بيروت، ط 2 ، 1412 هـ - 1992 م .

(143) أبو نعيم الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى
بن مهران الأصبهاني (ت 430 هـ)، كتاب الإمامة والرد على الرافضة ، حققه وعلق عليه
وخرج أحاديثه : الدكتور علي بن محمد بن ناصر الفقيهي ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة
المنورة، ط 1 ، 1407 هـ - 1987 م.

(144) النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف
النووي (ت 676 هـ)، تحقيق : زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق-
عمان، ط 3 ، 1412 هـ - 1991 م.

(145) الهلالي، سليم بن قيس، كتاب سليم بن قيس الهلالي، تحقيق: محمد باقر
الأنصاري الزنجاني، نشر الهادي ، قم - إيران، ط 1 ، 1420 هـ .

(146) الهيثمي ، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت:
807 هـ) ، كشف الأستار إلى زوائد البزار، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة
الرسالة، بيروت، ط 1 ، 1399 هـ - 1979 م.

(147) - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي ،
القاهرة - مصر، 1414 هـ - 1994 م.

(148) - المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي، تحقيق : سيد كسروي حسن، دار
الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

(149) - موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان، تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة، دار الكتب العلمية، بيروت .

(150) الورداني، صالح، عقائد السنة وعقائد الشيعة التقارب والتباعد، عربية للطباعة والنشر، ط 1 ، 1995م .

(151) أبو يعلى الموصلي، أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (ت 307هـ)، مسند أبي يعلى، تحقيق : حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، ط 1 ، 1404 - 1984.

مواقع الشبكة الإلكترونية

1 (البرهان دليل الباحثين عن الحقيقة 2001م-2015م، WWW.ALBURHAN.COM

2 (الذهبي، أبو عبد الله ، منهج ابن كثير في كتابه البداية والنهاية، مقال منشور على الشبكة

العنكبوتية، [HTTPS://SAAID.NET/DOAT/ALTHAHABI/36.HTM](https://saaid.net/doat/althahabi/36.htm)

3 (داود، مجدى داود، الطعن في عائشة طعن في آل البيت وهدم للدين، مقال على الشبكة

العنكبوتية، موقع صيد الفوائد , <http://www.saaid.net/mohamed/304.htm>

الفهارس التحليلية

فهرس الآيات القرآنية

﴿ إِن نُّوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾، 99

﴿ إِن الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا نَحْسِبُهُمْ شَرًّا لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ الْحَيْثُتُ لِلْحَيْثِينَ وَالْحَيْثُوتُ لِلْحَيْثُتِ وَالطَّيِّبَتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَتِ ؕ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾، 197-198

﴿ إِن الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾ لَا يَسْمَعُونَ حَسِيسَهَا وَهُمْ فِي مَا اشْتَهَتْ أَنفُسُهُمْ خَالِدُونَ ﴿١٠٢﴾ لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ وَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ هَذَا يَوْمُكُمْ الَّذِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾، 54

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَدْفَعُ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ ﴾، ج، 51

﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾، 22، 23، 25

﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾، 132

﴿ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾، 246

﴿ بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١﴾ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَلِمُوا أَنَّهُمْ غَيْرَ مُعْجِزِي اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ ﴿٢﴾ وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ﴾، 123

﴿ مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ ﴿٤٩﴾ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ ﴾، 264

﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرْتَهُمُ رُكْعًا مُّجْتَدِبًا يُبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمِثْلَهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرَّجَ أَخْرَجَ سَطَعَهُ فَتَازَرَهُ.

فَأَسْتَعْلَظَ فَأَسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوْقِهِۦ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً
وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٥٣-٥٤﴾

﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَٰئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكٰذِبُونَ﴾، 134

﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾، 197

﴿فَمَنْ نَكَتَ فَإِنَّمَا يَنْكُتُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عٰهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَمِيسُوتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾، 84

﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾، 291

﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴿١٠٣﴾ الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيٰوةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾، 298

﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾، 278-279

﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾، 54، 134

﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَذِكْرًا﴾، 188-189

﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ، وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَآبِئِ السَّبِيلِ﴾،

136

﴿وَالسَّبِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ

لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خٰلِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾، 26

﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَرْوَاحِهِ، حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَأَ بِهِ، وَأظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ، وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ،

قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْحَبِيرُ﴾، 198، 193-199

﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عٰهَدْتُمْ﴾، 191

﴿وَإِنِ آدْرَىٰ لَعَلَّهُ، فُتِنَةٌ لَّكُمْ وَمَنْعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾، 247

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾، 188

﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَىٰ حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ ﴾، 306

﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَن يَصُرَ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾، 132

﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أَوْلِيَّتِكَ أَعْظَمَ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتِلُوا وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَىٰ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾، 53

﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤) ﴾، 127-128

﴿ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾، 128

﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴾، 259

﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾، 23

﴿ وَكَانَتْ أُمَّرَاتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا (٥) يَرْتَضِي وَيَرِثُ مِنْ عَالِ يَعْقُوبَ ﴾، 109

﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾، 26

﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾، 300

﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾، 191

﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾، 180، 280

﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾، 109

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾، 128

﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾، 26

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾، 108، 199-200

الاحاديث القولية

- أَبْشِرِي يَا عَائِشَةُ، قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
بِرَاعَتِكَ، 212
- أَبُو بَكْرٍ خَيْرٌ خَلَقَ اللَّهُ، 186
- أَبَى اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ أَنْ يُخْتَلَفَ عَلَيْكَ يَا أَبَا
بَكْرٍ، 145
- أَتَحِبُّهُ يَا زُبَيْرٌ؟، 282
- أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ
اللَّهِ؟، 76
- اجْلِسْ أَبَا تَرَابٍ، اجْلِسْ أَبَا تَرَابٍ، 207
- أَخْرَجْ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، 138
- أَخْرَجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، 142
- ادْعُوا لِي أَبَا بَكْرٍ وَابْنَهُ فَلْيَكْتُبْ، 144
- إِذَا فَتَحْتَ عَلَيْكُمْ خَزَائِنَ فَارِسَ وَالرُّومِ أَيْ قَوْمِ
أَنْتُمْ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ
كَمَا أَمَرْنَا اللَّهَ، 48
- أَذْهَبَ فَادَعِ لِي مَعَاوِيَةَ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْوَحْيَ،
326
- أَذْهَبَ فَادَعِ لِي مَعَاوِيَةَ، وَكَانَ يَكْتُبُ الْوَحْيَ،
قَالَ فَذَهَبَتْ فَدَعَوْتُهُ لَهُ، فَقِيلَ إِنَّهُ يَأْكُلُ،
فَأْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ
إِنَّهُ يَأْكُلُ، فَقَالَ
أَذْهَبَ فَادَعِهِ، فَأْتَيْتُهُ الثَّانِيَةَ، فَقِيلَ
إِنَّهُ يَأْكُلُ، فَأْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
فَأَخْبَرْتَهُ، فَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ
لَا أَشْبَعُ اللَّهَ بَطْنَهُ، قَالَ فَمَا شَبِعَ
بَعْدَهَا، 326
- ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، 316
- أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ زَوَّجْتُهُ، 241
- أَقْسَمَ بِاللَّهِ، مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ
مَنْفُوسَةٍ الْيَوْمَ يَأْتِي عَلَيْهَا مِئَةٌ سَنَةً وَهِيَ
حَيَّةٌ يَوْمئِذٍ، 78
- أَكْرَمُوا أَصْحَابِي فَإِنَّهُمْ خِيَارِكُمْ، 68
- أَلَا أَسْتَحْيِي مِمَّنْ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ،
194
- أَلَا أَسْتَحْيِي مِمَّنْ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ،
194
- الْخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا،
257
- الصَّلَاةُ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ، 36
- اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي اللَّهُ اللَّهُ فِي أَصْحَابِي لَا
تَتَخَذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي فَمَنْ أَحْبَبَهُمْ فَجَحِي
أَحْبَبَهُمْ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِغْضِي أَبْغَضَهُمْ
وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ
آذَى اللَّهَ وَمَنْ آذَى اللَّهَ يَوْشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ،
43
- اللَّهُ مُؤَلَّيٌّ، وَأَنَا وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ، 182
- اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قَوْتًا، 38
- اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا وَاهِدًا بِهِ، 327
- اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّمَا عَبْدٍ سَبَّيْتُهُ أَوْ
جَلَدْتُهُ أَوْ دَعَوْتُ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ لِدَلِكِ أَهْلًا،
فَاجْعَلْ ذَلِكَ كَفَّارَةً وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِيهَا عِنْدَكَ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ، 327
- اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ، 135
- اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِمَا، وَبَارِكْ عَلَيْهِمَا، وَبَارِكْ
لَهُمَا فِي شَمْلِهِمَا، 240

يَأْبَى اللَّهُ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ أَوْ يَدْفَعُ اللَّهُ
 وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ، 145
 أَنْتَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، 187
 أَنْتَ خَيْرُهُمْ وَأَفْضَلُهُمْ وَأَنْتَ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي،
 185
 أَنْتَ مِنْ أَهْلِي، 37
 أَنْتَ مِنْ بِنْتِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، 187
 أَنْتَ مِنْ بِنْتِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ
 لَا نَبِيَّ بَعْدِي، 187
 إِنَّكُمْ تَتَمُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا
 عَلَى اللَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ، 41
 إِنَّهُ سَتَكُونُ فِتْنَةٌ، 304
 إِنَّهُ سَتَكُونُ فِتْنَةٌ، خَيْرُ النَّاسِ فِيهَا الْخَفِيُّ
 التَّقِيُّ، 304
 إِنَّهُ لَيَهْوُونَ عَلَيَّ أَيُّ رَأَيْتُ بَيَاضَ كَفِّ عَائِشَةَ
 فِي الْجَنَّةِ، 232
 إِنِّي ذَاكِرٌ لِكَ أَمْرًا، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي
 حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكَ، 215
 إِنِّي كُنْتُ أَحَدُهُ وَيُحَدِّثُنِي وَيُلْهِبُنِي عَنِ
 الْبُكَاءِ، وَأَسْمَعُ وَجِبْتَهُ حِينَ يَسْجُدُ تَحْتَ
 الْعَرْشِ، 91
 اهْدَأْ، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ،
 274
 أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، تَتَنَافَسُونَ ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ
 تَتَدَابَرُونَ، ثُمَّ تَتَبَاغُضُونَ، 48
 أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَنْتَلِقُونَ إِلَى مَسَاكِنِ
 الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْعَلُونَ بَعْضُهُمْ عَلَى رِقَابِ
 بَعْضٍ، 48
 أَوْجَبَ طَلْحَةُ، 289، 299

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ،
 38
 اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، 38
 اللَّهُمَّ هَالَةً، 235
 اللَّهُمَّ هُوَلَاءِ أَهْلِي، 306
 إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ، إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ. فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ
 ثَلَاثُونَ رَجُلًا، 288
 أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ
 مُوسَى، 305
 إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ
 بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، 256
 إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ أَصْحَابِي عَلَى الثَّقَلَيْنِ سِوَى
 النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ، 42
 إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ،
 305
 إِنَّهَا بَضْعَةٌ مِنِّي، يَرِيبُنِي مَا رَابَهَا، وَيُوذِينِي
 مَا آذَاهَا، 249
 إِنْ رَأَيْتُمْ مَعَاوِيَةَ عَلَى مَنْبَرِي فَاقْتُلُوهُ، 327
 اهْدَأْ، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ
 شَهِيدٌ، 274
 إِنْ عَلِيًّا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ وَهُوَ وَلِيٌّ كُلِّ مُؤْمِنٍ
 بَعْدِي، 185
 إِنْ وَصِيي وَخَلِيفَتِي وَخَيْرٌ مِنْ أَتْرَكَ بَعْدِي
 يَنْجِزُ مَوْعِدِي وَيَقْضِي دِينِي عَلَيَّ بِنِ أَبِي
 طَالِبٍ، 186
 إِنْ وَلِيَّتْ مِنْ أَمْرِهَا شَيْئًا فَأَرْفُقْ بِهَا، 221
 لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ
 فَأَعْهَدَ، 145
 لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ
 فَأَعْهَدَ

سيجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم
ذات الشمال، فأقول أصحابي
أصحابي، فيقال إنك لا تدري ما
أحدثوا بعدك، 47
شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى، مَلَأَ اللَّهُ
قُبُورَهُمْ وَبَيُوتَهُمْ نَارًا، 93
شِمِّ سَيْفِكَ، وَلَا تَفْجَعْنَا بِنَفْسِكَ، 132
شِمِّ سَيْفِكَ، وَلَا تَفْجَعْنَا بِنَفْسِكَ، 132
صَوَّاجِبُ يُوسُفَ، 110، 111
طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ جَارِي فِي الْجَنَّةِ، 295
عَائِشَةُ، 232
عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين
المهديين عضوا عليها بالنواجذ، 42
فإذا خالفت عليك يا علي فطلقها عني ثلاثاً،
220
فَأَكْشِفُ عَنْكَ فَإِذَا هِيَ أَنْتَ، 231
فإنك مع من أحببت، 43
فإنها بضعة مني، يربيني ما رابها، ويؤذيني
ما آذاها، 249
فَإِنِّي أَمَرْتُ بِسَدِّ هَذِهِ الْأَبْوَابِ غَيْرِ بَابِ عَلِيٍّ،
252
فَإِنِّي أَمَرْتُ بِسَدِّ هَذِهِ الْأَبْوَابِ غَيْرِ بَابِ عَلِيٍّ،
252
فَإِنِّي أَمَرْتُ بِسَدِّ هَذِهِ الْأَبْوَابِ غَيْرِ بَابِ عَلِيٍّ
فَقَالَ فِيهِ قَائِلُكُمْ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا سَدَدْتُ
شَيْئًا وَلَا فَتَحْتُهُ، وَلَكِنْ أَمَرْتُ بِشَيْءٍ
فَاتَّبَعْتُهُ، 252
قاتلت عليا ووددت أني كنت نسيا منسيا،
209، 217

اِنَّتِنِي بِكَتِفِ أَوْ لَوْحِ حَتَّى أَكْتُبَ لِأَبِي بَكْرٍ
كِتَابًا لَا يُخْتَلَفُ عَلَيْهِ، 145
انتوني بكتف أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده
أبدا، 142
أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَشْكُوا عَلِيًّا، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ
لَأَخْشَنُ فِي ذَاتِ اللَّهِ - أَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
- مِنْ أَنْ يُشْكَى، 181
بِشْرٍ قَاتِلِ ابْنِ صَفِيَّةَ بِالنَّارِ، 285
بعث أسامة، 53
تتنافسون ثم تتحاسدون، ثم تتدابرون، ثم
تتباغضون، أو نحو ذلك، ثم تنطلقون
إلى مساكن المهاجرين، فتجعلون بعضهم
على رقاب بعض، 48
تفترق أمتي فريقين، فتمرق بينهما مارقة
فيقتلها أولى الطائفتين بالحق، 321
تقتلك الفئة الباغية، 283
جهزوا جيش أسامة، 129
جهزوا جيش أسامة، لعن الله من تخلف
عنه، 129
لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِأَلِ مُحَمَّدٍ، 39
خُذُوا شَطْرَ دِينِكُمْ عَنِ الْحُمَيْرَاءِ، 82، 234
خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ
يَلُونَهُمْ، 41
دعوا لي أصحابي وأصهاري فمن سبهم
فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين،
330
ذروني، فالذي أنا فيه خير مما تدعونني
إليه، 142
سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ، 252

لأعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه
يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله،

185

لعن الله من تخلف عنه، 129

لك سهمك، قال وأجرى؟ قال وأجرك،

287

ادعوا لي أبا بكرٍ وابنه فليكتب، 144

لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة، 219، 280،

291

لن يلج النار أحد شهد بدرًا والحديبية، 70

لو سلك الناس واديًا، وسلكت الأنصارُ

واديًا، سلكت وادي الأنصار، 114

ليُصل بالناس أبو بكرٍ فإنك صواحبُ

يوسف، 111

ليُصل للناس ابنُ أبي قحافة، 109

ما بال رجالٍ يُؤذونني في أهلي، ويقولون

عليهم غيرَ الحقِّ، 211

ما جاء بك أي بُنيّة؟، 242

ما جاء بك، ألك حاجة؟ فسكت، فقال

لعلك جئت تخطبُ فاطمة. فقالت

نعم، 240

مروا أبا بكرٍ فليُصل بالناس، 109، 111

مروا من يُصلي بالناس، 109

من أراد أن ينظرَ إلى شهيدٍ يمسي على

رجليه فلينظرَ إلى طلحة بن عبّيد الله،

300

من أغضبها أغضبني، 124

من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب، ج،

67

من كنتُ مولاهُ فعليّ مولاهُ، 182

قريشٌ ولاةٌ هذا الأمرِ، فبرّ الناسِ تبعَ لبرهم،

وفاجرهم تبعَ لفاجرهم، 114

كأنّي قد دُعيتُ فأجبتُ، إنّي قد تركتُ فيكم

الثقلين، 182

كَمَل مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٍ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ

إِلَّا مَرِيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَأَسِيَةُ امْرَأَةَ

فِرْعَوْنَ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ

كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ، 235

كَيْفَ بِإِحْدَاكُنَّ تَنْبُحَ عَلَيْهَا كِلَابُ الْحَوَاطِبِ،

219

كَيْفَ نَكْتُبُ؟، 203

كيف؟ وقد زعمت أن قد أرضعتكما!!، 76

لا أشبع الله بطنه، قال فما شبع بعدها،

326

لا بد من أن تنبح عليك كلاب الحوَاب، 220

لا تحِلْ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِأَلِ مُحَمَّدٍ، 39

لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن

أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد

أحدهم ولا نصيفه، 44

لا نُورثُ، 119، 125، 126، 128، 245

لا نُورثُ، ما تركنا فهو صدقة، 119

لا يُبَلِّغُهَا إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، 89،

138

لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد إلا

أنا وعليّ وفاطمة والحسن والحسين، ومن

كان من أهلي فانه مني، 251

لا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَيْتِي

قُرَيْظَةَ، 93

لا يؤدي عني إلا أنا أو رجل مني، 137

يَا بَرِيدَهُ، أَلَسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ
 أَنْفُسِهِمْ؟، 182
 يَا طَلْحَةَ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَبِيِّ إِلَّا وَمَعَهُ مِنْ
 أَصْحَابِهِ رَفِيقٌ مِنْ أُمَّتِهِ مَعَهُ فِي الْجَنَّةِ،
 290
 يَا طَلْحَةَ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نَبِيِّ إِلَّا وَمَعَهُ مِنْ
 أَصْحَابِهِ رَفِيقٌ مِنْ أُمَّتِهِ مَعَهُ فِي الْجَنَّةِ،
 وَإِنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ هَذَا - يَغْنِينِي -
 رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ؟ . فَقَالَ طَلْحَةُ
 اللَّهُمَّ نَعَمْ. ثُمَّ انصَرَفَ، 290
 يَا عَائِشَةَ مَا شَأْنُكَ؟، 146
 يَا عَلِيَّ أَوْصِيكَ بِوَصِيَّةٍ فَاحْفَظْهَا فَإِنَّكَ لَا
 تَزَالُ بِخَيْرٍ مَا حَفِظْتَهَا، 90
 يَا عَلِيَّ، اخْطُبْ لِنَفْسِكَ، 241
 يَا فاطمة اتقبي أذني الحسن والحسين
 خلافا لليهود، 265
 يا محمد أقرئ معاوية السلام واستوص به
 خيراً فإنه أمين الله على كتابه ووحيه،
 328
 يا محمد أقرئ معاوية السلام واستوص به
 خيراً فإنه أمين الله على كتابه ووحيه
 ونعم الأمين، 328
 يا معاوية إن ملكت فأحسن، 320
 يَا بِيَّ اللَّهُ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ، 109
 يَا بِيَّ اللَّهُ وَالْمُسْلِمُونَ إِلَّا أَبَا بَكْرٍ، 117،
 121، 190
 يَرِثُ هَذَا الْعِلْمَ، 73
 يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَنْتَحِلُونَ حُبَّكَ ،
 يُقَالُ لَهُمُ الرَّافِضَةُ ، فَأَقْتُلُوهُمْ فَإِنَّهُمْ
 مُشْرِكُونَ، 186

مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا وَلِيُّهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ
 وَالآهَ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، 182
 مَنْ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ؟، 284
 مَهْ إِنَّكَ لَأَنْتَنَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، 110
 مَهْ إِنَّكَ لَأَنْتَنَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا
 بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، 110
 نحن معاشر الأنبياء لا نورث، 123
 هذا خالي فليرني امرؤ خاله، 315
 هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّوا بَعْدَهُ، 144
 هُوَ أَبِي، 187
 وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم، 142
 وَأَجِبْ مَنْ أَحَبَّهُ، وَأَبْغِضْ مَنْ أَبْغَضَهُ، وَأَنْصُرْ
 مَنْ نَصَرَهُ، 183
 وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ، 183
 وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ مَا تَكَلَّمْتُ فِي هَذَا حَتَّى
 أَذِنَ اللَّهُ لِي فِيهِ مِنَ السَّمَاءِ، 241
 وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا سَدَدْتُ شَيْئًا وَلَا فَتَحْتُهُ، وَلَكِنْ
 أَمَرْتُ بِشَيْءٍ فَاتَّبَعْتُهُ، 252
 وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا سَدَدْتُ شَيْئًا وَلَا فَتَحْتُهُ، وَلَكِنْ
 أَمَرْتُ بِشَيْءٍ فَاتَّبَعْتُهُ، 252
 وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ، 284
 وصيي وخليفتي في أهلي وخير من أترك
 بعدي مؤدي ديني ومنجز عداتي علي بن
 أبي طالب، 186
 وما أعددت لها؟، 43
 يَا أُمَّ سَلَمَةَ، لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ
 وَاللَّهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافِ
 امْرَأَةٍ مِنْكُمْ غَيْرَهَا، 236

إذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم أي قوم

أنتم؟ ، 50

اهداً، فما عليك إلا نبي أو صديق أو

شهيد، 278

كَيْفَ بِإِحْدَاكُنَّ تَتَّبِحُ عَلَيْهَا كِلَابُ الْحَوَاطِبِ،

223

لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد إلا

أنا وعليّ وفاطمة والحسن والحسين، ومن

كان من أهلي فإنه منّي، 255

لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي

قُرَيْظَةَ، 96

فهرس الاحاديث القولية وآثار الصحابة

فقال عبد الرحمن بن عوف كما أمرنا الله، 50

ألا إن أئمة الكفر في الإسلام خمسة طلحة والزبير ومعاوية، وعمرو بن العاص، وأبو موسى الأشعري، 277

أَلَا تَسْتَخْلِفُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقَالَ إِنْ أَسْتَخْلِفَ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، 124

أَلَا لَا يَبْقَيْنَ بِالْمَدِينَةِ أَحَدٌ مِنْ جُنْدِ أُسَامَةَ إِلَّا خَرَجَ إِلَى عَسْكَرِهِ بِالْجُزْفِ، 134

اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ مَسْخَطًا لَكَ فِيمَا يَقُولُ فَارَنِي فِيهِ آفَةٌ، واجعله للناس آية، 305
اللهم إن كنت تعلم أني وليته لأنه فيما أراه أهل لذلك فأتتم له ما وليته، وإن كنت تعلم أني إنما وليته لأنني أحبه فلا تتم له ما وليته، 329

اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْتَسِبُ نَفْسِي عِنْدَكَ، فَإِنَّهَا أَعَزُّ الْأَنْفُسِ عَلَيَّ، 327

اللَّهُمَّ إِنِّي لَمُشْفِقٌ مِمَّا أَقْدِمُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَاءَتْ عَزْمَةٌ فَبَايَعْتُ، فَلَمَّا قَالُوا

أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، فَكَأَنَّمَا صُدِعَ قَلْبِي وَأَنْسَكَبْتُ بِعَبْرَةٍ.، 199

أَمَا وَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا فِيمَا حَضَرْنَا أَمْرًا هُوَ أَوْفَقُ مِنْ مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ، 118
أَمَرَ بِمِسْطَحِ بْنِ أَثَاثَةَ، وَحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، وَحَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَكَانُوا مِمَّنْ أَفْصَحَ بِالْفَاحِشَةِ، فَضْرَبُوا حَذَّهُمْ، 63، 216

أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَدِّ الْأَبْوَابِ الشَّارِعَةِ فِي الْمَسْجِدِ وَتَرْكِ بَابِ عَلِيٍّ، 256

أَنْ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَقُولُ إِنْ لِي شَيْطَانًا يَعْتَرِينِي، 110

إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ لِاخْتِلَافِهِمْ وَلَعَطِهِمْ، 147

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَرَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَأَدْخَلَتْ عَلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ، 214

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ قَبْلَ ابْنَتِهِ فَاطِمَةَ، 252

إِنْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَتْ فِتْنَةً وَلَكِنْ لَقِيَ شَرَّهَا فَمِنْ عَادَ إِلَى مِثْلِهَا فَاقْتُلُوهُ،

125

إِنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فِتْنَةً. أَلَا وَإِنَّهَا كَانَتْ كَذَلِكَ، أَلَا إِنْ لَقِيَ شَرَّهَا ، وَلَيْسَ فَيْكُمْ الْيَوْمَ مَنْ

تُقَطَّعُ إِلَيْهِ الْأَعْنَاقُ مِثْلَ أَبِي بَكْرٍ، 126

إِنَّ جَبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَخَيَّرَهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَاخْتَارَ الْآخِرَةَ، وَلَمْ يُرِدِ الدُّنْيَا، 273
أنا أشهد أنني سمعت من رسول الله أنك من أهل النار، 277
أناشدكم الله هل تعلمون أن لرسول الله ﷺ وصيا غيري؟ قالوا
اللهم لا، 190

إنما عزلتهما ليعلم الناس أن الله تعالى نصر الدين لا بنصرهما، وأن القوة لله جميعاً، 162
إنه لسخي بنفسي عنكم ثلاث قتلكم أبي، وطعنكم إياي، وانتهابكم متاعي، 259
إِنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْصَى إِلَيَّ عَلِيًّا. فَقَالَتْ
بِمَ أَوْصَى إِلَيَّ عَلِيٌّ؟ !، 195
إني خفت أن أذر الرعية من بعدي كالغنم المطيرة ليس لها راع، 329
إني لأرجو أن أكون أنا والزيبر، وطلحة، ممن قال الله فيهم، 299
إني لم أعزل خالدًا من سخطه ولا خيانه، ولكن الناس فُتِنُوا به فأحببت أن يعلموا أن الله هو
الصانع، 162

أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَكْرَهُوا إِمَارَةَ مُعَاوِيَةَ، فَإِنَّكُمْ لَوْ فَدَقْتُمُوهُ رَأَيْتُمْ الرَّغُوسَ تَنْدُرُ عَنْ كَوَاهِلِهَا كَأَنَّهَا
الْحَنْظَلُ، 267
أَمَرَ بِمِسْطَحِ بْنِ أَثَاثَةَ، وَحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، وَحَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ، وَكَانُوا مِمَّنْ أَفْصَحَ بِالْفَاحِشَةِ،
فَضْرِبُوا حَدَّهُمْ، 63، 216

جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُويهِ يَوْمَ بَنِي قُرَيْظَةَ، 288
خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ، مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ
جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، 40
رخص رسول الله ﷺ عام أوطاس في المتعة ثلاثا ثم نهانا عنها، 158
صاحب الواحدة إن مرضت مرض، وإن حاضت حاض، وصاحب المرأتين بين نارين تشعلان،
وكان ينكح أربعاً جميعاً، ويطلقهن جميعاً، 154

غضبت لكم من السوط ولا أغضب لعثمان من السيف؟! استعنتموه حتى إذا تركتموه كالقلب
المصفي، ومصتموه موص الإناء، وتركتموه كالثوب المنقى من الدنس ثم قتلتموه، 219
فَإِنَّ اللَّهَ هَدَاكُمْ بِأَوْلِيَانَا، وَحَقَّنَ دِمَاءَكُمْ بِآخِرِنَا، وَإِنَّ لِهَذَا الْأَمْرِ مُدَّةً، وَالدُّنْيَا دُولٌ، 266
فَبَايَعُونِي لَذَلِكَ وَقَبِلْتُهَا مِنْهُمْ، وَتَخَوَّفْتُ أَنْ تَكُونَ فِتْنَةً بَعْدَهَا رِدَّةً، 118
فَدَعَا بِالزُّبَيْرِ فَجَاءَ، قَالَ قُلْتُ ابْنُ عَمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَوَارِيَّهُ، أَرَدْتَ أَنْ تَشُقَّ عَصَا
الْمُسْلِمِينَ؟ ! قَالَ لَا تَتْرِبُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ. فَقَامَ فَبَايَعَهُ، 279

فَقَالَ عَلِيٌّ إِنِّي لَا أَسْأَلُهُ ذَلِكَ، وَاللَّهِ إِنْ مَنَعَهَا لَا يُعْطِينَاهَا النَّاسُ بَعْدَهُ أَبَدًا، 193
فُكَيْهَةٌ، 163

فَنَبَذَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ، فَلَمْ يَحْجَّ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ - الَّذِي حَجَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُشْرِكًا، 142

فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ فَجَعَلَهُمْ وَزَرَءَ نَبِيَّهُ يُقَاتِلُونَ عَلَى دِينِهِ، 45
قَاتَلْتُ عَلِيًّا وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ نَسِيًّا مَنْسِيًّا، 213، 221
قَارُونَ، 57، 306

فُرَيْشٌ وَوَلَاةٌ هَذَا الْأَمْرِ، فَبَرَّ النَّاسُ تَبَعَ لِبَرِّهِمْ، وَفَاجِرُهُمْ تَبَعَ لِفَاجِرِهِمْ، 117
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّيْهِ وَسَلَّمَ، يُؤَثِّرُ فُرَيْشًا عَلَى النَّاسِ، 180

كَانَ مَعَاوِيَةَ إِذَا حَدَّثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ لَمْ يَتَّهَمُ، 333
كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ

أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِتًا، 193

لَا تَقُلْ ذَلِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ

لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَمَلَكَ مَعَاوِيَةُ. فَعَلِمْتُ أَنَّ أَمْرَ اللَّهِ وَقَعَ، فَكَرِهْتُ أَنْ تُهْرَاقَ بَيْنِي
وَبَيْنَهُ دِمَاءُ الْمُسْلِمِينَ، 268

لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ يَوْمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَبِيْتُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ جَنَابًا إِلَّا مُحَمَّدٌ وَعَلِيٌّ وَفَاطِمَةُ
وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَالْمُنْتَجِبُونَ مِنْ آلِهِمُ، الطَّيِّبُونَ مِنْ أَوْلَادِهِمْ، 255

لَأَنْزَعَنَّ خَالِدًا حَتَّى يُعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِنَّمَا يَنْصُرُ دِينَهُ، 162

لَعَلَّنَا نَصْطَادُ بِهَا شَبَابَ فُرَيْشٍ، 54، 232

لَعَنَ اللَّهُ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، 132

لَوْ سَمِعْتُ هَذَا قَبْلَ هَذَا الْيَوْمِ لَكُنْتُ خَادِمًا لِعَلِيِّ حَتَّى يَمُوتَ أَوْ أَمُوتَ، 326

مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أُعْطِيَ لِحْزِيلَ مَالٍ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ مِنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، 304

مَا زَالَ الزَّبِيرُ رَجُلًا مَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ حَتَّى نَشَأَ ابْنَهُ الْمَشْوُومَ عَبْدَ اللَّهِ، 283

مَا غَرَّتْ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّيْهِ وَسَلَّمَ مَا غَرَّتْ عَلَى خَدِيجَةَ وَمَا رَأَيْتَهَا قَطُّ، وَلَكِنْ كَانَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْثُرُ ذِكْرَهَا، 213

مَا غَضِبْنَا إِلَّا لِأَنَّنا أَخْرَجْنَا عَنِ الْمَشُورَةِ، وَإِنَّا نَرَى أَبَا بَكْرٍ أَحَقَّ النَّاسِ بِهَا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ، 111
مَنْ رَعِمَ أَنْ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقْرُوهُ لَيْسَ كِتَابُ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ - لِصَحِيفَةٍ مُعَلَّقَةٍ فِي سَيْفِهِ فِيهَا

أَسْنَانُ الْأَيْلِ وَأَشْيَاءٌ مِنَ الْجِرَاحَاتِ - فَقَدْ كَذَّبَ، 195

نَهَى عَنِ مَتَاعِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنِ أَكْلِ لَحْمِ الْحَمْرِ الْإِنْسِيَّةِ، 158

نَهَى يَوْمَ الْفَتْحِ عَنِ مُتَعَةِ النِّسَاءِ، 158

هَذَا مَا صَلَّحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قُرَيْشًا، 207

هَنِيئًا لَكَ، أَصْبَحْتَ وَأَمْسَيْتَ مَوْلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ، 187

وَاللَّهِ لَا أَحْلُ عَقْدَةً عَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَلَوْ أَنَّ الطَّيْرَ تَخَطَّفْنَا، وَالسَّبَّاعَ مِنْ حَوْلِ الْمَدِينَةِ،

وَلَوْ أَنَّ الْكِلَابَ جَرَّتْ بِأَرْجُلِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، لِأَجْهَرَنَ جَيْشَ أُسَامَةَ، 135

وَاللَّهِ مَا تَرَكَتُ الدَّارَ وَالْمَالَ وَالْأَهْلَ وَالْعَشِيرَةَ، إِلَّا ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَمَرْضَاةِ رَسُولِهِ ﷺ

وَمَرْضَاتِكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، 128

وَاللَّهِ مَا كُنْتُ حَرِيصًا عَلَى الْإِمَارَةِ يَوْمًا وَلَا لَيْلَةً، وَلَا سَأَلْتُهَا اللَّهَ فِي سِرٍّ وَلَا عَلَانِيَةٍ، 111، 117،

121

وَإِنِّي لِأَوَّلُ رَجُلٍ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ أَبَوَيْهِ وَمَا

جَمَعَهُمَا لِأَحَدٍ قَبْلِي، 315

يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا وَهُوَ مَعَهُ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ، 23

فهرس الأعلام

- ابن حجر العسقلاني، 33، 34، 36، 45،
46، 76، 80، 86، 88، 89، 133،
137، 256، 369، 382
ابن حجي السعدي، 24
ابن حزم، 33، 38، 76، 77، 85، 366،
383، 384
ابن حنبل، 40، 46، 75، 98، 99، 161،
246، 384
ابن خزيمة، 133
ابن زياد، 302، 303، 304
ابن سيرين، 370
ابن عباس، 38، 52، 84، 125، 152،
158، 174، 247، 278، 302، 337،
363، 366، 369
ابن عبد البر، 77، 78، 79، 80، 81،
83، 85، 89، 90، 194، 281، 289،
323، 324، 331، 336، 391
ابن عساكر، 192، 203، 242، 292،
361، 371، 392
ابن عمر، 87، 216، 365
ابن قيم الجوزية، 39، 42، 43، 81، 82،
393
ابن كثير، أ، د، هـ، و، ح، ط، ي، ك، ن،
س، 16، 17، 18، 19، 20، 21، 22،
23، 25، 26، 27، 28، 29، 30، 31،
41، 42، 43، 55، 59، 60، 61، 63،
64، 67، 89، 90، 91، 92، 93، 94،
95، 96، 97، 98، 99، 100، 101،
- أبا بكر، 55، 118، 120، 128، 134،
138، 142، 144، 148، 150، 170،
184، 211، 273، 277
أبا جعفر محمد بن علي بن الحسين، 170
أبا ذر، 59
أبا لؤلؤة، 186
أبا مسلم الخولاني، 357
ابن أبي شيبة، 86، 126، 256، 296،
379
ابن أبي قحافة، 121
ابن الأثير، 35، 89، 90، 93، 245،
258، 261، 265، 279، 281، 286،
324، 334، 335، 338، 379
ابن الجوزي، 95، 100، 283، 381
ابن الجوزي، 100، 381
ابن الخطاب، 119
ابن الصلاح، 35، 37، 38، 85، 87،
392
ابن القيم، 43، 81
ابن المَعَطَّل، 67
ابن الوزير، 83، 85
ابن حبان، 48، 260، 332، 382، 398
ابن حجر، 23، 24، 25، 26، 28، 29،
33، 34، 36، 45، 46، 75، 76، 80،
85، 86، 88، 89، 91، 133، 137،
152، 255، 256، 283، 367، 369،
374، 375، 382

319, 318, 317, 316, 315, 314	107, 106, 105, 104, 103, 102
326, 325, 324, 323, 322, 321	113, 112, 111, 110, 109, 108
332, 331, 330, 329, 328, 327	119, 118, 117, 116, 115, 114
339, 338, 337, 336, 335, 334	126, 125, 124, 123, 121, 120
345, 344, 343, 342, 341, 340	132, 131, 130, 129, 128, 127
351, 350, 349, 348, 347, 346	139, 137, 136, 135, 134, 133
359, 358, 357, 356, 355, 352	145, 144, 143, 142, 141, 140
365, 364, 363, 362, 361, 360	152, 151, 150, 148, 147, 146
371, 370, 369, 368, 367, 366	160, 159, 158, 157, 154, 153
377, 376, 375, 374, 373, 372	169, 167, 166, 165, 163, 162
398, 393, 378	177, 176, 175, 174, 172, 171
ابن ماجة، 45، 394	186, 185, 184, 181, 180, 178
ابن منظور، 32، 39، 102، 295، 296	193, 191, 190, 189, 188, 187
396	199, 198, 197, 196, 195, 194
ابنة عمران البتول، 297	205, 204, 203, 202, 201, 200
أبو الحسن العاملي، 339	215, 214, 213, 212, 211, 206
أبو الطفيل عامر بن واثلة، 87	221, 220, 219, 218, 217, 216
أبو العُريف، 295	229, 226, 225, 224, 223, 222
أبو الهيثم بن التَّيَّهَانِ، 221	238, 237, 235, 234, 232, 231
أبو بكر الصديق، 37، 119، 134، 215	244, 243, 242, 241, 240, 239
أبو بكرٍ خَيْرِ خَلْقِ اللَّهِ، 209	252, 251, 250, 249, 248, 245
أبو سَعْدَةَ أُسَامَةَ بْنِ قَتَادَةَ، 350	261, 260, 259, 257, 255, 253
أبو سفيان، 333	269, 268, 266, 265, 263, 262
أبو سَلَامَةَ الدَّالَانِيِّ، 223	275, 274, 273, 272, 271, 270
أبو عامرٍ سُفْيَانُ بْنُ اللَّيْلِ، 285، 296	283, 282, 281, 280, 277, 276
أبو نعيم الأصبهاني، 207، 208، 209	290, 289, 287, 286, 285, 284
397	299, 298, 295, 294, 293, 292
أبو هُرَيْرَةَ، 155، 265، 312، 313	306, 304, 303, 302, 301, 300
أبو يُوسُفَ، 237	313, 312, 311, 310, 309, 307
أَبِي الصَّنْبَاءِ الْبُكْرِيِّ، 155	

- أبي الوداك، 367
أبي أيوب الأنصاري، 335
أبي بكر، ي، 33، 39، 46، 48، 56، 61، 62، 68، 71، 72، 78، 81، 90، 97، 100، 107، 117، 118، 119، 120، 121، 123، 128، 130، 131، 132، 134، 135، 136، 139، 143، 144، 145، 148، 150، 153، 157، 161، 162، 169، 171، 180، 183، 188، 194، 195، 206، 211، 213، 232، 234، 243، 260، 272، 273، 277، 309، 310، 359، 364، 382، 388، 392، 393، 397
أبي ذر، 106، 190
أبي زرعة الرازي، 74
أبي عبيدة، 378
الأحنف بن قيس، 219، 245، 314، 327
الأشتر، 220
الأشعث بن قيس، 175، 225
الأشعري، 54، 55، 63، 86، 157، 307، 358، 378
الإصبع بن نباتة، 352
الأعور بن بنان المنقري، 223
الألباني، 40، 48، 53، 84، 144، 153، 154، 170، 203، 207، 208، 209، 210، 241، 244، 246، 248، 280، 289، 294، 318، 324، 332، 336، 343، 367، 368، 380
الألوسي، 52، 75، 82، 117، 157، 180، 232، 380، 385
الإمام ابن حزم، 33، 76، 83
الإمام البخاري، 88، 256
الإمام الزركشي، 33
الإمام مالك، 30، 178، 394
الإمام مسلم، 367، 396
الإمام مسلم النيسابوري، 396
الأمير الصنعاني، 83
الأوزعي، 372
البخاري، ج، 33، 41، 42، 45، 46، 47، 48، 52، 53، 67، 74، 75، 84، 87، 91، 103، 104، 118، 120، 122، 123، 126، 128، 131، 132، 133، 135، 136، 137، 138، 144، 150، 152، 154، 158، 160، 161، 162، 165، 167، 172، 207، 210، 212، 213، 214، 226، 228، 231، 233، 235، 237، 240، 241، 242، 245، 260، 262، 268، 272، 273، 274، 280، 284، 315، 318، 319، 327، 343، 354، 366، 368، 380، 383، 384
البرز، 46
البيهقي، 276
الترمذي، 40، 45، 47، 48، 84، 144، 203، 207، 209، 210، 241، 244، 262، 280، 289، 294، 318، 319

الحسين بن علي بن أبي طالب، ك، 296
 الخطيب البغدادي، 32، 33، 35، 74، 75،
 80، 82، 85، 385
 الدارقطني، 37، 147
 الدهلوي، 51، 52، 53، 117، 118،
 119، 138، 139، 143، 144، 148،
 150، 157، 159، 163، 165، 169،
 171، 172، 180، 185، 186، 194،
 195، 232، 233، 234، 385
 الذهبي، 24، 27، 28، 90، 91، 95،
 120، 132، 135، 166، 167، 168،
 203، 207، 209، 228، 246، 247،
 261، 263، 291، 292، 296، 317،
 321، 324، 332، 334، 336، 353،
 360، 362، 363، 371، 386، 398
 الراغب الأصفهاني، 39، 386
 الرافضة، 110، 130، 135، 141، 143،
 214، 216، 226
 الربيع بن سبرة، 173
 الرسول عليه وسلم، 55، 56، 57، 60، 62،
 67، 68، 71، 74، 81، 83، 108،
 123، 162، 163، 171، 189، 205،
 207، 209، 211، 235، 273، 274،
 282، 297، 353، 357، 360، 369،
 373، 378
 الزبير، 131، 181، 216، 248، 261،
 300، 303، 306، 307، 308، 309،
 310، 311، 312، 314، 315، 316

324، 332، 336، 343، 353، 368،
 381، 395
 الجراح بن سنان، 292
 الجزري، 35، 279، 286، 379
 الحارث بن هشام، 175، 178
 الحاكم أبو عبد الله، 36، 101
 الحاکم النيسابوري، 36، 41، 382
 الحبيب المصطفى، 44، 103، 199
 الحجاج، 179، 220، 396
 الحجاج بن عزيّة الأنصاري، 223
 الحسن، ك، 34، 35، 36، 48، 52، 62،
 65، 77، 192، 211، 221، 247،
 267، 279، 282، 285، 286، 287،
 288، 290، 291، 293، 295، 297،
 298، 299، 300، 305، 307، 308،
 314، 333، 339، 352، 359، 362،
 363، 364، 371، 379، 380، 383،
 384، 387، 388، 390، 391، 392،
 394، 395، 397
 الحسن بن علي، ك، 62، 282، 285،
 287، 290، 297، 333، 362، 363،
 364، 384، 391
 الحسن بن علي بن أبي طالب، ك، 285
 الحسين، ك، 35، 38، 39، 65، 100،
 139، 170، 267، 268، 278، 286،
 296، 298، 299، 300، 301، 303،
 304، 305، 307، 314، 351، 359،
 363، 379، 381، 386، 388، 392،
 393، 394، 395

المعافي بن عمران، 371	275، 276، 277، 278، 279، 280
المقداد، 181	281، 283، 284، 285، 286، 288
النبي ﷺ، ط، 17، 33، 34، 35، 36	290، 292، 296، 299، 302، 305
39، 41، 42، 43، 44، 45، 47، 48	306، 307، 310، 313، 314، 316
49، 56، 58، 59، 60، 61، 63، 67	319، 322، 323، 326، 328، 331
71، 79، 84، 87، 118، 119، 120	332، 333، 334، 338، 339، 343
129، 130، 132، 133، 134، 136	345، 346، 350، 351، 352، 353
137، 138، 139، 144، 145، 152	355، 356، 357، 358، 359، 362
158، 159، 162، 163، 165، 167	363، 364، 365، 366، 368، 369
170، 180، 183، 185، 205، 210	371، 372، 373، 374، 376، 379
212، 214، 216، 233، 239، 240	380، 381، 382، 384، 385، 386
242، 245، 246، 247، 255، 259	389، 391، 392، 394، 395، 397
260، 262، 263، 273، 274، 276	398
277، 278، 281، 284، 288، 289	الله تعالى، ز، ك، 20، 25، 46، 52، 63
294، 297، 315، 327، 343، 353	77، 82، 86، 138، 139، 169
354، 359، 366، 367، 368، 369	172، 176، 177، 199، 201، 207
372، 374، 392	210، 211، 233، 263، 307، 322
النجاشي، 333، 396	332، 338، 339، 351، 353، 354
النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، 126، 289	368، 372
النووي، 170، 397	الله سبحانه، س، 32، 41، 44، 67، 73
الهرمزان، 186	76، 85، 167، 239، 313، 323
الهيثمي، 46، 48، 53، 77، 81، 152	353، 376
203، 204، 206، 246، 279، 359	الله سبحانه وتعالى، س، 32، 41، 44
371، 397	67، 73، 76، 85، 167، 239، 313
الواقدي، 184	323، 353، 376
الْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، 106، 351	المزي، 90، 179، 246، 396
أم المؤمنين عائشة، ي، 55، 57، 58	المسعودي، 292
69، 232، 248، 329	المسور بن مخرمه، 372
أم حبيبة بنت أبي سفيان، 369	المصطفى ﷺ، 29، 43، 74

- 219 حُرْقُوصَ بْنَ زُهَيْرٍ،
 حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ، 67
 حُكَيْمُ بْنُ جَبَلَةَ، 249
 حَمَادِ بْنِ عَمْرِو النَّصِيبِيِّ، 100
 حممة، 86
 حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ، 67
 خالد، 175
 خالد بن سعيد بن العاص، 179
 خديجة، 233، 255، 263
 ذو النورين، 61
 ذي النورين، 179، 211
 رافع الطائفي، 127
 رسول الله ﷺ، ج، م، 33، 35، 37،
 40، 46، 47، 52، 54، 64، 74، 76،
 77، 81، 84، 89، 104، 108، 127،
 132، 137، 138، 145، 168، 172،
 173، 178، 181، 183، 187، 188،
 189، 201، 205، 206، 208، 211،
 214، 233، 235، 239، 244، 245،
 247، 248، 255، 261، 262، 266،
 267، 271، 272، 274، 277، 278،
 279، 280، 289، 294، 296، 298،
 307، 323، 326، 332، 334، 338،
 342، 348، 353، 354، 356، 359،
 360، 366، 367، 369، 371، 373
 رَقَبَةَ بْنَ مِصْقَلَةَ، 363
 رقية بنت محمد ﷺ، 199
 زُرْعَةُ بْنُ الْبُرْجِ، 230
 زياد بن خصفة، 357
- 258 أُمُّ رُومَانَ بِنْتُ عَامِرِ بْنِ عُوَيْمِرٍ،
 أم سلمة، 40، 247
 أم صالح، 27
 أُمُّ مِسْنَطَحٍ، 236
 أم يحيى، 84
 أيمن العمري، 18
 بُرْهَانَ الدِّينِ الْفَرَارِيِّ، 26
 بُسْرُ بْنُ أَرْطَاةَ، 310
 بَشْرُ قَاتِلِ ابْنِ صَفِيَّةَ بِالنَّارِ، 321
 بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ، 126
 بعث أسامة، 59
 بني المطلب، 42
 بني أمية، 21، 29، 61، 292
 بني هاشم، 42
 بهاء الدين أبو القاسم ابن عساكر
 الدمشقي، 25
 بهجة أبو الطيب، 28، 393
 بولس، 70
 تعالى، 71، 77، 137، 139، 158، 159،
 163، 167، 169، 177، 183، 233،
 239، 240، 307، 372
 تَقِيُّ الدِّينِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ، 26
 جابر بن عبد الله، 278، 353
 جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ، 346
 جعدة بنت الأشعث، 300، 362
 جفينة، 186
 جميع بن عمير التيمي، 244
 جَمِيلَةُ أُخْتُ عَاصِمِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الْأَفْلَحِ،
 178

- زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، 38، 146، 199
 زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ، 64، 281
 سَبْحَانَهُ، 44، 172، 308، 353
 سَبْحَانَهُ تَعَالَى، 44
 سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى، 44، 308، 354
 سَبْرَةَ بِنْتِ مَعْبُدٍ، 173
 سَبْطُ ابْنِ الْجَوْزِيِّ، 95
 سَجَّاحٌ، 148، 149
 سَرْجِسٌ، 318
 سَعْدٌ، ك، 23، 30، 39، 75، 78، 81،
 86، 91، 119، 181، 184، 196،
 197، 207، 216، 220، 234، 247،
 258، 259، 261، 262، 265، 291،
 293، 293، 334، 337، 338، 339، 341،
 342، 345، 346، 347، 349، 350،
 351، 352، 353، 354، 361، 371،
 379، 387، 393، 394
 سَعْدُ الدِّينِ التَّفْتَازَانِيُّ، 75
 سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، ك، 181، 196،
 216، 338، 339، 352، 353
 سَعِيدُ بْنُ الْمَسِيْبِ، 35، 371
 سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، 190
 سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبِ الطَّالِقَانِيِّ، 370
 سَفِيَّانُ بْنُ عَيْبِنَةَ، 155، 158
 سَلْمَانُ، 208، 278
 سَلْمَانُ الْفَارَسِيُّ، 208، 278
 سَلْمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ، 173
 سَلْمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ، 173
 سَلْمَةُ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ وَقَّشٍ، 319
 سَلْمَى بِنْتُ حَفْصٍ، 344
 سُهَيْلٌ، 227
 سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، 227
 شَبِثُ بْنُ رَبِيعٍ، 357
 شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ، 174
 شُرَيْحُ بْنُ هَانِيٍّ، 245
 شَمْسُ الدِّينِ أَبُو نَصْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ الشِّيرَازِيُّ،
 25
 شَمْسُ الدِّينِ بْنُ صَدِيقٍ جَلَالِيِّ، 18
 شَهْرِبَانَو، 297
 صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ، 67، 235، 238
 صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، 319
 صُهَيْبٌ، 329
 ضِرَارُ بْنُ الْأَزْوَرِ، 149
 طَلْحَةُ، 21، 58، 60، 181، 216، 248،
 260، 306، 307، 308، 319، 322،
 323، 324، 325، 326، 327، 328،
 329، 331، 332، 334، 335، 336،
 337
 طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، 58، 60، 181، 332،
 337
 طَلْحَةُ بْنُ مُصَرِّفٍ، 131، 213
 طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ جَارِي فِي الْجَنَّةِ، 332
 عَاتِكَةُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ، 320
 عَادِلُ مَرَشَدٍ، 40، 384
 عَامِرٌ، 61، 178، 394
 عَائِشَةُ، 21، 42، 57، 58، 64، 66، 67،
 68، 70، 71، 118، 123، 165،
 233، 234، 238، 239، 240، 241،
 242، 243، 244، 245، 246، 248

،182 ،180 ،179 ،112 ،110 ،105
،188 ،187 ،186 ،185 ،184 ،183
،196 ،195 ،194 ،193 ،191 ،190
،216 ،211 ،205 ،199 ،198 ،197
،233 ،222 ،220 ،219 ،218 ،217
،292 ،261 ،252 ،249 ،248 ،241
،326 ،325 ،315 ،313 ،312 ،311
،358 ،357 ،356 ،339 ،334 ،329
389 ،386 ،381 ،379 ،359
عُثْمَانُ بْنُ حُنَيْنٍ، 329 ،249
عثمان بن عفان، ي، 37، 110، 179
180، 182، 184، 185، 186، 218
عَفِيفُ الدِّينِ إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى الأَمْدِيُّ، 26
عقبته بن الحارث، 84
عكرمة بن أبي جهل، 178
علوان بن داؤد البجلي، 152
علي، ي، 18، 23، 24، 25، 26، 33،
34، 35، 36، 37، 38، 40، 46، 48،
55، 61، 62، 63، 65، 71، 72، 77،
78، 82، 86، 96، 97، 99، 100،
108، 110، 118، 131، 133، 134،
136، 138، 139، 147، 153، 154،
156، 169، 172، 180، 181، 182،
183، 187، 192، 201، 203، 204،
205، 206، 207، 208، 209، 210،
211، 212، 214، 216، 217، 218،
219، 220، 221، 222، 224، 228،
231، 242، 243، 244، 246، 247،
250، 256، 259، 266، 267، 268

،249 ،257 ،259 ،260 ،261 ،262
،264 ،265 ،280 ،329 ،371 ،374
398
عائِشَةُ، 260
عائشة بنت أبي بكر، 66
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، 288
عبد الرحمن بن عوف، 52، 110، 181،
182، 340
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، 339
عبد الله التركي، 28
عبد الله السوالمه، 21
عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي بْنِ سَلُولٍ، 69، 236
عبد الله بن الزبير، 65، 248، 314
عبد الله بن المبارك، 370
عَبْدُ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، 121
عبد الله بن سبأ، 70
عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، 106، 195
عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ، 106، 195
عبد الله بن عباس، 152
عبد الله بن عبد المحسن التركي، 22، 40،
155، 269، 384، 390، 394، 397
عبد الله بن مسعود، 191، 197
عبد المعطي القلعجي، 28
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، 251، 301، 304
عبيد الله بن عثمان، 333
عبيد الله بن عمر، 186
عَتَّابُ بْنُ أُسَيْدٍ، 197
عثمان، ي، 24، 37، 56، 57، 59، 60،
62، 63، 65، 66، 70، 72، 100

206، 211، 216، 262، 272، 277،
287، 289، 294، 302، 308، 310،
314، 348، 350، 351، 359، 364،
365، 370، 371، 372، 379، 385،
386، 387، 391، 393
عمر بن الخطاب، ي، 37، 47، 75، 76،
118، 144، 145، 156، 162، 181،
182، 193
عُمَرَ بْنَ سَعْدٍ، 341
عُمَرَ بْنَ سَعْدٍ اسْتَعَانَ بِأَخِيهِ عَامِرٍ عَلَى
أَبِيهِ، 342، 352
عمر بن عبد العزيز، 370، 371
عمران بن حصين، 207
عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، 229، 287
عَمْرُو بْنُ جُرْمُوزٍ، 317، 318، 320
عَمْرُو بْنُ عَلِيِّ الْفَلَّاسِ، 101
فأخته بنت قرظة، 361
فاطمة، ك، 40، 44، 56، 59، 108،
137، 138، 139، 142، 143، 171،
177، 178، 212، 244، 266، 267،
268، 270، 271، 272، 274، 276،
277، 278، 279، 280، 281، 297،
305، 374
فاطمة بنت الوليد، 177، 178
فاطمة بنت عمر، 179
فاطمة بنت محمد ﷺ، ك، 56، 266،
280
قارون، 60، 339
قيس بن أبي حازم، 246

269، 270، 271، 276، 278، 279،
280، 282، 286، 288، 305، 306،
307، 312، 314، 315، 316، 317،
318، 322، 327، 328، 329، 331،
333، 334، 338، 339، 341، 343،
351، 352، 353، 354، 356، 357،
358، 359، 361، 362، 364، 366،
372، 379، 380، 381، 382، 383،
384، 385، 386، 387، 388، 389،
391، 392، 393، 395، 396، 397،
398
علي بن أبي طالب، ي، 37، 61، 78،
110، 118، 131، 154، 169، 172،
180، 183، 201، 203، 206، 207،
208، 210، 211، 217، 231، 266،
280، 306، 314، 322، 327، 328،
343، 352، 354، 356، 361
علي بن المديني، 246
عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، 101
عَمَّار، 244
عَمَّارِ بْنِ عِمْرَانَ، 255
عمر، ي، 28، 37، 38، 41، 47، 52،
56، 57، 59، 62، 63، 72، 75، 76،
81، 86، 98، 108، 118، 119،
136، 144، 145، 148، 156، 157،
158، 159، 162، 163، 165، 168،
169، 171، 172، 174، 175، 176،
177، 179، 181، 182، 184، 185،
186، 188، 192، 194، 196، 205

274، 280، 282، 301، 303، 308،
 319، 342، 343، 353، 354، 360،
 366، 367، 396
 مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، 130، 133
 مُسْلِمُ بْنُ عَقِيلٍ، 301
 مُصَنَّبُ بْنُ الزُّبَيْرِ، 321
 معاوية، ك، 21، 62، 65، 194، 195،
 285، 291، 293، 298، 299، 300،
 355، 356، 357، 358، 359، 360،
 361، 362، 363، 364، 365، 366،
 367، 368، 369، 371، 372
 معاوية بن أبي سفيان، ك، 21، 355،
 368، 369
 مُلَيْكَةُ بِنْتُ جَرَوْلٍ، 178
 مُوسَى بن عقبة، 30، 116
 نعتل - أي أبو بكر، 54
 نَوْفَلُ بْنُ خُوَيْلِدِ بْنِ الْعَدَوِيِّ، 335
 هُرَيْلُ بْنُ شُرْحِبِيلٍ، 131، 213
 هشام الكلبي، 332
 هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، 315
 محمد بن مسلمة، 216
 مَحْمِيَّةُ بْنُ جَزْءٍ، 174
 يزيد، 16، 40، 45، 65، 155، 180،
 184، 233، 300، 301، 362، 363،
 364، 370، 385، 389، 394
 يزيد بن معاوية، 300، 362، 364
 يَعْقُوبُ، 237

قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، 290
 كِسْرَى، 245، 347
 كَعْبُ بْنُ سُورٍ، 253
 للأصفهاني، 70
 مالك بن أنس، 178، 394
 مالك بن نويرة، 58، 148
 مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، 224
 محب الدين الخطيب، 52، 180، 246،
 385، 392
 محمد عليه وسلم، و، ن، 44، 46، 63، 66،
 67، 68، 92، 109، 277، 348، 372
 مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، 222، 265
 مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنْفِيَّةِ، 253
 محمد بن عمر الواقدي، 35
 محمد بن كثير، 27
 محمد يوسف الكاندهلوي، 89
 محمود قرني، 18
 مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، 59، 111
 مريم، 25، 138، 305
 مِسْنَطَحُ بْنُ أَثَاثَةَ، 67
 مسلم، 36، 39، 41، 42، 43، 45، 46،
 47، 48، 53، 67، 87، 103، 104،
 121، 122، 123، 124، 126، 128،
 131، 133، 134، 135، 137، 139،
 144، 145، 154، 158، 160، 161، 162،
 167، 173، 203، 207، 210، 213،
 214، 218، 226، 228، 231، 233،
 235، 237، 240، 241، 242، 245،
 260، 262، 263، 264، 268، 272

فهرس البلدان والاماكن

أحد، ز، م، 22، 24، 44، 47، 58، 61، 62، 69، 72، 75، 76، 77، 78، 107، 118، 160، 168، 173، 179، 210، 222، 229، 233، 251، 264، 265، 273، 288، 289، 291، 294، 301، 308، 309، 316، 319، 320، 326، 331، 332، أذريجان، 259 أزمينية، 214 الأردن، هـ، 70، 174، 353، 215 الجامع الأموي، 26 الجحفة، 183 الجزف، 131، 132 الجنة، 68، 150، 173، 216، 243، 249، 275، 288، 299، 307 الحديبية، 149، 150 السقيفة، 108، 114، 116، 120 الشام، 22، 24، 25، 30، 47، 58، 85، 103، 149، 159، 174، 175، 252، 262، 277، 288، 318، 320، 321، 327 العراق، 159، 255، 259، 260، 261، 268، 321 الغار، 113، 116، 119، 276 الفيوم، 18	الكوفة، 151، 174، 176، 177، 187، 225، 255، 260، 269، 271، 281، 310، 325 المدائن، 259، 310 المدينة، 18، 24، 39، 45، 59، 62، 124، 151، 163، 169، 172، 175، 187، 192، 194، 209، 216، 261، 268، 276، 279، 289، 294، 341، 348، 357 المدينة المنورة، 18، 24، 45، 59، 62، 151، 187، 276، 341، 348، 357 المغرب، 73، 105، 351 النار، 49، 69، 150، 231، 274، 284، 288 النهروان، 204 الهند، 23، 52، 105، 297، 341، 342، 343 اليرموك، أ، هـ، ز، 97، 149، 157 اليمامة، 88، 224 اليمن، 160 تبوك، 53، 188 تستر، 93 حزوراء، 203 حنين، 87 خيبر، 120، 124، 150، 155، 156 دار البجرذ، 262 دمشق، 22، 24، 32، 34، 35، 36، 91، 133، 153، 173، 183، 217، 261،
--	---

مجمع الملك فهد لطباعة المصحف	264، 265، 305، 323، 331، 340،
الشريف، 18، 24، 348	344، 346، 349، 351، 352، 356،
مدرسة دار الحديث الأشرفية، 26	357، 358
مرج الصفر، 161	دُومَة الجَنْدَل، 206
مشيخة أم الصالح، 26	ذَا الحَلِيْفَةِ، 89، 138
مصر، 22، 23، 32، 42، 119، 166،	ذَاتِ السَّلَاسِلِ، 114، 233
172، 277، 342، 343، 354، 355،	ذِي القِصَّةِ، 118، 120، 132
357	شمال إفريقيا، 105
مكة، 45، 77، 115، 150، 166، 209،	عَرَفَةَ، 138، 139، 270
215، 230، 268، 269، 298، 326،	غدير خم، 182
346، 349، 352	فدك، 124، 153، 244
وَادِي السَّبَّاحِ، 283، 284، 286	قتسرين، 55، 97
	كربلاء، 271

Abstract

" *Al Bidayah wa al Nihayah* " by encyclopedic Imam *Imaddin Abo AlFida Ismail bin Kathir Al Qurashi Al Dimashqi* was principally a historic work that included chapters on the prophetic hagiography, histories of the Judicious Caliphs, and the Islamic State (768 H.). The book was compiled chronologically, and events were related with respective transmitter series. The book approached negative criticisms and malicious deformation of the Prophet's Companions in form of false representations, lies, misrepresentations, alteration and conversion of facts. Slanders included accused infidelity, apostasy, alteration in the Qoran, deviation from orders of Allah and the Messenger, conspiracy, grabbing the legitimate caliph, accusations of adultery, cunning, lie, oppression, murdering and induced murder, perjury, eagerness to this World, collecting money, seek for authority and wealth, in addition to ignorance with religious issues, and questions, being coward, fainthearted, evading Jihad, and many more.

The destructive criticism saved none of the Islam figures including the Prophet [PBUH], family, wives, successors, those heralded with the paradise, and major part of the Companions. Pierces were received from malicious critics both internal and external to the Muslim community, for instance infidels and hypocrites who camouflaged their infidelity with believe, their followers, and other cheated naïve believers. The *Shu'ubiyya* movement also played a significant role basically in the political disputes, emergence of political groups such *Al-Khawarej* and Shiite that was disguised as Persian sect known as *Rafida* who were extremist critics of the Companions, in addition to the role of *Nawasib* bigots, and Hadith-fabricating liars, and story tellers searching for bizarre anecdotes. Motifs behind such practices could be the religious sectarian and creedal conflicts

in tandem with intolerance and patronizing one's sect on the expense of fact, especially if mixed with ethnic or racial biases like to Arabs or Persians; with geographic regions like Sham and Hijaz ; with political conflicts such as who should rule and govern the state; and even personal conflicts were also a contributing factor; needless to add the intellectual and cultural disputes arising from ignorance, simple-mindedness, and extremism. In this book, *Ibn Kathir* argued for the Companions, highlighted their characteristic virtues, and counter-argued against the suspicions and malicious criticisms. The arguments that found plausible were confirmed, demonstrated and validly explained, taking into account the dignified status of the Companions; and where facts were dealt with maliciously or intermixed with falsifications, they were discussed to demonstrate differences and revealing the false allegations based on cogent arguments. However, he would ignore other allegations due to prima facie invalidity, or they had never come to his knowledge, all of which dealt with objectively with piety to Allah.

KEY WORDE

"Al bidayah wa al nihayah" , Ibin Kathir Al Qurashi, Prophets companies, Prophets companies in "Al bidayah wa al nihayah" .